

التفسير الكبير

تفسير القرآن العظيم

التفسير الكبير

تفسير القرآن العظيم

للإمام الحافظ العلامة أبي القاسم
سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني
(٢٦٠-٣٦٠) من الهجرة

صَبَّطَهُ عَلَى أَصْلِهِ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ
هشام بن عبد الكريم البدراني الموصلي

المجلد الثاني

دار الكتاب الثقافي
الأردن- إربد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة آل عمران

وهي أربعة عشر ألف حرف وخمسمائة وعشرون حرفاً ، وثلاثة آلاف كلمة وأربعمئة وثمانون كلمة ، ومائتا آية.

قال : ﷺ : [من قرأ سورة آل عمران يوم الجمعة صلى الله وملائكته عليه حتى تغيب الشمس]^(١) وقال ﷺ : [من قرأ آل عمران أعطي بكل آية منها أماناً على جسر جهنم] وقال ﷺ : [تعلموا البقرة وآل عمران ؛ فإنهما الزهراوان وإتھما يأتيان يوم القيامة في صورة ملكين يشفعان لصاحبهما حتى تدخله الجنة] ، وفضائلها أكثر من أن تحصى.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الم (١) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢)﴾ ، قال ابن عباس معناه : (أنا الله أعلم) ، ويقال : هو قسم أقسم الله بأنه واحد لا شريك له ولا معبود للخلق سواه ، وقد تقدم تفسير الحروف المقطعة في أول سورة البقرة.

قال أنس رضي الله عنه : نزلت هذه الآية في وفد نجران وكانوا ستين راكباً قدموا على رسول الله ﷺ وفيهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم ، وفي الأربعة عشر ثلاثة يؤول أمرهم إليهم : العاقب أمير الجيش وصاحب مشورتهم الذي لا يصدرون إلا عن رأيه واسمه عبد المسيح ، والثاني : اسمه الأيهم صاحب رحلهم ، وأبو حارثة بن علقمة إمامهم وصاحب مدارسهم ، وكان قد درس كتبهم حتى حسن علمه فيهم في دينهم.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٧ ص ٩٢ : الحديث (٦١٥٣) ، وقال : تفرد به محمد بن مهران. وفي الدر المنثور : مج ٢ ص ١٤٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الطبراني في الأوسط بسند ضعيف».

فدخلوا على رسول الله ﷺ في مسجده وقت صلاة العصر وعليهم ثياب الخبثات (١) ؛ جبب وأردية ، فقاموا وأقبلوا في مسجد رسول الله ﷺ وتوجهوا إلى ناحية المشرق ، فقال ﷺ للعاقب والأيهم : [أسلما] (٢). فقالا : قد أسلمنا قبلك ، فقال : [كذبتما ، يمنعكما عن الإسلام دعواكما لله ولدا وعبادتكما الصليب وأكلكما الخنزير] قالا : فإن لم يكن ولدا لله فمن أبوه؟ وخاصموه جميعا في عيسى عليهما السلام ، فقال ﷺ : [ألستم تعلمون أنه لا يكون ولدا إلا وهو يشبه أباه؟] قالوا : بلى ، قال : [ألستم تعلمون أن ربنا حي لا يموت ، وأن عيسى يأتي عليه الفناء؟] قالوا : بلى ، قال : [ألستم تعلمون أن ربنا قيّم على كل شيء (٣) يحفظه ويرزقه؟] قالوا : بلى ، قال : [فهل يملك عيسى من ذلك شيئا؟] قالوا : لا ، قال : [ألستم تعلمون أن الله عزّ وجلّ لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء؟] قالوا : بلى ، قال : [فهل يعلم عيسى من ذلك شيئا غير ما علّمه الله؟] قالوا : لا ، قال : [فإن ربنا صوّر عيسى في الرحم كيف شاء ، وربنا لا يأكل ولا يشرب ولا يحدث ، ألستم تعلمون ذلك؟] قالوا : بلى ، قال : [ألستم تعلمون أن عيسى حملته أمّه كما تحمل الناس المرأة ، ثمّ وضعته كما تضع المرأة ، ثمّ غدّي كما يغدّي الصبيّ ، فكان يطعم ويشرب ويحدث؟] قالوا : بلى ، قال : [فكيف يكون هذا كما زعمتم؟] فسكتوا. فأنزل الله عزّ وجلّ فيهم أوّل سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية فيها (٤).

فقال الله عزّ وجلّ : ﴿إِنَّمَا إِلَهُ الْإِنسَانِ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ الحيّ : هو الدائم الذي لا ندّ له ، الذي لا يموت ولا يزول ، والقَيُّوم : القائم على كلّ نفس بما كسبت.

(١) الخبرات . بكسر الحاء وفتح الباء . : جمع حبرة ؛ وهو ضرب موشى من برود اليمن.

(٢) في جامع البيان : النص (٥١٣٦) ذكر الطبري : «قالا : قد أسلمنا. قال : [إنكما لم تسلما ، فأسلما] قالا : بلى أسلمنا قبلك ...».

(٣) في جامع البيان : النص (٥١٣٧) : [يكلّؤه ويحفظه ويرزقه].

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥١٣٧) عن الربيع ، وقد أدرج الطبراني الروايتين برواية واحدة.

وأكثر القرّاء على فتح الميم من (الم) وللفتح وجهان ؛ أحدهما : أنه لما كانت الميم بعد ياء ساكنة استثقلوا فيها السكون فحرّكوها إلى الفتح ؛ لأنّ ذلك أخفّ نحو : أين وكيف .
والثاني : أنه ألقي عليها فتحة الهمزة من ألف (الله) وهذا جائز في الهجاء وإن كان لا يجوز مثله في الكلام الموصول من حيث إنّ حروف الهجاء مبنية على الوقف ، ومن قرأ بتسكين الميم فعلى أصل حروف الهجاء أنّها مبنية على الوقوف والسكون .

قوله عزّ وجلّ : ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ ، قرأ ابراهيم بن أبي عبله : (نزل عليك الكتاب) بتخفيف الزاي ، وقرأ الباقر بالتشديد ، ونصب الياء لأنّ القرآن كان ينزل منجّما شيئاً بعد شيء ، والتنزيل مرّة بعد مرّة . قال الله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ (٣) ؛ لأنّهما نزلتا دفعة واحدة . ومعنى الآية : نزل عليك يا محمد القرآن بالصدق لإقامة أمر الحقّ .

قوله تعالى : ﴿ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ ؛ أي موافقا لما تقدّمه من التوراة والإنجيل وسائر كتب الله تعالى في الدّعاء إلى توحيد الله ، وبيان أقااصيص الأنبياء والأمر بالعدل والإحسان وسائر ما لا يجري فيه النسخ وبعض الشرائع . وانتصب ﴿ مُصَدِّقًا ﴾ على الحال من الكتاب .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ أي أنزل التوراة جملة على موسى ، والإنجيل جملة على عيسى ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ القرآن ، ﴿ هُدًى لِلنَّاسِ ﴾ ؛ أي بيانا ونورا وضياء لمن تبعه . وموضع ﴿ هُدًى ﴾ نصب على الحال .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ﴾ ؛ يعني القرآن ، وأمّا ذكره لبيان أنه يفرّق بين الحقّ والباطل ، ومتى اختلف فوائد الصفات على موصوف واحد لم يكن ذكر الصفة الثانية تكرارا ، بل تكون الثانية في حكم المبتدلات لكلّ صفة فائدة ليست للأخرى ، والصفة الأولى تفيد أنّ من شأنه أن يكتب ، والصفة الثانية تفيد أنّ من شأنه أن يفرّق بين الحق والباطل . وقيل : إنّ كلّ كتاب لله فهو فرقان .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ هُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ (٤)﴾
، معناه : إنّ في كتب الله ما يدلّ على صدق قولك ؛ فمن جحد بآيات الله وهي العلامات
الهادية إليه الدّالة على توحيده فأولئك لهم عذاب شديد ، ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ أي ذو
نقمة ينتقم ممن عصاه.

ثم حذرهم عن التلبّس والاستتار عن المعصية ، فقال : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي
الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ (٥)﴾ ، أي لا يخفى عليه قول الكفّار وعملهم ، يحصي كلّ ما
يعملونه فيجازيهم عليه في الآخرة.

وفائدة تخصيص الأرض والسماء وإن كان الله لا يخفى عليه شيء بوجه من الوجوه :
أنّ ذكر الأرض والسماء أكبر في النفس وأهول في الصدر ، فذكره على وجه الأهوال ، إذ
كان الغرض به التحذير.

قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ ؛ أي خلقكم في أرحام
الأمّهات كيف يشاء من لون وطول وقصر وعظم وصغر وذكرورة وأنوثة وحسن وقبح وسعيد
أو شقيّ.

قوله تعالى : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦)﴾ ؛ أي لا مصوّر ولا خالق إلّا هو.
ومعنى العزيز : المنيع في سلطانه ، لا يغالب ولا يمانع ، ومعنى الحكيم : المحكم في تديره
وقضائه في عبادته ، وأفعال الله كلّها شاهدة بأنّه الواحد القديم العالم القادر.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ
مُتَشَابِهَاتٌ﴾ ، قال ابن عباس : (معناه : هو الذي أنزل عليك القرآن منه آيات واضحة
مبيّنة للحلال والحرام هنّ أصل الكتاب الذي أنزل عليك يعمل عليه في الأحكام ، وهنّ
أمّ في التّوراة والإنجيل والزبور وكلّ كتاب) نحو قوله تعالى : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي﴾
عَلَيْكُمْ^(١).

(١) الانعام / ١٥١ .

وقوله تعالى : ﴿وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ أي ومنه آيات أخر اشتبهت على اليهود مثل ﴿الم﴾ و ﴿المص﴾. وقيل : يشبه بعضها بعضا.

واختلفوا في المحكم والمتشابه ، فقال قتادة والربيع والضحاك والسدي : (المحكم هو التاسخ الذي يعمل به ، والمتشابه هو المنسوخ الذي يؤمن به ولا يعمل به) ^(١). وعن ابن عباس قال : (محكمات القرآن : ناسخه ، وحلاله ؛ وحرامه ، وحدوده ؛ وفرائضه ؛ وأوامره ^(٢) ، والمتشابهات : منسوخه ، ومقدمه ومؤخره ، وأمثاله وأقسامه) ^(٣). وقال مجاهد وعكرمة : (المحكم : ما فيه الحلال والحرام ، وما سوى ذلك متشابه) ^(٤) ، وقال بعضهم : المحكم هو الذي لا يحتمل من التأويل إلا وجه واحد ، والمتشابه ما احتمل وجوها.

وقال ابن زيد : (المحكم ما ذكره الله من قصص الأنبياء مثل نوح وهود وصالح وإبراهيم ولوط وشعيب وموسى ﷺ ، والمتشابه هو ما اختلف فيه الألفاظ من قصصهم عند التكرار كما في موضع من قصة نوح ﴿قُلْنَا احْمِلْ﴾ ^(٥) وفي موضع آخر ﴿فَاسْلُكْ﴾ ^(٦) ، وقال تعالى في العصا : ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى﴾ ^(٧) ، وفي موضع آخر ﴿فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ﴾ ^(٨) ، وقوله تعالى : ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ ^(٩) ونحو ﴿وَيَلَّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ ^(١٠) ونحو ذلك) ^(١١).

(١) اللفظ للربيع ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥١٦٩) والنصوص (٥١٧١) ، وعن قتادة في النص (٥١٦٧) ، وعن الضحاك في النصوص (٥١٧٠ و ٥١٧١).

(٢) في جامع البيان : نقله الطبري بدل (وأوامره) بلفظ (وما يؤمن به ، ويعمل به) وأضاف إلى المتشابهة : (وما يؤمن به ، ولا يعمل به).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥١٦٤).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥١٧٢).

(٥) هود / ٤٠.

(٦) المؤمنون / ٢٧.

(٧) طه / ٢٠.

(٨) الاعراف / ١٠٧.

(٩) الرحمن / ١٣.

(١٠) المرسلات / ١٥.

(١١) أخرجه الطبري بلفظ قريب في جامع البيان : النص (٥١٧٤).

وقال بعضهم : المحكم ما عرف العلماء تأويله وفهموا معانيه ، والمتشابه ما ليس لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه ، نحو : خروج الدجال ؛ ونزول عيسى ؛ وطلوع الشمس من مغربها ؛ وقيام الساعة ؛ وفناء الدنيا ونحوها ^(١).

وقال ابن كيسان : (المحكمات حججها واضحة ؛ ودلائلها واضحة ؛ لا حاجة لمن سمعها إلى طلب معناها ، والمتشابه هو الذي يدرك علمه بالتّظّهر ، ولا تعرف العوامّ تفصيل الحقّ فيه من الباطل).

وقال بعضهم : المحكم ما اجتمع على تأويله ، والمتشابه ما ليس فيه بيان قاطع. وقال محمد بن الفضل : (هو سورة الإخلاص لأنّه ليس فيها إلّا التّوحيد فقط ، والمتشابه نحو قوله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ^(٢) ونحو قوله ﴿خَلَقْتُ بِيَدِي﴾ ^(٣) ، ونحو ذلك ممّا يحتاج إلى تأويلها في الإبانة عنها).

ويقال : المحكم : نحو قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ ^(٤) والمتشابه : نحو قوله : ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ ^(٥) ثمّ قال ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَامًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ ^(٦) ثمّ قال : ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ ^(٧) فظنّ من لا معرفة له أن العدد ثمانية أيام ولم يعلم أنّ اليومين الأولين داخِلان في الأربعة التي ذكرها الله من بعد.

وقال الزجاج : (المحكم ما اعترف به أهل الشّرك ممّا أخبر الله به من إنشاء الخلق ؛ وجعله من الماء كلّ شيء حيّ ؛ وما خلق الله من الثّمار وسخّر لهم من الفلك والريّاح. والمتشابه : ما تشابه عليهم من أمر البعث). وقد سمى الله جملة القرآن محكما ؛ فقال : ﴿كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ﴾ ^(٨) فوصفه بالإحكام ، وسماه كله

(١) نقله الطبري في جامع البيان : بعد النص (٥١٧٣) : مج ٣ ج ٣ ص ٢٣٧.

(٢) طه / ٥.

(٣) ص / ٧٥.

(٤) ق / ٣٨.

(٥) فصلت / ٩.

(٦) فصلت / ١٠.

(٧) فصلت / ١٢.

(٨) هود / ١.

متشابهة في آية أخرى ، فقال : ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾^(١) أي يشبه بعضه بعضا في الحسن والتصديق.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ ؛ معناه : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ ميل عن الحق والهدى وهم اليهود فيتبعون ما اشتبه عليهم من أمر الحروف المقطعة ، يحسبون ذلك بحساب الجمل ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ ؛ أي طلب الكفر والشرك ، ﴿وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ في طلب تفسير منتهى ما كتب الله لأمة محمد ﷺ من المدة ليرجع الملك إلى اليهود ، ﴿وَمَا يَعْلَمُ﴾ تفسير ما كتب الله لهذه الأمة ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾.

وقال الربيع : (إن هذه الآية نزلت في وفد نصارى نجران لما حاجوا النبي ﷺ في المسيح ؛ فقالوا : أليس هو كلمة الله وروح منه؟ قال : [بلى] قالوا : حسنا ، فأنزل الله هذه الآية)^(٢).

وقال ابن جريج : ﴿الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ ؛ أي شكّ وهم المنافقون^(٣). وقال الحسن : (هم الخوارج) ، وقال بعضهم : جميع المبتدعة ، أعاذنا الله من البدعة. ومعنى الآية : أن النصارى صرفوا كلمة الله إلى ما يقولون من قدم عيسى مع الله عَزَّوَجَلَّ ، وصرفوا قوله ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾^(٤) إلى أنه جزء منه كروح الإنسان ، وإنما أراد الله تعالى بقوله ﴿وَكَلِمَتُهُ﴾^(٥) أن الله تعالى إنما صيّرَه بكلمة منه وهي قوله ﴿كُنْ﴾^(٦) فكان ، وسماه روحه لأنه خلقه من غير أب ، بل أمر جبريل فنفخ في جيب مريم ﷺ ؛ فهو روح من الله أضافه إلى نفسه تشريفا له ، كبيت الله وأرض الله.

(١) الزمر / ٢٣.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥١٨٧).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥١٨٢).

(٤) النساء / ١٧١.

(٥) البقرة / ١١٧.

(٦) الشورى / ٥٢.

وقيل : سمّا روحا ؛ لأنه كان يحيي الموتى ، كما سمّى القرآن روحا من حيث إن فيه حياة الناس في أمر دينهم ، قال الله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾^(١) فصرف أهل الزيغ قوله تعالى ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ إلى مذاهبهم الفاسدة طلب الكفر والضلال ، ولم يردّوا هذا اللفظ الذي اشتبه عليهم وشبهوه على أنفسهم إلى الآية المحكمة ؛ وهو قوله عزّ وجلّ : ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾^(٢) فعلى هذا يكون : ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ أي ما يعلم تأويل جميع المتشابه حتى يستوعب علم المتشابهات إلا الله.

واختلف أهل العلم في معنى هذه الآية ، فقال قوم (الواو) في قوله تعالى : ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ ، واو العطف ، يعني أن تأويل المتشابه يعلمه الله ويعلمه الراسخون في العلم ، وهم مع علمهم : ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(٧) ؛ والمعنى والثابتون في العلم يعلمون تأويل ما نصب الله لهم الدلالة عليه إلى المتشابه ويعلمهم يقولون : ربّنا آمنا به (٣) ، فروي عن ابن عباس : ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ يعلمونه قائلين : آمنا به). ومنهم من جعل تمام الكلام عند قوله ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾. وفي قراءة ابن مسعود آمنا (يقول الراسخون في العلم آمنا به) وهو مروى أيضا عن ابن عباس.

ولا يبعد أن يكون للقرآن تأويل ليستأثر الله بعلمه دون خلقه ؛ لأنّا لا نعلم مراد الله وحكمته في جميع أوامره ونواهيه ؛ غير أنه ألزمتنا العمل بما أنزله ولم يطالبنا بما لا سبيل لنا إلى معرفته ، ولم يخف عنا علم ما غاب عنا ، مثل قيام الساعة وغير ذلك إلّا لما فيه من المصلحة لنا وما هو خير لنا في ديننا ودنيانا ، وما علّمناه فلم يعلمناه إلّا لمصلحتنا ونفعنا فنعرف بصحة جميع ما أنزل الله ؛ والتصديق بذلك كله ما علّمناه منه وما لم نعلم.

(١) آل عمران / ٥٩ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٢٠٣ و ٥٢٠٩) عن مجاهد .

وكان ابن عباس يقول : (أنا من الراسخين في العلم) ^(١). وقرأ مجاهد هذه الآية ؛ فقال : (أنا ممن يعلم تأويله). وروى عكرمة عن ابن عباس ؛ قال : (كلّ القرآن أعلم تأويله إلّا أربعا (غسلين) و (حنانا) و (الأوّاه) و (الرقيم)). وهذا إنّما قاله ابن عباس في وقت ثم علمها بعد ذلك وفسّرها.

ومن اختار تمام الكلام عند قوله (إلا الله) واستثناف الكلام بقوله ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ : عائشة وعروة بن الزبير ورواية طاووس عن ابن عباس كذلك أيضا ؛ واختاره الكسائيّ والفراء ومحمد بن جرير ؛ وقالوا : (إنّ الراسخين لا يعلمون تأويله ، ولكنّهم يؤمنون به) ^(٢). والآية راجعة على هذا التّأويل إلى العلم بمدة أجل هذه الأمة ؛ ووقت قيام الساعة وفناء الدّنيا ؛ ووقت طلوع الشمس من مغربها ؛ ونزول عيسى ؛ وخروج الدّجال ويأجوج ومأجوج ؛ وعلم الرّوح ونحوها مما استأثر الله بعلمه ولم يطلع عليه أحدا من خلقه.

قوله تعالى : ﴿وَأُخِرُ مُتَشَابِهَاتٍ﴾ أخر جمع أخرى ، ولم ينصرف لأنّه معدول عن أخر مثل عمر وزفر ، وقوله تعالى : ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ قال بعضهم : هم علماء أهل الكتاب الذين آمنوا منهم ؛ مثل عبد الله بن سلام وأصحابه ، ودليله قوله تعالى ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ ^(٣) يعني الدّارسين علم التّوراة. وعن أبي أمامة قال : سئل رسول الله ﷺ من الرّاسخون في العلم؟ فقال : [من برّ في يمينه ؛ وصدق لسانه ؛ واستقام قلبه ؛ وعفّ بطنه وفرجه ؛ فذلك الرّاسخ في العلم] ^(٤).

وسئل أنس بن مالك عن تفسير الراسخين في العلم من هم؟ فقال : (الرّاسخ : هو العالم العامل بما علم المتّبع).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٢٠٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٢٠٢) بمعناه عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) النساء / ١٦٢.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٢١٢) عن أنس بن مالك وأبي أمامة وأبي الدرداء. وفي مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٣٢٤ نسبه الهيثمي للطبراني ، وقال : «فيه عبد الله بن يزيد ، ضعيف». ومن طريق أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٢١٣).

وقيل الراسخون في العلم : المتواضعون لله ، المتدللون في طلب مرضاته ، لا يتعاضمون على من فوقهم ولا يحتقرون من دونهم.

وقال بعضهم : الراسخ في العلم من وجد في عمله أربعة أشياء : التقوى بينه وبين الله ، والتواضع بينه وبين الخلق ، والزهد بينه وبين الدنيا ، والمجاهدة بينه وبين نفسه.

قوله عَجَلٌ : ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ ؛ أي ويقول الراسخون في العلم ربنا لا تمل قلوبنا عن الحق والهدى كما أزغت قلوب اليهود والنصارى ، ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ أي لا تزغ قلوبنا بعد إذ أرشدتنا ونصرتنا ووفقتنا لدينك الحق ، وقوله : ﴿وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ ؛ أي أعطنا من عندك نعمة ، وقيل : لطفا يثبت قلوبنا على الهدى. واسم الرحمة يقع على كل خير ونعمة ، وقيل معناه : وهب لنا من لدنك توفيقا وتثبيتا على الإيمان والهدى. وقال الضحَّاك : (معناه : وهب لنا تجاوزا ومغفرة). وقيل : هب لنا لزوم خدمتك على شرط السنة.

وقوله تعالى : ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ(٨)﴾ ؛ أي أنت المعطي والوهاب الذي من عادته الإعطاء والهبة ، وإِنَّمَا سَمِيَ الْقَلْبُ قَلْبًا لِتَقَلُّبِهِ ، وَإِنَّمَا مِثْلُ الْقَلْبِ مِثْلُ رِيْشَةِ بَفْلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [إِنَّ قَلْبَ ابْنِ آدَمَ مِثْلُ الْعَصْفُورِ يَتَقَلَّبُ فِي الْيَوْمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ](١).

قوله عَجَلٌ : ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ؛ أي يقولون ربنا إنك محيي الناس بأجمعهم بعد الموت جزاء ؛ (ل) جزاء (يوم لا ريب فيه) أي لا شك فيه يعني يوم القيامة.

قوله عَجَلٌ : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ(٩)﴾ ؛ أي لا يخلف الله ما وعد من البعث والحساب والميزان والجنة والنار.

(١) في الدر المنثور : مج ٢ ص ١٥٥ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخلاص والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن أبي عبيدة بن الجراح». أخرجه الحاكم في المستدرک : كتاب الرقاق : الحديث (٨٠٠٥) وقال : «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» وسكت عنه الذهبي في هذا الموضع ، وأخرجه الحاكم في الرقم (٧٩٢٠) ، وقال الذهبي : فيه انقطاع.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ ؛ أراد بالذين كفروا اليهود الذين تقدّم ذكرهم. وقيل : أراد بهم نصارى نجران ، ويقال : عامّة الكفار ، ومعنى : ﴿لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ أي لا يدفع عنهم كثرة أموالهم وأولادهم شيئا من عذاب الله في الدّنيا والآخرة ؛ لأنه لا يقبل منهم فداء ولا شفاعة. ويسمّى المال غنى لأنه يدفع عن مالكة الفقر والنوائب ، فأخبر الله أن أموال هؤلاء الكفار وأولادهم لا تقيهم من العذاب.

قرأ السلمي : (لن يغني عنهم) بالياء لتقدّم الفعل ودخول الحائل بين الاسم والفعل ، وقرأ الحسن (لن تغني) بالتاء وسكون الياء.

قوله تعالى : ﴿وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ (١٠)﴾ ؛ أي حطب النار ، والوقود بنصب الواو ما يوقد به النار ، وفي هذا بيان أنّ أهل النار يحترقون في النار احتراق الحطب لا كما يحترق الإنسان بنار الدّنيا ، فإنّ نار الدّنيا تسيل الصّديد من الإنسان ولا تأخذه كما تأخذ الحطب ، ومن قرأ (وقود) بضمّ الواو فهو مصدر وقدت النّار وقودا ، كما يقال ورد ورودا ؛ فيكون المعنى : أولئك هم وقود النار.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿كَذَّابِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ ؛ الآية ؛ المعنى أنّ الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئا عند حلول النّعمة والعقوبة مثل آل فرعون وكفّار الأمم الخالية أخذناهم وعاقبناهم فلم تغن عنهم أموالهم ولا أولادهم. وقيل : معناه عادة هؤلاء الكفّار في الكفر والتكذيب بالحقّ كعادة آل فرعون وعادة الذين من قبلهم قوم نوح وعاد وثمود ؛ ﴿كَذَّبُوا﴾ بكتبنا ورسلنا فعاقبهم الله بكفرهم وشركهم ، ﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١١)﴾ إذا عاقب ، فعقابه شديد على الدّوام ، والتأييد لا كعقوبة أهل الدّنيا.

والدّأب في اللغة : العادة ، كذا قال النّضر بن شميل والمبرّد ، فيكون معناه : كعادة آل فرعون. وقال الرّجّاج : (الدّأب : الاجتهاد ؛ أي كاجتهاد آل فرعون في كفرهم وتطاييرهم على الباطل ، يقال : دأب في كذا يدأب دأبا إذا دام العمل فيه ، ثمّ نقل معناه إلى الشّأن والحال والعادة).

وقال ابن عباس وعكرمة ومجاهد والضحاك والسدي : (معناه : كفعل آل فرعون وصنعهم في الكفر والتكذيب) ^(١) يقول : كفرت اليهود بمحمد ككفر آل فرعون والذين من قبلهم. وقال الربيع والكسائي : (معناه : كشبه آل فرعون). وقال سيويه : (الكاف في كدأب) في موضع رفع ، فخير المبتدأ تقديره : دأبهم كدأب آل فرعون).

قوله عَجَلٌ : ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سِتْغَلِبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١١)﴾ ، أي قل يا محمد للذين كفروا ستهزمون وتقتلون وتحشرون بعد الموت إلى جهنم وبئس الفراش. قرأ يحيى بن وثاب وحمة والكسائي وخلف بالياء فيهما ، والباقون بالتاء ، فمن قرأهام بالياء فعلى الإخبار عنهم أنهم يغلبون ويحشرون ، ومن قرأها بالتاء فعلى الخطاب ؛ أي قل لهم إنكم ستغلبون وتحشرون.

واختلف المفسرون في هؤلاء الكفار ؛ فقال مقاتل : (هم كفار مكة ، ومعناه : قل لكفار مكة ستغلبون يوم بدر وتحشرون إلى جهنم في الآخرة ، فلما نزلت هذه «الآية» قال النبي ﷺ للكفار يوم بدر [إن الله غالبكم وحاشركم إلى جهنم]).

وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس : (إن المراد بهم يهود المدينة ، وذلك أن النبي ﷺ لما هزم الكفار يوم بدر ، قالت اليهود : هذا والله النبي الأمي الذي بشرنا به موسى ونجده في التوراة بنعته وصفته ، وإنه لا ترد له راية ، وأرادوا تصديقه واتباعه ؛ فقال بعضهم لبعض : لا تعجلوا حتى تنظروا إلى وقعة له أخرى ، فلما كان يوم أحد وغلب أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : والله ما هو به ، فغلب عليهم الشقاء فلم يسلموا ، وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد إلى مدة فنقضوا ذلك العهد قبل أجله ، وانطلق كعب بن الأشرف في ستين راكبا إلى أبي سفيان بمكة ووافقوهم على أن تكون كلمتهم واحدة ، ثم رجعوا إلى المدينة ، فأنزل الله هذه الآية) ^(٢).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النصوص (٥٢٣٤ . ٥٢٣٩).

(٢) أسباب النزول للواحدي النيسابوري : ص ٦٢ .

وعن ابن عباس وقتادة أهما قالا : (لما أهلك الله قريشا يوم بدر ، جمع رسول الله ﷺ اليهود بسوق بني قينقاع ، فدعاهم إلى الإسلام وحذرهم مثلما نزل بقريش من الانتقام ، فأبوا وقالوا : لسنا كقريش الأعمار الذين لم يعرفوا القتال ولم يمارسوه ، لئن حاربنا لنقتلن رجالا ، وتعرف البأس والشدة ، فأنزل الله هذه الآية) (١). قوله تعالى : ﴿إِلَى جَهَنَّمَ﴾ اشتقاق جهنم من الجهنام وهي البئر البعيدة القعر.

قوله عز وجل : ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ ؛ أي قد كان لكم أيها اليهود عبرة ، ويقال : أيها الكفار على صدق ما أقول لكم في فرقتين التقتا يوم بدر ؛ فرقة تقاتل في سبيل الله ؛ أي في طاعة الله وهم رسول الله ﷺ وأصحابه ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا ، سبعة وسبعون رجلا من المهاجرين ، ومائتان وستة وثلاثون من الأنصار ، وكان صاحب راية رسول الله ﷺ والمهاجرين علي رضي الله عنه ، وصاحب راية الأنصار سعد بن عباد ، وكان جملة الإبل التي في جيش رسول الله ﷺ يومئذ سبعين بعيرا ، والخيول فرسين ؛ فرس المقداد وفرس مرثد بن أبي مرثد ، وقيل : فرس علي ، وكان معهم من السلاح ستة أدرع وثمانية سيوف ، وجميع من استشهد من المسلمين أربعة عشر رجلا ، ستة من المهاجرين ، وثمانية من الأنصار.

قوله تعالى : ﴿وَأُخْرَى كَافِرَةٌ﴾ أي فرقة أخرى كافرة ؛ وهم كفار مكة سبعمائة وخمسون رجلا مقاتلين ، ورئيسهم يومئذ عتبة بن ربيعة ، وكانت خيلهم مائة فرس ، وكانت حرب بدر أول مشهد شهده رسول الله ﷺ .

قوله تعالى : ﴿يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ من قرأ بالياء ؛ فالمعنى ترى الفئة المؤمنة الفئة الكافرة مثلهم ظاهر العين ؛ أي ظن المسلمون أن المشركين ستمائة وتيف ، وإهم يغلبوا المشركين كما وعدهم الله بقوله : ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ (٢) قلل الله المسلمين في أعين المشركين ، والمشركين في أعين المسلمين حتى اقتتل الفريقان كما قال الله تعالى : ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّفَقُّتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٢٤١).

(٢) الأنفال / ٦٦ .

وَيَقْلَلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ ﴿١﴾ ثم قذف الله الرّعب في قلوب الكفرة حتى انهزموا بكفّ من تراب أخذه رسول الله ﷺ فرماه في وجوههم وقال : [شاهت الوجوه] (١).

ومن قرأ (تروخّم) بالتاء فهو خطاب لليهود ، يعني يرون كفار مكة قريشا والمؤمنين رأي العين ، فإن قيل لم قال **﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ﴾** ولم يقل قد كانت والآية مؤنثة؟ قيل : لأنّه ردها إلى البيان ؛ أي قد كان بيان ، فذهب إلى المعنى وترك اللفظ.

قوله تعالى : **﴿يَرَوْهُمْ مِثْلِهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾** قرأ أبو رجاء والحسن وشيبة ونافع ويعقوب بالتاء ، وقرأ الباقر بالياء.

وقوله تعالى : **﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾** ؛ أي يقوّي ويشدد بقوّته من يشاء. وقوله تعالى : **﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾** (١٣) ؛ أي في غلبة المؤمنين للمشركين مع قلة المؤمنين وشوكة المشركين ، (لعبرة) لذوي الأبصار في الدين ؛ أي لذوي بصارة القلوب ، ويجوز أن يكون معناه : لعبرة لمن أبصر الجيش الجمع بين بعينه يومئذ ، وفي قوله تعالى : **﴿فَتَّةٌ﴾** قراءتان ، من قرأها بالرفع فعلى معنى : إحداها فتة تقاتل ، ومن قرأها بالخفض فعلى البدل من فتتين ، كما قال الشاعر (٢) :

وكنّت كذي رجلين رجل صحيحه ورجل رماها الدّهر بالحدّثان
قوله عجل : **﴿زَيْنَ النَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾** ؛ بيّن الله بهذه الآية إنّ ما بسط للمشركين من زهرة الدّنيا وزينتها هو الذي يمنعهم من تصديق النّبي ﷺ فيما يدعوهم إليه.

(١) رواه الطبراني في الكبير : ج ٣ ص ٢٠٣ : الحديث (٣١٢٨). وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٦ ص ٨٤ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني وإسناده حسن».

(٢) من شواهد الشعر قول كثير عزة (ت ١٠٥ هـ) كما في كتاب سيويه : ج ١ ص ٤٣٢ - ٤٣٣ :
وكنّت كذي رجلين رجل صحيحه ورجل رمى فيها الزّمان فشلت
ومن الشواهد أيضا قول يزيد بن مفرغ الحميري (ت ٦٩ هـ) :

وكنتم كذي رجلين رجل صحيحه ورجل يربب من الحدّثان

والمعنى : حسن للناس حبّ اللذات والشهوات والمشتهيات من النساء والبنين ، بدأ بالنساء لأنهنّ حبايل الشيطان وأقرب إلى الإفتتان ويحملن الرجال على قطع الأرحام والآباء والأمهات وجمع المال من الحلال والحرام. وقوله تعالى : ﴿وَالْبَيْنِ﴾ قال ﷺ : [هم ثمرة القلوب وقرة الأعين ؛ وإنهم مع ذلك لمجنبة مبخلة]^(١).

قوله تعالى : ﴿وَالْقَنَاطِيرُ الْمُقَنْطَرَةُ﴾ من القناطر ، جمع قنطار ، واختلفوا فيه ، فقال الربيع : (القنطار هو المال الكثير بعضه على بعض). وقال ابن كيسان : (هو المال العظيم). وعن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : [القنطار اثنا عشر ألف أوقية]^(٢) ، وعن أنس : (أنّ القنطار ألف مثقال). وعن معاذ : (ألف ومائتا أوقية)^(٣). وعن أنس أيضا عن رسول الله ﷺ : [ألفا مثقال]. وعن عكرمة : (مائة ألف ومائة منّ ومائة رطل ومائة مثقال ومائة درهم). وقيل القنطار : ما بين السماء والأرض من المال ، وقيل : ملء مسك ثور ذهباً وفضّة ، وقال ابن المسيّب وقتادة : (ثمانون ألفاً). وعن مجاهد : (سبعون ألفاً). وعن الحسن أنه قال : (القنطار مثل دية أحدكم). وحاصله أن القنطار : هو المال الكثير.

وقوله تعالى : ﴿وَالْمُقَنْطَرَةُ﴾ ؛ قال قتادة : (أي المنضّدة بعضها على بعض). وقال بعضهم : المقنطرة : المدفونة. وقال السديّ : (المضروبة المنقوشة). قوله تعالى : ﴿مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ﴾ سمي الذهب ذهباً لأنه يذهب ولا يبقى ، والفضة لأنها تنفض أي تتفرّق. قوله تعالى : ﴿وَالْخَيْلَ الْمُسَوَّمَةَ﴾ الخيل جمع لا واحد له من لفظه ، واحده فرس ، والمُسَوَّمَة هي الروائع من السّوم وهو الرعي ، قال الله : ﴿شَجَرٌ فِيهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٢١١ عن الأشعث بن قيس ؛ وفيه قصة. وفي جامع المسانيد : ج ١ ص ٣٥٧ : الحديث (٣٦٨) قال ابن كثير : «رواه الطبراني من طريق ابن لهيعة عن الحارث بن زيد عن علي بن رباح عن الأشعث مرفوعاً».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن : كتاب الأدب : باب بر الوالدين : الحديث (٣٦٦٠) ، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الطبراني في جامع البيان : النص (٥٢٦٧).

تُسَيِّمُونَ ^(١) أو تكون من السَّيِّما ؛ وهي العلامة من الأوضح والغرة التي تكون في الخيل ^(٢). وقال السديّ : (المسومة : هي الواقفة). وقال مجاهد : (الحسان) وقال الأخفش : (هي المعلّمة). وقال ابن كيسان : (البلق).

روي عن عليّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [لما أراد الله أن يخلق الخيل قال للريح الجنوب : إنّي خالق منك خلقا فأجعله عزّا لأوليائي ؛ ومذلّة لأعدائي ؛ وجمالا لأهل طاعتي ، ثم خلق منها فرسا وقال له : خلقتك وجعلت الخير معقودا بناصيتك ؛ والغنائم مجموعة على ظهرك ؛ وعطّفت عليك صاحبك ؛ وجعلتك تطير بلا جناح ؛ وأنت للطلب وأنت للهرب ، وسأجعل على ظهرك رجالا يسبحونني ويحمدونني ويهلّلونني ويكبرونني] ^(٣).

وقيل : خلق الله خيلا تلقى أعناقها كأعناق البخت ، فلما أرسلها إلى الأرض واستوت أقدامها سهل فرس منها فليل له : بوركت من دابة ، أذلّ بصهيلك المشركين ، أذلّ به أعناقهم واملأ به آذانهم ، وأرعب به قلوبهم ، فاختر الفرس ، فليل له : اخترت عزّك وعزّ ولدك ، ما خلقت خلقا أعزّ إليّ منك ومنه.

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : [الخيّل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة] ^(٤) ، وعن أنس قال : (لم يكن شيء أحبّ إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل). وعن أبي ذرّ قال : قال رسول الله ﷺ : [ما من فرس عربيّ إلّا يؤذن له عند كلّ فجر بدعوة فيقول : اللهمّ من خوّلتني من بني آدم وجعلتني له ،

(١) النحل / ١٠ .

(٢) الأوضح : الحليّ من الدراهم الصّحاح ، وبفتحتين (وضح) : الضوء والبياض ، وقد يكتنّى به عن البرص. أراد المحجّلة في أرجلها بالبياض. والغرة : بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم ، وهو معروف.

(٣) أدرج الناسخ عبارة : (كذا في تفسير الثعلبي) في المتن كعادته ، وعلى ما يبدو أن الثعلبي نقل من هنا ، أو أخذ عنه.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٢٠٩٠). والإمام مالك في الموطأ : الحديث (٩٠١). والإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ١٠١ و ٢٦٢ ، وإسناده صحيح.

فاجعني أحب أهله وماله إليه^(١) ، وقال ﷺ : [ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها ، وعليكم بكلّ كميت أغرّ محجل أو أدهم أغرّ محجل]^(٢) . وعن أبي هريرة : [كان رسول الله ﷺ يكره الشّكال من الخيل]^(٣) وهو أن يكون له ثلاث قوائم محجلة وأخرى مطلقة ، أو يكون الثلاث مطلقة والرابعة محجلة ، ولا يكون الشّكال إلّا في الرّجل دون اليد.

وقال ﷺ : [الشّؤم في ثلاثة : المرأة والفرس والدّار]^(٤) وقال ﷺ : [الخيّل ثلاثة : فرس للرّحمن ؛ وفرس للإنسان ؛ وفرس للشّيطان ، فاللّذي للرّحمن ما اتّخذ في سبيل الله وقوتل عليه أعداء الله ، وأمّا فرس الإنسان فما استبتطن وتحمل عليه^(٥) ، وأمّا فرس الشّيطان فما روهن عليه أو قومر عليه]^(٦).

قوله تعالى : ﴿وَالْأَنْعَامَ وَالْخَرْثَ﴾ الأنعام جمع النّعم ، وأشهر النّعم أكثر ما يستعمل في الإبل ، وقد يقع على سائر المواشي من البقر والغنم والإبل ، وقوله تعالى : ﴿وَالْخَرْثَ﴾ بمعنى الرّزع.

(١) أخرجه النسائي في السنن الصغرى : كتاب الخيل : باب دعوة الخيل : ج ٦ ص ٢٢٣ . والحاكم في المستدرک : كتاب الجهاد : باب من احتبس فرسا : الحديث (٢٥٠٢) ؛ وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٣٠٠ . والترمذي في الجامع : أبواب الجهاد : الحديث (١٦٩٦) ؛ وقال : حسن صحيح غريب.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٥٠ و ٤٣٦ . ومسلم في الصحيح : كتاب الإمارة : باب ما يكره من صفات الخيل : الحديث (١٨٧٥).

(٤) أخرجه الإمام مالك في الموطأ : كتاب الاستئذان : باب ما تبقى من الشّؤم : الحديث (٢٢) . والإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ١١٥ و ١٢٦ . والبخاري في الصحيح : كتاب النّكاح : باب ما تبقى من شؤم المرأة : الحديث (٥٠٩٣).

(٥) في المخطوط : (ما استطرق عليه) ، والتصحيح من المعجم الكبير.

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٤ ص ١٠ : الحديث (٣٧٠٧) عن خباب بن الأرت ، وفيه مسلمة بن علي ، وفي مجمع الزوائد : ج ٥ ص ٢٦٠ ؛ قال الهيثمي : «مسلمة بن علي ضعيف» . وأخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٣٨١ عن رجل من الأنصار بلفظ قريب منه ، في ج ٥ ص ٢٦٠ ؛ قال الهيثمي : «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» ، وله شاهد أيضا من حديث ابن مسعود ، أخرجه الإمام أحمد في المسند ، والبيهقي في السنن الكبرى.

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ؛ أي هذا الذي ذكرت متاع الحياة الدنيا ، أي شيء يستمتع به في الدنيا ثم يزول ويفنى. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾ (١٤) ، أي حسن المرجع والمنقلب للمؤمنين وهو الجنة الباقية ، ثم بين الله إنما أعد الله للمؤمنين في الآخرة خير من هبة الدنيا.

وقال عَزَّوَجَلَّ : ﴿قُلْ أَنَبِئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ ؛ أي (قل) يا محمد : أخبركم بخير من الذي زين للناس في الدنيا للذين اتقوا الشرك والكبائر والفواحش ؛ فلا يشغلون بالزينة عن طاعة الله ، لهم عند ربهم جنات ؛ أي بساتين تجري من تحت شجرها ومساكنها أنهار الماء والعسل والخمر واللبن ، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي مقيمين دائمين ؛ أي ليست تلك المياه كمياه الدنيا تجري أحيانا وتنقطع أحيانا ، بل تكون جارية أبدا.

قوله تعالى : ﴿وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ ؛ أي ولهم نساء مهذبات في الخلق والخلق. قوله تعالى : ﴿وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ﴾ ؛ أي لهم مع ذلك رضا الله عنهم وهو من أعظم النعم ، قال الله تعالى : ﴿وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾^(١) ، قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ (١٥)﴾ ؛ أي عالم بأعمالهم وثوابهم.

واختلفوا في منتهى الاستفهام في قوله تعالى : ﴿أَنَبِئُكُمْ﴾ ؛ قال بعضهم : منتهاه عند قوله : ﴿بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَُمْ﴾ وقوله تعالى : ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ استئناف الكلام ، وقال بعضهم : منتهاه : ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ وقوله تعالى : ﴿جَنَّاتٍ﴾ استئناف كلام.

قرأ أبو بكر عن عاصم : (ورضوان) بضم الراء في جميع القرآن وهي لغة قيس وعيلان وتميم ؛ وهما لغتان كالعدوان والطمعان والطعنان ، وقرأ عامة القراء (ورضوان) بكسر الراء.

(١) التوبة / ٧٢ .

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٦)﴾ ، ﴿الَّذِينَ﴾ في موضع خفض ردّا على قوله ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ أي للمتقين ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنا آمَنَّا﴾ وصدّقنا بالله وبالرسول فاغفر لنا خطايانا ، وادفع عنا عذاب النار ، ويجوز أن يكون موضع ﴿الَّذِينَ﴾ رفعا على معنى هم ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا﴾ كقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ﴾^(١) ثم قال في صفتهم مبتدئا : ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ﴾^(٢).

قوله تعالى : ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ (١٧)﴾ ؛ ﴿الصَّابِرِينَ﴾ في موضع خفض بدل من ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ﴾. وذهب بعضهم إلى ﴿الصَّابِرِينَ﴾ نصب بالمدح. ومعنى الآية : ﴿الصَّابِرِينَ﴾ على طاعة الله وعلى الشدائد والمصائب وعلى ارتكاب التّهي وعلى البأساء والضراء ، ﴿وَالصَّادِقِينَ﴾ في إيمانهم وأقوالهم وأفعالهم ، فإنّ الصدق قد يقع في القول كما يقع في الفعل ، يقال : صدق فلان في القتال ، وصدق في الجملة أي حقّق. قال قتادة في تفسير الصادقين : (هم قوم صدقت نيّاتهم واستقامت قلوبهم وألستهم في السرّ والعلانية). ﴿وَالْقَانِتِينَ﴾ أي القائمين بعبادة الله المطيعين ، ﴿وَالْمُنْفِقِينَ﴾ يعني في طاعة الله.

وقوله : ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ قال قتادة : (أراد به المصلّين بالأسحار) قال أنس بن مالك : (أراد به السائلين المغفرة بالأسحار) ، وقال الحسن : (انتهت صلاتهم إلى وقت السحر ؛ ثمّ كان بعدها الاستغفار) ، وعن إبراهيم بن حاطب عن أبيه قال : (سمعت صوتا في ناحية المسجد سحرا يقول : إلهي دعوتني فأجبتك ؛ وأمرتني فأطعتك ؛ وهذا سحر فاغفر لي. فنظرت فإذا هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه).

روي عن النبي ﷺ أنه قال : [ثلاثة أصوات يحبّهم الله : أصوات الدّيك ، وصوت الذي يقرأ القرآن ، وصوت المستغفرين بالأسحار]^(٣). وروي أنّ داود رضي الله عنه

(١) التوبة / ١١١ .

(٢) التوبة / ١١٢ .

(٣) عن أم سعد ، وعلقه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب : النص (٢٥٣٨) ، وأم سعد هي بنت زيد كما في كنز العمال : النص (٣٥٢٨٥). ترجم ابن عبد البر لها في الاستيعاب : الرقم (٣٥٩٠).

سأل جبريل : أيّ الليل أفضل؟ فقال : لا أدري إلّا أنّ العرش يهتزّ في وقت السّحر . وقال سفيان الثوريّ : (إنّ لله رجلاً يقال لها الصّبحه تهبّ وقت السّحر ؛ تحمل الأذكار والاستغفار إلى الملك الجبار) ، وقال : (بلغنا أنّه إذا كان أوّل الليل نادى مناد : ألا ليقيم العابدون ، فيقومون فيصلّون ما شاء الله ، ثمّ ينادي مناد في شطر الليل : ألا ليقيم القانتون ، فيقومون كذلك فيصلّون ، فإذا كان السّحر نادى مناد : أين المستغفرون؟ فيستغفرون أولئك ؛ فإذا طلع الفجر نادى مناد : ألا ليقيم الغافلون ؛ فيقومون من فراشهم كالموتى إذا نشروا من قبورهم). وقال لقمان لابنه : (يا بنيّ لا يكوننّ الديك أكيس منك ؛ ينادي بالأسحار وأنت نائم). والسّحر : هو الوقت الذي قبل طلوع الفجر .

قوله تعالى : ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ ؛ روى أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [من قرأ ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ عند منامه خلق الله تعالى منها سبعين ألف خلق يستغفرون له إلى يوم القيامة]^(١). وعن سعيد بن جبر قال : (كان حول الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً ؛ لكلّ حيٍّ من أحياء العرب صنم أو صنمان ، فلمّا نزلت هذه الآية أصبحت تلك الأصنام كلّها وقد خرّت سجداً).

وعن ابن مسعود أنه قال : [من قرأ ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إلى قوله : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ وقال : أنا أشهد بما شهد الله به وأستودع الله هذه الشّهادة وهي لي وديعة عنده ؛ يجاء صاحبها يوم القيامة فيقول الله تعالى : عهدي عهد لي وأنا أحقّ من وقّي بالعهد ، أدخلوا عهدي الجنّة]^(٢).

ومعنى الآية : قال محمد بن السائب الكلبيّ : (لما ظهر رسول الله ﷺ بالمدينة قدم عليه حبران من أحبار اليهود من الشّام ، فقال أحدهما لصاحبه حين أبصر

(١) في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : ص ٣١٢ ؛ قال الشوكاني : «في إسناده : وضّاع» .

(٢) في تخريج أحاديث كتاب إحياء علوم الدين : النص (١١٠٨) ؛ قال : «روى أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً : ... وذكره ، ثم قال : فيه عمر بن المختار وهو يروي الأباطيل . وقال : ووجدت بخط الحافظ ابن حجر أنه في المسند من طريق ابن عتبة عن عبد الله بن مسعود عن عم أبيه عبد الله بن مسعود نحوه بزيادة ، وفيه انقطاع» .

المدينة : ما أشبه هذه المدينة بمدينة النبي الذي يخرج في آخر الزمان ، فلما دخلا على النبي ﷺ عرفاه بالصفة والتعت ، فقالا له : أنت محمد؟ قال : [نعم]. قالوا : أنت أحمد؟ قال : [أنا محمد وأحمد]. قالوا : فإنا نسألك عن شيء فإن أخبرتنا به آمنا بك وصدقناك ، قال : [سألوا]. قالوا : أخبرنا عن أعظم شهادة في كتاب الله تعالى؟ فأنزل الله تعالى على نبيه هذه الآية ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إلى آخرها ، فأسلم الرجلان وصدقوا برسول الله ﷺ).

قرأ أبو نهيك وأبو الشعث (شهد الله) بالمد والرفع على معنى : هم شهد الله الذين تقدم ذكرهم. وقرأ المهلب : (شهد الله) بالمد والنصب على المد. والآخر (شهد الله) على الفعل أي قضاء الله ، ويقال : أخبر الله. وقال مجاهد : (حكم الله). قرأ ابن السمؤل : (شهد الله أنه لا إله إلا هو). وقرأ ابن عباس : (إنه لا إله إلا الله) بكسر الألف جعله خبرا مستأنفا ، وقال بعضهم بكسره لأن الشهادة قول وما بعد القول مكسور على الحكاية ، تقديره : قال الله إنه لا إله إلا الله. قال المفضل : (معنى الشهادة ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ : الإخبار والإعلام ، ومعنى الملائكة والمؤمنين بالإقرار ؛ كقوله ﴿شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا﴾^(١) أي أقرنا).

قوله تعالى : ﴿وَأُولُوا الْعِلْمِ﴾ ؛ معناه الأنبياء ، وقيل : المهاجرون والأنصار ، وقيل : علماء المؤمنين أهل الكتاب : عبد الله بن سلام وأصحابه ، وقال الكلبي والسدي : (علماء المؤمنين كلهم ، فقرن الله شهادة العلماء بشهادته ، لأن العلم صفة الله تعالى العليا ونعمته العظمى ، والعلماء أعلام الإسلام والسابقون إلى دار السلام وشرح الأمكنة وحجج الأزمنة)^(٢).

وعن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : [ساعة من عالم يتكئ على فراشه ، وينظر في علمه خير من عبادة العابدين سبعين عاما]^(٣). وعن أنس رضي الله عنه

(١) الأنعام / ١٣٠.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٣١٣) بمعناه عن السدي.

(٣) رواه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب : النص (٣٥٠٤). وفي فيض القدير شرح الجامع الصغير : ج ٤ ص ٨١ : الحديث (٤٦٢٢) ؛ قال المناوي : «ورواه عنه . أي عن جابر . أيضا أبو نعيم ، ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي مصرحا ، فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى».

قال : قال رسول الله ﷺ : [تعلّموا العلم ، فإنّ تعليمه لله خشية ، ومدارسته تسبيح ، والبحث عنه جهاد ، وتعليمه من لا يعلمه صدقة ، وبذله لأهله قرية ؛ لأنّه معالِم الحلال والحرام ، ومنار سبيل الجنّة والنّار ، وهو الأنس في الوحشة ، والصّاحب في الغربة ، والمحدّث في الخلوة ، والدّليل على السّراء والضّرّاء ، والسّلاح على الأعداء . يرفع الله به أقواما فيجعلهم في الخير قادة ، يقتدى بهم وتقصّ آثارهم ويقتدى بأفعالهم ، وينتهى إلى رأيهم ، وترغب الملائكة في خلّتهم ، وبأجنحتها تمسحهم ، وفي صلاتهم تستغفر لهم ، وكلّ رطب ويابس يستغفر لهم ، حتّى حيتان البحر وهوامّه ، وسباع الأرض وأنعامها ، والسّماء ونجومها ، ألا وإنّ العلم حياة القلوب عن العماء ، ونور الأبصار من الظّلمات ، يبلغ بالعبد منازل الأحرار ومجالس الملوك ، والفكر فيه يعدل بالصّيام ، ومدارسته بالقيام ، وبه يعرف الحلال والحرام ، وبه يوصل الأرحام ، يلهمه الله السّعدى ، ويحرمه الأشقياء].

قوله تعالى : ﴿فَإِنَّمَا بِالْقِسْطِ﴾ ؛ أي بالعدل ، ونصب ﴿فَإِنَّمَا﴾ على الحال من شهد ، وقيل : من قوله ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ ، ويجوز وقوع الحال المؤكّد على الاسم في غير الإشارة ، يقول : إنه زيد معروفا ؛ وهو الحقّ مصدّقا.

فإن قيل : الحال وصف هيئة الفاعل وذلك مما يقبل تغيير ؛ فهل يجوز من الله أن يزول عنه قيامه بالقسط؟ قيل : هذا على مذهب الكوفيّين لا يلزم ؛ لأنّهم يسمّونه على لفظ القطع ، يعنون بالقطع : قطع المعرفة إلى لفظ النّكرة ، مثل قوله : ﴿الَّذِينَ وَاصِبًا﴾^(١) كان أصله الواصب ، وهذا كان أصله القائم ، فلما قطعت الألف واللام نصب.

وأما عند البصريّين فالحال حلال من باب حل في الشيء وصار فيه حالّ يأتي بعد الفعل يجوز عليه التغيير ، وحال يأتي بعد الاسم^(٢) لا يجوز عليه التغيير ، وهذا من ذلك ، وكذلك قوله : ﴿وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾^(٣).

(١) النحل / ٥٢ .

(٢) في المخطوط : (الإسلام) بدل (الاسم) ، والمناسب هو ما أثبتناه .

(٣) هود / ٧٢ .

قوله تعالى : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١٨) قال جعفر الصادق : (إنما كرّر الشهادة لأنّ الأولى وصف وتوحيد ، والثانية رسم وتعليم) أي قولوا ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ العزيز : الغالب المنيع ، والحكيم : ذو الحكمة في أمره وسلطانه ، وقوله : ﴿فَإِنَّمَا بِالْقِسْطِ﴾ أي قائم بالتدبير ؛ أي يجري أفعاله على الاستقامة.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ ؛ معنى الدّين المرتضى ؛ نظيره ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١) ، والإسلام : هو الدخول في السّلم والانقياد والطاعة. وعن قتادة : (هو شهادة أن لا إله إلا الله ؛ والإقرار بما جاء من عند الله ؛ وهو دين الله الذي شرع لنفسه ؛ وبعث به رسله ؛ ودلّ عليه أوليائه ؛ ولا يقبل غيره).

وقرأ الكسائي : (الدّين عند الله) بالفتح على معنى : شهد الله أنه لا إله إلا هو ، وشهد أنّ الدّين عند الله الإسلام.

قوله تعالى : ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ ؛ أي لم تقر اليهود والنصارى للإسلام ولم يتسموا باليهودية والنصرانية ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ في كتابهم حسدا بينهم.

روي : أنّ اليهود كانوا يسمّون مسلمين ؛ فلما بعث عيسى عليه السلام وسمّى أصحابه مسلمين حسدت اليهود مشاركتهم في الاسم فسمّوا أنفسهم يهودا ؛ فكانوا يسمّون مسلمين ويهودا ، فغيّرت النصارى اسمهم وسمّوا أنفسهم نصارى. والبغي : هو طلب الاستعلاء بغير حقّ.

وقال بعضهم : معنى الآية : ما اختلف الذين أوتوا الكتاب في نبوة محمّد ﷺ إلا من بعد ما جاءهم بيان نعتة وصفته في كتبهم.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (١٩) ؛ أي من يحسد بمحمّد ﷺ والقرآن فإنّ الله سريع المجازاة ، سريع التعريف للعامل عمله لا يحتاج إلى إثبات وتذكير.

(١) المائدة / ٣.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ ؛ أي فإن خاصموك يا محمد في الدين ؛ فقل : انقذت لله وحده بلساني وجميع جوارحي ، وإنما خصّ الوجه لأنه أكرم جوارح الإنسان وفيه بهاؤه وتعظيمه ، فإذا خضع وجهه لشيء فقد خضع له سائر جوارحه التي دون الوجه. قال الفراء : (معناه : أخلصت عملي لله ، والوجه العمل).
قوله تعالى : ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ في موضع رفع عطفا على إني أسلمت ؛ أي أسلمت ومن اتبعني أسلم أيضا كما أسلمت ، والأصل إثبات الياء في (تبعني) لكن حذفت للتخفيف.

قوله تعالى : ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُكُمْ﴾ ؛ الذين أوتوا الكتاب هم اليهود والنصارى ؛ والأمميون مشركو العرب ؛ أي قل لهم أخلصتم كما أخلصنا ، ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا﴾ اخلصوا ؛ ﴿فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾ ؛ من الضلال ؛ ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ ؛ عن الإسلام وقالت النصارى المسيح ابن الله ، وقالت اليهود عزيز ابن الله ؛ ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ ؛ بالرسالة.
قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ (٢٠)﴾ ؛ أي عالم بمن يؤمن ومن لا يؤمن ، لا يفوته شيء من أعمالهم التي يجازيهم بها.

قال الكلبي : (لما نزلت هذه الآية ذكر ذلك لهم النبي ﷺ ؛ فقال أهل الكتاب : أسلمنا ، قال النبي ﷺ لليهود : [تشهدون أنّ عيسى كلمة الله وعبداه ورسوله؟] قالوا : معاذ الله ؛ ولكنّه ابن الله. فذلك قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾. ﴿وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ﴾ أي عليم بصير بمن يؤمن ومن لا يؤمن ؛ وبأهل الثواب وبأهل العقاب.
فإن قيل : قوله : ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ عطف على المضمر في قوله : ﴿أَسْلَمْتُ﴾ والعرب لا تعطف الظاهر على المضمر؟ قيل : إنما لا تعطف إذا لم يكن بين الكلامين فاصل ، أما إذا كان بينهما فاصل جاز.

قوله ﴿أَسْلَمْتُ﴾ لفظه استفهام ومعناه أمر ؛ أي أسلموا كقوله تعالى : ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾^(١) أي انتهوا.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢١)﴾ ؛ معناه : إنّ الذين يجحدون بآيات الله وهم اليهود والنصارى. ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ قرأ الحسن (ويقتلون) بالتشديد فهما على التكثير ، وقرأ حمزة (ويقاتلون الذين يأمرهم).

وفي إضافتهم قتل الأنبياء هؤلاء الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ قولان ؛ أحدهما : رضاهم بقتل من سلف منهم النبيين نحو قتلهم زكريّا ويحيى ، والثاني : أنّ هؤلاء قاتلوا النبي ﷺ وهموا بقتله كما قال الله تعالى : ﴿إِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ﴾^(٢) ، وقرأ بعضهم : (يقاتلون النبيين بغير حق).

وعن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ﷺ ؛ أيّ الناس أشدّ عذابا يوم القيامة؟ قال : [رجل قتل نبيا أو رجلا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر] ثم قرأ هذه الآية ؛ ثم قال : [يا أبا عبيدة ؛ قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيا من أول النهار في ساعة واحدة ، فقام مائة رجل واثنا عشر رجلا من عبّاد بني اسرائيل ؛ فأمرؤا بالمعروف ونهوا عن المنكر فقتلوهم جميعا في آخر النهار من ذلك اليوم] فهم الذين ذكرهم الله في كتابه وأنزل فيهم الآية^(٣).

قوله تعالى : ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ أي أخبرهم بعذاب وجيع يخلص وجعه إلى قلوبهم.

قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَاهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ ، أي أهل هذه الصّفة بطلت حسناتهم فلا يستحقّون الثناء عليها في الدّنيا ، ولا يستحقّون

(١) المائدة / ٩١.

(٢) الانفال / ٣٠.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : تفسير الآية (٢٢) من سورة آل عمران : النص (٥٣٣٢). وفي مجمع الزوائد : ج ٧ ص ٢٧٢ ؛ قال الهيثمي : «رواه البزار وفيه من لم أعرفه اثنان».

الشواب عليها في الآخرة ؛ ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٢٢)﴾ ؛ أي من ناصر يمنعوهم من العذاب إذا نزل بهم.

قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٣)﴾ . قال الكلبي : (وذلك أن رجلا وامرأة من أشرف أهل خير من اليهود فجرا وكان في كتابهم الرّجم ؛ فكرهوا رجمهما لشرفهما ورجوا أن يكون لهما عند رسول الله ﷺ رخصة في أمرهما في الرّجم فيأخذوا به . فرفع أمرهما إلى النبي ﷺ فحكم عليهما بالرّجم ، فقال بعضهم : جرت علينا يا محمد! فقال ﷺ : [بيني وبينكم التّورة ، فمن أعرفكم بها] قالوا : ابن صوريّا ، فأرسلوا إليه ، فلمّا قدم قال له رسول الله ﷺ : [أنت ابن صوريّا؟] قال : نعم ، قال : [أنت أعلم اليهود؟] قال : كذلك يزعمون . فدعا رسول الله ﷺ شيئا من التّورة فيه آية الرّجم . دلّه على ذلك ابن سلام . فقال لابن صوريّا : اقرأ ؛ فلمّا أتى على آية الرّجم فوضع كفه عليها ؛ ثمّ قام ابن سلام وقال : يا رسول الله ﷺ ؛ قد جاوزها ووضع كفه عليها ، ثمّ قام ابن سلام فرفع كفه عنها ، وقرأ على رسول الله ﷺ : (المحصن والمحصنة إذا زنيا وقامت عليهما البيّنة ؛ فيسأل عن البيّنة ، فإن كانوا عدولا رجم ، وإن كانت المرأة حبلى يترّص بها حتّى تضع ما في بطنها) . فأمر بهما رسول الله ﷺ برجمهما فرجما ، فغضبت اليهود لذلك غضبا شديدا ورجعوا كفّارا^(١) . فذلك قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ﴾ معناه : ألم تعلم يا محمد بالذين أعطوا حظا من التّورة.

وقوله : ﴿يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس : (هو التّورة دعي إليها اليهود فأبوا لعلمهم بلزوم الحجّة ، وأنّ فيه البشارة بالنبي ﷺ) . وقال الحسن وقتادة : (أراد به القرآن ، فإنّهم دعوا إلى القرآن لموافقة التّورة في أصول الدّيانة)^(٢) . وعن الضّحّاك

(١) أصله من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب التفسير : باب (٦) : الحديث (٤٥٥٦) .

(٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ١٧٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة ... وذكره بمعناه» .

في هذه الآية : (أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْقُرْآنَ حَكْمًا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَحَكَمَ الْقُرْآنُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِأَنَّهُمْ عَلَى غَيْرِ الْهُدَى فَأَعْرَضُوا). وقال قتادة : (هم اليهود دعوا إلى حكم القرآن واتباع محمد ﷺ ؛ فأعرضوا وهم يجدونه مكتوبا عندهم في كتبهم) (١).

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾ أي يعرض ؛ جمع كثر منهم من الدّاعي وهم معرضون عن العمل بالمدعو إليه ، وقيل : معناه : ثم يتولى فريق منهم بعد علمهم أنّها في التوراة ، وإنّما ذكر الإعراض بعد التّولي ؛ لأن الإنسان قد يعرض عن الدّاعي ويتأمل ما دعاه إليه فينكر أنه حقّ أو باطل ، وهم لم يتأملوا ولم يتفكروا فيما دعوا إليه.

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ ؛ أي ﴿ذَلِكَ﴾ الإعراض والكذب ﴿بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ يعنون الأربعين يوما التي عبد آباؤهم فيها العجل. قوله تعالى : ﴿وَعَرَّهْمُ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٢٤)﴾ ؛ أي غرّهم افتراؤهم على الله أنّه لا يعذبهم إلّا أيّاما معدودات ، ويقال : غرّهم افتراؤهم أنّهم قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه.

قوله تعالى : ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ؛ أي كيف يحتالون وكيف يصنعون إذا جمعناهم بعد الموت لجزاء يوم لا شكّ فيه. قوله تعالى : ﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٥)﴾ ؛ أي أعطيت كلّ نفس برة وفاجرة جزاء ما عملت من خير أو شرّ تامّا وافيّا ، ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ أي لا ينقصون من حسنة ولا يزدون على سيئة. قال الضحّاك عن ابن عباس : (أول راية ترفع لأهل الموقف ذلك اليوم من رايات الكفار راية اليهود ؛ فيفضحهم على رؤوس الأشهاد ثمّ يأمر بهم إلى النار) (٢).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٣٣٤).

(٢) نقله الثعلبي في الكشف والبيان : ج ٣ ص ٣٩.

قوله تعالى : ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكِ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾. قال علي رضي الله عنه قال النبي ﷺ : [لما أراد الله تعالى أن ينزل الفاتحة ؛ وآية الكرسي ؛ وشهد الله ؛ وقل اللهم مالك الملك ، تعلّقن بالعرش وقلن : تهبطنا دار الذنوب وإلى من يعصيك؟! فقال الله تعالى : وعزّي وجلالي ؛ ما من عبد قرأكن في دبر كل صلاة مكتوبة إلا أسكنته حضرة العرش على ما كان منه ، وإلا نظرت إليه كل يوم سبعين نظرة ، وإلا قضيت له كل يوم سبعين حاجة ، أدناها المغفرة ، وأعدته من كل عدوّ ونصرته عليه ، ولا يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت] (١).

ومعنى الآية : قال ابن عباس : (لما فتح النبي ﷺ مكة ووعد أمته ملك فارس والروم ، قال المنافقون واليهود : هيهات ، من أين لمحمد ملك فارس والروم ، هم أعزّ وأمنع من ذلك ، ألم يكف محمدا مكة والمدينة حتى أطمع نفسه في ملك فارس والروم) (٢). ويقال في وجه اتصال هذه الآية بما قبلها : إنّ اليهود قالوا : لا نتبعك ؛ فإنّ النبوة والملك لم يزل في أسلافنا بني إسرائيل ، فأنزل الله هذه الآية. ومعناها : قل يا محمد : يا الله يا مالك الملك.

وإنما زيدت الميم لأتّما بدل عن (يا) التي هي حرف النداء ، ألا ترى أنه لا يجوز في الإخبار إدخال الميم ؛ لا يقال : غفر اللهم لي كما يقال في النداء اللهم اغفر «لي» ؛ ولهذا لا يجوز الجمع بين «ما كان» الميم في آخره والنداء في أوله ، لأنه لا يجوز الجمع بين العوض والمعوض ، وإنما شددت الميم لأتّما عوض عن حرفين ، فإنّ النداء حرفان ، وهذا اختيار سيبويه. وقال الفرّاء : (معنى قول القائل : اللهم يا الله أم بخير ؛ أي أقصد. طرحت حركة الهمزة على الهاء).

قوله تعالى : ﴿مَالِكِ الْمُلْكِ﴾ أي مالك كل ملك ، هذه صفة لا يستحقّها أحد غير الله ، وقيل : معناه : مالك أمر الدنيا والآخرة. وقال مجاهد : (أراد بالملك هنا

(١) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٥٢.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٣٤٠) عن قتادة بمعناه.

النَّبوة^(١) ، وقيل : إنّ هذا لا يصلح لأنّه قال : ﴿وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ﴾ والله تعالى لا ينزع النبوة من أحد ؛ لأنّه لا يريد لأداء الرسالة إلّا من يعلم أنّه يؤدّي الرسالة على الوجه ، وأنّه لا يغيّر ولا يبدّل ، لأنّه عالم بعواقب الأمور .

ومعنى : ﴿تُوْفِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ أي تعطي الملك من تشاء أن تعطيه . وقال الكلبي : ﴿تُوْفِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ يعني محمّدا وأصحابه ، ﴿وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾ أي من أبي جهل وأصحابه . وقيل معناه : ﴿تُوْفِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ يعني العرب ، ﴿وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾ يعني الروم والعجم وسائر الأمم^(٢) .

وقال بعضهم : ﴿تُوْفِي الْمُلْكَ﴾ أي العافية ، قال ﷺ : [من أصبح آمنا في سربه ؛ معافى في بدنه ؛ عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها]^(٣) .

وقيل : هو القناعة . وقال ابن المبارك : (دخلت على سفيان الثوري بمكة فوجدته مريضا شارب الدواء وبه غم شديد ، فسلمت عليه وقلت : ما لك يا أبا عبد الله؟ فقال : أنا مريض شارب الدواء وبه غم شديد ، فقلت : أعندك بصلة؟ فقال : نعم ، فقلت : اتني بها ، فكسرتها ثم قلت له : شتمها ؛ فشتمها فعطس عند ذلك ، فقال : الحمد لله رب العالمين ، فسكن ما به ، فقال : يا ابن المبارك ؛ أنت فقيه وطبيب! فقلت : مجرب يا أبا عبد الله . قال : فلما رأيته سكن ما به وطابت نفسه ، قلت : إني أريد «أن» أسألك حديثا ، قال : سل ما شئت ، قلت : أخبرني من الناس؟ قال : الفقهاء ، قلت فمن الملوك؟ قال : الزهاد ، وقلت : فمن الأشراف؟ قال : الأثقياء ، قلت : فمن السّفلة؟ قال : الظّلمة . ثم ودّعته فخرجت)^(٤) .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النصوص (٥٣٤١) .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٣٤٠) عن قتادة مراسلا .

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٢ ص ٤٩٢ : الحديث (١٨٤٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ وقال : «لم يرو هذا الحديث عن الفضيل إلا علي» . وفي مجمع الزوائد : ج ١٠ ص ٢٨٩ : كتاب الزهد : باب فيمن أصبح معافى ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه علي بن عباس ، وهو ضعيف» . والحديث له شاهد أخرجه الترمذي من طريق سلمة بن عبید الله الخطمي ، عن أبيه ، وكانت له صحبة ، وذلك في الجامع : الحديث (٢٣٤٦) ، وإسناده صحيح .

(٤) كتاب حياة الحيوان الكبرى للدميري : ج ٢ ص ٢٦٣ .

وقيل : معنى : ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ يعني ملك المعرفة كما أوتي سحرة فرعون ، ﴿وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾ كما نزع من إبليس وبلعام. وقيل : معنى الملك : الجنة كما أوتي المؤمنون. قال الله تعالى : ﴿وَمُلْكَاً كَبِيراً﴾^(١). ﴿وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾ كما نزع من الكفار. وقيل : أراد بالملك توفيق الإيمان والطاعة. وقيل : هو قيام الليل. وقال الشَّليبي : (هو الاستغناء من المكوّن عن الكونين).

قوله تعالى : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ قال عطاء : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ يعني المهاجرين والأنصار ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ يعني فارس والروم. وقيل : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ محمداً وأصحابه حتى دخلوا مكة عشرة آلاف ظاهرين عليها ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ أبا جهل وأصحابه حتى جزّت رؤوسهم وألقوا في القليب.

وقيل : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالإيمان والمعرفة ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالكفر والنكدة ، وقيل : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالطاعة ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالمعصية ، وقيل : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالتوفيق والمعرفة ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالحرمان والخذلان ، وقيل : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالتمليك والتشديد ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بسلب الملك وتسليط العدو عليه ، وقيل : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بقهر النفس ومخالفة الهوى ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ من أتباع الهوى ، وقيل : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بأن يقهر الشيطان ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بأن يقهره الشيطان ، وقيل : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالطاعة والرضا ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالحرص والطمع.

قال بعضهم : الحرّ عبد ما طمع ، والعبد حرّ ما قنع. وقال الشافعي رحمه الله :

ألا يا نفس إن ترضي بفوت فأنّت عزيزة أبدا غنيّة
وقال آخر :

أفاد مّي القناعة كلّ عزّ وهل عزّ أعزّ من القناعة
فصيرّها لنفسك رأس مال وصيرّ بعدها التقوى بضاعة
وقال بعضهم : معناه : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالاخلاص ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالرياء ، وقيل : ﴿تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالجنة والرؤية ، ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بالنار والحجاب.

(١) الإنسان / ٢٠.

وقوله تعالى : ﴿يَبْدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٢٦) ؛ أي بيدك الخير والشر ، فاكتمنى بذكر الخير لأنه الأفضل ولأنه إنما قال ذلك على وجه الرغبة ، والرغبة إنما تقع في الخير لا في الشر ، وفي ذكر أحد الأمرين دليل على الآخر كما قال تعالى : ﴿سَرَابِيلٌ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾^(١) ولم يذكر البرد ؛ والمعنى تقيكم الحرّ والبرد ، وقيل : معنى الآية : ﴿يَبْدِكَ الْخَيْرُ﴾ أي النصر والفتح والفَيْء والغنيمة وغير ذلك من خير الدّنيا والآخرة. قوله تعالى : ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي من الإعطاء والتّزعم والعزّ والدّل.

قوله تعالى : ﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ ؛ أي يدخل من الليل في النّهار حتى يصير النّهار خمس عشرة ساعة وهو أطول ما يكون ، وأقصّره تسع ساعات ، ويدخل النّهار في الليل حتى يصير الليل خمس عشرة ساعة وهو أطول ما يكون ، وأقصّره تسع ساعات ، فما نقص من أجزاء أحدهما دخل في الآخر ، وهذا قول أكثر المفسّرين. وقال بعضهم : معناه : تذهب بالليل وتجيء بالنّهار ، وتذهب بالنّهار وتجيء بالليل.

قوله تعالى : ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَتُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ ، قال ابن عبّاس وقتادة ومجاهد والضّحّاك وابن جبّير والسّديّ : (معناه : تخرج الحيوان من النّطفة وهي ميتة ، وتخرج النّطفة من الحيوان وهي حيّ ، والدّجاجة من البيضة ، والبيضة من الدّجاجة)^(٢). وقال بعضهم : يخرج النّخلة من النّواة ، والنّواة من النخلة ، وتخرج السنبلة من الحبة ، والحبة من السنبلة.

وقال الحسن : (معناه : يخرج المؤمن من الكافر ؛ والكافر من المؤمن ، والعالم من الجاهل ؛ والجاهل من العالم)^(٣). دليله قوله تعالى : ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ﴾ الآية^(٤).

(١) النحل / ٨١.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٣٥١) عن ابن عبّاس ، وفي النص (٥٣٥٢ و ٥٣٥٦) عن مجاهد ، وفي النص (٥٣٥٦) عن قتادة ، وفي النص (٥٣٥٣) عن الضّحّاك ، وفي النص (٥٣٥٤) عن السّدي.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٣٦١).

(٤) الانعام / ١٢٢.

وحكاية عن الزهري : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل على بعض نسائه فإذا هو بامرأة حسنة الهيئة ، فقال : [من هذه؟] قالت : إحدى خالاتك ، قال : [أي خالاتي هذه؟] قالت : هذه خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث ، فقال ﷺ : [سبحان الذي يخرج الحي من الميت] ، وكانت امرأة سالحة ، وكان مات أبوها كافرا^(١).

قال أهل الإشارة : معناه : يخرج الحكمة من قلب الفاجر حتى لا تسكن فيه ، والمسقطه من قلب العارف. قوله تعالى : ﴿وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (٢٧) أي بغير تقدير ، وقد تقدم تفسير ذلك.

قوله تعالى : ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي وأصحابه المنافقين ؛ كانوا مع إظهارهم الإيمان يتولّون اليهود ويأتيهم بأخبار المؤمنين ، ويرجون أن يكون لهم الظفر على المؤمنين ؛ فأنزل هذه الآية ينهى المؤمنين عن مثل فعلهم ، وينهى المنافقين أيضا ؛ أي إن كنتم مؤمنين ، فلا تتخذ الكفار أولياء من دون المؤمنين)^(٢).

وقال الضحاك عن ابن عباس : (نزلت في عبادة بن الصّامت ؛ وكان بدريّا نقييا ؛ وكان له حلفاء من اليهود ، فلما خرج رسول الله يوم الأحزاب ؛ قال عبادة : يا رسول الله ؛ إنّ معي خمسمائة رجل من اليهود ؛ وقد رأيت أن يخرجوا معي فأستظهر بهم على العدو ، فأنزل هذه الآية)^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ ؛ أي من يوالىهم في نقل الأخبار إليهم وإظهارهم على عورة المسلمين ، فليس من الله في شيء. قال السدي : (فليس من الولاية في شيء ، فقد برئ الله منهم). كما قال الله تعالى في آية أخرى : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾^(٤) معنى أنّ وليّ الكافر راض بكفره ،

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : تفسير الآية : مج ٣ ج ٣ ص ٣٠٧ : النص (٥٣٦٣). والهيتمي في مجمع الزوائد : ج ٩ ص ٢٦٧. والعجلوني في كشف الخفا : ج ١ ص ٥٣٩. وترجمة خالدة عند عبد البر : الرقم (٣٣٤٤).

(٢) في اللباب في علوم الكتاب : ج ٥ ص ١٤٣ ذكره عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٣) ينظر : المصدر السابق.

(٤) المائدة / ٥١.

والرّضى بالكفر كفر ، قال رسول الله ﷺ : [أنا برئ من كلّ مسلم مع مشرك]^(١) .
 قوله تعالى : ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ ؛ أي إلّا أن يحصر المؤمن في أيدي الكفّار
 يخاف على نفسه فيداهنهم فيرضيهم بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان فهو مرخص له في ذلك ،
 كما روي : أنّ مسيلمة الكذاب لعنه الله أخذ رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ ؛ فقال
 لأحدهما : أتشهد أنّ محمداً رسول الله؟ قال : نعم ، وقال للآخر : أتشهد أنّ محمداً رسول
 الله؟ قال : نعم ، قال : أتشهد أنّي رسول الله؟ قال : إني أصم ، فأعاد عليه السؤال ثلاثاً ،
 فأجاب في كلّ مرّة هذا الجواب ، ف ضرب مسيلمة عنقه ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال :
 [أمّا المقتول فمضى على صدقه ويقينه فنهيناه له ، وأمّا الآخر فقبل رخصة الله فلا تبعة
 عليه]^(٢) .

فمعنى الآية : إلّا أن تخافوا منهم مخافة . قرأ الحسن والضحاك ومجاهد : (تقيّة) . وقرأ
 حمزة والكسائي بالإمالة . وقرأ الباقر بالتفخيم ، فكلّ ذلك لغات فيها ، ومعناه واحد .
 قوله تعالى : ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ ؛ أي يخوفكم عقوبته وبطشه على موالاته الكفّار
 وارتكاب المنهي عنه . وقال الزجاج : (معناه : ويحذركم الله إيّاه) . وخاطب الله العباد على
 قدر عملهم وعقلهم ، ومعنى قوله تعالى : ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾^(٣) أي تعلم حقيقة ما عندي
 ولا أعلم حقيقة ما عندك . قوله تعالى : ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ (٢٨) ، زيادة في الإبعاد
 وتذكير بالمعاد ؛ أي إن فعلتم ما نهيتكم عنه فمرجعكم إليّ .

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٤ ص ١١٤ : الحديث (٣٨٣٦) . والبيهقي في السنن الكبرى :
 كتاب القسامة : باب ما جاء في وجوب الكفارة في أنواع القتل الخطأ : الحديث (١٦٩٣٨) . وفي مجمع الزوائد :
 ج ٥ ص ٢٥٣ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني ورجاله ثقات» .
 (٢) ذكره أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان في تفسير القرآن : المجلد الأول : ص ٤٢٩ .
 ٤٣٠ . وقف على تصحيحه فئة من أفاضل العلماء ، عني بطبعه أحمد عارف الزّين ، مطبعة العرفان . صيدا ، سنة
 ١٣٣٣ هـ . وفي الباب في علوم الكتاب : ج ٥ ص ١٤٤ ، ذكره عن الحسن .
 (٣) المائة / ١١٦ .

قوله تعالى : ﴿قُلْ إِنْ تُخَفُّوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يُعَلِّمُهُ اللَّهُ﴾ ؛ أي قل إن تسرّوا ما في قلوبكم من التكذيب بالنبي ﷺ والعداوة للمؤمنين والمودة للكافرين أو تظهروه بالشتم والطعن والحرب يعلمه الله فيجازيكم عليه ، وإثما ذكر الصدر مكان القلب ؛ لأنه مشتمل على القلب.

قوله تعالى : ﴿وَيُعَلِّمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ أي لا يخفى عليه شيء من عمل أهل السموات وأهل الأرض ، فلا يغتركم الإخفاء ، فإن الإخفاء والإبداء عنده سواء . قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٩)﴾ ؛ أي على جزاء عمل السرّ والعلانية قادر . قوله تعالى : ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا﴾ ؛ نصب ﴿يَوْمَ﴾ بنزع الخافض لأن أول هذه الآية منصرف إلى قوله : ﴿وَيُحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ في : ﴿يَوْمَ تَجِدُ﴾ ، وقيل : بإضمار فعل ؛ أي اذكروا ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا﴾ أي حاضرا مكتوبا في ديوانهم لا يقصر فيه . وقرأ عبيدة بن عمر (محضرا) بكسر الضاد ، ويعني عمله يحضره الجنة .

قوله تعالى : ﴿وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾ ؛ أي والذي عملت من سوء يتمي أن يكون بينه وبين ذلك أجل طويل بعد ما بين المشرق والمغرب ، ليته لم يعمل ، جعل بعضهم (ما) جزاء في موضع النصب واعمل فيه الوجود أي وتجد عملها ، وجعل بعضهم جزاء مستأنفا .

قوله تعالى : ﴿وَيُحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠)﴾ ؛ أي رحيم بالمؤمنين خاصة ؛ هكذا قال ابن عباس ، وقيل : إن أول هذه الآية عدل ، وأوسطها تهديد وتخويف ، وآخرها رأفة ورحمة .

قوله تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ ؛ لما نزلت الآيات المتقدمة قالت اليهود : نحن أبناء الله وأحباؤه ، وإثما يقول الله مثل هذه الآيات في أعدائه ، وأرادوا بقوله أحباؤه : نحبه ومحبتنا ؛ فأنزل الله هذه الآية .

والمحبة : في الحقيقة هي الإرادة ، وهو أن تريد نفع غيرك فيبلغ مراده في نفعك إياه ، وأما العشق : وهو إفراط المحبة في هذا المعنى. وأما محبة الطعام والملاذ ؛ فهو شهوة وتوقان النفس. وأما محبة العباد لله تعالى ، فالله يستحيل عليه المنافع ، فلا يصح أن يراد بمحبه هذه الطريقة لكي يراد بها إعظامه وإجلاله وطاعته ومحبة رسله وأوليائه ، ومحبة الله إياهم إثابته إياهم على طاعتهم ؛ وإنعامه عليهم ؛ وثناؤه عليهم ؛ ومغفرته لهم.

ومعنى الآية : إن كنتم تحبون طاعة الله والرضا بشرائعه فاتبعوني على ديني يزيدكم الله حبا ، ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ ؛ في اليهودية ؛ ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣١)﴾.

وروى الضحاك عن ابن عباس وقال : وقف النبي ﷺ على قريش وهم في المسجد الحرام وقد نصبوا أصنامهم ، وعلقوا عليها بيض النعام ، وجعلوا في آذانها الشنوف ^(١) وهم يسجدون لها ، فقال ﷺ : [يا معشر قريش ؛ والله لقد خالفتم ملّة أبيكم إبراهيم] وقالت قريش : إنما نعبد هذه حبا لله ليقربونا إلى الله زلفى ؛ فأنزل الله هذه الآية). أي قل لهم يا محمد ﷺ إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ، فأنا رسول الله إليكم ، وحبته عليكم ، وأنا أولى بالتعظيم من أصنامكم. فلما نزلت هذه الآية عرضها عليهم فلم يقبلوا ^(٢).

وقيل : لما نزلت هذه الآية عرضها رسول الله ﷺ على اليهودي ، فقال عبد الله بن أبي سلول : إن محمدا ﷺ يجعل طاعته كطاعة الله ، ويأمرنا أن نحبه كما أحببت النصارى عيسى ﷺ ؛ فأنزل الله تعالى قوله عز وجل : ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢)﴾ ؛ أي فإن لم يفعلوا ما

(١) الشنف : الذي يلبس في أعلى الأذن ، بفتح الشين ، ولا تقل : شنف ، الذي في أسفلها القرط.

لسان العرب لابن منظور : ج ٧ ص ٢١٤.

(٢) في أسباب النزول : ص ٦٦ ؛ نقل الواقدي قال : «عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس : ... وساقه ، وفيه : [لقد خالفتم ملّة إبراهيم وإسماعيل ، ولقد كان على الإسلام]».

تدعوهم إليه من إتباعك وطاعة أمرك فإنّ الله تعالى لا يحبّ الكافرين ؛ أي لا يغفر لهم ولا يثني عليهم.

فلما نزلت هذه الآية قالت اليهود : نحن أبناء إبراهيم وإسحاق ويعقوب عليهم السلام ونحن على دينهم ، فأنزل الله قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣)﴾ ؛ معناه : أنّ الله اصطفاهم بالإسلام ، وإنّ آدم كما لم ينفع أولاده المشركين كذلك سائر الأنبياء عليهم السلام لا ينفعونهم. وصفوة الله : هم الذين لا دنس فيهم بوجه من الوجوه ؛ لا في اعتقاد ولا في الفعل ، والاصطفاء : هو الاختيار ، والصفوة : هو الخالص من كلّ شيء ، فمعناه : ﴿اصْطَفَىٰ آدَمَ﴾ أي اختاره واستخلصه. واختلفوا في آل عمران في هذه الآية ؛ قيل : أراد بهم موسى وهارون عليهم السلام ، وقيل : أراد مريم عليها السلام .

قوله تعالى : ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾ ؛ إنتصب على البدل ، وقيل : على التكرار ، واصطفى ذرية بعضها من بعض ، وقيل : على الحال ؛ أي اصطفاهم حال كون بعضهم من بعض ، ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤)﴾ ؛ أي سميع لقولهم ؛ عليم بهم وبمجازاتهم. قوله تعالى : ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٣٥)﴾ ؛ قال أبو عبيد : (إذ) زائدة في الكلام وكذلك في سائر الآي). وقال جماعة من النحويين : معناه : واذكر إذ قالت ، وكان اسم امرأة عمران (حنة) وهي أم مريم ، وكان لها إبنان احدهما انشاع ؛ وعمران بن ماثان ؛ بينه وبين عمران أبي موسى عليه السلام ألف وثمانمائة سنة.

قوله تعالى : ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ أي أوجبت لك على نفسي أن أجعله عتيقا لخدمة بيت المقدس ، وكانوا يحررون أولادهم أي يعتقونها عن أسباب الدنيا ، يجعلون الولد خالصا لله ، لا يستعملونها في منافعهم ، ولم يكونوا يحررون إلا الذكران ، وكان المحررون سكان بيت الله يتعهدونه ويكسونه ، فإذا بلغوا خيروا ؛ فإن أحبوا أقاموا في البيت ، وإن أحبوا ذهبوا. و ﴿مُحَرَّرًا﴾ نصب على الحال.

قوله تعالى : ﴿فَتَقَبَّلَ مِنِّي﴾ أي تقبل مني نذري ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾ لدعائي ، ﴿الْعَلِيمُ﴾ بنيتي وإخلاصي .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى﴾ ؛ وذلك أنها كانت تظن وقت النذر أن ما في بطنها ذكرا ؛ فلما ولدت أنثى توهمت أن لا تقبل منها ؛ ف ﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى﴾ ، وكان هذا القول منها على وجه الاعتذار ؛ لأن سعي الأنثى أضعف وعقلها أنقص ، ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾ ، وكانوا لا يجزرون النساء لخدمة البيت لما يلحقهن من الحيض والتفاس .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ ؛ هو من قول المرأة ؛ معناه : ليس الذكر كالأُنثى في خدمة البيت ؛ لأن الأنثى عورة فلا تصلح لما يصلح له الذكر .
قوله تعالى : ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ ؛ أي خادم الرب بلغتهم .

قوله تعالى : ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بَكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٣٦)﴾ ؛ أي إني أمنعها وولدها بك إن كان لها ولد من الشيطان الرجيم . الرجيم : المرجوم وهو المطرود من رحمة الله تعالى . وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [ما من مولود إلا وللشيطان طعنة في جنبه حين يولد فيستهل صارخا من الشيطان الرجيم ، إلا مريم وابنها ؑ] ، إقرؤا إن شئتم : وإني أعيدها بك وذريتها من الشيطان الرجيم^(١) .

قرأ علي والنخعي وابن عامر : (وضعت) بضم التاء .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ ؛ أي استجاب الله دعاء (حنّة) ، وقبل نذرها ، وجعل مريم صوامة وقوامة ، ربّاه الله تربية حسنة . قوله تعالى : ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ ؛ أي ضمّها للقيام بأمرها ، قال ﷺ : [أنا

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٦٧٨٠) عن أبي هريرة بلفظ قريب منه . وأخرجه الطبري في جامع البيان : تفسير الآية : الحديث (٥٤١٧ . ٥٤٢٠) بأسانيد عن أبي هريرة رضي الله عنه . والحديث أخرجه أيضا الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٣٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥ . والبخاري في الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٢٣٦٦) ، وكتاب الأنبياء : الحديث (٣٤٣١) .

وكافل اليتيم كهاتين ، وأشار بإصبعيه^(١) وكان عمران قد مات و (حنّة) حامله بمريم. قرأ الحسن ومجاهد وابن كثير وشيبة ونافع وعاصم وأبو بكر وابن عامر : (وكفلها زكريّا) مخففاً ، وزكريّا في موضع رفع ؛ أي ضمّها إلى نفسه ، وتصديق هذه القراءة قوله تعالى : ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾^(٢). وروي عن ابن كثير : (وكفلها زكريّا) بكسر الفاء ؛ أي ضمّها ، وقرأ الباقون : (وكفلها) بالتشديد وزكريّا بالنصب ؛ أي ضمّها الله زكريّا فضمّها إليه بالقرعة ، وفي مصحف أبيّ : (وأكفلها) بالألف.

وكان زكريّا وعمران تزوّجا أختين ؛ فكانت إشياع بنت فاقود أخت حنّة عند زكريّا ، وكانت حنّة بنت فاقود أمّ مريم عند عمران.

قال المفسّرون : فلما وضعت حنّة مريم لفتّها في خرقة وحملتها إلى المسجد فوضعتها عند الأحبار أبناء هارون ؑ وهم يومئذ يلون من بيت المقدس ما يلي الحجة^(٣) من الكعبة ، فقالت لهم : دونكم هذه النذيرة ؛ فتنافس فيها الأحبار لأنّها كانت بنت إمامهم ، فقال لهم زكريّا ؑ : أنا أحقّ بها لأنّ خالتها عندي ، فقالت له الأحبار : لا تفعل ؛ فإنّها لو تركت لأحقّ الناس بها لتركت لأنّها ، ولكنّا نفرع عليها فتكون عند من خرج سهمه.

قوله عزّ وجلّ : ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٧) هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ (٣٨)﴾ ؛ أي عندما رأى زكريّا أمر الله في مريم طمع أنّ الذي يأتي مريم بالفاكهة في الشتاء يصلح له عقر زوجته ، فدعا عند ذلك وقال : ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾^(٤) أي ولدا صالحا ، والذريّة تكون واحدا وجمعا ؛ ذكرا أو أنثى ، وهو ها هنا واحد ،

(١) الحديث عن سهل بن سعد ؛ أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٣٣٣. والبخاري في الصحيح : كتاب الطلاق : باب اللعان : الحديث (٥٣٠٤) ، وله طرق أخرى عن عائشة وأبي هريرة وأبي أمامة وغيرهم.

(٢) آل عمران / ٤٤ .

(٣) الحجة : الذين يدلّون الناس أركان الكعبة وأماكنها.

ويدلّ عليه قوله : ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾^(١) ولم يقل أولياء ، وإنما أتت (طبيّة) لأنه على لفظ ذرية كما قال الشاعر ^(٢) :

أبوك خليفة ولدته أخرى وأننت خليفة ذاك الكمال
فأنث (ولدته) لتأنيث الخليفة.

قوله تعالى : ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ أي سامع الدعاء ومجيبه ، وقولهم : (سمع الله لمن حمده) أي أجب ، وأنشد :

دعوت الله حتى خفت أن لا يكون الله يسمع ما أقول
قوله عجل : ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى﴾ ؛
قرأ الأعمش وحمزة والكسائي وخلف وقتادة : (فناداه) ، وقرأ الباقر : (فنادته) ، وإذا تقدّم الفعل فأنث فيه بالخيار ؛ إن شئت أنثت ؛ وإن شئت ذكّرت.

ومعنى الآية : فناداه جبريل عليه السلام وهو قائم يصلي في المسجد بأن الله يبشرك بولد اسمه يحيى. والمراد بالملائكة هنا جبريل وحده ؛ ونظيره قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ﴾^(٣) يعني جبريل وحده ، وقوله : ﴿يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ﴾^(٤) يعني جبريل وحده ، (بالروح) أي بالوحي ، يدلّ عليه قراءة ابن مسعود : (فناداه جبريل وهو قائم يصلي في المحراب).

وقوله تعالى : ﴿أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ﴾ قرأ ابن عامر والأعمش وحمزة : (إنّ الله) بكسر الألف على إضمار القول ؛ تقديره : فنادته الملائكة فقالت : إنّ الله ، لأنّ النداء قول ، وقرأ الباقر بالفتح بوقوع النداء عليه كأنه قال : فنادته الملائكة بأنّ الله. قوله تعالى :

(١) هو من شواهد الفراء في معاني القرآن ، وفيه (ذاك الكمال) بدل (زاكي الكمال). وذكره صاحب اللسان : مادة (خلف) ؛ قال : «الخليفة السلطان الأعظم ؛ وقد يؤنث» وأنشد الفراء البيت ، قال : «فقال أخرى ، لتأنيث اسم الخليفة ، والوجه أن يقول : ولده آخر». معاني القرآن للفراء : ج ١ ص ٢٠٨.

(٢) آل عمران / ٤٢ .

(٣) النحل / ٢ .

﴿يُبَشِّرُكَ﴾ قرأ حمزة والكسائي (يبشرك) بفتح الياء وجزم الباء وضمّ الشين ، وقرأ الباقون بضمّ الياء وفتح الباء وتشديد الشين وكسرها.

قوله تعالى : ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ ؛ انتصب على الحال في قوله : ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ يعني عيسى عليه السلام ؛ يعني أنّ يحيى مصدّقا بعيسى ، وكان يحيى أوّل من صدّق بعيسى وشهد أنّه كلمة الله وروحه ، وكان يحيى أكبر من عيسى بثلاث سنين ، وقيل : بستّة أشهر.

واختلفوا في تسمية يحيى بهذا الاسم ؛ فقال ابن عباس : (لأنّ الله تعالى حيى به عقر أمّه). وقال قتادة : (لأنّ الله أحيا قلبه بالإيمان) ^(١). وقيل : بالنبوة.

وقيل : إنّ الله تعالى أحيا قلبه بالطاعة حتى لم يعص ولم يهّم بمعصية. قال عليه السلام : [ما من أحد يلقى الله عزّ وجلّ إلّا وقد همّ بخطيئة أو عملها إلّا يحيى بن زكريّا فإنّه لم يهّم بها ولم يعملها] ^(٢). وقال بعضهم : سمي بذلك لأنه استشهد ، والشهداء أحياء عند ربهم يرزقون. قال عليه السلام : [من هوان الدنيا على الله عزّ وجلّ أنّ عيسى قتلته امرأة ، وقتل يحيى قبل رفع عيسى عليه السلام].

قوله تعالى : ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ إنّما سمي عيسى كلمة ؛ لأنّ الله تعالى قال له كن من غير أب فكان ، فوقع عليه اسم الكلمة. قوله تعالى : ﴿وَسَيِّدًا﴾ السيّد في اللغة وفي الحقيقة : من تلزم طاعته ويجب على الناس الاقتداء والقفا به في العلم والحلم والعبادة. وقال الضحّاك : (السيّد : الحسن الخلق). وقال ابن جبير : (السيّد : الذي يطيع ربه عزّ وجلّ). وقال ابن المسيّب : (السيّد : الفقيه العالم) ^(٣). وقال سفيان : (هو

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٤٦٩).

(٢) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٤٩٥) ؛ وأوله : [كلّ بني آدم ...] والنص (٥٤٧٩). وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ١٩٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن عساكر عن عمرو بن العاص». وأخرجه الحاكم في المستدرک : كتاب التوبة : باب خير الخطائين التوابون : الحديث (٧٦٩٢) ؛ وقال : «حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٤٩١).

الَّذِي لَا يَحْسُدُ) ، وقال عكرمة : (هُوَ الَّذِي لَا يَغْضَبُ) ^(١) ، وقال ذو التَّون : (الْحُسُودُ لَا يَسُودُ) ، وقال الخليل : (سَيِّدًا أَيْ مَطَاعًا) ، وقيل : السَّيِّدُ : الْقَانِعُ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الرَّاظِي بِقَضَاءِ اللَّهِ ، وَقِيلَ : الْمُتَوَكِّلُ عَلَى اللَّهِ. وقال أبو يزيد البسطامي : السيد هو الذي قد عظمت همته ؛ ونبل قدره أن يحدث نفسه بدار الدنيا ، وقيل : هو السَّخِيُّ. قال ﷺ : [مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سُلَيْمَةَ؟] قالوا : جَدُّ بَنِ قَيْسٍ إِلَّا أَنَّهُ بَخِيلٌ ، قَالَ : [وَأَيُّ دَاءٍ أَدَوَى مِنَ الْبَخْلِ؟] بَلْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ ^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَحَصُورًا﴾ الحصور : هو الَّذِي لَا يَأْتِي النَّسَاءُ ، وهذا قول ابن مسعود وابن عباس وابن جبير وقتادة وعطاء والسدي والحسن ؛ يعني أنه يحصر نفسه عن الشهوات. وقال ابن المسيب والضحاك : (هُوَ الْعَنِينُ الَّذِي مَا لَهُ ذَكَرٌ قَوِيٌّ) ، ودليل هذا التأويل ما روى أبو هريرة ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : [كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَلْقَى اللَّهَ بِذَنْبٍ قَدْ أَذْنِبَهُ يَعْدُّهُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ أَوْ يَرْحِمَهُ إِلَّا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا ؛ فَإِنَّهُ كَانَ سَيِّدًا وَحَصُورًا ؛ ﴿وَنَبِيًّا مِنْ الصَّالِحِينَ (٣٩)﴾]. ثُمَّ أَهْوَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قِذَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ فَأَخَذَهَا وَقَالَ : [كَانَ ذَكَرُهُ مِثْلُ هَذِهِ الْقِذَاءَةِ] ^(٣).

وقال المبرد : الحصور : هو الَّذِي لَا يَدْخُلُ فِي اللَّعْبِ وَالْعَبَثِ وَالْأَبَاطِيلِ ، وَقَدْ يَسْمَى كَاتِمَ السَّرِّ حَصُورًا ، وَالَّذِي لَا يَدْخُلُ مَعَ النَّاسِ فِي الْمَيْسَرِ حَصُورًا لِامْتِنَاعِهِ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَصِيرِ وَهُوَ الْجَسَدُ ؛ يُقَالُ : حَصَرْتُ الرَّجُلَ عَنْ حَاجَتِهِ إِذَا حَبَسْتَهُ ، وَحَصَرَ فِي قِرَانِهِ إِذَا امْتَنَعَ مِنَ الْقَوَاةِ ^(٤) فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا ، وَمِنْهُ إِحْصَارُ الْعَدُوِّ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ ^(٥) أَيِ مَحْبَسًا. وَيَسْمَى الْحَصِيرُ حَصِيرًا لِأَنَّهُ أَدْخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ بِالنَّسْجِ وَحَبَسَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ. وَأَوَّلَى مَا قِيلَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَحَصُورًا﴾ : هُوَ الَّذِي لَا يَأْتِي النَّسَاءُ ، يَحْبَسُ نَفْسَهُ عَنْ ذَلِكَ اخْتِيَارًا ، فَهَذَا

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٤٩٣).

(٢) تقدم.

(٣) في الدر المنثور : ج ٢ ص ١٩٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم وابن عساكر عن أبي هريرة».

(٤) هكذا رسمت في الأصل.

(٥) الاسراء / ٨.

التأويل أولى من تأويل بعضهم أنه لا شهوة له ؛ لما في هذا من إضافة عيب العنة إليه ^(١).

قوله عَجَّلَ : ﴿قَالَ رَبِّ أَيْ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ (٤٠)﴾ ؛ معناه : قال زكريا لجبريل حين سمع البشارة يا سيدي كيف يكون لي غلام وقد أدركني الهرم وامرأتي ذات عقر لا تلد ، قال له جبريل مثل ذلك (يفعل الله ما يشاء) ؛ أي الذي شاءه. وقال بعضهم : أراد زكريا بالرب الله عَجَّلَ ؛ أي قال يا رب كيف يكون لي غلام.

قال الكلبي : (كان زكريا يوم بشر بالولد ابن تسعين سنة). وقيل : ابن تسع وتسعين سنة. وروى الضحاك عن ابن عباس : (أنه كان ابن مائة وعشرين سنة). وكانت امرأته بنت ثماني وتسعين سنة ، فذلك قوله تعالى حاكيا عنه : ﴿وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ﴾ أي عقيم لا تلد. يقال : رجل عاقر وامرأة عاقر ، وقد عقر بضم القاف يعقر عقرا ، ويقال : تكلم فلان حتى عقر بكسر القاف ؛ إذا بقي لا يقدر على الكلام ، وإنما حذف (الهاء) من عاقر لاختصاص الآيات بهذه الصفة كما يقال امرأة مريض.

وقوله تعالى حاكيا عن زكريا : ﴿وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ﴾ هذا المقلوب ؛ أي وقد بلغت الكبر وشخت ، فإن قيل : هل يجوز أن يقول الإنسان بلغنا البلد كما يقول بلغت البلد؟ قيل : لا يجوز ذلك بخلاف قوله : ﴿بَلَغَنِي الْكِبَرُ﴾ بمعنى بلغت الكبر ، والفرق بينهما أن الكبر طالب للإنسان لإتيانه عليه بحدوثه فيه ، والإنسان كالطالب للكبر لبلوغه إياه بمرور السنين والأعوام عليه ، وأما البلد فلا يكون طالبا للإنسان ، كما يكون الإنسان طالبا للبلد.

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٧٨ ؛ قال القرطبي : «هذا أصح الأقوال لوجهين : أحدهما : أنه مدح وثناء عليه ، والثناء إنما يكون عن الفعل المكتسب دون الجبلة في الغالب. والثاني : أن مفعولا في اللغة من صيغ الفاعلين».

فإن قيل : كيف قال زكريّا (أنى يكون لي غلام) فاستبعد أن يعطيه الله ولدا على كبر السنّ من امرأة عاقر بعد ما بشرته الملائكة بذلك؟ قيل : لم يكن هذا القول منه على جهة الاستبعاد ولكن من شأن من بشر بما يتمناه أن يحمله فرط سروره به على الزيادة في الاستكشاف والاستثبات ، كما يقول الإنسان إذا رأى شيئا من الأمور العظيمة : كيف كان هذا؟! على جهة الاستعظام لقدرة الله تعالى لا لشكّ في القدرة.

وقيل : معناه : على أيّ حال يكون الولد أيردني الله وامرأتي إلى حال الشباب ، أم على هذه الحالة؟! وقيل : معناه : أيرزقني الله الولد من امرأتي هذه أو من امرأة غيرها شابة؟ فقيل له ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ ؛ أي كإثمار السّعة اليابسة ؛ يفعل الله ما يشاء.

قوله تعالى : ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾ ؛ أي قال زكريّا يا رب اجعل لي علامة إذا حملت امرأتي عرفت ذلك منها ، أراد بهذا القول تعجيل السرور قبل ظهور الولد بالولادة. قال : علامة ذلك أن لا تطيق الكلام مع أحد من الناس منذ ثلاثة أيّام من غير خرس (إلا رمزا) أي الا إشارة بالعينين والحاجبين واليدين ، وقيل : الرمز : تحريك الشفتين باللفظ من غير إبانة صوت ، فذلك علامة حمل امرأتك.

قوله تعالى : ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعُشِيِّ وَالْإِبْكَارِ (٤١)﴾ ؛ أي اذكر ربك كثيرا في هذه الأيّام الثلاثة ؛ ﴿وَسَبِّحْ بِالْعُشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ أي صلّ غدوّا وعشيّا كما كنت تصلّي من قبل ، يقال : فرغت من سبحتي ؛ أي من صلاتي ، وسميت الصلوات سبحا لما فيها من التوحيد والتحميد والتنزيه من كلّ سوء. وقيل : أراد بالتسبيح التسبيح المعروف فيما بين الناس ، وقرأ الأخفش (رمزا) بفتح الميم مصدرا مثل طلبا.

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٤٢)﴾ ، معطوف على ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾ ، والمراد بالملائكة جبريل عليه السلام على ما تقدّم. ومعنى ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾ أي اختارك لطاعته وعبادته ، ﴿وَطَهَّرَكِ﴾ من الكفر بالإيمان والطاعات ، كما قال : ﴿لِيُذْهِبَ

عَنْكُمْ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ^(١) أراد طهارة الإيمان والطاعات ، وقيل : معناه : وطهرَك من الأدناس كلّها ؛ من الحيض والتفاس وغير ذلك.

وقوله تعالى : **﴿وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾** أي اختارك على أهل زمانك بولادة عيسى من غير أب. وقيل : معنى الآية : وطهرَك من ميسس الرجل.

فإن قيل : كيف يجوز ظهور الملائكة لمريم وذلك معجزة لا يجوز ظهورها على غير نبي ، ومريم لم تكن نبيا؟ قيل : لأنها وإن لم تكن نبيا ؛ فإنّ ذلك كان في وقت زكريّا عليه السلام ، ويجوز ظهور المعجزات في زمن الأنبياء عليهم السلام غيرهم ، ويكون ذلك معجزة له. وقيل : كان ذلك إلهاما لنبوة عيسى ، كما كانت الشّهب وتظليل الغمام وكلام الذّئب إلهاما لنبوة نبينا صلّى الله عليه وآله.

قوله عزّ وجلّ : **﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي﴾** ؛ أي اخلصي لعبادة ربك ، وقيل : أدبمي الطاعة لذلك ، وقيل : أطيلي القيام في الصلاة. وقيل : معنى قوله تعالى : **﴿وَأَزْكِي مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣)﴾** ؛ أي صلّي مع الجماعة في بيت المقدس ؛ لأنها كانت تخدم المسجد. وفي الآية دليل على أن الواو لا توجب الترتيب ؛ لأن الركوع مقدّم على السجود في المعنى ؛ وقد تقدّم السجود في هذه الآية في اللغة.

قوله عزّ وجلّ : **﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَفَلَا مَهْمُ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ (٤٤)﴾** ؛ أي ذلك ما قصصناه عليك يا محمّد من أمر زكريّا ويحيى ومريم وعيسى من أخبار ما غاب عنك نرسل جبريل به ، وما كنت عندهم يا محمّد إذ يطرحون أقلامهم في نحر أيّهم يضمّ مريم للقيام بأمرها وما كنت عندهم إذ يختصمون في أمرها للتربية.

قوله عزّ وجلّ : **﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾** ؛ أي أعلم واذكر **﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾** يعني جبريل **﴿يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾** يعني عيسى عليه السلام سمّاها كلمة ؛ لأنه كان بكلمة من

(١) الاحزاب / ٣٣.

الله ألقاها إلى مريم ؛ ولم يكن بوالد. قوله تعالى : ﴿ اسْمُهُ الْمَسِيحُ ﴾ إنما ذكر بلفظ التذكير ؛ لأنّ معنى الكلمة الولد فلذلك لم يقل اسمها.

واختلفوا في تسميته مسيحا ، قال ابن عباس : (المسيح : الممسوح بالبركة) ^(١) فالمسيح فعيل بمعنى مفعول ، وقال بعضهم : سمّي مسيحا بمعنى الماسح ، كان يمسح على ذوي العلل فيبرؤون. وقيل : إنه كان يمسح الأرض مسحاً ولا يطوفها ؛ أي يسيح فيها ، وقيل : إنه خرج من بطن أمّه ممسوحاً بالدهن. وقيل : مسحه جبريل بجناحيه من الشيطان حتى لا يكون للشيطان عليه سبيل.

وقال الكلبي : (المسيح : الملك الذي لا حاجة له إلى أحد من المخلوقين). روي عن ابن عباس أنه عليه السلام كان يقول : (الشمس ضياء والقمر سراج) وإنّه كان يقول : (الشمس سراجي والقمر ضيائي) ، ويقول : (البريّة طعامي ، أبيت حيث يدركني الليل ، ليس لي ولد يموت ولا دار تخرب ولا مال يسرق ، أصبح ولا غداء لي ، وأمسي ولا عشاء لي ، وأنا من أغنى الناس).

قوله تعالى : ﴿ وَجِهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ ؛ أي ذا قدر ومنزلة في الدنيا عند أهلها ، وفي الآخرة عند ربه ، والوجه الذي لا يردّ قوله ، ولا مسألته. قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ (٤٥) ، أي من المقرّبين إلى ثواب الله في جنّة عدن وهي الدرجة العليا ، والتقرّب إلى الله تقرّب إلى ثوابه.

قوله تعالى : ﴿ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ ﴾ ؛ أي في مضجع الرضاع. قال مجاهد : قالت مريم : كنت إذا خلوت أنا وعيسى حدّثته وحدّثني ، فإذا شغلني إنسان ؛ يسبح في بطني وأنا أسمع ^(٢).

قوله تعالى : ﴿ وَكُهَلًا ﴾ ؛ أي يكلم الناس بعد ما دخل في السنّ ؛ يعني قبل أن يرفع إلى السماء. وقال الحسن : (وكهلا أي بعد نزوله من السماء). قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٤٦) ؛ أي ومن المرسلين.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٥٥٩) عن سعيد.

(٢) في الباب في علوم الكتاب : ج ٥ ص ٢٣١ ؛ ذكره ابن عادل.

وقال الكلبي : (أراد بالمهد : الحجر). روي أنهم لما قالوا لها : ﴿يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً
فَرِيحاً﴾^(١) كلّمهم وهو في حجرها فقال : ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيّاً. وَجَعَلَنِي
مُبَارَكاً أَيُّنَ مَا كُنْتُ﴾ الآية^(٢) ، وكان يومئذ ابن أربعين يوماً.

فإن قيل : الكلام في حال كونه في المهد يعجب الناس منه ، وأمّا الكلام في الكهولة
فليس يعجب ، فكيف ذكره الله؟ قيل : في ذلك الكلام وفي الكهولة بشارة لمريم في أنّ
عيسى يعيش إلى وقت الكهولة.

وقيل : تكلم في المهد ببراءة أمّه ممّا رماها به اليهود ، وتكلم بالكهولة بإبطال ما
ادّعاه النصارى من كونه إلها ؛ لأنه كان طفلاً ثم صار كهلاً ، ومن يكون بهذه الصّفة لا
يكون إلهاً.

والكهل في اللّغة : من جاوز حدّ الشّباب ولم يبلغ حدّ الشّيوخوخة ، يقال : اكتهل
النّبات إذا قوي واشتدّ. وقيل : الكهل : هو الذي يكون ابن أربع وثلاثين سنة.
وقوله عَزَّجَلَّ : ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾ ؛ أي ولم يصبني رجل
بالنّكاح ولا بالسّفاح ، وكان هذا القول منها على جهة الاستعظام لقدرة الله تعالى ، لا على
وجه الاستبعاد كما تقدّم ذكره.

قال الله تعالى : ﴿قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ ؛ أي يكون لك ولد من غير بشر.
قوله تعالى : ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٤٧) ؛ أي إذا أراد أن يخلق ما
يشاء وحكم بتكوين شيء فإنّما يقول له كن فيكون كما أَرَادَهُ اللهُ تعالى. وهذا إخبار عن
سرعة كون مراد الله عَزَّجَلَّ ؛ لأنه لا يكون في وهم العباد شيء أسرع من كن ، وإنّما ذكره
بلفظ الأمر لأنه أدلّ على القدرة ، ونصب بعض القرّاء فيكون على جواب الأمر بالألف ،
ورفعه الباقر على إضمار هو يكون.

قوله تعالى : ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ ؛ قرأ نافع ومجاهد والحسن وعاصم بالياء ؛
كقوله تعالى : ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾^(٣). وقال المبرّد :

(١) مريم / ٢٧.

(٢) مريم / ٣٠ ، ٣١.

(٣) آل عمران / ٤٨.

(ردّوه على قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُمْ﴾. وقرأ الباقون بالنون على التعظيم ، وردّوه على قوله :
(نوحيه إليك).

قوله تعالى : ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ ؛ أي الخطّ ، وقيل الزبور وغيره من
الكتب سوى التوراة والإنجيل. وقوله تعالى : ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ أي الفقه ؛ وهو فهم المعاني.
قوله تعالى : ﴿وَالْتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ (٤٨)﴾ ؛ قيل : علّمه الله تعالى التوراة في بطن أمّه ،
والإنجيل بعد خروجه.

قوله تعالى : ﴿وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ ؛ أي ويجعله بعد ثلاثين سنة رسولا إلى بني
إسرائيل ؛ ﴿أَيُّ قَدْ جِئْتُمْ بَايَةً﴾ ؛ بعلامة ؛ ﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ؛ لنبيّتي ، وقيل : ﴿وَرَسُولًا﴾
عطفا على ﴿وَجِيهًا﴾. وكان أول أنبياء بني إسرائيل يوسف عليه السلام وآخرهم عيسى عليه السلام.
قوله تعالى : ﴿أَيُّ أَخْلَقْ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ﴾ ؛ قرأ نافع (إي)
بالكسر على الاستئناف وإضمار القول ، وقرأ الباقون بالفتح.

ومعنى الآية : أي أقدر لكم من الطين صورة كههيئة الطير فأنفخ في الطين كنفخ النائم
فيصير طيرا يطير بين السماء والأرض بأمر الله عزّ وجلّ ، ويقرأ (طائرا) إلّا أنّ هذا أحسن ؛ لأن
الطائر يراد به الحال. قرأ الزهريّ وأبو جعفر (كههيئة الطير) بالتشديد ، وقرأ الآخرون بالهمز.
والهيئة : الصورة المهيئة من قولهم : هيأت الشيء إذا أصلحته. وقرأ أبو جعفر : (كههيئة
الطائر) بالألف.

قوله تعالى : ﴿فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ؛ قرأ عامة القراء (طيرا) على الجمع لأنه يخلق
طيرا كثيرة ، وقرأ أهل المدينة (طائرا) بالألف على الواحد ذهبوا إلى نوع واحد من الطير لأنه
لم يخلق إلّا الخفّاش ، وإنّما خصّ الخفّاش لأنّه أكمل الطير خلقا ليكون أبلغ في القدرة لأنّ
لها ثديا وأسنانا ؛ وهي تبيض وتطهر ، قال وهب : (وهي تطير ما دام الناس ينظرون إليها ،
فإذا غابت عن أعينهم سقطت ، ولأتمّها تطير

بغير ريش وتلد ولا تبيض^(١).

وروي أنّهم ما قالوا لعيسى أخلق لنا خفّاشا إلا متعتين له ؛ لأجل مخالفته الطيور بهذه الأخبار التي ذكرناها. فلمّا قالوا له أخلق لنا خفّاشا ؛ أخذ طينا ونفخ فيه فإذا هو خفّاش يطير بين السماء والأرض ، فقالوا : هذا سحر ، فقال : أنا ؛ ﴿وَأُبرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُخِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ؛ فقالوا : إنّ إبراء الأكمه والأبرص يفعلُه أطبّاؤنا ، فذهبوا إلى جالينوس فأخبروه بذلك ، فقال : إنّ الذي ولد أعمى لا يبصر بالعلاج ، والأبرص الذي لو غرزت إبرة لا يخرج منه الدم لا يبرأ بالعلاج ، وإن كان يحيي الموتى فهو نبيّ. فجاءوا بأكمه وأبرص فمسح عليهما فبرءا ، فقالوا : هذا سحر ؛ فإن كنت صادقاً فأحيي الموتى ، فأحيا أربعة من الموتى : العازر وكان صديقا له ، فأرسلت أخته إلى عيسى : أنّ أخاك العازر مات فأتاه ، وكان بينهما مسيرة ثلاثة أيام ، فأتى هو وأصحابه فوجدوه قد دفن منذ ثلاثة أيام ؛ فقام على قبره وقال : اللهم ربّ السموات السبع والأرضين السبع أحيي العازر من قبره وودكه يقطر ، فخرج وبقي مدّة طويلة وولد له. وأحيا ابن العجوز ، مرّ به وهو على سرير يحمل على أعناق الرجال إلى المقابر ، ودعا الله تعالى أن يحييه ، فجلس على سريريه وأنزل عن أعناق القوم ، ولبس ثيابه وحمل السرير على عنقه ، ورجع إلى أهله فبقي مدّة وولد له. وأحيا ابنة العاشر بعد موتها بثلاثة ليال ، فعاشت مدّة وولدت.

فقالوا له : إنك تحيي من كان قريبا موته ولعلّهم لم يموتوا فأحيي لنا سام بن نوح ، فقال : دلّوني على قبره فدّلّوه ، فدعا الله تعالى أن يحييه فخرج من قبره ، فقال له عيسى عليه السلام : من أنت؟ قال : سام بن نوح ، قال : ومن أنا؟ قال : عيسى روح الله وكلمته ، قال : كيف شئت يا سام ولم يكن في زمانكم شيب ، قال : سمعت صوتا يقول أجب روح الله فظننت أنّ القيامة قد قامت فشاب رأسي من هول ذلك ، وكان سام قد عاش خمسمائة سنة ، ومات وهو شاب ، فقال له عيسى عليه السلام : يا سام أتحبّ أن

(١) ويقال : إنّما طلبوا خلق خفّاش ؛ لأنه أعجب من سائر الخلق ، ومن عجائبه أنه لحم ودم يطير بغير ريش ، وولد كما يلد الحيوان ولا يبيض كما يبيض سائر الطيور ، فيكون له الضرع ويخرج منه اللبن ، ولا تبصر في ضوء النهار. نقله القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٩٤.

أَسْأَلُ اللَّهَ حَتَّى تَعِيشَ مَعَنَا؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : لَمْ لَا؟ قَالَ : لِأَنَّ مَرَارَةَ الْمَوْتِ لَمْ تَذْهَبْ مِنْ قَلْبِي إِلَى الْآنَ ، وَكَانَ لَهُ مِنْ يَوْمٍ مَاتَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ سَنَةٍ ثُمَّ مَاتَ مَكَانَهُ .

فَأَمَّنَ بَعِيسَى بَعْضَهُمْ وَكَذَبَهُ بَعْضُهُمْ ، وَقَالُوا : هَذَا سِحْرٌ ، فَأَخْبَرْنَا بِأَكْلِنَا وَادِّخَارِنَا ، فَكَانَ يَقُولُ : أَنْتَ يَا فُلَانٌ أَكَلْتَ كَذَا وَادْخَرْتَ كَذَا ، وَأَنْتَ يَا فُلَانٌ أَكَلْتَ كَذَا وَادْخَرْتَ كَذَا . فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ ؛ أَيُّ بِمَا تَأْكُلُونَهُ وَمَا تَدْفَعُوهُ فِي بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَأْكُلُوهُ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَأُنَبِّئُ الْأَكْمَهَ﴾ اِخْتَلَفُوا فِي الْأَكْمَةِ ، قَالَ مُجَاهِدٌ وَالضَّحَّاكُ : (هُوَ الَّذِي يَبْصُرُ بِالنَّهَارِ دُونَ اللَّيْلِ) ^(١) ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ : (هُوَ الَّذِي وَلَدَ أَعْمَى وَلَمْ يَبْصُرْ شَيْءَ قَطٍ) ^(٢) . وَقَالَ الْحَسَنُ وَالسَّيِّدِي : (هُوَ الْأَعْمَى الْمَعْرُوفُ) ^(٣) . (وَالْأَبْرَصُ) : هُوَ الَّذِي بِهِ وَضَحٌ . وَقَالَ وَهْبٌ : (رَبَّمَا اجْتَمَعَ عَلَى عِيسَى مِنَ الْمَرْضَى فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ خَمْسُونَ أَلْفًا مِنْ أَطَاقٍ مِنْهُمْ أَنْ يَبْلُغَهُ بَلْغُهُ ، وَمَنْ لَمْ يَطِقْ أَتَاهُ عِيسَى يَمْشِي إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا كَانَ يَدَاوِيهِمْ بِالْدَّعَاءِ عَلَى شَرْطِ الْإِيمَانِ) . قَالَ الْكَلْبِيُّ : (كَانَ عِيسَى يَحْيِي الْمَوْتَى بِ (يَا حَيِّ يَا قَيُّومُ) .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ﴾ أَيُّ أَخْبَرَكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ غَدَاةً وَعَشِيًّا وَمَا تَدْفَعُونَ مِنَ الْغَدَاءِ إِلَى الْعِشَاءِ ، وَمِنَ الْعِشَاءِ إِلَى الْغَدَاءِ . وَقَرَأَ مُجَاهِدٌ ﴿وَمَا تَدَّخِرُونَ﴾ بِذَلِكَ مَعْجَمَةً سَاكِنَةً وَفَتْحَ الْخَاءِ .

قَالَ السَّيِّدِي : (كَانَ عِيسَى إِذَا كَانَ فِي الصَّبِيِّانِ مَعَ الْمُعَلِّمِ يَحْدِثُ الصَّبِيَّانِ بِمَا يَصْنَعُ آبَاؤُهُمْ وَيَقُولُ لِلصَّبِيِّ : انْطَلِقْ فَقَدْ أَكَلَ أَهْلُكَ كَذَا وَكَذَا وَهُمْ يَأْكُلُونَ السَّاعَةَ كَذَا ، فَيَنْطَلِقُ الصَّبِيُّ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَبْكِي وَيَطْلُبُ مِنْهُمْ ذَلِكَ الشَّيْءَ حَتَّى يَعْطُوهُ إِتْيَاهُ ،

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ : النَّصُّ (٥٥٨٠) . وَفِي الدَّرِّ الْمُنْثُورِ : ج ٢ ص ٢١٥ ؛ قَالَ السَّيُّوطِيُّ : «أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَالْفَرِيَّابِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَابْنُ جُرَيْرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي كِتَابِ الْأَضْدَادِ عَنْ مُجَاهِدٍ» .

(٢) فِي الدَّرِّ الْمُنْثُورِ : ج ٢ ص ٢١٥ ؛ قَالَ السَّيُّوطِيُّ : «أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ الضَّحَّاكِ» . وَفِي جَامِعِ الْبَيَانِ : النَّصُّ (٥٥٨٢) .

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ : النَّصُّ (٥٥٨٣) عَنْ السَّيِّدِيِّ ، وَالنَّصُّ (٥٥٨٦) عَنْ الْحَسَنِ .

فيقولون له : من أخبرك بهذا؟ فيقول : عيسى ، فحبسوا أولادهم عنه وقالوا لا تلعبوا مع هذا الساحر ، فجمعوهم في بيت ، فجاء عيسى يطلبهم ، فقالوا له : ليسوا هنا ، قال : فما في هذا البيت؟ قالوا : خنازير ، فقال عيسى : كذلك يكونون إن شاء الله ، ففتحوا عنهم فإذا هم خنازير بأجمعهم ، فهموا بعيسى أن يقتلوه ، فلما خافت عليه أمه حملته على حمار لها وخرجت به هاربة إلى مفازة^(١).

قوله تعالى : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ (٤٩)﴾ ؛ أي إنّ ما قلت لكم علامة لكم في نبوّي إن كنتم مصدّقين بالله عزّ وجلّ .

قوله تعالى : ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ ؛ معناه : وجئتكم ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ أي أتيت بالتوراة وأحكامها وصدّقتها ، وقيل : يعني بالتصديق أنّ في التوراة البشارة بي ، فإذا خرجت فقد صدّقت ذلك ، ولا يجوز أن يكون ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ عطفا على ﴿وَرَسُولًا﴾ لأنه لو كان ذلك لقال ومصدّقا لما بين يديه .

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ لأنه كان في التوراة أشياء محرّمة حلّ عيسى بعضها وهو العمل في يوم السبت ؛ وشحوم البقر والغنم وسائر ما حرّم عليهم بظلمهم . وقيل : معناها : ولا حلّ لكم كلّ الذي حرّم عليكم أحباركم لا ما حرّم أنبياءكم ، ويكون البعض بمعنى الكلّ ، واستدلّ صاحب هذا القول بقول لبيد :

تَرَكَ أَمَكْنَةَ إِذَا لَمْ أَرْضَها أو يَعتَلِقُ بَعْضَ النَّفُوسِ حَمَامَها
قيل : معناه : كلّ النفوس . وقال الزّجاج : (لا يجوز أن يكون البعض عبارة عن الكلّ ؛ لأنّ بعض الشّيء جزء منه) . قال : (ومعنى قول لبيد : أو ما يَعتَلِقُ نَفْسِي حَمَامَها ؛ لأنّ نفسه بعض النفوس)^(٢) . وقرأ النخعيّ : (ولاحلّ لكم بعض الذي حرّم

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٥٩٥) .

(٢) وهذا القول غلط عند أهل النظر من أهل اللغة ؛ لأنّ البعض والجزء لا يكونان بمعنى الكلّ في هذا الموضع ، لأنّ عيسى عليه السلام إنما أحلّ لهم أشياء مما حرّمها عليهم موسى من أكل الشّحوم وغيرها ، ولم يحلّ لهم القتل ولا السرقة ولا فاحشة . والدليل على هذا أنه روي عن قتادة أنه =

عليكم) ^(١) أي صار حراما.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَجَنَّتْكُمْ بَايَةً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ؛ أي أحلّ لكم شيئا مما حرّم عليكم من غير برهان ، بل أتيتكم بعلامة نبوّتي. قوله تعالى : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا (٥٠)﴾ ؛ أي اتّقوا الله فيما أمركم ونهاكم وأطيعوا فيما أَيْتَنه لكم ؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ﴾ ؛ أي قال لهم عيسى إنّ الله خالقي وخالقكم فوحدوه ؛ ﴿هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ (٥١)﴾ ؛ أي هذا الذي أدعوكم إليه طريقي في الدّين فلا عوج له ، من سلكه أذاه إلى الحقّ.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ﴾ ؛ أي لما وجد عيسى ، وقيل : لما علم منهم الكفر والقصد إلى قتله ؛ ﴿قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ ؛ أي من أعواني مع الله ، وقيل : معناه : من أنصاري إلى سبيل الله ، وقيل : من أنصاري لله ، ﴿قَالَ الْخَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ ؛ أي قال المخلصون في النصرة والتّصديق : نحن أعوان دين الله معك ؛ ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ ؛ أي صدّقنا بتوحيد الله ؛ ﴿وَاشْهَدْ﴾ ؛ يا عيسى ؛ ﴿بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢)﴾ ؛ والإحساس هو العلم من خلجاتهم.

واختلف المفسّرون في الخواريّين ، قال بعضهم : هم المخلصون الخواصّ كما قال رسول الله ﷺ : [الزّبير ابن عمّتي وحواريّ من أمّتي] ^(٢) أي هو من أمّتي ، وكان الخواريون لعيسى اثني عشر رجلا من أصحابه ، مكان العشرة من النّبي ﷺ ، سمّوا الخواريين من الحور وهو الخلوص. يقال : عين حوراء إذا اشتدّ بياض بياضها وقلص ؛ واشتدّ سواد سوادها وخلص ، ومنه وفيه يقال : دقيق حواريّ للذي لم يبق منه إلّا لبابه. وقال بعضهم : سمّوا حواريين من الحوار وهو البياض ، إلّا أنّهم اختلفوا في

= قال : «جاءهم عيسى بالّين مما جاء به موسى صلى الله عليهما وعلى نبينا ؛ لأن موسى جاءهم بتحريم الإبل وأشياء من الشحوم ، فجاءهم عيسى بتحليل بعضها».

(١) حرم بوزن شرف وظرف ، ونسب الفعل إلى عيسى ﷺ تجوّزا للعلم بأن المحرّم هو الله تعالى.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٣١٤. وابن أبي شيبة في المصنف : ج ٦ ص ٣٧٩ : الحديث (٣٢١٥٤) ، وإسناده صحيح.

بباضهم. قيل : كانوا قصّارين يبيّضون الثياب فمرّ بهم عيسى عليه السلام فقال : ألا أدلكم على تطهير أنفع من هذا؟ قالوا : نعم ، قال : تعالوا حتّى نطهر أنفسنا من الذّنوب ، فباعوه على ذلك. وقيل : كانوا يبيض الثياب ، وقيل : كانوا يبيض القلوب من الفساد.

وقال بعضهم : كانوا صيّادين ، قال لهم عيسى عليه السلام : ألا أدلكم على اصطياد أنفع من هذا؟ قالوا : بلى ، قال : تعالوا حتّى نصطاد أنفسنا من شرك إبليس ؛ فباعوه.

كأنهم ذهبوا في هذا إلى اشتقاقه من الحور الذي هو الرجوع ، ومنه سمّي الحور لأنّه راجع إلى المكان الذي زال منه ، وقيل : لأنّه بدورانه ينصقل حتّى يبيض. والحور عود الحَبّاز ، وقيل : الحور الذي تدور عليه البكرة ، وربّما كان من حديد.

وأما ما روي في الحديث : [نعوذ بالله من الحور بعد الكور]^(١) فمعناه : من الرجوع والخروج من الجماعة بعد أن كنّا فيها ، يقال : كار عمامته إذا لقيها على رأسه ؛ وحارها : إذا نقضها.

قال مصعب : (لما اتّبع الحواريّون عيسى عليه السلام وهم اثنا عشر رجلا ، وكانوا إذا جاعوا قالوا : يا روح الله جعنا ، فيضرب بيده الأرض سهلا كان أو جبلا ، فيخرج لكلّ إنسان رغيفين فيأكلهما. فإذا عطشوا قالوا : يا روح الله عطشنا ، فيضرب بيده الأرض فيخرج الماء فيشربون ، قالوا : يا روح الله ؛ من أفضل منّا إذا شئنا أطعمنا وإن شئنا أسقينا ، وآمنّا بك واتّبعناك؟ قال : أفضل منكم من يعمل بيده ، ويأكل من كسبه ، قال : فصاروا يغسلون الثياب بالكري).

وقال ابن المبارك : (سمّوا حواريين لأنّه كان يرى بين أعينهم أثر العبادة ونورها وحسنها). قال النضر بن شميل : (الحواريّ خاصّة الرجل الذي يستعين به فيما ينوبه). وعن قتادة قال : (الحواريّ : الوزير)^(٢).

(١) رواه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٨٣. ومسلم في الصحيح : كتاب الحج : باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج : الحديث (٤٢٦ / ١٣٤٣). وابن ماجّة في السنن : كتاب الدعاء : باب ما يدعو به الرجل إذا سافر : الحديث (٣٨٨٨) وإسناده صحيح.

(٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٢٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد الرزاق وابن أبي حاتم عن قتادة». وينظر : الطبري في جامع البيان : النص (٥٦١٤) عنه قال : «الذين تصلح لهم الخلافة».

قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٥٣) ؛ أي قالوا : ربنا آمنا بما أنزلت في كتابك ؛ يعني : الإنجيل على عيسى ، واتبعنا عيسى ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ أي مع المصدقين لأنبيائك الذين يشهدون بصدق الأنبياء من قبلنا ، وقال عطاء : (معناه : فاكْتُبْنَا مع النَّبِيِّينَ). وقال ابن عباس : (معناه : محمد ﷺ وأُمَّتُهُ) (١).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَمَكْرُوا اللَّهَ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (٥٤) ؛ يعني مكر الكفار الذين لم يؤمنوا بقصدهم قتل عيسى ﷺ . والمكر : هو الاحتيال في تدبير الشر . وقوله : ﴿وَمَكْرَ اللَّهِ﴾ أي جازاهم الله على ما تقدّم أنّ الجزاء على المكر يسمى مكرًا ، كما في الاعتداء والسيئة والاستهزاء .

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ أي هو أفضل الصانعين حين يجازي الكفار على صنعهم ؛ وخلص الممكور به ؛ وذلك أنّ عيسى ﷺ بعد إخراج قومه إياه وأمه من بين أظهرهم عاد إليهم مع الحواريين ، ودعاهم إلى الإسلام فهمّوا بقتله وتواطأوا عليه ، وذلك مكرهم ، فلما أجمعوا على قتله هرب منهم إلى بيت فدخله فرفعه جبريل من الكوة إلى السماء . فقال ملك اليهود واسمه يهوذا ، لرجل خبيث منهم يقال له طيطانوس : أدخل عليه البيت ، فدخل فألقى الله عليه شبه عيسى ﷺ ، فلما لم يجد عيسى خرج ؛ فأروه على شبه عيسى فظنّوا أنه عيسى ؛ فقتلوه وصلبوه ، ثمّ قالوا : وجهه يشبه وجه عيسى ، وبدنه يشبه بدن صاحبنا ، فإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى؟ وإن كان هذا عيسى فأين صاحبنا؟ ، فوقع بينهم قتال ، فقتل بعضهم بعضا .

وقال وهب : (لما طرّقوا عيسى في بعض الليل ونصبوا له خشبة ليقتلوه ؛ أظلمت عليهم الأرض فصلبوا رجلا منهم يقال له يهوذا ظنّوا أنّه عيسى ﷺ ، وهو الذي دلّهم عليه ، وذلك أنّ عيسى جمع الحواريين في تلك الليلة ثمّ قال : ليمكرنّ بي أحدكم قبل أن يصيح الديك ، ويبيعني بدراهم يسيرة . فخرجوا وتفرّقوا ، وكانت

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٢٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس» .

اليهود تطلبه ، فأتى أحد الحواريين وقال لليهود : ما تجعلون لمن يدلّكم على عيسى؟ فجعلوا له ثلاثين درهما ، فأخذها ودّهم عليه ، فلمّا دخلوا البيت ورفع عيسى ، ألقى الله شبه عيسى على الذي دّهم عليه ؛ فقتلوه وصلبوه ، فروي أنّه لما أخذوه ليقتلوه قال لهم : أنا الذي دللتكم عليه ، فلم يقبلوا منه ولم يلتفتوا إليه وصلبوه وهم يظنّونه عيسى).

قال أهل التواريخ : (حملت مريم بعيسى ولها ثلاث عشرة سنة ، وولدت عيسى لمضيّ خمس وستين سنة من غلبة الاسكندر على أرض بابل ، وأوحى الله إليه على رأس ثلاثين ، ورفع الله من بيت المقدس ليلة القدر من شهر رمضان وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة ، وعاشت أمّه بعد رفعه ست سنين) ^(١).

والمكر : هو السعي بالفساد في ستر ومناجاة ، وأصله من قول العرب : مكر الليل وأمكر ؛ إذا أظلم. والمكر من المخلوقين : الخبّ والخديعة والغيلة ، وهو من الله استدراج العباد ، قال الله تعالى : ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ^(٢) قال ابن عباس : (كلّما أحدثوا خطيئة تجددت لهم نعمة) ^(٣). وقال الزجاج : (مكر الله مجازاتهم على مكرهم ، فسمي الجزء باسم الابتداء كقوله تعالى : ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ ^(٤) وقوله : ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ ^(٥)). وقال عمرو بن كلثوم :

ألا لا يجهلنّ أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا
وسأل رجل جنيدا : كيف رضي الله المكر لنفسه وقد عاب به غيره؟ قال : لا أدري ، ولكن أنشدني ^(٦) :

(١) ذكره ابن عادل الحنبلي في الباب في علوم الكتاب : ج ٥ ص ٢٧٠.

(٢) الأعراف / ١٨٢.

(٣) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٩٨.

(٤) البقرة / ١٥.

(٥) النساء / ١٤٢.

(٦) الأبيات لأبي نواس ، الحسن بن هانئ (١٤٦ . ١٩٨) من الهجرة. وفي الديوان :

ويسمج من سواك الشّيء عندي فتفعله فيحسن منك ذاكا

فديتك قد جبلت على هواك فنفسى لا ينأزعني سواكا
أحبك لا ببعض ، بل بكل وإن لم يبق حبك لي حراكا
ويقبح من سؤاك الفعل عندي وتفعله فيحسن منك ذاكا
فقال الرجل : أسألك عن آية في كتاب الله تعالى وتجيبي بشعر فلان؟! فقال :
ويحك! قد أحببتك إن كنت تعقل ، ومكر الله بهم خاصّة في هذه الآية إلقاؤه الشبه على
صاحبهم الذي أراد قتل عيسى عليه السلام ^(١).

قوله عزّ وجلّ : ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ارْفَعْكَ وَإِنِّي مَتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا
وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ؛ أول هذه الآية متّصل بقوله :
﴿خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ . وقيل : معناه : واذكروا ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ارْفَعْكَ وَإِنِّي مَتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ .
قال الضحّاك : (كسا الله عيسى الرّيش وألبسه النّور ؛ وقطع عنه لذة المطعم والمشرب فطار
في الملائكة).

واختلف المفسرون في معنى التّوّفيّ في هذه الآية ؛ فقال الحسن والكلبي والضحّاك وابن
جريج : (معناه : إني قابضك ورافعك من الدّنيا من غير موت) ^(٢). فعلى هذا القول للتّوّفيّ
ثلاث تأويلات : أحدها : إني رافعك إليّ وأفيا لن ينالوا منك شيئا ؛ من قولهم : توقّيت كذا
واستوفيته ؛ إذا أخذته تامّا ، والأخذ معناه : إني مسلّمك ؛ من قولهم : توقّيت كذا إذا
سلّمته. وقال الحسن : (معناه : إني منيّمك ورافعك إليّ من نومك). يدل عليه قوله تعالى :
﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾ ^(٣) أي ينيّمكم ؛ لأنّ النوم أخو الموت.

وروي عن ابن عبّاس أنّ معنى الآية : (إني مميتك) ^(٤) يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿قُلْ
يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ ^(٥) وله على هذا القول تأويلان ؛ أحدها :

(١) أدرج الناسخ عبارة : (كذا في تفسير الثعلبي) في المتن كعادته ، وعلى ما يبدو أنّ الثعلبي نقل من هنا أو أخذ
عنه.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٦٢٢) عن الحسن ، والنص (٥٦٢٣) عن ابن جريج.

(٣) الأنعام / ٦٠.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٦٢٨).

(٥) السجدة / ١١.

قال وهب بن منبه : (توفاه الله ثلاث ساعات من النهار ثم أحياه ورفعاه إليه). والآخر : قال الضحّاك : (إنّ في الكلام تقديمًا وتأخيرًا ؛ معناه : إنّني رافعك ومطهّرك من الذين كفروا ؛ ومتوقّيك بعد إنزالك من السّماء) قال الشاعر :

ألا يا نخلّة من ذات عرق عليك ورحمة الله السّلام
أي عليك السلام ورحمة الله.

قال ﷺ : [أنا أولى الناس بعيسى عليه السلام ؛ لأنّه لم يكن بيني وبينه نبيّ ، وإنّه نازل على أمّتي وخليفتي فيهم. فإذا رأيتموه فاعرفوه ؛ وإنّه رجل مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض ، سبط الشعر كأنّ شعره يقطر وإن لم يصبه بلل ، يدقّ الصّليب ويقتل الخنزير ، ويقاتل النّاس على الإسلام ، ويهلك الله في زمانه الملل كلّها ، ويهلك الله في زمانه الدّجال ، ويقع آمنه في الأرض حتّى ترتعي الأسود مع الإبل ، والتمور مع البقر ، والدّئاب مع الغنم ، ويلعب الصّبيان بالحيات لا يضرّ بعضهم بعضا ، ويلبث في الأرض أربعين سنة]^(١).

وفي رواية كعب : [أربعة وعشرين سنة ، ثمّ يتزوّج ويولد له ثمّ يموت ، ويصليّ عليه المسلمون ويدفنوه في بيت النّبيّ ﷺ]^(٢).

وقيل للحسن بن الفضل : هل تجد نزول عيسى من السّماء في القرآن؟ قال : (نعم ؛ قوله تعالى : ﴿وَنُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾^(٣) وهو لم يكتهل في الدّنيا ، وإنّما رفع وهو شابّ ، وإنّما معناه وكهلا بعد نزوله من السّماء).

وعن ابن عبّاس قال : قال رسول الله ﷺ : [كيف تهلك أمة أنا في أولها ؛ وعيسى في آخرها ؛ والمهديّ من أهل بيتي في وسطها؟!]^(٤) وقال ابن عمر : رأينا

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٦٣٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٦٢٤).

(٣) آل عمران / ٤٦.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٦٢٤) من غير الزيادة : [والمهدي من أهل بيتي في وسطها].

التَّبِيِّ ﷺ يتبسّم في الطّواف ، فقليل له في ذلك ؛ فقال : [استقبلني عيسى في الطّواف ومعه ملكان].

وقوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي مخرجك من بين أظهرهم ومنجّيك منهم ، فإنّهم كانوا أرجاسا. وكان تطهير عيسى منهم إزالته عن برفعه ، فإنّ التطهّر إزالة الأنجاس عن الثوب والبدن. قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَرَأْفِعُكَ إِلَيَّ﴾ أي إلى السّماء ، وقيل : إلى كرامتي كما قال ابراهيم عليه السلام : ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي﴾ أي حيث أمرني ربي.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ معناه : جاعل الذين آمنوا بك فوق الذين كذبوا بك ؛ أي فوقهم في العزّ والغلبة ؛ لا ترى يهوديا حيث كان إلّا أذلّ من النصرانيّ. قالوا : وهذا يدلّ على أنه لا يكون لليهود ملك كما هو للنصارى (١).

وقيل : أراد بقوله ﴿فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فوقهم بالحجّة والبرهان ، قال ابن عباس والربيع وقتادة والشّعبي ومقاتل والكلبيّ : (المراد بالذين اتّبعوا عيسى أمّة محمد ﷺ الذين صدّقوه فيما قال ؛ فو الله ما تبعه من ادّعاه ربّا ؛ تعالى الله عَزَّجَلَّ وتقدّس أن يكون له ولد). قال الضّحّاك : (يعني الحوارئين).

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٥٥)﴾ ؛ أي مرجع الكفّار والمؤمنين إليّ ؛ (فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون) من أمر الدّين وأمر عيسى عليه السلام .

(١) قد يقول سائل : إذا هذه (دولة إسرائيل) التي تتوسط قلب العالم الإسلامي؟! الجواب : إن كيان ما يسمى بـ (دولة إسرائيل) ليس دولة حقيقة ، وإن حاولت الدول الكبرى أن تجعل منها دولة ، وإن تعاون معهم دول الجوار ، فهي ليست دولة حقيقة. وإنما هي سلطة إدارية فحسب ؛ لأنّها لا تملك أمان نفسها بنفسها ، ولا سلطانها قائم من ذاتها ، وإنما هو بمدد من الناس من كيان الدول الكبرى ، قال الله تعالى : ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ أَيْنَ مَا ثَقَبُوا إِلَّا يَجْلِلِ مِنَ اللَّهِ وَحِيلٌ مِنَ النَّاسِ وَبِأُوهٍ يَعْصِبُ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [آل عمران / ١١٢].

قوله تعالى : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ ؛ أي أعاقبهم عقوبة شديدة في الدنيا بالقتل والسبي والجزية ، وفي الآخرة بالنار ، ﴿وَمَا هُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٥٦)﴾ ؛ أي مانعين يمنعونهم من عذاب الله.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ ؛ قرأ الحسن وحفص ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ بالياء ^(١) ، ومعناه : الذين صدقوا وعملوا الصالحات نكمل لهم ثواب أعمالهم بالطاعة ؛ ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٥٧)﴾ ؛ أي لا يرحمهم ولا يغفر لهم. قوله عَزَّجَلَّ : ﴿ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ (٥٨)﴾ ؛ أي ما جرى من القصص نزل به عليك يا محمد فيتلوه عليك جبريل بأمرنا. وإِنَّمَا أَضَافَ التَّلَاوَةَ إِلَى نَفْسِهِ ؛ لَأَنَّهُ حَصَلَ بِأَمْرِهِ ، ﴿وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾ أي ومن القرآن ومن الحكمة بالتأليف والنظم ، وسَمَّاهُ حَكِيمًا لِأَنَّهُ بِمَا فِيهِ مِنَ الْحِكْمَةِ كَأَنَّهُ يَنْطِقُ بِالْحِكْمَةِ. ويقال : معنى الحكيم المحكم وهو فعيل بمعنى مفعول.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (٥٩)﴾ ؛ قال ابن عباس : وذلك أَنَّ وفد نصارى نجران : أسيد والعاقب وغيرهم من علمائهم جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فقال لهم النَّبِيُّ ﷺ : [أسلموا] فقالوا : أسلمنا قبلك ، فقال ﷺ : [يمنعكم من الإسلام ثلاث : أكلكم الخنزير ؛ وعبادتكم الصليب ؛ وقولكم لله عزَّجَلَّ ولد] فقالوا له : ما لك تشتم صاحبنا؟ قال ﷺ : [وما أقول؟] قالوا : تقول إِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ ، قال [أجل ؛ هو عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول] فغضبوا وقالوا : هل رأيت إنسانا قطّ من غير أب؟! ^(٢) فأنزل الله عزَّجَلَّ : ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ أي صفة خلق عيسى بلا أب كصفة خلق آدم ، خلقه من تراب من غير أب ولا أم ثم قال

(١) ينظر : أبو علي الفارسي : الحجة للقراءات السبعة : ج ٢ ص ٢٢ ، طبعة دار الكتب العلمية : ط ١ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٦٤٧) .

لآدم : كن ؛ فكان . وأراد الله تعالى بهذه الآية أن كون الولد من غير أب ليس بأعجب من كون الإنسان لغير أب وأم ، وقد خلق الله آدم من غير أب وأم .

وفي هذه الآية دلالة على صحّة القياس ؛ لأنه لو لم يصح القياس لم يكن الله يجيب به ، وفيها دليل على جواز قياس الشيء بالشيء من وجه دون وجه ؛ لأن الله عزّ وجلّ إنّما شبهه عيسى بآدم في كونه من غير أب ؛ لا في كونه من غير أم ؛ ولا في خلقه من التراب .

فإن قيل : هلاّ قال الله تعالى : (كن فكان) فإنّ آدم قد انقضى كونه وقد أخبر عنه بالمستقبل؟ قيل : إنّ الفعل الماضي منقطع والمضارع متّصل ؛ وذلك يقال : يروى عن النّبيّ ﷺ أنه فعل كذا فكان فعل كن لأنه لا يقتضي التّكرار ، وما روي أنه كان يفعل كذا فإنه على التّكرار دون الانقطاع . ثم فعل الله يبنى على المهلة ويحدث على التّدرّج ، ألا ترى أنه خلق السموات والأرض في ستّة أيام ، وكذلك بدت الحياة في آدم على التّدرّج ، وكذلك أمر عيسى على التّدرّج كان يبدأ شيئا فشيئا ؛ فأخبر الله عزّ وجلّ عن ذلك بفعل دائم .

قوله عزّ وجلّ : ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ (٦٠) ؛ قال الفراء : (رفع بخبر ابتداء محذوف تقديره : هو الحقّ أو هذا الحقّ) . وقيل : تقديره : هذا الذي أنبأتك به هو الحقّ والصّدق في أمر عيسى ، ﴿فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ أي من الشّاكّين ؛ فالخطاب للنّبيّ ﷺ والمراد به أمته ، لأنّ النّبيّ ﷺ لم يكن شاكّا في أمر عيسى ﷺ قطّ ، وهذا كما قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾^(١) . وقال بعضهم : معناه : لا تكن أيها السّامع لهذا النّبأ من الشّاكّين .

قوله عزّ وجلّ : ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ ؛ أي فمن خاصمك وجادلك يا محمّد في أمر عيسى من بعد ما جاءك من البيان بأنه عبد الله ورسوله ، ولم يكن ابن الله ولا شريكه ؛ ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا﴾ ؛ يا معشر النّصارى ؛ ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ ؛ لنخرج إلى

(١) الطلاق / ١ .

فضاء من الأرض ؛ ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ ؛ أي نلتعن ، والبهلة : اللّعة ؛ يقال : بهله الله ؛ أي لعنه الله وباعده. ويقال : معنى ﴿نَبْتَهِلْ﴾ : نجتهد ونتضرّع في الدّعاء على الكاذب. ثم فسّر الابتهال فقال تعالى : ﴿فَنَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ (٦١)﴾ ؛ أي نقول : لعنة الله على الكاذبين في أمر عيسى.

قرأ الحسن وأبو واقد وأبو السّمّال العدويّ : (تعالوا) بضمّ اللام. وقرأ الباقر : (تعالوا) بفتح اللّام ، والأصل فيه : تعاليوا ؛ لأنه تفاعلوا من العلّو ، فاستثقلت الضمة على الياء فسكّنت ثم حذفت وبقيت اللام على فتحها ، ومن ضمّ فقد نقل حركة الياء المحذوفة إلى اللّام. قال الفراء : (معنى تعال : ارتفع).

فلما قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية على نصارى نجران وقال لهم : [إنّ الله أمري أن أباهلكم إن لم تقبلوا] قالوا له : يا أبا القاسم ؛ بل نرجع فننظر في أمرنا ثم نأتيك فنعلمك ، فرجعوا وخلا بعضهم ببعض ، وقال السيّد للعاقب : قد والله علمت أنّ الرّجل نبيّ مرسل ، ولئن لاعنتموه يا معشر النّصارى ليستأصلنكم ، وما لاعن نبيّ قوما قطّ فعاش كثيرهم ولا ثبت صغيّره ، وإن أنتم أبيتم إلّا دينكم فواعدوه وارجعوا إلى بلادكم. فأتوا رسول الله ﷺ من الغدوّ وقد خرج بنفر من أهله محتضنا الحسين آخذا بيد الحسن ؛ وفاطمة تمشي على إثرهم وعليّ بعدها وهو يقول لهم : [إذا أنا دعوت فأثمنوا]. فقال واحد من النّصارى : والله إنّني لأرى وجوها لو سألو الله أن يزيل جبلا من مكانه لأزاله ، فلا تبتهلوا فتهلكوا ولا يبقى على الأرض نصرائيّ إلى يوم القيامة. فقالوا : يا أبا القاسم ؛ قد رأينا أن لا نلاعنك ونتركك على دينك ونثبت على ديننا ، فقال ﷺ : [فإن أبيتم المباهلة فأسلموا يكن لكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم]. فأبوا ؛ فقال : [إنّي أنا بذككم] فقالوا : ما لنا بحرب العرب من طاقة ، ولكنا نصالحك على أن لا تغزونا ولا تخيفنا ولا تردّنا عن ديننا ؛ على أن نوّدي إليك كلّ عام ألفي حلّة ؛ ألف في صفر وألف في رجب. فصالحهم رسول الله ﷺ على ذلك وقال لهم : [وإن كان كيد باليمن أعنتمونا بثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا ، والمسلمون ضامنون لها حتّى

يردّوها عليكم^(١).

وكتب لهم كتاب الأمان والصلح : [بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما كتب محمد رسول الله لنجران في كلّ صفراء وبيضاء وسوداء أو رقيق فاضلا عنهم ؛ ترك ذلك كلّه على ألفي حلّة ، في كلّ صفر ألف حلّة ، وفي كلّ رجب ألف حلّة يمن كلّ حلّة وقية ، وما زادت الحلل على الأواق فبحسابها ، وما نقص من درع وخيل أو ركاب فبحسابه. وعليهم عارية ثلاثون درعا وثلاثون فرسا وثلاثون بعيرا إن كان كيدا باليمن ، ولنجران وحاشيتها جوار الله تعالى وذمة محمد رسول الله ﷺ على أنفسهم ومالههم. وكلّ ما تحت أيديهم من قليل وكثير لا يغيّر ما كانوا عليه ، ولا يغيّر أسقف من أسقفه ، ولا راهب من رهبانيّته ، ولا يحشرون من بلادهم ، ولا يعشرون ، ولا يطأ أرضهم حبش. وما سأل منهم حقّا فله النصف غير ظالمين ولا مظلومين ، ومن أكل الرّبا من ذي قبل فذمتي منه بريّة ، لا يؤخذ منهم رجل يطلب آخر ، لهم جوار الله وذمة رسوله أبدا حتّى يأتي الله بأمره ما نصحوا وأصلحوا فيها عليهم غير مثقلين بظلم]^(٢).

شهد الشّهود أبو سليمان بن حرب ، وغيلان بن عمرو ، ومالك بن عوف وغيرهم. ثمّ بعث رسول الله ﷺ معهم معاذ بن جبل ليقضي بالحقّ فيما بينهم ، ورجعوا إلى بلادهم. فقال ﷺ : [لو باهلوني لاضطرم الوادي عليهم نارا ، ولم ير نصرانيّ ولا نصرانيّة إلى يوم القيامة]. وفي بعض الروايات أنه قال : [لو التعنوا لهلكوا كلّهم حتّى العصافير في سقوفهم]. وفي بعض الروايات أنّ النّبي ﷺ قال : [والذي نفسي بيده ، إنّ العذاب يدلى على أهل نجران ، ولو تلاعنوا لمسحوا قردة وخنازير ؛ ولاضطرم الوادي عليهم نارا ؛ ولا ستأصل الله نجران وأهله حتّى الطّير

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٣١ - ٢٣٢ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أبو نعيم في الدلائل من طريق الكلبي». والطبري في جامع البيان : النص (٥٦٦٩).

(٢) أخرجه أبو عبيد بن سلام في الأموال : باب كتب اليهود التي كتبها رسول الله ﷺ : النص (٥٠٣) : ج ١ ص ٢٤٤.

والشجر ، وما حال الحول على التّصارى كلّهم حتّى هلكوا]. فدلّ هذا الخبر على أن امتناعهم عن المباهلة لم يكن إلّا لعلمهم أنّ الحقّ مع النّبي ﷺ ، ولو لم يعلموا ذلك لباهلوه. قوله عزّ وجلّ : ﴿إِنَّ هَذَا هُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ ؛ أي هذا الذي أوحينا إليك من الحجج والآيات هو الخبر الحقّ بأنّ عيسى لم يكن إلها ولا ولد الله ولا شريكه. والقصص : هو الخبر الذي يتلوا بعضه بعضا. قوله تعالى : ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ ؛ أي ما إلّه إلّا الله واحد بلا ولد ولا شريك. ودخول (من) في قوله ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ لتوكيد النّفي في جميع ما ادّعاه المشركون أنّهم آلهة.

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦٢)﴾ ؛ أي العزيز بالنّعمة لمن لا يؤمن به ، ذو الحكمة في خلق عيسى ﷺ من غير أب ؛ وفي أمره ألاّ تعبدوا إلّا الله تعالى. قوله تعالى : ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِمُ بِالْمُفْسِدِينَ (٦٣)﴾ ؛ أي إن أعرضوا عمّا أتيت به من البيان ؛ فإنّ الله عالم بالمفسدين الذين يعبدون غير الله ويدعون الناس إلى عبادة غير الله يجازيهم على ذلك.

ثم دعاهم الله إلى التوحيد فقال عزّ وجلّ : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا﴾ ؛ أي قل لهم يا محمّد : يا أهل الكتاب هلمّوا إلى كلمة عدل بيننا وبينكم.

وفي (سواء) ثلاث لغات : سواء وسوى وسوا ، ولا يمدّ فيها إلّا المفتوح ، قال الله تعالى : ﴿مَكَانًا سُوًى﴾^(١). ثم فسّر الكلمة فقال تعالى : ﴿أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ﴾ أحدا من المخلوقين ، وموضع (أن) رفع على إضمار (هي). وقيل : موضعها نصب بنزع الخافض ، وقيل : موضعها خفض بدلا من الكلمة ؛ أي تعالوا إلى أن لا نعبد إلّا الله.

(١) طه / ٥٨.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يَتَّخِذْ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ؛ أي نرجع إلى معبودنا وهو الله عَزَّوَجَلَّ لا شريك له ؛ وأنَّ عيسى بشر كما أننا بشر فلا تتخذوه ربًّا ، وسمَّى الله هذه الثلاثة الألفاظ كلمة لأنَّ معناها : نرجع إلى واحد ، وهي كلمة العدل : لا إله إلا الله .

قال بعض المفسرين : ولا يَتَّخِذْ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ كما فعلت اليهود والنصارى ؛ فإنَّهم اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ؛ أي أطاعوهم في معصية الله .

قال عكرمة : (هو سجود بعضهم لبعض) ^(١) ، وقيل : معناه : لا نطيع أحدا في المعاصي ، وفي الخبر : [من أطاع مخلوقا في معصية الله فكأنما سجد سجدة لغير الله] .

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٦٤)﴾ ؛ أي فإن أبوا التوحيد فقولوا اشهدوا بأننا مقلدون بالتوحيد مسلمون لما أتانا به الأنبياء صلوات الله عليهم من الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ﴾ ، قال الكلبي : (وذلك أنَّ اليهود والنصارى اجتمعوا في بيت مدرسة اليهود ، وكلَّ فريق يقول : إنَّ إبراهيم منَّا وعلى ديننا ، فأتاهم رسول الله ﷺ فقالوا : اقض بيننا أيُّنا أولى بإبراهيم ودينه ، فقال ﷺ : [كلَّ الفريقين منكم بريء من إبراهيم ودينه ، إنَّ إبراهيم كان حنيفا مسلما وأنا على دينه ، فاتَّبِعُوا دينه الإسلام] فأنزل الله هذه الآية). ومعناها : يا أيُّها اليهود والنصارى لم تتخاصموا في ابراهيم ودينه (وما أنزلت التَّورَةُ والانجيل إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ) ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٦٥)﴾ ، أي أفليس لكم ذهن الإنسانيَّة فتعلموا أنَّ اليهوديَّة ملَّة محرَّفة عن شريعة موسى ﷺ ، وأنَّ اليهود سمَّوا بهذا الاسم لأنَّهم من ولد يهودا ، والنصرانيَّة ملَّة محرَّفة عن شريعة عيسى ﷺ ، سمَّوا نصارى لأنَّهم من قرية بالشَّام يقال لها : ناصرة. ويقال : معناه : أفلا تعقلون وتنظرون أنه ليس في التَّورَةُ والانجيل أنَّ إبراهيم ﷺ كان يهوديًّا أو نصرانيًّا .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٦٨٦) .

قوله تعالى : ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي من بعد مهلك إبراهيم عليه السلام بزمان طويل ، وكان بين إبراهيم وموسى ألف سنة ، وبين موسى وعيسى ألف سنة . أفلا تعقلون دحوض حجّتكم وبطلان قولكم .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ ، معناه : وأنتم يا هؤلاء يا معشر اليهود والنصارى حاججتم فيما لكم به علم من بعث محمد صلى الله عليه وسلم وصفته في كتابكم ، فلم تخاصمون فيما ليس لكم به علم وهو أمر إبراهيم عليه السلام ، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ ، دين إبراهيم وشأنه ، ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٦٦)﴾ .

و (الهاء) في (ها أنتم) تنبيه ، و (أنتم) اسم للمخاطبين ، و (هؤلاء) إشارة إليهم ، كأنه يقول : انتبهوا أنتم الذين حاججتم . قرأ أهل المدينة والبصرة بغير همز ولا مدّ إلّا بقدر خروج الألف الساكنة ، وقرأ أهل مكة مهموز مقصور على وزن هعيتم ، وقرأ أهل الكوفة وابن عامر بالمدّ والهمز ، وقرأ الباقون بالمدّ دون الهمز .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ ؛ هذا تكذيب من الله للفريقين في قولهم : إنّ إبراهيم كان يهوديًا أو نصرانيًا . وقوله تعالى : ﴿وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ ؛ أي مائلًا عن اليهوديّة والنصرانيّة مخلصًا مستسلمًا لأمر الله عَزَّوَجَلَّ ؛ ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٦٧)﴾ ؛ على دينهم .

والحنيف : هو المائل عن كلّ دين سوى الإسلام ، يشبّه بالأحنف الذي تكون صدور قدميه مائلة عن جهة الخلقة . وقيل : الحنيف : الذي يوحد الله ويحجّ ويضحّي ويحتنن ويستقبل القبلة ، وهو أسهل الأديان وأحبّها إلى الله تعالى ، وأهله أكرم الخلق على الله .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ ؛ قال ابن عباس والكلبي : (وذلك أنّ رؤساء اليهود قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : لقد علمت يا محمد أنّا أولى بدين إبراهيم منك ومن غيرك ، وأنّه كان يهوديًا ، وما بك إلّا الحسد لنا ، فأنزل الله تعالى هذه الآية) . ومعناها : إنّ أحقّ الناس بموالاته إبراهيم للذين اتّبعوه في دينه في زمانه ، ولم يغيروا ولم يبدّلوا ، ﴿وَهَذَا النَّبِيُّ﴾ يعني

محمدًا ﷺ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ يعني أصحابه الذي اتبعوه. قوله عَجَلٌ : ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦٨) ؛ أي في النصير والمعرفة.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ﴾ ؛ يعني كعب بن الأشرف وأصحابه دعوا أصحاب رسول الله ﷺ : معاذ وحذيفة وعمّار بن ياسر الى دينهم اليهودية ، وقد مضت قضيتهم في سورة البقرة. ومعناه : تمت جماعة من أهل الكتاب أن يهلكوكم بإدخالكم في الضلال ، ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ ؛ أي وما يرجع وبال إضلالهم إلا على أنفسهم ، ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ (٦٩) ؛ وما يعلمون أنّ وبال ذلك يعود عليهم ، وقيل : ما يعلمون أنّ الله يطلع نبيه ﷺ على فعلهم.

قوله عَجَلٌ : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ (٧٠) ؛ أي لم تحسدون بمحمد ﷺ والقرآن وأنتم تعلمون في كتابكم أنه نبي مرسل ، يعني أنّ نعته مذكور في التوراة والإنجيل. والأصل في ﴿لِمَ تَكْفُرُونَ﴾ : لما تكفرون ؛ أي لأي شيء تكفرون ، حذفت الألف للتخفيف وفتحت الميم دليلا على سقوط الألف ، وعلى هذا ﴿لِمَ تَقُولُونَ﴾ و ﴿فِيمَ تُبْشِرُونَ﴾ و ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾.

قوله عَجَلٌ : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٧١) ؛ معناه : لم تخلطون الإسلام باليهودية والنصرانية ، وقيل : إنهم أقرّوا ببعض أمر النبي ﷺ وكنتموا بعضه ، وقيل : معناه : لم تغطّون الحقّ بباطلكم ، وتغطيتهم الحقّ بالباطل تحريفهم للتوراة والإنجيل وتأويلهم على غير وجهه.

وقوله تعالى : ﴿وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ يعني صفة النبي ﷺ كتموها وهم يعلمون أنه رسول الله ودينه حقّ.

قرأ أبو محلّد (تلبسون) بالتشديد ، وقرأ عبيد بن عمر : (لم تلبسوا) بغير نون ولا وجه له.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَآكُفِّرُوا بآخرَهُ﴾ ؛ قال مجاهد ومقاتل والكلبي : (هذا في شأن القبلة لما صرفت القبلة إلى الكعبة ، شق ذلك على اليهود ، فقال كعب بن الأشرف لأصحابه : آمنوا بالذي أنزل على محمد في شأن الكعبة وصلّوا إليها أوّل النهار ثم اكفروا بالكعبة آخر النهار ، وارجعوا إلى قبلتكم صخرة بيت المقدس). ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٧٢)﴾ ؛ أي لعلهم يقولون هؤلاء أصحاب كتاب ، وهم أعلم منا ، فربّما يرجعون إلى قبلتنا ، فحذر الله نبيّه محمّدا ﷺ مكر هؤلاء القوم وأطلعه على سرهم.

وقال بعضهم : إنّ علماء اليهود قالوا فيما بينهم : كنّا نخبر أصحابنا بأشياء قد أتى بها محمد ﷺ ، فإن نحن كفرنا بما كلّها اتّهمنا أصحابنا ، ولكن نؤمن ببعض ونكفر ببعض لنوهمهم أنّنا نصدّقه فيما نصدّقه ، ونريهم أنّنا نكذّبه فيما ليس عندنا. ويقال : إنّهم أتوا النبي ﷺ في صدر النهار ، فقالوا : أنت الذي أخبرنا في التوراة إنك مبعوث ، ولكن أنظرنا إلى العشيّ لننظر في أمرنا.

فلما كان العشيّ أتوا الأنصار فقالوا لهم : كنّا أعلمناكم أنّ محمّدا هو النبي الذي هو مكتوب في التوراة ، إلّا أنّنا نظرنا في التوراة فإذا هو من ولد هارون عليهما السلام ومحمد ﷺ من ولد إسماعيل بن إبراهيم ، فليس هو النبي الذي هو عندنا. وإنّما فعلوا ذلك لعلّ من آمن به منهم يرجع ، لأنّ هذا يكون أقرب عندهم إلى تشكيك المسلمين.

ووجه الشّيء أوّله ، يقال لأوّل الثوب وجه الثوب ، ويسمّى أوّل النهار وجهه لأنه أحسنه.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبَعَ دينَكُمْ﴾ ؛ حكاية قول كعب بن الأشرف وأصحابه قالوا لليهود : لا تصدّقوا إلّا لمن تبع دينكم اليهوديّة ، وصلّى إلى قبلتكم نحو بيت المقدس.

قوله تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ﴾ ؛ قال بعضهم : هذا كلام معترض بين كلامي اليهود ، ويجوز دخول العارض بين الكلامين اذا احتيج إليه كما

دخل على قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾^(١) ثم عاد إلى أول الكلام فقال تعالى : ﴿أُولَئِكَ هُم جَنَّاتُ عَدْنٍ﴾^(٢) كذا قوله تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ﴾ عارض ثم عاد إلى كلام اليهود ، فقال تعالى : ﴿أَنْ يُؤْتِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾ ؛ أي قالوا لا تصدقوا أن يعطى أحد من الكتاب والعلم مثل ما أعطيتكم ؛ ﴿أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ ؛ أي يحاجكم أحد ، ﴿قُلْ﴾ ؛ لهم يا محمد إنّ الهدى هدى الله و ؛ ﴿إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ﴾ ؛ فلا تنكروا أن يؤته غيركم.

وقال بعضهم : ليس في الآية تقديم وتأخير ، ومعناه : قالت اليهود : ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم ، قل يا محمد إنّ الهدى هدى الله ؛ فلا تجحدوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتكم ، أو يحاجكم أحد عند ربكم ، ﴿قُلْ﴾ : إنّ الفضل بيد الله ، ﴿يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ أي النبوة والكتاب والهدى بقدرة الله تعالى يعطيه من يشاء ، ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٧٣)﴾ ؛ أي واسع الفضل والقدرة ، عليم بمن هو من أهل الفضل.

وقيل معنى الآية : ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أي ملّتكم ، ولا تؤمنوا إلا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتكم من العلم والحكمة ؛ والكتاب والحجة ؛ والمنّ والسلوى ؛ وفلق البحر وغيرها من الكرامات ، ولا تؤمنوا إلا أن يجادلوكم عند ربكم لأنكم أصحّ ديناً منهم ، وهذا قول مجاهد.

وقال ابن جريج : (معناه : أنّ اليهود قالت لسفلتهم : لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهة أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتكم ؛ فأَيُّ فضل يكون لكم عليهم حيث عملوا ما عملتم ، وحينئذ يحاجوكم عند ربكم فيقولون : عرفتم أنّ ديننا حقّ ؛ فلا تصدّقوهم لئلا يعلموا مثل ما علمتم فلا يحاجوكم عند ربكم)^(٣) . ويجوز أن تكون (إلا) على هذا القول مضمرة لقوله تعالى : ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَصِلُوا﴾^(٤) ويكون تقديره : ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم ؛ لئلا يؤتى أحد مثل ما أوتيتكم ؛ لئلا يحاجوكم به عند ربكم.

(١) الكهف / ٣٠ .

(٢) الكهف / ٣١ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٣٥) .

(٤) البقرة / ١٧٦ .

وقرأ الحسن والأعمش (إن يؤتى) بكسر الألف ، وجه هذه القراءة : أنَّ هذا من قول الله عَزَّجَلَّ بلا اعتراض ، وأن يكون كلام اليهود منتهيا عند قوله ﴿إِلَّا لِمَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ﴾ . ومعنى الآية : قل يا محمد إنَّ الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم يا أمة محمد أو يحاجوكم ؛ يعني : إلَّا أن يحاجوكم أي يجادلوكم اليهود بالباطل فيقولوا نحن أفضل منكم . وقوله تعالى : ﴿عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ أي عند فعل ربكم ذلك ، وتكون (أن) على هذا القول بمعنى المجد والتفني ؛ أي لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، وما أعطي أحد مثل ما أعطيتم يا أمة محمد ﷺ من الدين والحجة حتى يجادلوكم عند ربكم . قرأ ابن كثير : (أَنَّ يؤتى أحد) بالمد^(١) ، وحينئذ في الكلام اختصار تقديره : ألأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم يا معشر اليهود من الكتاب تحسدوهم ولا تؤمنون به ، وهذا قول قتادة والربيع ؛ قالوا : (هذا من قول الله عَزَّجَلَّ : قل يا محمد إنَّ الهدى هدى الله ؛ لما أنزل كتابا مثل كتابكم ونبيا مثل نبيكم حسدوهم وكفرتهم به)^(٢) .

ويحتمل أن يكون تمام الخبر عن اليهود عند قوله تعالى : ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ، فيكون قوله تعالى : ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ﴾ إلى آخر الآية من كلام الله عَزَّجَلَّ ، وذلك أنَّ الله تعالى قال مثبتا لقلوب المؤمنين لئلا يشكوا عند تلبس اليهود في دينكم ، ولا تصدقوا يا معشر المؤمنين إلَّا لمن تبع دينكم ، ولا تصدقوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من الدين والفضل ، ولا تصدقوا أن يحاجوكم في دينكم عند ربكم ، أو يقدرون عليه ، فإن الهدى هدى الله ، وإن عند تلبس اليهود عليهم لئلا يزلوا أو يرتابوا ، يدل عليه قول الضحَّاك : (إنَّ اليهود قالوا : إنَّا نحاج عند ربنا من خالفنا في ديننا). بيّن الله أنَّهم هم المدحضون المغلوبون ، وأنَّ المؤمنين هم الغالبون . وقال أهل الإشارة في هذه الآية : لا تعاشرُوا إلَّا من يوافقكم على أحوالكم وطريقتكم ، فإنَّ من لم يوافقكم لا يرافقكم .

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١١٢ . ١١٣ ؛ قال القرطبي : «وقال أبو حاتم : (آن) معناه (ألأن) فحذفت لام الجر استخفافا وأبدلت مدّة ، كقراءة من قرأ أن كان ذا مال أي ألأن» .
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٣٣) عن قتادة ، والنص (٥٧٣٤) عن الربيع .

قوله تعالى : ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ أي يختصّ بدينه الإسلام من يشاء ، وقيل : يختصّ بالنبوة من يشاء ؛ ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (٧٤)﴾ ، على من اختصّه بالإسلام والنبوة.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَمَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بِقَنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بدينارٍ لا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قائماً﴾ ؛ في الآية دليل وبيان أنّ أهل الكتاب فيهم أمانة وفيهم خيانة ، فمنهم من إن تأمنه بتبايعه بملء مشك ثور تؤدّه ذهباً ، يؤدّه إليك بلا عناء ولا تعب ، ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤدّه إليك إلّا بعد عناء وتعب. وقال الضحّاك : (هو فنحاص بن عازوراء اليهودي ؛ أودعه رجل ديناراً فخانه) ^(١). والقنطار عبارة عن المال الكثير ، والدينار عبارة عن المال القليل.

وقال الضحّاك عن ابن عبّاس : (معنى الآية : ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤدّه إليك ؛ وهو عبد الله بن سلام ؛ أودعه رجل ألفاً ومائتي أوقية من ذهب فأدّاه إليه ؛ فمدحه الله تعالى ، ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤدّه إليك ؛ وهو فنحاص ابن عازوراء اليهودي ؛ أودعه رجل من قريش ديناراً فخانه). وفي بعض التفاسير : أنّ الذي يؤدّي الأمانة في هذه الآية هم النصارى ؛ والذين لا يؤدّونها هم اليهود.

قرأ الأشهب العقيلي (تيمنه بقنطار) بكسر التاء وهي لغة بكر وتميم ، وفي حرف ابن مسعود : (ما لك لا تيمناً) ، وقراءة العامة (تأمنه) بالألف.

وقوله تعالى ﴿يُؤَدِّهِ﴾ فيه خمس قراءات ، فقرأها كلّها أبو عمرو وعاصم والأعمش وحمة ساكنة الهاء ، وقرأ أبو جعفر ويعقوب مختلصة مكسورة مشبعة ، وقرأ سلام مضمومة مختلصة ، وقرأ الزهري مضمومة مشبعة ، وقرأ الآخرون مكسورة مشبعة.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قائماً﴾ قرأ الأعمش ويحيى بن وثّاب وطلحة بكسر الدال ، ومعنى الآية : ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قائماً﴾ أي ملحاً ، كذا قال ابن عباس ،

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١١٥ .

وقال مجاهد : ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ ملازما. وقال ابن جبير : (مرابطا). وقال الضحاك : (مواظبا) ^(١). وقال قتادة : (معناه : إلا ما دمت عليه قائما : بقبضه). وقال السدي : (قائما على رأسه ، فإن سألته إياه حين دفعته إليه رده عليك ، وإن أخرته أنكر) ^(٢). وذهب به ذلك إلى الاستحلال والخيانة ، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا﴾ ؛ أي فإنهم قالوا : ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيَّينَ سَبِيلٌ﴾ ؛ أي وقال العرب نظيره قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيَّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ ^(٣). والسبيل هو الإثم والحرَج ؛ دليله قوله تعالى : ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ ^(٤) وذلك أن اليهود قالوا : لا حرج علينا في حبس أموال العرب قد أحلها الله لنا ؛ لأنهم ليسوا على ديننا ، وكانوا يستحلون ظلم من خالفهم في دينهم ^(٥).

وقال الكلبي : (قالت اليهود : إن الأموال كلها لنا ؛ وما كان في أيدي العرب منها فهو لنا ، وإنما ظلمونا وغصبونا عليها ولا سبيل علينا في أخذنا إياها منهم). فأكذبهم الله بقوله : ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥)﴾ ؛ فلما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ : [كذب أعداء الله ، ما من شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي إلا الأمانة ؛ فإنها مؤداة إلى البر والفاجر] ^(٦).

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيَّينَ سَبِيلٌ﴾ أي ذلك الاستحلال والخيانة منهم بقولهم : ليس علينا في مال العرب والذين لا كتاب لهم حجة ولا مآثم. وقوله تعالى : ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ أي يقولون لم يجعل لهم علينا في كتابنا حرمة كحرمتنا ، ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أن الله تعالى قد أنزل عليهم في كتابهم الوفاء وأداء الأمانة لمن ائتمنهم وخالطهم ^(٧).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٤١).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٤٢).

(٣) الجمعة / ٢ .

(٤) التوبة / ٩١ .

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٤٣).

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٤٥) مرسلا عن سعيد بن جبير .

(٧) أصله عن ابن عباس ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٤٦).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٧٦)﴾ ؛ أي ليس الأمر كما يزعمون ، لكن من أتمَّ عهد الله الذي عاهده الله تعالى في التوراة واتَّقَى ظلم الناس في ترك الوفاء ونقض العهد ، فإنَّ الله يحبُّ المتَّقِينَ لنقض العهد وترك الوفاء. قال ﷺ : [ثلاث من كنَّ فيه فهو منافق وإنَّ صَلَّى وصام : من إذا حدَّث كذب ، وإذا أُوعد أخلف ، وإذا ائتمن خان]^(١) وقال ﷺ : [من ائتمن على أمانة فأداها ولو شاء لم يؤدّها ؛ رُوِّجه الله من الحور العين ما شاء].

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية فيما كان بين امرئ القيس^(٢) وعبدان بن الأشوع من الخصومة في أرض غلبه عليها امرؤ القيس ؛ فاستحلفه عبدان فهمَّ بالحلف ؛ فنزلت هذه الآية فامتنع أن يحلف ، وأقرَّ لعبدان بحقه ودفعه إليه ، فقال ﷺ : [لك عليها الجنة]). وقيل : نزلت هذه الآية في اليهود لكتمانهم مبعث النَّبِيِّ ﷺ . ومعنى الآية : إنّ الذين يمتازون على عهدي الذي عهدت به في الدنيا ، أولئك لا نصيب لهم في الآخرة ؛ ﴿وَلَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ ؛ بكلام خير ولا رحمة ، وقيل : لا يسمعهم كلامه كما يكلم أولياءه بغير سفير.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ؛ أي لا يرحمهم ولا يعطف عليهم ولا يقول لهم خيرا ؛ ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ ؛ أي لا يثني عليهم خيرا ؛ ﴿وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٧)﴾ ؛ في أنّها هذه الأحوال ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي موجه. روي عن رسول الله ﷺ : [من اقتطع شيئا من مال مسلم يمينه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة] قال رجل : ولو كان شيئا يسيرا؟ قال : [ولو كان قضيبا من أراك]^(٣). وقال ﷺ : [أكبر الكبائر الشُّرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس]^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٥٣٦ عن الحسن قال : «صح عن النبي ﷺ ...» وذكره. وعن

أنس في مجمع الزوائد : ج ١ ص ١٠٨ ؛ قال الهيثمي : «رواه أبو يعلى ، وفيه يزيد الرقاشي ، وهو ضعيف».

(٢) هو امرؤ القيس بن عابس الكندي ، أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٥٥).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب وعيد من اقتطع من مسلم : الحديث (٢١٨ / ١٣٧).

والنسائي في السنن الصغرى : ج ٨ ص ٢٤٦.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٤٩٥ عن عبد الله بن أنيس الجهني ، وإسناده صحيح.

وقال ﷺ : [إياكم واليمين الفاجرة ، فإنها تدع الديار بلاقع] ^(١) وقال ﷺ : [اليمين الفاجرة تسقم الرّحم] ^(٢) ، وهي [منفقة للسّلعَة ممحقة للكسب] ^(٣).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ؛ روي : أنّ جماعة من اليهود أولي فاقة وفقر قدموا المدينة من الشّام ليسلموا ، فلقيهم كعب بن الأشرف فقال لهم : أتعلمون أنّ محمداً نبيّ؟ قالوا : نعم ، وما تعلمه أنت؟ قال : لا ، قالوا : فإنّه يشهد أنّه عبد الله ورسوله ، فقال كعب بن الأشرف : لقد منعكم الله خيراً كثيراً ، كنت أريد أن أمير لكم وأكسوا عيالكم فحرمكم الله ، فقالوا : رويدك حتّى نلقاه ، فانطلقوا وكتبوا صفة سوى صفته ونعتا سوى نعته ، ثمّ انتهوا إلى رسول الله ﷺ ، فكلّموه وسألوه ، ثمّ رجعوا إلى كعب فقالوا : كنّا نرى أنّه رسول الله ﷺ ، فإذا هو ليس بالّنّعت الذي نعت لنا ؛ وجدنا نعته مخالفاً للذي عندنا ؛ وأخرجوا الذي كتبوه فنظر إليه كعب ففرح وأخذ إقرارهم وخطوطهم ثمّ بعث إلى كلّ واحد منهم ثمانية قمص من الكرياس وخمسة آصع من الشّعير ، فنزلت الآية.

ومعناها : وإنّ من أهل الكتاب طائفة يحزفون الكتاب ثمّ يقرأون ما حرّفوه ليظنّ المسلمون أنّ ذلك من التّوراة ؛ وما هو منها ، ويقولون هو من عند الله نزل وما هو من عند الله نزل ؛ ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ ؛ بادّعائهم أنّ ذلك المحرّف من التّوراة ؛ ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٨)﴾ ؛ أنّهم يكذبون ، وليّ اللّسان هو العدول عن الصدق والصواب.

(١) الحديث عن علي رضي الله عنه ، نسبه الهندي صاحب الكنز إلى الخطيب في المتفق والمفترق : النص (٤٦٣٧٤). وبلاقع : يذهب ما فيها من مال ، ويفرق الله شملها ، ويغير عليها ما أولاه من نعمة. ينظر : كتاب الغريبين : (بلاقع) : ج ١ ص ٢١٢. وأخرجه البيهقي أيضاً في السنن الكبرى : كتاب الإيمان : الحديث (٢٠٤٣٥) ، وقال : الحديث مشهور بالإرسال.

(٢) ذكره الهندي في كنز العمال : النص (٤٦٣٨٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٣٥ و ٢٤٢ و ٤١٣. والبيهقي في السنن الكبرى : كتاب البيوع : الحديث (١٠٥٤٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقوله عَزَّجَلَّ : ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ؛ وذلك أَنَّهُ لما كثرت دعوة النَّبِيِّ ﷺ إليهم إلى الإسلام وقامت عليهم الحجج ؛ قالوا : إِنَّ هذا الرجل يريد أن نَتَّبِعَهُ ونعبده كما كان عيسى من قومه حتى عبده ، فكذا كَلَّمَ الله عَزَّجَلَّ بهذه الآية ، ومعناها : ما كان بشر من الأنبياء مثل عيسى وعزير وغيرهم أن يعطيه الله الكتاب وعلم الحلال والحرام والنُّبُوَّةَ ؛ ﴿ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي لا يجمع لأحد النُّبُوَّةَ والقول للناس : كونوا عبادا لي ، وليس هذا على وجه التَّهْيِي ، ولكنه على وجه التَّنْزِيهِ لله عَزَّجَلَّ ؛ لأنه لا يختار نبيا يقول مثل هذا القول للناس. ويجوز أن يكون هذا على وجه تعظيم الأنبياء صلوات الله عليهم.

وقال الضَّحَّاك ومقاتل : (معناه : ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾ يعني عيسى ﷺ) ﴿أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ﴾ يعني الإنجيل ؛ نزلت في نصارى نجران). وقال ابن عباس وعطاء : «﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾ يعني محمدا ﷺ) ﴿أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ﴾ يعني القرآن. وذلك أَنَّ أبا رافع القرظي من اليهود ، والرَّئِيسَ من نصارى نجران ، قالوا : يا محمد ؛ نريد أن نصيِّرَكَ وتَتَّخِذَكَ رَبًّا؟! فقال ﷺ : [معاذ الله أن يعبد غير الله أو نأمر بعبادة غير الله ، ما بذلك بعثني الله عَزَّجَلَّ ولا بذلك أمرني] فأَنْزَلَ الله هذه الآية (١). والبشر جمع بني آدم لا واحد له من لفظه ، كالقوم والجيش ، ويوضع موضع الواحد والجمع.

قوله تعالى ﴿وَالْحُكْمَ﴾ يعني الفهم والعلم ، وقيل : الأحكام (٢). قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩)﴾ ، أي ولكن يقول : ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ أي علماء عاملين ، وقيل : فقهاء معلِّمين. قال مرّة بن شرحبيل : (كان علقة من الرَّبَّانِيِّينَ يَعْلَمُونَ النَّاسَ الْقُرْآنَ). وعن سعيد بن جبیر : (معناه : حكماء أتقياء) (٣). وقيل : متعبدین مخلصين. وقيل : علماء نصحاء لله عَزَّجَلَّ في خلقه.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان عن ابن عباس رضي الله عنهما : الحديث (٥٧٩٦).

(٢) في المخطوط : (الأحكام عن).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٨١).

وقيل : (الرَّبَائِيّ : هو العالم بالحلال والحرام والأمر والنهي ؛ والعارف بأبناء الأمة وما كان وما يكون). وقال عليّ كرم الله وجهه : (هو الذي يربّ علمه بعمله) أي يصلح علمه بعمله وعمله بعلمه. وقال محمد بن الحنفية يوم مات ابن عباس : (مات ربائيّ هذه الأمة).

قوله تعالى : ﴿بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ﴾ معناه : بما أنتم تعلّمون كقوله : ﴿وَكُنْتُمْ أَمْرًا قِيًّا﴾^(١) أي وامرأتي عاقر. وقوله : ﴿مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ﴾^(٢) أي من هو في المهد صبيا. وقوله تعالى : ﴿تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ﴾ ، قرأ السلمي والنخعي وابن جبيرة والضحاك وابن عامر والكوفيون : (بما كنتم تعلّمون) بالتشديد من التعليم ، وقرأ الباقر بالتخفيف : من العلم. قال أبو عمرو : (وتصديق هذه القراءة : ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ ولم يقل : تدرسون). وقرأ الحسن : (بما كنتم تعلّمون) بفتح التاء والعين وتشديد اللام ؛ على معنى : تتعلّمون. وقرأ أبو حنيفة : (تدرسون) بالتشديد^(٣) ، وقرأ الباقر (تدرسون) : من الدرس.

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : [ما من مؤمن ذكر ولا أنثى ولا مملوك إلا والله عزّ وجلّ عليه حق أن يتعلّم من القرآن ويتفقّه فيه] ثم تلا هذه الآية : ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّائِينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾^(٤). وإثما قيل للفقهاء : ربائين ؛ لأنهم يربّون بالعلم ؛ أي يقومون به. وزيدت الألف والنون للمبالغة ، كما يقال رجل كثير اللّحية : لحياي ، والذي جمعه جمائي. وعن ثعلب أنه قال : (يقال : رجل ربّي وربائي ؛ أي عالم عامل معلّم).

قوله تعالى : ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (٨٠) ، قرأ الحسن وعاصم وحمة وابن عامر : (ولا يأمركم) بنصب الراء عطفا على (ثم يقول) مردود على البشر ، وقرأ الباقر

(١) مريم / ٥.

(٢) مريم / ٢٩.

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١٢٣ ؛ نسب القرطبي إلى أبي حنيفة : (تدرسون) بكسر الراء ، وهي لغة ضعيفة. وفي المخطوط : (ابن حنيفة) والصحيح كما أثبتناه.

(٤) حكاها القرطبي أيضا في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١٢٢ - ١٢٣.

بالرفع والاستئناف والانقطاع من الكلام الأول. واختلفوا فيه على هذه القراءة. فقال الزجاج : (معناه : ولا يأمركم الله). وقال ابن جريج وجماعة : (ولا يأمركم محمد ﷺ) ، وقيل : ولا يأمركم البشر أن تتخذوا الملائكة والنبیین أربابا كفعل قريش وخزاعة ؛ حيث قالوا : الملائكة بنات الله. واليهود والنصارى حيث قالوا : عزير والمسيح ابن الله.

قوله تعالى : ﴿أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ﴾ استفهام بمعنى الإنكار ؛ أي الله عز وجل بعث النبي ﷺ ليدعو الناس إلى الإسلام ؛ فكيف يدعو إلى الكفر بعد أن كانت فطرتكم على الإسلام؟. ويقال : إن كنتم مقرّين بالتوحيد.

قوله عز وجل : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ ؛ قرأ سعيد بن جبیر (لما) بتشديد الميم ، وقرأ حمزة (لما) بكسر اللام والتخفيف ، وقرأ الباقون بالفتح والتخفيف. فمن فتح وخفف فهي لام الابتداء أدخلت على (ما) ^(١) ، كقول القائل : لزيد أفضل من عمرو ، و ﴿لَمَا آتَيْتُكُمْ﴾ اسم ، والذي بعده صلة ^(٢). وجوابه : ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾ ، وإن شئت جعلت خبر (ما) من كتاب ، وتكون (من) زائدة معناه : لما آتيتكم كتابا وحكمة. ثم ابتداء فقال : ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾ أي ثم إن جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ، اللام لام القسم ؛ تقديره : والله لتؤمنن به ، فوكّده في أول الكلام بلام التوكيد وفي أجزاء الكلام بلام القسم كأنه استحلفهم : والله لتؤمنن به. وأخذ الميثاق في معنى التحليف ؛ لأن الحلف وثيقة ، وموضع (ما) في قوله ﴿لَمَا﴾ نصب بقوله ﴿آتَيْتُكُمْ﴾ ، كأنه قال : للذي آتيتكموه من كتاب. وقال الزجاج : (هذه لام التخفيف دخلت على (ما) للجزاء ؛ ومعناه : لهما آتيتكم). ودخول اللام في الشرط والجواب للتوكيد كما في قوله تعالى : ﴿وَلَنَنْ شُنَّا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي﴾

(١) هي لام الابتداء المتلقى بها القسم ، وتسمى اللام المتلقية للقسم. و (ما) مبتدأة موصولة و (آتيتكم) صلتها. والعائد محذوف تقديره : آتيناكموه حذف لاستكمال شروطه.

(٢) في المخطوط : (وما أنتم والذي بعده صلب) وهو تصحيف. ينظر : معاني القرآن للأخفش : ج ١ ص ٢٠٩.

والجواب للتوكيد كما في قوله تعالى : ﴿وَلَكِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾^(١) وكما يقول : لئن جئتني لأكرمتك.

ومن قرأ (لما) بالكسر والتخفيف فهي لام الإضافة دخلت على (ما) التي هي بمعنى الذي ؛ ومعناه : للذي أتيتكم ؛ يعني : الذي أخذ ميثاق النبيين لأجل الذي آتيناهم من كتاب وحكمة ؛ ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم.

قوله تعالى : ﴿لَمَّا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ﴾ : قرأ نافع بالألف والتون على التعظيم ؛ لأنّ عظم الشأن قد يعبر عن نفسه بلفظ الجمع. وقرأ الآخرون ﴿آتَيْتُكُمْ﴾. واختلف المفسرون في المعنى بهذه الآية ، فقال قوم : إنّما أخذ الميثاق على الأنبياء ﷺ : أن يصدق بعضهم بعضا ، ويأمر بعضهم بالإيمان ببعض ، فذلك معنى التصرة بالتصديق ، وهذا قول ابن جبير وطاووس وقتادة والحسن والسدي ؛ يدلّ عليه ظاهر الآية. قال عليّ رضي الله عنه : (لم يبعث الله نبياّ إلّا أخذ عليه العهد من محمّد وأمتّه ، وأخذ العهد على قومه ليؤمننّ به ؛ ولئن بعث وهم أحياء لينصرتّه)^(٢).

وقال بعضهم : إنّما أخذ الميثاق على أهل الكتاب ؛ وهو قول مجاهد والربيع قالوا : (ألا ترى إلى قوله : ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ﴾ إنّما كان محمّد مبعوثا إلى أهل الكتاب دون النبيين)^(٣). وقال بعضهم : إنّما أخذ العهد على النبيين وأممهم ؛ واكتفى بذكر الأنبياء عن ذكر الأمم ؛ لأنّ أخذ الميثاق على المتبوع دلالة على أخذه على الأتباع ، وهذا قول ابن عباس وهو أولى بالصواب^(٤).

قوله عزّ وجلّ : ﴿قَالَ أَأَفْرَأْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾ ؛ أي قال الله تعالى لأنبياؤه : أفرتم بما أمرتكم به على ما قلت لكم وقبلتم على ذلكم عهدي. ومعنى ﴿أَخَذْتُمْ﴾ أي قبلتم ؛ نظيره قوله تعالى : ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾^(٥) أي

(١) الاسراء / ٨٦.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٩٠).

(٣) أخرجهما الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٨٦ و ٥٧٨٧).

(٤) أسنده الطبري في جامع البيان : النص (٥٧٨٨).

(٥) المائدة / ٤١.

فأقبلوه ، وقوله : ﴿لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾^(١) أي لا يقبل ، وقوله : ﴿وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾^(٢) أي يقبلها.

والإصر في اللغة : الثقل ؛ لكن يراد به العهد لما فيه من الثقل . وقال بعضهم : لفظ الأخذ يحتمل وجهين ؛ أحدهما : قبلتم على ذلكم عهدي ، والثاني : أخذتم العهد على ذلكم بذلك على أئممكم .

قوله تعالى : ﴿قَالُوا أَفَرَزْنَا﴾ ؛ أي قالت الأنبياء صلوات الله عليهم : أقررنا بالعهد ، ﴿قَالَ﴾ الله ؛ تعالى ؛ ﴿فَاشْهَدُوا﴾ ؛ أي يشهد بعضكم على بعض بذلك ، واشهدوا على أتباعكم . وقيل : معنى ﴿فَاشْهَدُوا﴾ أي يتنوا لمن يكون بعدكم ؛ لأن الشاهد هو الذي يصحح دعوى المدعي ، ثم قال تعالى : ﴿وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ (٨١)﴾ ؛ أي أنا من الشاهدين عليكم وعلى أئممكم . وقيل : معنى ﴿فَاشْهَدُوا﴾ أي قال للملائكة : فاشهدوا على إقرارهم .

وشهادة الله للنبيين تبينة أمر نبوتهم بالمعجزات ، ﴿فَمَنْ تَوَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٨٢)﴾ .

قوله عز وجل : ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (٨٣)﴾ ؛ قرأ أبو عمرو : (يبغون) بالياء^(٣) ، و (ترجعون) بالتاء ، قال : (لأن الثاني أعم ، والأول خاص ، ففرق بينهما لافتراقهما في المعنى) . وقرأ الحسن ويعقوب وسلام وحفص : (يبغون) بالياء ، و (يرجعون) بالياء أيضا . وقرأ الباقون بالتاء فيهما على الخطاب .

ومعنى الآية : أبعد هذه الوثائق الجارية بينهم وبين الله في أمر النبي ﷺ يطلبون ديناً سوى ما عهده الله إليهم . قال الكلبي : (وذلك أنه لما قال لهم النبي ﷺ حين اختلفوا في دين إبراهيم عليه ؛ كل فرقة قد زعمت أنها أولى بدينه ، فقال ﷺ : [كلا

(١) البقرة / ٤٨ .

(٢) التوبة / ١٠٤ .

(٣) في المخطوط : (تبغون) بالتاء ، والصحيح كما أثبتناه .

الفريقين يريء من دين إبراهيم] فغضبوا وقالوا : والله ما نرضى بقضائك ولا نأخذ بدينك ؛
فأنزل الله تعالى هذه الآية (١).

قوله تعالى : ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً﴾ أي له أخلص
وخضع. قال الكلبي : (أما أهل السموات ومن ولد في الإسلام من أهل الأرض أسلموا
طائعين ، ومن أبى قوتل حتى يدخل في الإسلام كرها ؛ يجاء بهم أسارى في السلاسل
ويكرهون على الإسلام). وفي الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال : [عجب (٢) ربكم من قوم
يقادون إلى الجنة بالسلاسل] (٣).

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهِ يُرْجِعُونَ﴾ أي إلى جزائه ترجعون في الآخرة ، فبادروا إلى دينه ولا
تطلبوا غير ذلك ، وقيل معنى : (وله أسلم من في السموات والارض) أي أقرّوا له بالالوهية
كما قال الله تعالى : ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ (٤). وقال الزجاج : (معناه : أن
كلهم خضعوا لله من جهة ما فطرهم الله عليه). قال الضحّاك : (هذا حين أخذ منه الميثاق
وأقرّ به).

وقال الكلبي : (معناه : الذي أسلم طوعاً أي الذي ولد في الإسلام ، وبالذي أسلم
كرها يعني الذي أجبر على الإسلام ، فيؤتى بهم في السلاسل فيكرهون على الإسلام) ، قال
رسول الله ﷺ : [كلّ الملائكة أطاعوا في السماء ؛ والأنصار في

(١) نقله القرطبي عن الكلبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١٢٧ .

(٢) في صحيح ابن حبان : كتاب الإيمان : باب الفطرة : الحديث (١٣٤) ، وفي التعليق على الحديث قال ابن
حبان رحمه الله : «قوله ﷺ : [عجب ربنا] من ألفاظ التعارف التي لا يتهياً علم المخاطب يخاطب منه في القصد إلا
بهذه الألفاظ التي استعملها الناس فيما بينهم. والقصد في هذا الخبر السبي الذي يسبيهم المسلمون من دار الشرك
مكتفين في السلاسل يقادون بها إلى دار الإسلام حتى يسلموا فيدخلوا الجنة» .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الجهاد : باب الأسارى في السلاسل
: الحديث (٣٠١٠) ، وفي كتاب التفسير : الحديث (٤٥٥٧). والإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٤٥٧
و ٣٠٢ و ٤٠٦ .

(٤) الزخرف / ٨٧ .

الأرض^(١)]. وقال ﷺ : [ولا تسبوا أصحابي فإنهم أسلموا من خوف الله ، وأسلم الناس من خوف سيوفهم]^(٢).

وقال الحسن : (الطّوع : لأهل السموات خاصّة ، وأهل الأرض منهم من أسلم طوعا ؛ ومنهم من أسلم كرها).

وقرأ الأعمش : (كرها) بضم الكاف. وأما انتصاب (طوعا) و (كرها) فلائهما مصدران وضعاً موضع الحال كما يقال : جئت ركضاً وعدوا ؛ أي راكضاً وماشياً بسرعة ؛ كأنّه قال : وله أسلم من في السموات والأرض طائعين وكارهين. وعن ابن عباس أنه قال : (إذا استضعنت دابةً أحدكم أو كانت شموساً^(٣) فليقرأ في أذنها هذه الآية : ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ إلى آخرها)^(٤).

قوله عجل : ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ ؛ الآية خطاب للنبي ﷺ وأمر له أن يقول عن نفسه وعن أمته ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ﴾. قوله عجل : ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ ؛ أي من الرسل ، لا نؤمن ببعضهم ونكفر ببعضهم كما فعلت اليهود ، بل نؤمن بهم جميعاً. قوله عجل : ﴿وَنُحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٨٤)﴾ ؛ أي مخلصون لله في التوحيد والطاعة. قوله عجل : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ الآية ، قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية إلى قوله : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ﴾ في عشرة رهط ارتدوا عن الإسلام ولحقوا بمكة ، منهم طعمة بن أبيرق^(٥) ووحوح بن

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٥٤ ؛ قال السيوطي : «وأخرج الديلمي عن أنس ، ... وذكره».

(٢) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١٢٨.

(٣) شمس الدابة : شردت وجمحت ومتعت على ظهرها.

(٤) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٥٥ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس».

(٥) طعمة بن أبيرق بن عمرو الأنصاري : في الإصابة في تمييز الصحابة : ج ٣ ص ٥١٨ : الرقم (٤٢٤٩) ترجم له ابن حجر ، ونقل أنه من الصحابة ، وشهد المشاهد كلها إلا بدرا. ثم قال : «وقد تكلم في إيمانه طعمة».

الأسلت (١) والحاتر بن سويد (٢) وغيرهم ، وندم الحارث وأرسل إلى أخيه الحلاس ابن سويد المسلم : أيّ قد ندمت على ما صنعت ، فسل لي رسول الله ﷺ : هل من توبة وإلا أذهب في الأرض. فأنزل الله هذه الآيات (٣).

ومعناها : من يطلب ديناً غير دين الإسلام فلن يقبل منه ما أقام عليه ؛ أي لن يثاب ولن يثنى عليه. ويقال : هذه الآية نزلت في المرتدين. وقوله تعالى : ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٨٥)﴾ ؛ أي من المغبونين حيث ترك منزله في الجنة ، واختار منزله في النار.

قوله تعالى : ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ ؛ أي كيف يهديهم وقد كفروا بعد إذ آمنوا ؛ و؛ بعد أن ؛ ﴿وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ﴾ يعني محمداً ﷺ ؛ ﴿وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ ؛ أي دلالات صدقه ونبوته ، فكيف يستحقون هداية الله تعالى. قوله تعالى : ﴿وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ﴾ عطف على قوله ﴿إِيمَانِهِمْ﴾ دون قوله ﴿كَفَرُوا﴾ ، وقد يعطف الفعل على المصدر ، كما يقال : أعجبتني ضرب زيد وإن غضب ، وتقدير الآية : بعد أن آمنوا وبعد أن شهدوا أن الرسول حق.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٨٦)﴾ ؛ أي لا يرشد المشركين ومن لم يكن أهلاً لذلك ، فإنّ ظاهر الآية يقتضي أنّ من كفر بعد إسلامه لا يهديه الله ، وأنّ الظالمين لا يهديهم الله. وكثير من المرتدين أسلموا ومن الظالمين تابوا. وقيل : معناه : لا يهديهم الله ما داموا مقيمين على كفرهم ، فإذا جاهدوا وقصدوا الرجوع إلى الحقّ وفقهم الله كما قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ (٤). وقيل : معنى الآية : كيف يهديهم الله وينجيهم من العقوبة.

(١) وحوح بن الأسلت ، وهو عامر بن جشم بن وائل ، الأنصاري : ترجم له ابن حجر في الإصابة : الرقم (٩١١٦) ؛ وقال : «له صحبة ، وشهد الخندق وما بعدها».

(٢) ترجم له ابن عبد البر في الاستيعاب : ج ١ ص ٣٦٣ : الرقم (٤٤٨).

(٣) أخرجه الطبري بلفظ قريب منه : في جامع البيان : النص (٥٨٢٠).

(٤) العنكبوت / ٦٩.

قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ ؛ أي أهل هذه الصّفة ﴿جَزَاءُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ أي عذابه ، واللّعة من الله الإبعاد ، وأمّا لعنة الملائكة والناس فدعائهم على الكفار بأن يبعدهم الله من رحمته. فإن قيل : كيف قال الله : ﴿وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ (٨٧)﴾ ومن الناس من يوالي الكافر ويوافقه ولا يلعنه؟ قيل : إنّهم في الآخرة يلعن بعضهم بعضا. وقوله تعالى : ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ ؛ أي مقيمين في اللّعة ، وقيل : في العذاب ؛ ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ (٨٨)﴾ ؛ حين ينزل بهم.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ ؛ استثناء من قول الله عَزَّوَجَلَّ ﴿أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ ؛ ومعناه : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ﴾ الكفر والشّرك بعد ارتدادهم ؛ ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ أي لم يكتفوا بمجرد الإيمان. ويقال : أصلحوا أعمالهم بالتوبة ، وقيل : أصلحوا ما أفسدوه من الناس ممّن تبعهم ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٨٩)﴾ ؛ أي يتجاوز عنهم ، رحيم بهم بعد التوبة.

قال ابن عبّاس : (لما نزلت قال للحارث بن سويد : [الرخصة في التوبة] أرسل أخوه الجلّاس إليه : أنّ الله عَزَّوَجَلَّ قد فرض عليكم التوبة ؛ فارجع إلى رسول الله ﷺ فاعتذر إليه. فرجع وتاب ، وقبل ذلك النّبي ﷺ ، فبلغ ذلك أصحابه الذين بمكة ؛ فقالوا : نترّص بمحمّد ريب المنون ؛ فإن بدا لنا الرجعة إليه ذهبنا كما ذهب الحارث فيقبل توبتنا) ^(١) فأنزل الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ ؛ إنّ الذين كفروا بالله وبالرسول بعد تصديقهم ثمّ ازدادوا كفرا بقولهم : نقيم بمكة ما بدا لنا ، لن تقبل توبتهم ، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الصَّالُّونَ (٩٠)﴾ ؛ أي عن الإسلام.

وفي هذه الآية دليل على أنّ هؤلاء لم يكونوا محقّقين ؛ لأنه قال : ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الصَّالُّونَ﴾. وكانت هذه الآية خاصّة في قوم علم الله أنّهم لا يتوبون إلّا عند حضور

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٥٧ . ٢٥٨ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي صالح مولى أم هانئ» وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف : ج ٧ ص ٣٧٠ : الرقم (٣٦٧٦٧) بلفظ قريب منه.

الموت ، ومات طعمة كافرا ، ولو كانوا يحققون التوبة قبل المعاينة لقبلت توبتهم. ويجوز أن يكون بمعنى : ﴿لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ أي التوبة التي يتوبونها عند الموت. قوله عَجَلٌ : ﴿ثُمَّ اِزْدَادُوا كُفْرًا﴾. قال الحسن وقتادة وعطاء : (نزلت هذه الآية في اليهود الذين كفروا بـ عيسى عليه السلام والإنجيل بعد إيمانهم بأنبيائهم وكتبهم ؛ ثم ازدادوا كفرا بمحمد ﷺ والقرآن) (١).

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾ ؛ أي إن الذين كفروا وماتوا على كفرهم لو كان لأحدهم في الآخرة ملء الأرض ذهبا فافتدى به لن يقبل منه ، كما روي : أنه يقال للكافر يوم القيامة : لو كان لك ملء الأرض ذهبا أكنت تفتدي به من العذاب؟ فيقول : نعم ، فيقال له : قد سئلت ما هو أيسر عليك من هذا فلم تفعل؟

وقوله تعالى : ﴿ذَهَبًا﴾ نصب على التفسير في قول الفراء ، ومعنى التفسير : أن يكون الكلام تاما وهو مبهم كقوله : عندي عشرون ، فالعدد معلوم والمعدود مبهم ، فإذا قلت : عشرون درهما ؛ فسرت العدد ؛ ولذلك إذا قلت : هو أحسن الناس ؛ فقد أخبرت عن حسنه ولم تبين في أي شيء ، فإذا قلت : وجهها أو فعلا ؛ فقد بينته ونصبت على التفسير ، وإنما نصبته لأنه ليس له ما يخفضه ولا ما يرفعه ، فلما خلا من هذين نصب ؛ لأن النصب أخف الحركات ؛ فجعل لكل ما لا عامل له.

وقال الكسائي : (نصب على إضمار (من ذهب) كقوله تعالى : ﴿أَوْ عَذْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ (٢) أي من صيام). وقد يقال : نصب على التمييز ثلاثة أشياء : تمييز جملة مبهمة كما في قوله : ﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ (٣) ، وتمييز عدد مبهم كقولك : عشرون درهما ، وتمييز مقدار مبهم كما يقال : عندي ملء زق عسلا.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النصوص (٥٨٢٥) عن الحسن ، و (٥٨٢٦ و ٥٨٢٧) عن قتادة.

(٢) المائة / ٩٥ .

(٣) الكهف / ٣٤ .

وأما دخول الواو في قوله : ﴿وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾ ؛ فقال بعضهم : هي زائدة. وقال الزجاج : (ليست بزائدة ؛ وإنما هي لتعميم التقي لوجوه القبول ، ولو لم تكن واوا لأوهم الكلام ؛ لأن ذلك لا يقبل في الإفتداء ، ويقبل على غير وجه الإفتداء).

قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ؛ أي أهل هذه الصفة لهم عذاب وجيع في الآخرة ، ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٩١)﴾ ؛ أي من مانع يمنعهم من العذاب.

قوله تعالى : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ؛ قال ابن عباس : (معناه : لن تنالوا الجنة) ، وقال عطاء : (لن تنالوا الطاعة). وقال أبو روق : (معناه : لن تنالوا الخير) ، وقال مقاتل : (لن تنالوا التقوى) ، وقال الحسن : (لن تكونوا أبرارا حتى تتصدقوا مما تحبون من الأموال ؛ أي من كرائم أموالكم وأحبها إليكم ، طيبة بها أنفسكم ؛ صغيرة في أعينكم) (١) ، وقال مجاهد والكلبي : (هذه الآية منسوخة ؛ نسختها الزكاة). وروى الضحاك عن ابن عباس : (أراد بهذه الآية : حتى تخرجوا زكاة أموالكم) ، وقال عطاء : (معناه : لن تنالوا شرف الدين والتقوى حتى تتصدقوا وأنتم أصحاء تأملون الغنى وتحشون الفقر). ويقال : معناه : لن تبلغوا حقيقة التوكل والتقوى حتى تخرجوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم.

وذهب أكثر المفسرين إلى أن المقصود من هذه الآية : الحث على صدقة النفل والفرض بأبلغ وجوه القرب ؛ لأن قوله : ﴿مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ يدل على المبالغة فيه. روي عن عبد الله بن عمر : أنه اشترى جارية كان يهواها ، فلما ملكها أعتقها ولم يصب منها ، فقيل له في ذلك ، فقال : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ (٢). وعن عمر بن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٨٣٨).

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١٣٢ . ١٣٣ ذكر القرطبي : «وأعتق ابن عامر نافعا ؛ وكان أعطاه فيه عبد الله بن جعفر ألف دينار. قالت صفية بنت أبي عبيد : أظنه تأول قول الله عز وجل : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وروى شبل بن أبي نجيح عن مجاهد قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري أن يبتاع له جارية من سبي جلولاء يوم فتح مدائن كسرى ؛ فقال سعد بن أبي وقاص : فدعا بها عمر فأعجبته ، فقال : إن الله عز وجل قال : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾. فأعتقها عمر رضي الله عنه.

عبد العزيز أنه كان يشتري أعدل السكر فيصدق بها ، فقيل له : هلا تصدقت بثمنه؟ فقال : (لا ؛ لأنّ السكر أحبّ إليّ ؛ فأردت أن أنفق ممّا أحبّ) ^(١).

وروي : أنّ سائلا وقف على باب الربيع بن خيثم ؛ فقال : أطعموه سكرا ، فقيل له : ما يصنع بالسكر؟ هلا تطعمه خبزا أنفع له؟ قال : ويحكم! أطعموه سكرا فإنّ الربيع يحبّ السكر. ووقف سائل على باب الربيع في ليلة باردة ؛ فخرج إليه فرآه كأنه مقرر ^(٢) ، فقال : لن تنالوا البرّ حتّى تنفقوا ممّا تحبون ، فنزع برنسا فأعطاه إيّاه.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٩٢)﴾ ؛ أي ما تتصدقوا من صدقة فإنّ الله بما وزيادتكم عليم يجزيكم على ذلك في الآخرة.

قوله تعالى : ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾ ؛ قال ابن عباس : (معناه : كلّ الطّعام الحلال اليوم وهو ما سوى الميتة والدّم ولحم الخنزير كان حلالا لبني يعقوب عليه السلام من قبل أن تنزل التّوراة على موسى عليه السلام ؛ إلّا الطّعام الذي حرّمه يعقوب على نفسه ؛ وهو لحم الإبل وألبانها) ^(٣).

وذلك أنّ يعقوب عليه السلام كان يمشي إلى بيت المقدس فلقية ملك من الملائكة وهو خلف الأثقال ، فظنّ يعقوب أنه لصّ ؛ فعالجه ليصارعه فكان كذلك حتّى أضاء الفجر ، فضمّر الملك فخذ يعقوب فهاج به عرق النّسا ، فصعد الملك إلى السّماء ، وجاء يعقوب يعرج حتّى لحق الأثقال ؛ فكان يبيت الليل ساهرا من وجعه وينصب نهاره ، فأقسم لئن شفاه الله ليحرّمنّ أحبّ الطّعام والشراب على نفسه ؛ فشفاه الله من ذلك ،

(١) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١٣٣ ، وذكر عن ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما أيضا. في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٦٢ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن المنذر عن نافع عن ابن عمر».

(٢) القَرّ : البرد عاتمة ، واقتَرّ بالماء البارد : اغتسل ، والقُرور : الماء البارد يغتسل به ، كأنه أراد أنه مبلول بالماء البارد ، ماء المطر والشتاء.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : الرقم (٥٨٥٧) بلفظ آخر.

فَحَرَّمَ أَحَبَّ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَيْهِ ، وَكَانَ ذَلِكَ لَحُومَ الْإِبِلِ وَأَلْبَانَهَا ، ثُمَّ اسْتَقَّ وَلَدَهُ سَبِيلَهُ .
فَذَلِكَ قَوْلُهُ : (إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ).

فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْيَهُودِ : [مَا الَّذِي حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ؟]
قَالُوا : كُلُّ شَيْءٍ حَرَّمْنَاهُ الْيَوْمَ عَلَى أَنْفُسِنَا ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مُحَرَّمًا عَلَى نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَهَلَمَّ جَرًّا حَتَّى
انْتَهَى إِلَيْنَا ، وَأَنْتَ يَا مُحَمَّدُ وَأَصْحَابُكَ تَسْتَحِلُّونَهُ ، وَادَّعَوْا أَنَّ ذَلِكَ مَسْطُورٌ فِي التَّوْرَةِ .

وَقَالَ الْكَلْبِيُّ : (كَانَ هَذَا حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : [أَنَا عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ] قَالَ
اليهود : كَيْفَ وَأَنْتَ تَأْكُلُ الْإِبِلَ وَأَلْبَانَهَا؟! فَقَالَ ﷺ : [كَانَ ذَلِكَ حَالًا لِإِبْرَاهِيمَ فَنَحْنُ
نُحِلُّهُ]. قَالَتِ الْيَهُودُ : كُلُّ شَيْءٍ أَصْبَحْنَا الْيَوْمَ نَحْرُمُهُ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ حَرَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَنُوحٍ ،
وَهَلَمَّ جَرًّا حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ تَكْذِيبًا لَهُمْ : ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا
لِبنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾.

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٩٣)﴾ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ
قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : [مَا الَّذِي حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ؟] قَالُوا : كُلُّ شَيْءٍ نَحْرُمُهُ الْيَوْمَ عَلَى
أَنْفُسِنَا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّبِيِّ ﷺ : ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ . أَيْ
فَاقْرَءُوهَا ؛ هَلْ تَجِدُونَ فِيهَا تَحْرِيمَ كُلِّ ذِي نَابٍ وَظْفَرٍ وَتَحْرِيمَ شُحُومِ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا
حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ بَعْدَ نَزُولِ التَّوْرَةِ بِظُلْمِكُمْ وَبَغْيِكُمْ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿فَبِظُلْمٍ
مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾^(١).

فَأَبَوْا أَنْ يَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ خَوْفًا مِنَ الْفُضِيحَةِ لَعَلَّهُمْ بِصَدَقِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى
قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩٤)﴾ ؛
أَيْ مِنْ اخْتَلَقَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ بِأَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَنْزَلْهُ فِي كِتَابٍ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ، يُقَالُ مِنْ
بَعْدِ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ : فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ لَأَنْفُسِهِمْ .

(١) النساء / ١٦٠ .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ ؛ أي قل لهم يا محمد صدق الله في أن كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل إلا ما حَرَّمَ إسرائيل على نفسه ، ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ في استباحة لحوم الإبل وألبانها وافعلوا ما كان يفعله من الصلاة إلى الكعبة وحج البيت ، ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٩٥)﴾ ؛ أي لم يكن إبراهيم على دين المشركين ، ولم يفعل كما كان يفعله اليهود في ادّعائهم أن عزيراً ابن الله ؛ ولا كما يقول النصارى إن المسيح ابن الله. وهذه الآيات حجة على اليهود في إنكارهم نسخ الشريعة.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ (٩٦)﴾ ؛ قال مجاهد : (تفاخر المسلمون واليهود ؛ فقالت اليهود : بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة ؛ لأنّها مهاجر الأنبياء وهي الأرض المقدّسة ، وقال المسلمون : بل الكعبة أفضل ، فأنزل الله هذه الآية : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾. وقرأ ابن السميّقع : (وضع) بفتح الواو والضاد بمعنى وضعه الله. ﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾ ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ ؛ وليس ذلك بيت المقدس ، وكتب على الناس حج البيت وليس ذلك بيت المقدس.

واختلفوا في قوله تعالى : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ ؛ قال بعضهم : هو أول بيت وضع على وجه الماء عند خلق الله السموات والأرض ، خلقه الله تعالى قبل الأرض بألفي عام ، وكان ربوة بيضاء على الماء فدحيت الأرض من تحته ، وهذا قول ابن عمر ومجاهد وقتادة والسديّ. وقيل : معناه : أول بيت بناه آدم في الأرض ، قاله ابن عباس. وقال الضحّاك : (معناه : أول بيت وضع فيه البركة واختير من الفردوس الأعلى). وقيل : هو أول بيت جعل قبلة للمسلمين. وعن أبي ذرّ قال : سئل النّبي ﷺ عن أول بيت وضع للناس ، فقال : [المسجد الحرام ؛ ثمّ بيت المقدس] فقليل له : كم بينهما؟ قال : [أربعون عاماً]^(١).

(١) رواه مسلم في الصحيح : كتاب المساجد ومواضع الصلاة : الحديث (١ / ٥٢٠). والطبري في جامع البيان : الحديث (٥٨٧٢).

وقال الحسن : (معناه : إنّ أوّل بيت وضع لعبادة النّاس على وجه الأرض الكعبة ؛ بناها إبراهيم عليه السلام كما قال تعالى : ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾^(١) . وأمّا بناء بيت المقدس فقد كان بعد الكعبة بدهر طويل ؛ بناه سليمان بن داود عليه السلام .)

قال الكلبي : (كان آدم عليه السلام حين أخرج من الجنّة بنى الكعبة فطاف بها ، فلمّا كان في زمن طوفان نوح عليه السلام رفعها الله إلى السّماء السادسة بحيال موضع الكعبة ؛ وهي البيت المعمور يقال له الضّراح ؛ يدخله كلّ يوم سبعون ألف ملك). وروي أنّ الله تعالى أنزل الكعبة من السّماء وهي من ياقوتة حمراء ، وكانت الملائكة تحجّجها قبل آدم عليه السلام ، فلمّا كثرت الخطايا رفعها الله تعالى .

وعن رسول الله ﷺ أنّه قال : [إنّ الكعبة كانت خشعة على وجه الماء فدحيت الأرض من تحتها] والخشعة : مثل الصّبرة متواضعة^(٢) .

قوله تعالى : ﴿بِكَعْبَةٍ﴾ ، قال الضّحّاك : (هي مكّة ، والعرب تعاقب بين الباء والميم فتقول : ضربة لازب ، وضربة لازم). وقال ابن شهاب : (بكّة المسجد والبيت ، ومكّة الحرم كلّهما) ومثله قال الزهريّ. وسمّي المسجد بكّة ؛ لأنّ البكّ هو الرّحمة ، في اللغة يقال : بكّه إذا رحمه. وسمّي المسجد بكّا لأنّ الناس يتباكّون فيه ؛ أي يزدحمون للطواف. وقال أبو عبيد : (بكّة اسم لبطن مكّة ، ومكّة لما بقي). وقال عبد الله بن الرّبير : (سمّيت البلد بكّة لأنّها تبتك أعناق الجبابرة ؛ ما قصدها جبّار إلّا قصمه الله كأصحاب الفيل وغيرهم). وسميت مكّة لاجتذابها النّاس من كلّ أفق. يقال امتكّ الفصيل في ضرع النّاقة إذا استقصى فلم يدع شيئا منه.

قال ابن عبّاس رضي الله عنه : (ما أعلم على وجه الأرض بلدة الحسنة فيها بمائة ألف إلّا مكّة ، ولا درهما يتصدّق به يكتب لديه ألف درهم إلّا بمكّة ، وما أعلم على وجه الأرض بلدة فيها شراب الأبرار ومصلّى الأخيار إلّا مكّة ، وما أعلم على وجه

(١) الحج / ٢٦ .

(٢) في كتاب الغريين : ج ٢ ص ٥٥٧ ؛ قال الهروي : «وقرأت لابن حمزة قال : الخشعة : قف من الأرض قد غلبت عليها السهولة. ومن روى [خشفة] أي ليس بحجر ولا طين».

الأرض بلدة إذا دعا الرجل فيها بدعاء آمن الملائكة على دعائه إلا مكة ، ولا أعلم على وجه الأرض بلدة يموت فيها الميت فيكون تكفيرا لخطاياهم إلا مكة ، وما أعلم على وجه الأرض بلدة صدر إليها جميع التبيين والمرسلين إلا مكة ، وما أعلم على وجه الأرض بلدة ينزل فيها كل يوم من روح الجنة ورائحتها ما ينزل إلا بمكة ، والركعة الواحدة فيها بمائة ألف ركعة).

قوله تعالى : ﴿مُبَارَكًا﴾ نصب على الحال ؛ أي الذي استقر بمكة ، والبركة بثوب الخير ونموه. وقوله تعالى : ﴿وَهْدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ أي قبلة للمؤمنين. وقيل : بيان ودلالة للعالمين على الله بإهلاك من قصده من الجبابرة ، وباستئناس الطير فيه بالناس ، وبأن لا يعلوه طائر إعظاما له ، وبإحقاق ما يرمى فيه من الجمار في كل سنة ، فلو لا أن ما يقبل منها يرفع كما قال ابن عباس ، وإلا كان قد اجتمع هناك من الحجارة مثل الجبال. ويجوز أن يكون المراد بالهدى أنه طريق الجنة.

قوله عز وجل : ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ ؛ أي فيه علامات واضحة ، وهنّ ما تقدّم ذكره ومقام إبراهيم أيضا ، والآية في مقام إبراهيم : أن قدميه دخلتا في حجر صلد بقدرة الله تعالى صار الحجر كالطين حتى غاصت قدماه فيه ثم عاد حجرا صلدا ليكون ذلك دلالة على صدق نبوته ﷺ. قرأ ابن عباس : (فيه آية بيّنة) على الواحد وأراد مقام إبراهيم وحده. وقرأ الباقر بالجمع أرادوا مقام إبراهيم والحجر الأسود والحطيم وزمزم والمشاعر كلّها.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ ؛ قال الحسن : (عطف الله قلوب العرب في الجاهلية على أن كل من لاذ بالحرم وإن كان جانيا لا يهاج فيه ، وذلك بدعاء إبراهيم ﷺ حيث قال : ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾^(١) وكان في الجاهلية من دخله أمن من القتل ؛ ولم يزد الإسلام إلا شدة. وقيل : إن أول من لاذ بالحرم : الحيتان الصغار من الكبار في الطوفان ، وقيل : من دخله عام عمرة القضاء مع النبي ﷺ كان آمنا ، بيانه : قوله تعالى : ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾^(٢).

(١) البقرة / ١٢٦ .

(٢) الفتح / ٢٧ .

قال أهل المعاني : صورة الآية خير ؛ ومعناها : أمر ؛ تقديرها : ومن دخله فأمنوه ، لقوله : ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ﴾^(١) أي لا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا. وقيل : معناه : من دخله لقضاء النسك معظما لله عارفا بحقوقه متقربا إلى الله تعالى كان آمنا يوم القيامة. وقال الضحاك : (معناه : من حجّه فدخله كان آمنا من الذنوب التي اكتسبها قبل ذلك). وقال جعفر الصادق : (من دخله على الصّفاء كما دخله الأنبياء والأولياء كان آمنا من عذابه).

قال أبو التّجم القرشيّ : كنت أطوف بالبيت ؛ فقلت : (يا سيّدي قد قلت : (ومن دخله كان آمنا) من أيّ شيء؟ فسمعت قائلا من ورائي يقول : آمنا من النار ؛ فالتفت فلم أر شيئا). يدلّ على هذا ما روى أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : [من مات في أحد الحرمين بعثه الله من الآمنين]^(٢). وقال ﷺ : [الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينتشران في الجنّة] وهما مقبرتا مكّة والمدينة. وقال ﷺ : [من صبر على حرّ مكّة ولو ساعة من نهار تباعدت عنه جهنّم مسيرة مائتي عام ؛ وتقربت منه الجنّة مسيرة مائة عام]^(٣).

وقال وهب بن منبه : (مكتوب في التّوراة : أنّ الله عزّ وجلّ بعث سبعمئة ألف من الملائكة المقربين إلى البيت ، بيد كلّ واحد منهم سلسلة من ذهب ، فيقول لهم : اذهبوا إلى البيت الحرام ، قرّموه بهذه السّلاسل ثمّ قودوه إلى المحشر ؛ فيأتون به بسبعمئة سلسلة من ذهب ؛ ثمّ يقودونه وملك ينادي : يا كعبة الله سيري ، فتقول : لست سائرة حتّى أعطى سؤلي ، فينادي ملك من جوّ السّماء سلي ، فتقول : يا ربّ شقّني في جيّري الذين دفنوا حولي من المؤمنين ، فيقول الله : قد أعطيتك سؤلك ،

(١) البقرة / ١٩٧.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٦ ص ٢٤٠ : الحديث (٦١٠٤) ؛ وفيه : [استوجب شفاعتي وكان يوم القيامة من الآمنين]. وفي مجمع الزوائد : ج ٢ ص ٣١٩ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عبد الغفور بن سعيد ، وهو متروك».

(٣) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال : الرقم (٣٤٧٠٤) وعزاه لأبي الشيخ عن أبي هريرة. وكعاداته أدرج الناسخ عبارة : (كذا في تفسير الثعلبي).

فيحشر موتى مكة من قبورهم بيض الوجوه كلهم محرمون ؛ فيجتمعون حول الكعبة ثم يلبّون ، ثم تقول الملائكة : سيّري يا كعبة الله ؛ فتقول : لست سائرة حتى أعطى سؤلي ، فينادي ملك من جو السماء : سلي ، فتقول : يا رب ؛ عبادك المذنبين الذين وفدوا إليّ من كل فج عميق شعنا غبرا ؛ قد تركوا الأهلين والأولاد والأحباب ، وخرجوا شوقا زائرين مسلمين طائعين حتى قضوا مناسكهم كما أمرتهم ، فأسألك أن تؤمنهم من الفزع الأكبر وشقّعي فيهم وتجمّعهم حولي ، فينادي مناد : إنّ منهم من ارتكب الذنوب بعدك وأصرّ على الكبائر حتى وجبت له النار ، فتقول الكعبة : إنّما أسألك الشفاعة لأهل الذنوب العظام ، فيقول الله تعالى : قد شقّعتك فيهم وأعطيتك سؤلك. ثم ينادي مناد : ألا من زار الكعبة ، فيعزل من بين الناس فيعتزلون ؛ فيجمعهم الله حول البيت الحرام بيض الوجوه آمنين من النار ، يطوفون ويلبّون. ثم ينادي ملك من جو السماء يا كعبة الله سيّري ، فتقول الكعبة : لبيك لبيك ؛ والخير في يديك ؛ لبيك لا شريك لك لبيك ؛ إنّ الحمد والتّعمة لك والملك ؛ لا شريك لك. ثم يشيّعونها إلى المحشر).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ ؛ قال عكرمة : (لما نزل قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَمْتَعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ قالت اليهود : نحن مسلمون ؛ فأمرؤا أن يحجّوا إن كانوا مسلمين). واللام في قوله ﴿لِلّٰهِ﴾ لام الإيجاب والإلزام ؛ أي الله فرض واجب على الناس حجّ البيت.

قرأ أبو جعفر والأعمش وحمزة والكسائي وخلف وحفص : (حجّ البيت) بكسر الحاء هذا الحرف وحده خاصّة. وقرأ ابن أبي إسحق جميع ما في القرآن بالكسر ، وهي لغة نجد. وقرأ الباقر بالفتح في كلّ القرآن ، وهي لغة أهل الحجاز ، وهما لغتان فصيحتان بمعنى واحد. وقال بعضهم هو بالفتح المصدر ، وبالكسر الاسم.

قوله عزّ وجلّ : ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ ؛ بدل من الناس ، وهو بدل البعض من الكلّ ، قال عبد الله بن عمر : سئل رسول الله ﷺ عن الاستطاعة في هذه

الآية فقال : [السَّبِيل إلى البيت : الزَّاد والراحلة]^(١) ومثله عن ابن مسعود وابن عباس وعائشة وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (٩٧) ؛ معناه : من أنكر فريضة الحج فلم ير واجبا فإنَّ الله غنيٌّ عن من حجَّ وعن من لم يحجَّ ؛ أي لم يتعبَّد الناس بالعبادات لحاجته إليها ، وإنَّما تعبَّدهم به لعلمه بمصالحهم فيها. وقد روي : أنَّه لما نزل فرض الحجَّ ؛ جمع رسول الله ﷺ مع المسلمين اليهود والنصارى ومشركي العرب ، فقال ﷺ : [إنَّ الله قد فرض عليكم الحجَّ فحجُّوا] فلم يقبله إلَّا المسلمون فأنزل الله تعالى : ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(٢).

وأما ما روي عن رسول الله ﷺ أنَّه قال : [من أدرك حجة الإسلام فلم يحجَّ ؛ ولم يمنعه حاجة ظاهرة ؛ ولا إمام جائر ظالم ؛ ولا سجن حابس حتَّى يموت على ذلك ؛ فليمت على أيِّ حال شاء يهوديًا أو نصرانيًا]^(٣) ولا يجوز الحكم بكفره بأخبار الآحاد ، وتأويل الخبر : أنَّه لم ير الحجَّ فرضا عليه وقد وجد الاستطاعة. وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [معنى ومن كفر ؛ أي ومن كفر بالله واليوم الآخر]^(٤). وقال ﷺ : [من مات ولم يحجَّ لم يقبل الله له يوم القيامة عملا]^(٥).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٥٩١٦). والترمذي في الجامع الصحيح : أبواب الحج : باب ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة : الحديث (٨١٣) ، وقال : «هذا حديث حسن. وفيه يزيد الخوزي ، وقد تكلم بعض أهل العلم من قبل حفظه».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٣٦) عن الضحاك بمعناه.

(٣) رواه الدارمي في السنن : كتاب المناسك : باب من مات ولم يحج : الحديث (١٧٨٥) عن أبي أمامة ، وأوله : [من لم يمنعه عن الحجَّ ...]. في نصب الراية لأحاديث الهداية : ج ٤ ص ٤١١ ؛ قال الزيلعي : «قد روى هذا الحديث عن علي وأبي هريرة ، وحديث أبي أمامة على ما فيه أصلحها».

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٣٨).

(٥) في نصب الراية : ج ٤ ص ٤١٢ قال الزيلعي : «رواه الواحدي في تفسير الوسيط بسنده عن ابن مسعود وعن النبي ﷺ». وقال : «قال البيهقي في شعب الإيمان : وهذا الحديث إن صح ، فالمراد والله أعلم إذا كان لا يرى تركه قائما ولا فعله برا ، والله أعلم».

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ (٩٨) ؛ أي قل يا محمد لليهود والنصارى : لم تكفرون بالحجّ ومحمد والقرآن والله عالم بما تعملون ، وإنما قال في هذا الموضع : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ ، وقال من قبل : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ أنه تعالى خاطبهم أولاً على جهة التلطّف في استدعائهم إلى الإيمان ثم أعرض عن خطابهم إدلالاً وإهانة لهم ، وأمر غيره بمخاطبتهم.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُوهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾ ؛ نزلت يوم بدر في اليهود كانوا يدعون عمّاراً وأصحابه رضي الله عنهم إلى اليهوديّة ، وكانوا يسعون في إحياء الضّعائن التي كانت بين الأوس والخزرج في الجاهليّة وكانت قد ماتت في الإسلام^(١). ومعنى الآية : قل يا محمد : لم تصرفون من آمن عن دين الله وعن الطريق التي هي الموصلة إلى رضا الله من الإسلام والحجّ وغير ذلك ، ﴿تَبْغُوهَا عِوَجًا﴾ أي تطلبون لها ميلاً. قال أبو عبيد : (العوج بالكسر في الدّين والقول والعمل ، والعوج بالفتح في الجدار والحائط والعصا).

قوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾ أي وأنتم شهداء تقديم البشارة بمحمد ﷺ في كتبكم ، وقيل : معناه : وأنتم عقلاء كما في قوله تعالى : ﴿أَوِ الْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾^(٢). قوله تعالى : ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٩٩) ؛ تهديد لهم على الكفر أي لا يخفى على الله شيء ممّا تعملون من الجحد والكتمان.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ (١٠٠) ؛ قال زيد بن أسلم : (أنّ شاس بن قيس اليهوديّ وكان شيخاً كبيراً عظيم الكفر ؛ شديد الطّعن على المسلمين ؛ شديد الحسد لهم ، مرّ على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج في

(١) أخرجه الطبري مطولاً في جامع البيان : النص (٥٩٤٥).

(٢) ق / ٣٧.

مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه ، فغاضه ما رأى من جماعتهم وألفتهم وصلاح ذات بينهم في الإسلام بعد الذي كان بينهم في الجاهلية من العداوة ، فقال : والله ما لنا معهم إذا اجتمعوا بها من قرار ، فأمر شاباً من اليهود كان معهم ؛ فقال : اعمد إليهم واجلس إليهم ؛ ثم ذكّروهم يوم بعث وما كان قبله ؛ وأنشدتهم بعض ما كانوا تقولوا فيه من الأشعار ؛ وما كان يعلن . بالعين المهملة . يوم اقتتل في الأوس والخزرج وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج ؛ ففعل . فتكلم القوم عند ذلك وتنازعوا وتفاخروا حتى تواتب رجالان من الحيي ؛ أحدهما من الأوس والآخر من الخزرج ، وتقولا ثم قال أحدهما لصاحبه : إن شئتم والله رددناها جذعة الآن ، وغضب الفريقان جميعاً وقالوا : موعدكم الحرة ، فخرجوا إليها بالسلاح ، وانضمت الأوس إلى الأوس ، والخزرج إلى الخزرج ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ؛ فخرج بمن معه من المهاجرين إليهم فقال : [يا معشر المسلمين أتدعون إلى الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذ أكرمكم الله بالإسلام ، وقطع عنكم أمر الجاهلية ، وآلف بينكم] . فعلموا أنّها نزغة من الشيطان ، وكيد من عدوهم ، وألقوا السلاح من أيديهم وبكوا وتعانق بعضهم بعضاً ، ثم رجعوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين . فأنزل الله هذه الآية (١) .

ومعناها : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ يعني الأوس والخزرج ، ﴿إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ يعني شاساً وأصحابه ، إن تطيعوهم في إحياء الضغائن التي كانت بينكم بالعصبية وجهالة وحمية الجاهلية يردّوكم إلى الشرك والكفر بعد تصديقكم بمحمد ﷺ والقرآن . قال جابر بن عبد الله : (ما كان من طالع أكرم إلينا من رسول الله ﷺ ؛ فما رأيت يوماً قط أفبح أولاً ولا أحسن آخراً من ذلك اليوم) .

قوله عز وجل : ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ ؛ هذا على طريق التعجب والاستبعاد أن يقع منهم الكفر مع معرفتهم بدلالات الله ؛ أي كيف تكفرون وأنتم يتلى عليكم القرآن ومعكم رسول الله ﷺ بين

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٤٥) .

لكم الآيات؟! قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ﴾ ؛ أي يستمسك بدينه وطاعته ويمتنع به من غيره ؛ ﴿فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ﴾ ؛ أي أرشد إلى طريق ؛ ﴿مُسْتَقِيمٍ (١٠١)﴾ ؛ قائم يرضاه الله وهو الإسلام ، والعصمة : المنع ، فكلّ مانع شيئا فهو عاصم ، قال الفرزدق :

أنا ابن العاصمين بني تميم إذا ما أعظم الحدثان نابا ^(١)

قال عجلّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ

(١٠٢)﴾ ؛ معناه : يا أيّها الذين صدّقوا بمحمد ﷺ والقرآن أطيعوا الله حقّ طاعته ، واثبتوا على الإسلام حتّى لا يدرككم الموت إلّا وأنتم مسلمون. قال الكلبي : (حقّ تقاته : أن يطاع فلا يعصى ، وأن يذكر فلا ينسى ، وأن يشكر فلا يكفر) ^(٢). وقال ابن عباس : (هو أن لا يعصى طرفه عين). وقال مجاهد : (معناه : جاهدوا في الله حقّ جهاده ؛ ولا يأخذكم في الله لومة لائم ؛ وقوموا لله بالقسط ولو على أنفسكم وأبنائكم) ^(٣).

فلما نزلت هذه الآية قالوا : يا رسول الله من يقوى على تقوى الله حقّ تقاته ، وشقّ

ذلك عليهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ^(٤)

فصار ابتداء هذه الآية منسوخا به ، وإلى هذا ذهب قتادة ومقاتل وجماعة من المفسرين. قال قتادة ^(٥) : (وليس في آل عمران من المنسوخ إلّا هذه الآية). وقال بعضهم : لا يجوز أن يكلف الله عباده ما لا يطيقون ، وليست هذه الآية منسوخة ، وإلّا معناه : اتّقوا الله فيما يحقّ عليكم أن تتّقوه فيه ؛ وهو ما فسّره الله تعالى في كتابه في مواضع شتى.

(١) في لسان العرب : «حدث حدثان الدّهر وحوادثه : نوبه. وناب : أصاب ونزل».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٥٧) من حديث عبد الله بن مسعود ، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٦٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) التغابن / ١٦ .

(٥) عند القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١٥٧ ك «قال مقاتل :».

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١) أي مؤمنون ، وقيل : مخلصون مفعولون أمركم إلى الله تعالى . وقال الفضيل : (محسنون الظن بالله). وعن أنس رضي الله عنه قال : (لا يتقي الله عبد حق تقاته حتى يحزن لسانه)^(٢) .

قوله عز وجل : ﴿وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ الآية . قال مقاتل : (كان بين الأوس والخزرج عداوة في الجاهلية وقتال ؛ حتى هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة فأصلح بينهم ، فافتخر بعد ذلك رجلان : ثعلبة بن غنم الأوسي ؛ وسعد بن زرارة الخزرجي ، فقال الأوسي : منّا خزيمه ذو الشهادتين ؛ ومنّا حنظلة غسسته الملائكة ؛ ومنّا عاصم بن ثابت حمى الدين ؛ ومنّا سعد بن معاذ الذي اهتزّ العرش لموته ورضي بحكمه في بني قريظة . وقال الخزرجي : منّا أربعة أحكموا القرآن : أبي بن كعب ؛ ومعاذ بن جبل ؛ وزيد بن ثابت ؛ وأبو زيد سعد بن عباد خطيب الأنصار ورئيسهم . فجرى الحديث بينهم ؛ فغضبوا ، فقال الخزرج : أما والله لو تأخر الإسلام قليلا وقدم النبي ﷺ لقتلنا سادتكم واستعبدنا أبناءكم ونكحنا نساءكم بغير مهر ، فقال الأوس : قد كان والله الإسلام متأخرا كثيرا ، فهلا فعلتم ذلك حين ضربناكم حتى أدخلناكم البيوت ، وتكاثرا وتشاقما ثم تبادلوا واقتتلا حتى اجتمع الأوس والخزرج ومعهم السلاح ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فخرج إليهم في أناس من المهاجرين وقد نهض بعضهم إلى بعض . قال جابر : فما كان طالع يومئذ أكرم علينا من رسول الله ﷺ فأومأ إلينا فكففنا فوقف بيننا ، فقرأ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ . ﴿وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ إلى قوله تعالى : ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ عَذَابُ عَظِيمٍ﴾ فألقى الفريقان السلاح وأطفأوا الحرب ، فلم يكن في الأرض شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ بعد نزول الآية ، ومشى بعضهم إلى بعض يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر ، وعانق بعضهم بعضا يبكون ، فما رأيت باكيا أكثر من يومئذ).

(١) معنى التفسير في الآية (١٣٢) من سورة البقرة.

(٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٨٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم عن أنس» .

قوله تعالى : ﴿يَحْبِلَ اللَّهُ﴾ أي تمسكوا بدين الله ، وقيل : بالجماعة ^(١). وقال مجاهد وعطاء : (بعهد الله) ^(٢). وقال قتادة والسدي والضحاك : (معناه : واعتصموا بالقرآن) ^(٣). وقال علي رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : [كتاب الله هو الحبل المتين ؛ والذكر الحكيم ؛ وهو الصراط المستقيم]. وقال ابن مسعود رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : [إنّ هذا القرآن هو حبل الله المتين ؛ وهو التور المبين ؛ والشفاء النافع ؛ وعصمة من تمسك به ؛ ونجاة من تبعه] ^(٤). وقال مقاتل : (معنى الآية : واعتصموا بأمر الله وطاعته). وقال أبو العالية : (بإخلاص التوحيد لله) ^(٥). وقال ابن زيد : (بالإسلام) ^(٦).

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ أي تناصروا في دين الله ولا تتفرقوا فيه كما تفرقت اليهود والنصارى. قال ﷺ : [إنّ بني إسرائيل اختلفت على إحدى وسبعين فرقة ، فإنّ أمتي ستتفرق على اثنين وسبعين فرقة ، كلّها في النار إلا فرقة واحدة] ف قيل : يا رسول الله ؛ وما هذه الفرقة الواحدة؟ فقبض يده وقال : [الجماعة] ثم قرأ : ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ ^(٧). وقال ﷺ : [إنّ الله تعالى رضي لكم ثلاثا وكره لكم ثلاثا : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ؛ واسمعوا وأطيعوا لمن ولّاه الله أمركم. وكره لكم قيل وقال ؛ وإضاعة المال ؛ وكثرة السؤال] ^(٨).

-
- (١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٧٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه وعن الشعبي.
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٧٨) عن مجاهد ، والنص (٥٩٧٩) عن عطاء.
(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٧٤) عن قتادة.
(٤) أخرج شطرا منه الطبري في جامع البيان : الحديث (٥٩٧٦).
(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٨٣).
(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٨٤).
(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٩٨٧) عن أنس. وابن ماجه في السنن : كتاب الفتن : باب افتراق الأمم : الحديث (٣٩٩٣). وفي مجمع الزوائد ؛ قال : إسناده صحيح ورجاله ثقات.
(٨) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الأفضية : باب النهي عن كثرة السؤال : الحديث (١٧١٥ / ١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه. والبيهقي في السنن الكبرى : كتاب قتال أهل البغي : باب النصيحة لله ولكتابه : الحديث (١٧١٢٣). ويبدو أن في طبعة دار القلم تحقيق الشيخ خليل

قوله تعالى : ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أي احفظوا منّة الله عليكم إذ كنتم أعداء في الجاهليّة ، يقتل بعضكم بعضا ، فجمع الله بين قلوبكم بالإسلام المحرّم للأنفس والأموال إلّا بحقّها ، فصرتم بنعمة الله إخوانا في الدّين.

قال محمّد بن اسحق : (كان الأوس والخزرج أخوين لأب وأمّ ، ف وقعت بينهم عداوة بسبب سمير وحاطب ، وذلك أنّ سمير بن زيد أحد بني عمرو بن عوف قتل خليطا لمالك بن العجلان الخزرجيّ يقال له حاطب بن الحرث ؛ فوقع الحرب بين القبيلتين ؛ فتطاولت بينهم تلك العداوة مائة وعشرون سنة ، ولم يسمع بقوم كان بينهم من العداوة والحرب مثل ما كان بينهم. واتّصلت تلك العداوة إلى أن أطفأ الله ذلك بالإسلام ، وألّف بينهم رسول الله ﷺ ، وذلك أنّ رسول الله ﷺ لما بعث وظهر بمكة آمن به الأوس والخزرج وهم بالمدينة ، فلمّا هاجر إليهم النّبي ﷺ وقعت الألفة بينهم وزالت العداوة من قلوبهم وقد كادوا يتفانون ، وقد كان سبب ألفتهم ما روي أنّ النّبي ﷺ خرج بالموسم وهو بمكة يعرض نفسه على قبائل العرب ، فبينما هو عند العقبة إذ لقي رهطا من الخزرج أراد الله بهم خيرا ؛ وهم ستّة نفر : أسعد بن زرارة ؛ وعوف بن عفراء ؛ ورافع بن مالك ؛ وقطبة بن عامر ؛ وعقبة بن عامر ؛ وجابر بن عبد الله ، فقال لهم رسول الله ﷺ : [من أنتم؟] فقالوا : نفر من الخزرج ، فقال : [أفلا تجلسون حتّى أكلمكم؟] قالوا : بلى ؛ فجلسوا ؛ فدعاهم إلى الله عزّ وجلّ فعرض عليهم الإسلام وتلا عليهم القرآن. وكان معهم بالمدينة يهود أهل كتاب ذكروا لهم أنّ نبيا مبعوثا قد دنا زمانه ، فلمّا كلّمهم رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الله عزّ وجلّ ، قال بعضهم لبعض : هذا والله النّبيّ الذي ذكره اليهود ؛ فلا يسبقنكم إليه أحد ، فأجابوه وصدّقوه وأسلموا ؛ وقالوا : يا رسول الله ؛ إنّ معنا قوما بينهم من العداوة والشرّ ما بينهم ، وعسى الله أن يجمع كلمتهم بك ؛ فأقدم إليهم وادعهم إلى أمرك ، فإن يجمعهم الله عليك فلا رجل أعزّ منك ، ثمّ انصرفوا راجعين إلى بلادهم وقد أسلموا ، فلمّا وصلوا المدينة ذكروا لهم رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الإسلام حتّى

. الميس على شرح النووي لصحيح مسلم ، أنه قد سقطت منه الثالثة [وأن تناصحوا من ولّى الله أمركم] وهي عند البيهقي في السنن الكبرى ؛ وقال : «أخرجه مسلم».

فشا فيهم ؛ فلم يبق دار من دور الأنصار ^(١) إلّا فيها ذكر من رسول الله ﷺ .

حتى إذا كان العام المقبل وافى رسول الله ﷺ إلى الموسم منهم اثنا عشر رجلا : أسعد بن زرارة ؛ وعوف ومعاذ ابنا عفراء ^(٢) ، وعقبة بن عامر ^(٣) ؛ وقطبة بن عامر ؛ ورافع بن مالك ؛ وذكوان بن عبد قيس ؛ وعبادة بن الصّامت ^(٤) ؛ ويزيد بن ثعلبة ؛ والعبّاس بن عبادة ^(٥) ، فهؤلاء الخزرجيون ، وأبو الهيثم بن التّيهان ، وعويم ^(٦) ابن ساعدة من الأوس . فاجتمعوا برسول الله ﷺ بالعقبة الأولى ؛ فبايعوه على أن لا يشركوا بالله شيئا ، « قال : » فإن وقيتم فلکم الجنة . وكان ذلك قبل أن يفرض الجهاد ، فلما رجعوا إلى المدينة بعث معهم رسول الله ﷺ مصعب بن عمير ابن هاشم ، وأمره ^(٧) أن يقرءهم القرآن ويعلمهم الإسلام ويفقّهم في الدين .

فكان مصعب يسمّى في المدينة (المقرئ) وكان نزوله في بيت أسعد بن زرارة ، فقال سعد بن معاذ لأسيد بن حضير : انطلق بنا إلى هذين الرجلين اللذين قد أتيا دارنا فسقّها ضعفاءنا وأخرجوهم ؛ فإنّ أسعد ابن خالتي ولو لا ذلك لكفيتك ، وكان سعد وأسيد بن حضير سيّدا قومهما من بني عبد الأشهل وكلاهما مشركان .

(١) في المخطوط : (فلم يبق دار من دورهم أن تعبد الأصنام) . وهو تصحيف ، وأجرينا التصحيح من السيرة النبوية لابن هشام : آخر عبارة من بدء إسلام الأنصار : ج ٢ ص ٧٣ ، مطبعة مصطفى الحلبي : (١٩٣٦ م) ، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الإياري .

(٢) في السيرة النبوية لابن هشام : « ابنا الحارث بن رفاعة بن سواد بن مالك بن غنم ... وهما ابنا عفراء » .

(٣) عقبة بن عامر : شهد بدرا بعد شهوده العقبة الأولى ، ثم شهد أحدا فأعلم بعصاة خضراء في مغفره . ولقد شهد الخندق وسائر المشاهد كلها ، وقتل يوم البمامة شهيدا .

(٤) يكنى عبادة بن الصامت : أبا الوليد . وأمه قرة العين بنت عبادة بن نضلة . وكان عبادة نقيبا ، شهد العقبة الأولى والثانية والثالثة ، وشهد بدرا والمشاهد كلها . ثم وجهه عمر رضي الله عنه إلى الشام قاضيا ومعلما ، فأقام بمحصر ثم انتقل إلى فلسطين ومات بها ، ودفن ببيت المقدس ، وقبره معروف بها إلى اليوم ، وفي وفاته أقوال أخرى .

(٥) شهد العباس بيعة العقبتين ، فأقام مع رسول الله ﷺ بمكة حتى هاجر إلى المدينة ، فكان يقال له : مهاجري أنصاري ، قتل يوم أحد شهيدا ولم يشهد بدرا .

(٦) في المخطوط : (عويم) .

(٧) في المخطوط : (وأمرهم) ، وفي السيرة النبوية لابن هشام : (وأمره) وهو أصح .

فأخذ أسيد بن حضير حربته وأقبل إلى أسعد ومصعب وهما جالسان في حائط ، فلمّا رأى أسعد بن زرارة قال لمصعب : هذا سيّد قومه قد جاءك فاصدق الله فيه ، قال مصعب : إن يجلس أكلمه . فلمّا وقف عليهما أسيد شتمهما وقال : ما جاء بكما تسفّهان ضعفاءنا؟ اعتزلا إن كان لكما في السّلامة حاجة ، قال مصعب : إجلس واسمع ؛ فإن رضيت أمرا قبلته ؛ وإن كرهته كففتنا عنك ما تكرهه ، قال : أنصفت ، ثمّ ركز حربته وجلس عندهما فكلمه مصعب بالإسلام ، وقرأ عليه القرآن ، قالوا : فو الله لعرفنا في وجهه الإسلام قبل أن يتكلّم ، ثمّ قال : ما أحسن هذا وأجلّه ! كيف تصنعون إذا أردتم أن تدخلوا في هذا الدّين؟ قالوا : اغتسل وطهّر ثوبك ثمّ اشهد شهادة الحقّ (لا إله إلّا الله محمّد رسول الله) ثمّ تصلّي ركعتين . فقام واغتسل وطهّر ثوبه وقال : أشهد أن لا إله إلّا الله وأشهد أنّ محمّدا رسول الله ، ثمّ ركع ركعتين .

ثمّ قال : إنّ ورائي رجلا إن اتّبعكما لم يتخلّف أحد من قومه . يعني سعد بن معاذ . وسأرسله إليكما ، ثمّ أخذ حربته وانصرف إلى سعد وقومه وهم جلوس في ناديهما ، فلمّا نظر إليه سعد مقبلا ؛ قال : أحلف بالله لقد جاءكم أسيد بغير الوجه الذي ذهب من عندهم ، فلمّا وصل إلى عندهم ، قال له سعد : ما فعلت؟ قال : كلّمت الرّجلين ؛ فو الله ما رأيت بهما بأسا وقد نهيتهما فقالا : نفعل ، وحدثت أنّ بني حارثة خرجوا إلى أسعد بن زرارة ليقتلوه لما عرفوا أنّه ابن خالتك ليحقّروك . فقام سعد مغضبا مبادرا للذي ذكره فأخذ الحرية منه ثمّ قال : والله ما رأيتك أغنيت شيئا ؛ ومضى إليهما ؛ فلمّا رآهما مطمئنين عرف أنّ أسيدا ما فعل ذلك إلّا ليستمع منهما ، فوقف عليهما متبسّما ، ثمّ قال لأسعد بن زرارة : يا أبا أمامة ؛ لو لا ما بيني وبينك من القرابة ما رمت هذا ممّي تغشّانا في ديارنا بما نكره ، فقال له مصعب : أقعد واسمع ؛ فإن رضيت أمرا ورغبت فيه قبلته ، وإن كرهته عدلنا عنك ما تكرهه ، فركز حربته وجلس ؛ فعرض عليه الإسلام ، وقرأ عليه القرآن ، قال : فعرفنا والله في وجهه الإسلام قبل أن يتكلّم به ، ثمّ قال : كيف تصنعون إذا أسلمتم؟ قالوا : تغتسل ؛ وتطهّر ثوبك ؛ وتشهد أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّدا رسول الله ؛ وتصلّي ركعتين ، فقام واغتسل وغسل ثوبه وشهد أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّدا رسول الله وصلّي ركعتين .

ثم أخذ حربته ومضى إلى نادي قومه ومعه أسيد بن حضير الأوسيّ ، فلما وقف عليهم ؛ قال : يا بني عبد الأشهل ؛ كيف تعلمون أمري فيكم؟ قالوا : سيّدنا وأفضلنا رأياً^(١) ، قال : فإنّ كلام رجالكم ونسائكم عليّ حرام حتّى تؤمنوا بالله ورسوله . قال : فما أمسى في دار بني الأشهل رجل ولا امرأة إلّا مسلماً ومسلمة ، ورجع أسعد ومصعب إلى منزل أسعد بن زرارة فأقاما عنده يدعون النّاس إلى الإسلام ، فلم يبق دار من الأنصار إلّا وفيها رجال ونساء مسلمون .

ثم إنّ مصعب بن عمير رجع إلى مكّة وخرج معه من الأنصار من المسلمين سبعون رجلاً من حجاج قومهم من أهل الشّرك حتّى قدموا مكّة ، فواعدوا رسول الله ﷺ العقبة من أوّسط أيّام التشريق ؛ وهي بيعة العقبة الثّانية ، قال كعب بن مالك : فلما فرغنا من الحجّ وكانت اللّيلة الّتي واعدنا فيها رسول الله ﷺ ومعنا عبد الله بن عمرو ابن حرام أبو جابر أخبرناه ؛ وكنا نكتم من معنا من المشركين من قومنا إيماننا ، فكلّمناه وقلنا له : يا أبا جابر^(٢) ؛ إنّك سيّد من ساداتنا وإنّا نرغب لك فيما نرغب لأنفسنا ، ودعواناه إلى الإسلام وأخبرناه بميعاد رسول الله ﷺ ، فشهد معنا العقبة وكان نقياً ، فبتنا تلك اللّيلة مع قومنا في رحالنا ، حتّى إذا مضى ثلث اللّيل خرجنا لميعاد رسول الله ﷺ نتسلّل مستخفين ؛ حتّى اجتمعنا في الشّعب عند العقبة ، ونحن سبعون رجلاً^(٣) ومعنا امرأتان من نساءنا : نسيبة بنت كعب من نساء بني النّجار ؛ وأسماء بنت عمرو بن عديّ من نساء بني سلمة ، فاجتمعنا في الشّعب ننتظر رسول الله ﷺ .

فجاء رسول الله ﷺ ومعه عمّه العبّاس وهو يومئذ مشرك إلّا أنّه أحبّ أن يحضر مع ابن أخيه ويتوثّق له ، فلما جلس كان أوّل من تكلم العبّاس فقال : يا معشر الخزرج . وكانت العرب تسمّي الأوس والخزرج باسم الخزرج . إعلموا أنّ محمّداً منّا حيث قد علمتم ؛ هو في عزّ من قومه ومنعة في بلده ، وأراه قد أبى إلّا اللّحوق بكم والانقطاع إليكم ، فلما كنتم ترون أنّكم وافون له بما دعوتوه إليه

(١) في المخطوط : (وأفضلنا ربا).

(٢) في المخطوط : (يا جابر).

(٣) في السيرة النبوية لابن هشام : «و نحن ثلاثة وسبعون رجلاً» .

ومانعوه ممن خالفه ؛ فإنكم وما تحمّلتم من ذلك ، وإن كنتم ترون أنكم مسلموه وخاذلوه بعد الخروج ^(١) به إليكم؟ فمن الآن فدعوه ؛ فإنه في عزّ ورفعة ومنعة.

قال : فقلنا : سمعنا قولك ، فتكلّم يا رسول الله ؛ وخذ لنفسك وربك ما شئت ، فتكلّم رسول الله ﷺ وتلى القرآن ودعا إلى الله ورغب في الإسلام ، وقال : [أبايعكم على أن تمنعوني ^(٢) ما تمنعون أنفسكم ونساءكم وأبناءكم]. قال : فأخذ البراء بن معرور ^(٣) بيده ؛ ثمّ قال : والذي بعثك بالحقّ نبياّ نمنعك ممّا نمنع أبناءنا ، بايعنا يا رسول الله ؛ فنحن أهل الحرب ونحن أهل الحلقة ورثناها صاغرا عن كابر ^(٤). ثمّ قال أبو الهيثم بن التّبهان : يا رسول الله ؛ إنّ بيننا وبين النّاس عهدا ونحن قاطعوها ، فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثمّ أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا؟ فتبسّم رسول الله ﷺ وقال : [بل الدّم الدّم ؛ والهدم الهدم ، وأنتم ممّا وأنا منكم ، أحارب من حاربتكم ، وأسالم من سالمتم].

ثمّ قال : [أخرجوا إليّ منكم اثني عشر نقيبا كفلا على قومهم بما فيهم ككفالة الحواريّين بعيسى عليه السلام]. فأخرجوا اثني عشر نقيبا ، تسعة من الخزرج ؛ وثلاثة من الأوس ، فلما اجتمعوا لبيعة رسول الله ﷺ قال عبّاس بن عباد الأنصاريّ : يا معشر الخزرج ؛ هل تدرون على ما تبايعون ؛ إنّما تبايعونه على حرب ^(٥) الأحمر والأسود ، فإن كنتم ترون أنكم إذا انتهكت أموالكم بالأخذ ، وأشرافكم بالقتل أسلمتموه؟! فمن الآن ؛ فهو والله إن فعلتم خزي الدّنيا والآخرة ، وإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعاكم إليه على نهيكة الأموال ^(٦) وقتل الأشراف ، فخذوه فهو والله خير الدّنيا والآخرة. قالوا : فإنّا نأخذ على مصيبة الأموال وقتل الأشراف ؛ فما لنا بذلك يا

(١) في المخطوط : (بعد الخروج).

(٢) في المخطوط : (لا تمنعوني).

(٣) في المخطوط : (البراء بن معذور).

(٤) في السيرة النبوية : (كابرا عن كابر).

(٥) (حرب) هذه الزيادة للضرورة وليست لابن هشام : ج ٢ ص ٨٨.

(٦) من المخطوط وكما في السيرة النبوية : (نهيكة الأموال) أو نهيكة الأموال : نقصها.

رسول الله إن نحن وقينا؟ قال : [لكم الجنة]. قالوا : أبسط يدك ؛ فبسط يده ، فبايعوه .
فأول من ضرب على يده : البراء بن معرور ؛ ثم بايع القوم واحدا واحدا ، قال : فلما بايعنا
صرخ الشيطان من رأس العقبة بأنفذ صوت سمعته أحياء كثيرة ، فقال ﷺ : [هذا عدو الله
شيطان العقبة] ثم قال رسول الله ﷺ : [أمضوا إلى رحالكم] . فقال العباس بن عباد :
والذي بعثك بالحق نبيا ؛ لئن شئت لنميلن غدا على أهل منى بأسيا فنا ، فقال ﷺ : [لم
أؤمر بذلك ، إرجعوا إلى رحالكم] .

قال : فرجعنا إلى مضاجعنا فبتنا ، فلما أصبحنا غدت علينا جلة قريش ، فقالوا لنا :
يا معشر الخزرج ؛ بلغنا أنكم جئتم صاحبنا هذا لتستخرجوا ابن أخينا من بين أظهرنا
وبايعتموه على حربنا ، وإنه والله ما حيي من العرب أبغض إلينا أن تنشب الحرب بيننا وبينهم
منكم ، فانبعث من هناك من مشركي قومنا يخلفون لهم بالله ما كان هذا شيء وما علمنا ،
وصدقوا لأتھم لم يعلموا على بيعتنا ، فجعل بعضنا ينظر إلى بعض .

ثم انصرف الأنصار إلى المدينة وقد شدوا العقد ، فلما قدموا أظهروا الإسلام بها ،
وبلغ ذلك قريشا ، فأذوا أصحاب رسول الله ﷺ ؛ فقال ﷺ لأصحابه : [إن الله قد جعل
لكم إخوانا ومنزلا ودارا تأمنون فيها] ^(١) . فأمرهم بالهجرة إلى المدينة واللاحق بإخوانهم من
الأنصار ، فأول من هاجر إلى المدينة : أبو سلمة بن عبد الأسد المخزومي ؛ ثم عامر بن
ربيعة ومعه امرأته ليلى بنت أبي خيثمة ؛ ثم عبد الله بن جحش ، ثم تتابع ^(٢) أصحاب رسول
الله ﷺ أرسالا إلى المدينة ، فأقام رسول الله ﷺ بمكة ينظر أن يؤذن له في الهجرة إلى أن
أذن له .

فقدم المدينة ؛ فجمع الله أهل المدينة أوسها وخزرجها بالإسلام ، وأصلح ذات بينهم
برسوله ، ورفع عنهم العداوة القديمة ، وألف بينهم). وذلك قوله عز وجل :

(١) السيرة النبوية لابن هشام : ج ٢ ص ١١١ .

(٢) في المخطوط : (تتابع).

﴿وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ أي بالإسلام
﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ أي فصرتم ، ونظيره : ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(١) ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ
النَّادِمِينَ﴾^(٢) ﴿إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا﴾^(٣).

وقوله تعالى : ﴿بِنِعْمَتِهِ﴾ أي بدين الإسلام ، وقوله تعالى : ﴿إِخْوَانًا﴾ أي في الدين
والولاية ، نظيره قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(٤) ، قال ﷺ : [لا تحاسدوا ولا
تباغضوا ولا تتابزوا ولا تناجشوا ؛ وكونوا عباد الله إخوانا ، المسلم أخو المسلم ؛ لا يظلمه ولا
يخذله ، التقوى ها هنا . وأشار بيده إلى صدره . حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه
المسلم]^(٥).

قوله عز وجل : ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ ؛ أي كنتم في الجاهلية
على طرف هوة من النار ؛ أي كنتم أشرفتم على النار ؛ وكنتم تقعون فيها ، أو أدرككم
الموت على الكفر ؛ فأنقذكم الله منها ؛ أي خلّصكم من النار والحفرة بالنبي ﷺ والإيمان.
قوله تعالى : ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣)﴾ ؛ التي مثل هذا البيان
الذي تلي عليكم بيّن الله لكم الدلالات والحجج في الأوامر والنواهي لكي تهتدوا من
الضلالة ، وتكونوا على رجاء الهداية.

قوله عز وجل : ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ أي ليكن
منكم جماعة يدعون إلى الصلح والإحسان ، ويأمرون بالتوحيد واتباع محمد ﷺ وسائر
الطاعات الواجبة ؛ ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ ؛ والشرك وسائر ما لا يعرف في شريعة ولا سنة
، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤)﴾ ، أي التاجون من السخط والعذاب ، وإنما قال :
﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ﴾ ولم يقل : وليكن منكم جميعكم ؛

(١) المائدة / ٣٠ .

(٢) المائدة / ٣١ .

(٣) الكهف / ٤١ .

(٤) الحجرات / ١٠ .

(٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ رواه البخاري في الصحيح : كتاب النكاح : باب لا يخطب على خطبة أخيه
حتى ينكح : الحديث (٥١٤٣) ، وفي الأدب : باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير : الحديث (٦٠٦٤) .
وأخرجه همام في صحيفته : الحديث (٦) ، تحقيق رفعت فوزي في المطلب . والحديث مشهور .

لأنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الكفاية ، إذا قام به البعض سقط عن الباقين ^(١) ، ويجوز أن يكون المراد بالأمة العلماء في هذه الآية الذين يحسنون ما يدعون إليه .
وذهب بعض المفسرين الى أنّ المعنى : ولتكونوا كلّكم ، لكن (من) هنا دخلت للتوكيد وتخصيص المخاطبين من سائر الأجناس كما في قوله تعالى : ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ ^(٢) أي فاجتنبوا الأوثان فإنّها رجس ؛ لا أنّ المراد : فاجتنبوا بعض الأوثان دون بعض ، واللام في ﴿وَلْتَكُنْ﴾ لام الأمر .

وقوله : ﴿يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ أي إلى الإسلام ، ثم النهي عن المنكر على مراتب ؛ أولها : الوعظ والتخويف ، فإن زال بذلك لم يجز للنهائي أن يتعدّى عنه إلى غيره ما فوقه ، ثم بالإيذاء والتعال ، ثم بالسّوط ، ثم بالسّلاح والقتال ؛ لأن المقصود زوال المنكر .

فأمّا إذا كان النّاهي عن المنكر خائفا على نفسه ، فقد قال ﷺ : [من رأى منك منكر فليغيّره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ؛ وذلك أضعف الإيمان] ^(٣) . وقال ﷺ : [من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه ؛ وخليفة رسوله ؛ وخليفة كتابه] ^(٤) . وقال ﷺ : [أؤمروا بالمعروف وإن لم تعملوا به كلّه ، وأنهو عن المنكر وإن لم تنتهوا عنه كلّه] ^(٥) .

(١) يريد إذا أقامه البعض فأنجزه عملا وحقق هدفه سقط عن الباقين ؛ وإلا فهو مطلوب مراد على سبيل التحقيق والإنجاز ، فيجب على المخاطبين المبادرة إلى إنجازه وتحقيقه .

(٢) الحج / ٣٠ .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٥٤ و ٢٠ و ٤٩ . ومسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان : الحديث (٤٩ / ٧٨) . وأبو داود في السنن : كتاب الصلاة : باب الخطبة يوم العيد : الحديث (١١٤٠) ، وإسناده صحيح .

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب : النص (٥٨٣٤) عن ثوبان . وابن عدي في الكامل : ج ٧ ص ٢٣٠ : الترجمة (١٨ / ١٦١٦) وضعّفه ب (كادح بن رحمة العربي) .

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٧ ص ٣٢٩ : الحديث (٦٦٢٤) ، وأوله : [لا تأمر بالمعروف حتّى تعمل به] . في مجمع الزوائد : ج ٧ ص ٢٧٧ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الصغير .

وقال علي رضي الله عنه : (أفضل الجهاد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشنأنا الفاسقين) ^(١). وقال أبو الدرداء : (لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر ؛ وإلا ليسلطن الله عليكم سلطانا ظالما لا يحلل كبيركم ولا يرحم صغيركم ، ويدعو أختياركم فلا يستجاب لهم ؛ يستنصرون فلا ينصرون ؛ ويستغفرون فلا يغفر لكم). وقال حذيفة : (يأتي على الناس زمان لأن يكون فيهم جيفة حمار أحب إليهم من مؤمن يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر) ^(٢) ، وقال الثوري : (إذا كان الرجل محبوبا في جيرانه محمودا عند إخوانه ، فاعلم أنه مداهن) ^(٣).

قوله عجل : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ ؛ أي ولا تكونوا كاليهود والنصارى الذين اختلفوا فيما بينهم وصاروا فرقا وشيعا ، ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ الكتاب في أمر محمد ﷺ ؛ ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥)﴾ ؛ على تفريقهم واختلافهم. قال بعضهم : لا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا ، قال : وهم المبتدعة من هذه الأمة.

ثم بين الله تعالى وقت العذاب العظيم الذي يصيبهم ؛ فقال تعالى : ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ ؛ معناه : (وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) وهو يوم القيامة ، وانتصب على الظرف أي في يوم. قرأ يحيى بن وثاب : (تبيض) (وتسود) بكسر التاء على لغة تميم. وقرأ الزهري (تبياض) و (تسواد).

ومعنى الآية : تبيض وجوه المخلصين لله بالتوحيد ؛ أي تشرق فتصير كالثلج بياضا والشمس ضياء ، وتسود وجوه الكفار والمنافقين من الحزن حين يدعون إلى السجود فلا يستطيعون. وعن ابن عباس قال : (معناه : يوم تبيض وجوه أهل العلم

والأوسط من طريق عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب عن أبيه ، وهما ضعيفان».

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء : ترجمة الإمام علي رضي الله عنه : ج ١ ص ٧٤.

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف : ج ١ ص ٣٨٩.

(٣) ينظر : المصدر نفسه.

والسنة ، وتسود وجوه أهل البدعة (١). وقال بعضهم : البياض من الوجوه إشراقها واستبشارها وسرورها بعملها (٢) وبشواب الله ، واسودادها لحزنها وكآبتها وكسوفها بعملها وبعقاب ربها.

قوله عجل : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦)﴾ ؛ جوابه محذوف ؛ أي يقال لهم : ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ قيل : هم قوم من أهل الكتاب كانوا مصدقين بأنبيائهم مصدقين بمحمد ﷺ قبل أن يبعث ، فلما بعث كفروا به ، فذلك قوله تعالى : ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾. وقيل : هم من كفر بالله يوم الميثاق حين أخرجوا من صلب آدم عليه السلام. وقيل : هم الخوارج وأهل البدع كلها ، وقيل : هم أهل الردة.

قوله عجل : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١٠٧)﴾ ؛ وهم المؤمنون الذين ابيضت وجوههم في الآخرة في جنة الله تعالى ، صاروا إليها برحمته هم فيها مقيمون دائمون. وفي الآية بيان أن الجنة لا تنال إلا برحمة الله وإن اجتهد المجتهد في طاعته.

قوله عجل : ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾ ؛ أي هذه حجج الله ينزل بها جبريل عليه السلام فيقرأها عليك بالصدق ؛ ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ (١٠٨)﴾ ؛ أي للجن والإنس.

قوله عجل : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (١٠٩)﴾ ؛ معناه : جميع ما في السموات والأرض من الخلق عبيد الله ومخلوقه فلا يريد ظلمهم ، فإن من بلغ غناه هذا المبلغ لا يحتاج إلى الظلم. قوله تعالى : ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ أي عواقب الأمور في الآخرة.

قوله عجل : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ ؛ خطاب لأصحاب رسول الله ﷺ ،

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٩١ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم وأبو نصر في الإبانة . والخطيب في تاريخه واللالكائي في السنة».

(٢) في المخطوط : (بعلمها).

وهم يعمّ سائر أمتّه. قال الحسن : (نحن آخر الأمم وأكرمها على الله) ^(١). وقيل معنى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ أي كنتم في اللّوح المحفوظ ، وقيل : كنتم مذكّتم ، وقيل : الكاف زائدة ؛ أي أنتم خير أمة. قوله تعالى : ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي بالتّوحيد واتباع الشريعة ، ﴿وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ أي عن الشّرك والظلم.

وقوله تعالى : ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ﴾ أي توحدون الله تعالى بالإيمان بالله وتصديق رسله ورسوله ﷺ ؛ لأنّ من كفر بالتّبيّ ﷺ لم يوحد الله تعالى ، ودليل هذا التّأويل قوله تعالى : ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ ؛ أي لو صدق اليهود والنصارى مع إيمانهم بالله تعالى لإيمانهم بنبيّه ﷺ لكان خيرا لهم من الإقامة على دينهم.

وعن النبي ﷺ أنّه قال : [أنتم تتمّون على سبعين أمة ؛ أنتم خيرها وأكرمها على الله عزّ وجلّ] ^(٢). وقال ﷺ : [أهل الجنّة عشرون ومائة صفّ ، ثمانون منها من هذه الأمة] ^(٣). وقال ﷺ : [إنّ الجنّة محرّمة على الأمم حتّى تدخلها أمتي] ^(٤). وقال ﷺ : [أمتي أمة مرحومة ؛ إذا كان يوم القيامة أعطي كلّ رجل من هذه الأمة رجلا من الكفّار ؛ فيقال له : هذا فداؤك من النّار] ^(٥).

وقيل لعيسى عليه السلام : يا روح الله ؛ هل بعد هذه الأمة أمة؟ قال : نعم ؛ أمة أحمد ﷺ علماء حكماء حلما ؛ أبرار أتقياء كأهمّهم من العقّة أنبياء ؛ يرضون من الله باليسير

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٠٢٤) عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، عن رسول الله ﷺ . وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٠٢٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٣٤٧ و ٣٥٥ و ٦٣١. والترمذي في الجامع الصحيح : أبواب صفة الجنّة : الحديث (٢٥٤٦) عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ ... ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٩٤٠٦) بمعناه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. في مجمع الزوائد : ج ١٠ ص ٦٩ ؛ قال الهيثمي : «إسناده حسن». والحديث (٤١٦٥) عن ابن عباس ؛ قال الهيثمي : «ضعيف».

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (١) عن أبي موسى الأشعري بإسناد حسن. وأخرجه بمعناه الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ٤٠٨.

من الرزق ؛ ويرضى الله تعالى منهم باليسير من العمل ؛ يدخلهم الجنة بشهادة أن لا إله إلا الله.

قوله عَجَلٌ : ﴿مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ؛ يعني أهل الكتاب منهم المؤمنون عبد الله بن سلام وأصحابه ، وسائر من أسلم من أهل الكتاب. ﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠)﴾ ؛ أي الكافرون الخارجون عن أمر الله ، وهم الذين لم يسلموا منهم.

قوله عَجَلٌ : ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَذًى﴾ ؛ أي لن يصلوا إلى ضرركم أيها المسلمون إلا أن يؤذوكم باللسان بقولهم : عزيز ابن الله ؛ والمسيح ابن الله ؛ وثالث ثلاثة ؛ والبهت والتحريف. وقال مقاتل : (إن رؤساء اليهود : كعب بن الأشرف ؛ وأبو رافع ؛ وأبو ياسر ؛ وابن صوريا وغيرهم عمدوا إلى مؤمنهم كعبد الله ابن سلام وأصحابه فآذوهم لإسلامهم ، فأنزل الله عَجَلٌ ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَذًى﴾ أي باللسان ؛ يعني وعيدا وطعنا بألستهم ودعاء إلى الضلالة وكلمة كفر تسمعونها منهم فتتأذون بها).

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ يَقَاتِلُوكُمْ يُؤْلُوكُمْ الْأَذْبَارُ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ (١١١)﴾ ؛ أي يعطوكم الأدبار منهزمين ؛ يعني لا يمنعكم أحد من سبيكم إياهم وقتلكم نفوسهم ، وقوله تعالى : ﴿ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾ جواب الشرط ، إلا أنه استئناف لأجل رأس الآي ؛ لأنها على النون كقوله تعالى : ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾^(١) وتقديره : ثم هم لا ينصرون ، وقال في موضع آخر : ﴿لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾^(٢) إذ لم يكن رأس آية.

قال الشاعر :

ألم تسأل الربيع القديم فينطق ...

أي فهو ينطق.

قوله عَجَلٌ : ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا تُثْقِفُوا إِلَّا جَحِلٌ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٌ مِنَ النَّاسِ﴾ ؛

معناه : جعلت عليهم مذلة القتل والسبي أينما وجدوا أخذوا. قوله

(١) المرسلات / ٣٦.

(٢) فاطر / ٣٦.

تعالى : ﴿إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ﴾ أي إلا أن يعتصموا بعهد الله وهو الإسلام. وقوله : ﴿وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ﴾ أي عهد وأمان وعقد ذمة المسلمين عليهم ؛ يؤدّون إليهم الخراج ليؤمّنوهم. وفي الآية اختصار ؛ تقديره : إلا أن يعتصموا بحبل من الله.

قوله تعالى : ﴿وَبَاؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ ؛ أي انصرفوا بغضب ؛ أي استوجبوه من الله عَزَّجَلَّ . قوله تعالى : ﴿وَضَرَبْتُ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةَ﴾ ؛ أي جعل عليهم زيّ الفقر والبؤس حتّى صاروا من الدّلة إلى ما لا يبلغه أهل ملّة بعد أن كانوا ذوي عزّ ويسار ومنعة ، فترى الرجل منهم عليه البؤس والمسكنة وأنه لغنيّ ، ولم يبق لليهود منعة في موضع من المواضع.

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (١١٢)﴾ ؛ أي ذلك الدّل والغضب عليهم من الله بكفرهم بمحمّد ﷺ والقرآن ورضاهم بقتل الأنبياء بغير حقّ وعصيانهم ومجاوزاتهم الحدّ.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣)﴾ ؛ قال ابن عبّاس ومقاتل : (لما أسلم عبد الله ابن سلام ؛ وثعلبة بن سعية ^(١) ؛ وأسيد بن سعية ؛ وأسد بن عبيد ^(٢) ومن أسلم من اليهود ؛ قالت أحبار اليهود : ما آمن بمحمّد إلّا أشرارنا ، لو كانوا من أختيارنا ما تركوا دين آبائهم ، ثمّ قالوا لهم : قد خسرتم حين استبدلتم دينكم بدين غيره. فأنزل الله هذه الآية ^(٣)).

وقيل : لما ذكر الله في الآيات المتقدّمة من آمن من أهل الكتاب ، ومن لم يؤمن. قال عَزَّجَلَّ : ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ أي ليس الفريقان سواء ، وهذا وقف تامّ ، ثم استأنف

(١) في المخطوط : (شعبة).

(٢) اشتبّه على الناسخ الاسمين فجعلهما اسما واحدا ، فكتب : (وأسيد بن عبيد) ، والصحيح كما أثبتناه.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٠٤٤). وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٩٧ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن إسحق وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في الدلائل وابن عساكر ، عن ابن عباس». وفي السيرة النبوية لابن هشام : ج ٢ ص ٢٠٦.

قوله تعالى : ﴿مَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ أي عادلة مستقيمة مهتدية. وقال الأخفش : (ذو أمة قائمة ؛ أي ذي طريقة قائمة) ، قال : (والأمة الطريقة).

ومعنى قوله : ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ﴾ يعني يقرأون القرآن في ساعات الليل ، ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ أي وهم يصلّون ؛ لأنّ القرآن لا يكون في السجود ، نظيره قوله تعالى : ﴿وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾^(١) أي يصلّون ، وقوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ﴾^(٢) أي صلّوا. وإنّما ذكرت الصلوات باسم السجود ؛ لأن السجود نهاية ما فيها من التواضع. قال ابن مسعود رضي الله عنه : (أراد به صلاة العتمة)^(٣). وقيل : أراد به ما بين المغرب والعشاء. واختلف النحاة في واحد الأنا ؛ قال بعضهم : أناء مثل معاء وأمعاء. وقال بعضهم : إنّي مثل نحى وأنحى.

وقال بعض المفسرين : في الآية اختصار وحذف ؛ تقديره : من أهل الكتاب أمة قائمة وأخرى غير قائمة ، وترك الأخرى اكتفاء بذكر أحد الفريقين ؛ قالوا : وهذا فعل مجموع مقدّم كقولهم : أكلوني البراغيث ، وذهبوا أصحابك. وقال آخرون : تمام الكلام عند قوله ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ يعني المؤمنين والفاسقين ؛ لأن ذكر الفريقين قد جرى في قوله : ﴿مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾. ثم وصف الفاسقين فقال : ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى﴾ ، ووصف المؤمنين فقال ﴿أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ الآية.

قوله عَجَلٌ : ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ؛ قال ابن عباس : (لما أسلم عبد الله بن سلام ومن معه ؛ قالت اليهود : ما آمن بمحمد إلّا أشرارنا ، فأنزل الله هذه الآية ؛ إلّا أنّها وإن نزلت فيهم فمن حقّ كلّ مسلم أن يكون على هذه الصّفة). ومعنى الآية : يصدّقون بالله وبالبعث بعد الموت. ﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ أي باتّباع محمد ﷺ ، ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ ؛ أي عن اتّباع الجبت والطّاغوت ومخالفة النبي ﷺ.

(١) الأعراف / ٢٠٦.

(٢) الفرقان / ٦٠.

(٣) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٢٩٧ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الفريابي والبخاري في تاريخه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم».

قوله تعالى : ﴿وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ ؛ أي يبادرون إلى الطاعات والأعمال الصالحة ، ﴿وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤)﴾ ؛ أي من المؤمنين المخلصين وهم أبو بكر وعمر وسائر الصحابة.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾ ؛ أي فلن تجحدوه ، يعني تجزون به وتثابون عليه. قرأ الأعمش ويحيى وحمزة والكسائي وحفص وخلف : ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾ بالياء فيهما إخبارا عن الأمة القائمة. وقيل : راجع إلى قوله ﴿الصَّالِحِينَ﴾. وقرأ الباقون بالتاء فيهما على الخطاب كقوله ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (١١٥)﴾ ؛ أي عالم بأعمالهم وثواب أفعالهم.

قوله عَجَلٌ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾ ؛ معناه : إنّ الذين جحدوا بمحمد والقرآن لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من عذاب الله شيئا ، ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١١٦)﴾ ؛ أي مقيمون دائمون.

قوله عَجَلٌ : ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ﴾ ؛ معناه : مثل ما ينفق اليهود في اليهودية على رؤسائهم وعلمائهم ، وما ينفق أهل الأوثان على أصنامهم في تظاهرهم على النبي ﷺ وإهلاكهم مال أنفسهم ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا﴾ برد شديد. ويقال : الصَّرَّ : صوت لهب النار التي تحرق الزرع ، وقيل : الصَّرَّ : ريح فيها صوت ونار ^(١).

قوله تعالى : ﴿أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ﴾ أي زرع قوم ﴿ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بالكفر والمعصية ، ومنع حق الله عليهم ﴿فَأَهْلَكَتْهُ﴾ أي أحرقت الریح فلم ينتفعوا منه بشيء في الدنيا ، كذلك من ينفق في غير طاعة الله لا ينتفع بنفسفته في الآخرة ، كما لا ينتفع صاحب هذا الزرع من زرعه في الدنيا. قوله تعالى : ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ﴾ ؛ بإهلاك زرعهم ؛ ﴿وَلَكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (١١٧)﴾ ؛ بمنع حق الله فيه وكفرهم ومعصيتهم.

(١) الصَّرة ، بالفتح : الصَّيحة. والصَّرَّ ، بالكسر : برد يضرب النبات والحراث. مختار الصحاح : (صر)

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ ؛
 نزلت الآية في الأنصار ؛ كانوا قد ظاهروا اليهود حتى صار كأنَّ بينهم نسبا ، وكانوا
 يواصلونهم ويعاطفونهم حتى كان الرجل من الأنصار يتزوّج فيهم فيختارهم على قومه ، فلما
 جاء الله بمحمّد ﷺ والإسلام وآمن الأنصار بغضهم اليهود ، وكان الأنصار يخالطونهم
 ويشاورونهم ، كما كانوا يفعلون قبل الإسلام للرّضاة والمصاهرة التي كانت بينهم ، فنهى الله
 الأنصار بهذه الآية وما بعدها.

ومعناها : لا تتخذوا دخلا من غيركم يعني اليهود. وبطانة الرجل : خاصته وأهل سرّه
 الذين يستبطنون أمره ، سمّوا بذلك على جهة التشبّه ببطانة الثوب التي تلي جلد الإنسان.
 وحرف ﴿مِنْ﴾ في قوله : ﴿مِنْ دُونِكُمْ﴾ للتبيين ؛ أي لا تتخذوا الذين هم أسافل وأراذل
 بطانة. قوله تعالى ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ أي لا يبقون غاية ، ولا يتركون الجهد في إلقائكم في
 الفساد ، يقال : ما ألوت في الحاجة جهدا ؛ أي ما قصّرت ، ونصب ﴿خَبَالًا﴾ على
 المفعول الثاني ؛ لأنه يتعدّى إلى مفعولين ^(١) ، وإن شئت على المصدر ^(٢) ، وإن شئت بنزع
 الخافض ؛ أي بالخبال. والخبال : الفساد ، ومثله الخبل أيضا ؛ يقال : رجل خبل الرّأي ؛
 فاسد الرّأي ؛ والانبخال : أي الجنون. وقال مجاهد : (نزلت في قوم مؤمنين كانوا يصافحون
 المنافقين ويخالطوهم ؛ فنهاهم الله عَزَّوَجَلَّ عن ذلك) ^(٣).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾ ؛ أي تمنّوا إثمكم وضرركم وهلاككم ، والعنت في اللغة :
 المشقة ، يقال : أكمة عنوت ؛ أي طويلة شاقة المسلك. وقرأ عبد الله : (قد بدأ البغضاء من
 أفواههم) بالتذكير ؛ لتقدّم الفعل ؛ ولأن معنى البغضاء : البغض. قوله تعالى : ﴿قَدْ بَدَتِ
 الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ ؛ أي قد ظهرت العداوة من ألسنتهم بالشتم والطعن ، ﴿وَمَا تُخْفِي
 صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ ؛ أي وما يضمرون في قلوبهم من القتل لو ظفروا بكم أعظم ممّا أظهروا لكم.
 قوله تعالى : ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ ؛ أي أخبرناكم بما أخفوا وأبدوا بالدلالات والعلامات
 ، ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ (١١٨)﴾ ؛ العدو من الولي.

(١) أي : (الألو) يتعدى إلى مفعولين.

(٢) أي : يخلونكم خبالا.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٠٧٥) عن ابن عباس ، والنص (٦٠٧٦) عن مجاهد.

قوله تعالى : ﴿هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّوهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ ؛ أي أنتم يا هؤلاء المؤمنين تحبون اليهود الذين نهيتم عن مبايحتهم للأسباب التي بينكم من المصاهرة والرضاع والقرابة والجوار ، ﴿وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ لما بينكم وبينهم من مخالفة الدين ، هذا قول أكثر المفسرين. وقال بعضهم : معناه : تحبونهم ؛ أي تريدون لهم الإسلام وهو خير الأشياء ، ولا يحبونكم لأنهم يدعونكم إلى الكفر وهو الهلاك. قوله تعالى : ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ ؛ أي تؤمنون بالتوراة والانجيل وسائر كتب الله ، ولا يؤمنون هم بذلك كله ، يعني لا يؤمنون بكتابكم.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا﴾ ؛ يعني منافقي أهل الكتاب ، إذا لقوهم قالوا آمنا بمحمد أنه رسول صادق فيما يقول ، ﴿وَإِذَا خَلَوْا﴾ ؛ فيما بينهم ؛ ﴿عَصُوا عَلَيْكُمْ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾ ؛ أي أطراف الأصابع من الحنق عليكم لما يرون من ائتلافكم وإصلاح ذات بينكم ، وهذا مثل ضربه الله لشدة عداوة اليهود للمؤمنين. وواحد الأنامل : أظلمة بفتح الميم وضمها. قوله تعالى ﴿قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ ؛ ليس على طريق الإيجاب ؛ لأنه لو كان على طريق الإيجاب لما اتوا كلهم من ساعتهم ، لكن معناه : تموتون بغيظكم ولا تبلغون أمانيتكم من قهر محمد ﷺ وأصحابه. قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١١٩)﴾ ؛ أي عالم بما في القلوب من البغض والعداوة وغير ذلك. وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : [لا تستضيئوا بنار المشركين]^(١) أي لا تستشيروا المشركين في شيء من أموركم.

قوله تعالى : ﴿إِنْ تَمَسَّسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ ؛ قرأ السلمي : بالياء ، ومعنى الآية : إن تصبكم أيها المؤمنون حسنة بظهوركم على عدوكم وغلبتكم لهم أو الغنيمة والخصب تسؤهم تلك الحسنة ؛ أي تحزنهم ؛ يعني اليهود ، وإن تصبكم محنة من جهة أعدائكم ونكبة أو جذب يعجبوا بها.

(١) رواه الإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٩٩. والنسائي في السنن : كتاب الزينة : باب لا تنقشوا على خواتيمكم عربيا : ج ٨ ص ١٧٧.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا﴾ ؛ أي وإن تصبروا على أذى اليهود والمنافقين وتتقوا معصية الله وتحافوا ربكم ، ﴿لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ ؛ أي لا يضركم احتياهم لإيقاعكم في الهلاك ، ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ (١٢٠) ؛ أي أحاط علمه وقدرته بأعمالكم وبأعمالهم.

قرأ أبو عمرو وابن كثير : (لا يضركم) بكسر الضاد والتخفيف ، وهو جزم على جواب الجزاء. وقرأ الضحاك : (لا يضركم) بالضم وجزم الراء ؛ من ضار يضار يضور. وذكر القرءاء عن الكسائي : أنه سمع بعض أهل العالية يقول : لا ينفعني ولا يضورني. وقرأ الباقون بضم الضاد وتشديد الراء : من ضرّ يضرّ ضرّاً. وفي رفع (يضرّكم) وجهان ؛ أحدهما : أنه أراد الجزم ؛ وأصله (يضرركم) فأدغمت الراء في الراء ، ونقلت ضمة الراء الأولى إلى الضاد ، وضمت الراء الأخيرة اتّباعاً لأقرب الحركات إليها وهي الضاد طلباً للمشاكلة ، والوجه الثاني : أنّ (لا) بمعنى (ليس) ، ويضم الفاء فيه ؛ تقديره : وإن تصبروا فليس يضرّكم ، والضّر والضّرر بمعنى واحد ؛ قال الله تعالى : ﴿قَالُوا لَا ضَيْرَ﴾^(١) وقال : ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ﴾^(٢). وقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ أي عالم. قرأ الحسن والأعمش بالتاء. وقرأ الباقون بالياء.

قوله عز وجل : ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (١٢١) ؛ قال مجاهد والكلبي : (غدا رسول الله ﷺ من منزل عائشة يمشي على رجله إلى أحد ، وصف أصحابه للقتال كما يصفهم للصلاة ، وذلك أنّ المشركين نزلوا بأحد يوم الأربعاء ، فلما سمع رسول الله ﷺ بنزولهم استشار أصحابه ؛ فقال أكثرهم : يا رسول الله ؛ أقم بالمدينة لا تخرج إليهم ، فإن أقاموا هناك أقاموا في شرّ مجلس ، وإن دخلوا إلينا قاتلهم الرجال في وجوههم ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم ورجعوا كما جاءوا ، فأعجب رسول الله ﷺ هذا الرأي. وقال بعض الصحابة : يا رسول الله ؛ أخرج بنا إلى هؤلاء الأكلب

(١) الشعراء / ٥٠.

(٢) الاسراء / ٦٧.

لا يرون أنّه جبناً عنهم وضعفاً. وأتاه التّعمان بن مالك الأنصاريّ فقال : يا رسول الله ؛ لا تحرمني الجنّة ، فوالذي بعثك بالحقّ نبياً لأدخلنّ الجنّة ، فقال له : [م؟] قال : بأنّي أشهد أن لا إله إلاّ الله وأنّي لا أفرّ من الرّحف ، فقال : [صدقت] فقتل يومئذ شهيداً.

فقال ﷺ : [إنّي قد رأيت في منامي أنّ في دبابه سيفي ثلما فأولّتها هزيمة ، ورأيت أنّي أدخل يدي في درع حصينة فأولّتها المدينة ، فكرهت الخروج إليهم ، فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم ، فإن أقاموا أقاموا على شرّ مقام ، وإن دخلوا المدينة قاتلناهم فيها] وكان ﷺ يعجبه أن يدخلوا المدينة فيقاتلوا في الأزقة ، فقال رجال من المسلمين ممّن فاتهم يوم بدر وأراد الله لهم الشّهادة يوم أحد : أخرج بنا إلى أعدائنا يا رسول الله ، فكره الخروج إليهم وأمر بتبوءة المقاعد للقتال إلى أن يوافيهم المشركون . والمقاعد هي المواطن والأماكن . فلم يزلوا برسول الله ﷺ يحثّونه على لقاءهم حتّى دخل بيته ، فلبس لامته وعزم على الخروج ، فندم المسلمون وقالوا : بئسما صنعنا ؛ نشير على رسول الله ﷺ والوحي يأتيه ، فقاموا واعتذروا إليه وقالوا : اصنع ما رأيت يا رسول الله ، فقال : [لا ينبغي لنبيّ أن يلبس لامته فيضعها حتّى يقاتل] ^(١).

وكان قد أقام المشركون بأحد يوم الأربعاء والخميس ، فخرج رسول الله ﷺ يوم الجمعة بعد ما صلّى بأصحابه الجمعة ، فأصبح بالشّعب من أحد يوم السبت من التّصف من شوال سنة ثلاث من الهجرة ، وكان من أمر حرب أحد ما كان ؛ فذلك قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ أي واذكر إذ غدوت من أهلك ؛ من عند أهلك من المدينة تهيم للمؤمنين مواضع للحرب لقتال المشركين يوم أحد. وقال الحسن : (نزلت هذه الآية في يوم الأحزاب ؛ الأكلب : موضع منها قريب من المدينة).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦١١٣ و ٦١١٤).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ ؛ أي أن تجبنا وتضعفا ويتخلفا عن رسول الله ﷺ وهم : بنو سلمة من الخزرج ؛ وبنو حارثة من الأوس ، وكانوا جناحي العسكر ، وذلك أن رسول الله ﷺ خرج إلى أحد في ألف رجل ، وقيل : في تسعمائة وخمسين رجلا ، وقد وعد أصحابه بالنصر والفتح إن صبروا ، فلما بلغوا إلى بعض الطريق اعتزل عبد الله بن أبي سلول بثلاث الناس ورجع بهم ، فرجع في ثلاثمائة ؛ وقال : علام نقتل أولادنا وأنفسنا ، فتبعهم أبو (١) جابر وقال : أنشدكم الله في نبيكم وأنفسكم ، فقال عبد الله : لو نعلم قتالا لاتبعناكم ، وهمت بنو سلمة وبنو حارثة بالإنصراف معه ، فعصمهم الله تعالى ولم ينصرفوا ، ومضوا مع رسول الله ﷺ وثبت الله قلوبهما فلم يرجعا ، فذكرهم الله تعالى عظيم نعمته فقال : ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ أي حافظهما وناصرهما.

وقرأ ابن مسعود : (وليهم) ؛ لأن الطائفة جمع كقوله تعالى : ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ (٢) ، ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (١٢٢) ؛ في أمورهم. قال جابر بن عبد الله : (والله ما سرنا أننا لم نحم بالذي هممنا به ؛ ولقد أخبرنا الله تعالى أنه ولينا) (٣). قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾. بدر : اسم موضع بين مكة والمدينة وهو من بلاد غفار ، كان وقعة بدر أول قتال قاتله رسول الله ﷺ بنفسه ، وجملة مغازي رسول الله ﷺ ستة وعشرون غزوة ، وكان غزوة بدر الخامسة منهن ؛ قاتل رسول الله ﷺ في أحد عشر غزوة منهن بدر الكبرى ؛ وأحد ؛ والخنديق ، وغزوة بني قريظة ؛ وغزوة بني المصطلق ؛ وغزوة بني لحيان ؛ وخيبر والفتح ؛ وحنين ؛ والطائف ؛ وتبوك.

(١) سقط «أبو» من المخطوط. وهو جابر السلمي رضي الله عنه. وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦١١٩).

(٢) الحج / ١٩.

(٣) رواه البخاري في الصحيح : كتاب التفسير : تفسير سورة آل عمران : باب (٨). والطبري في جامع البيان : النص (٦١٢٤).

فأما بدر الكبرى فكانت يوم الجمعة السابع عشر من رمضان سنة اثنتين من الهجرة على رأس تسعة عشر شهرا من هجرة النبي ﷺ . وغزوة أحد في شوال سنة ثلاث ، والخذق وبني قريظة في شوال سنة أربع ، وبني المصطلق وبني لحيان في شعبان سنة خمس ، وخيبر سنة ست ، والفتح في رمضان سنة ثمان ، وحنين والطائف في شوال سنة ثمان. فأول غزوة غزاها بنفسه وقاتل فيها بدر الكبرى ، وآخرها تبوك ، وكانت سراياه ستا وثلاثين سرية.

ومعنى الآية : ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ وأنتم قليل في العدد ، وذلك أن المسلمين كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا ، كان المهاجرون منهم سبعة وسبعين ، ومن الأنصار مائتين وستة وثلاثين ، وكان علي رضي الله عنه صاحب راية رسول الله ﷺ ، وسعد بن معاذ صاحب راية الأنصار ، وكان عدد الكفار تسعمائة ونييفا. قوله عَزَّ وَجَلَّ : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٢٣)﴾ ؛ أي أطيعوه فيما يأمركم لتقوموا بشكر النعم التي أنعمها الله عليكم.

قوله تعالى : ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ (١٢٤)﴾ ؛ وذلك أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يوم أحد بعد انصراف عبد الله بن أبي سلول بثلاث الناس : سبعمائة ؛ وكان المشركون ثلاثة آلاف ، فقال رسول الله ﷺ : [أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ مِنَ السَّمَاءِ] (١). قرأ الحسن ومجاهد وابن عامر (منزلين) بالتشديد ، وقرأ الباقر بالتخفيف.

قوله تعالى : ﴿بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ (١٢٥)﴾ ؛ معنى قوله : ﴿بَلَى﴾ تصديق لوعده الله تعالى ، وقول رسول الله ﷺ ، ﴿تَصْبِرُوا﴾ لعدوكم مع نبيكم ﴿وَتَتَّقُوا﴾ مخالفته ﴿وَيَأْتُوكُمْ﴾ أهل مكة من وجههم هذا ؛ ﴿يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ﴾

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦١٥١).

مُسَوِّمِينَ أي معلّمين ^(١) بالصوف الأبيض ^(٢) ، وقيل : بالأحمر في نواصي الخيل وأذناها ؛ أي بين لهم من السّماء معلّمين بهذه العلامة. ويجوز أن يكون معنى **مُسَوِّمِينَ** مرسلين من الإسماعية وهي الإرسال. ومن قرأ (مسوّمين) بكسر الواو فلائهم سوّموا خيولهم.

وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه يوم أحد : [تسوّموا ؛ فإنّ الملائكة قد تسوّمت بالصّوف الأبيض في قلائسهم ومغافرههم] ^(٣). وقال قتادة : (كان على الملائكة يوم بدر سيماء القتال ، وكانوا على خيل بلق) ^(٤). وقال ابن عبّاس : (كانت يوم بدر سيماء الملائكة عمائم بيض مرخية على أكتافهم) ، قال : (ولم يصبر المؤمنون يوم أحد للقتال إلّا قليل منهم ، ولو صبروا لنزلت عليهم الملائكة وأتاهم ما وعدهم الله ، ولكنهم لم يصبروا ، فلم تنزل عليهم الملائكة). قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم : (مسوّمين) بكسر الواو ، وقرأ الباقر بالفتح.

قوله تعالى : **﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ﴾** ؛ أي ما جعل الله إمدادكم بالملائكة إلّا بشارة لكم ؛ ولتطمئنّ قلوبكم به ، فلا تجزع من كثرة عددهم وقلة عددكم حتى تثبتوا لأعدائكم. قوله تعالى : **﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (١٢٦)﴾** ؛ أي وإن أمدّكم بالملائكة وقوى قلوبكم ، فليس النصر لكثرة العدد وقلّته ، ولكنّه **﴿مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾** أي المنيع في سلطانه ، الحكيم في أمره.

وفي الآية بيان أنّ الإنسان لا يستغني في حال من الأحوال عن الله وإن كثّر عدده واجتمع ماله. قال ابن عبّاس : (إنّ الملائكة لم يباشروا القتال إلّا يوم بدر ، فأما ما سوى ذلك فإنّها تحضر الصّف وتكثّره ولا تقاتل). وقال بعض المفسّرين : إنّ الملائكة لم تقاتل أصلا ولم يبعثوا إلّا بالبشارة ، فلو بعثوا للقتال لكان ملك واحد

(١) في المخطوط : (معلومين).

(٢) ينظر ما نقله الطبري في جامع البيان النص (٦١٧٢).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦١٦٥).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦١٦٨).

يكفيهم ، كما فعل جبريل عليه السلام يوم لوط . وقال بعضهم : إنّ الملائكة كانت تقاتل وكان علامة ضربهم اشتعال النار في موضع ضربهم ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿لَيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ﴾ ؛ معناه : ينصرمك ليقتل ويستأسر جماعة من الذين كفروا بنقضهم ذلك أو يهزمهم ، ﴿فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ (١٢٧)﴾ ؛ أي فيرجعوا منقلبين منقطعين عن آمالهم . والكبت : هو الوهن في القلب ، ويصرع المرء على وجهه لأجله . ونظم الآية : ولقد نصرمكم الله بيدر ﴿لَيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي لكي يهلك طائفة من الذين كفروا . وقال السديّ : معناه : (ليهدم ركنا من أركان المشركين بالقتل والأسر ، فقتل من ساداتهم يوم بدر سبعون وأسر منهم سبعون) .

وقوله تعالى : ﴿فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾ أي لم ينالوا شيئاً مما كانوا يرجون من الظفر بكم . وقوله تعالى ﴿أَوْ يَكْبِتَهُمْ﴾ قال الكلبيّ : (أو يهزمهم) ، وقال التّضر بن شميل : (يغيظهم) . وقال السديّ : (يلعنهم) . وقال أبو عبيدة : (يهلكهم) . وقرئ في الشّاذّ : (أو يكبدهم) ، يقال : كبده ؛ إذا رماه فأصاب كبده ، والمكبود : المتلهّف ^(١) .

قوله عزّ وجلّ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ (١٢٨)﴾ ؛ وذلك أنه لما شجّ النبي صلّى الله عليه وآله يوم أحد وكسرت ربايعيته ، وقتل سبعون من أصحابه ، جعل يمسح الدّم عن وجهه وهو يقول : [كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيّهم ، وهو يدعوهم إلى ربهم] وهم أن يلعنهم ويلعن الذين انصرفوا مع عبد الله بن أبي سلول ، فأنزل الله هذه الآية ينهاه عن اللّعن ، وبين أنّ فلاحهم ليس إليه وأنه ليس له من الأمر شيء إلا أن يبلغ الرسالة ويجاهد حتى يظهر الدين ^(٢) .

(١) الملهوف : المكروب ؛ والمكبوت : المهزوم ، والحزين ، بلغ الهم كبده ، . والكبت والكبد : شدّة الغيظ . ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ١٩٨ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦١٩٢) عن أنس بأسانيد ، وعن الحسن مرسل في النص (٦١٩٣) . وحديث أنس أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الجهاد والسير : الحديث (١٠٤ / ١٧٩١) . والترمذي في الجامع : أبواب التفسير : سورة آل عمران : باب (١٠ و ١١) .

قال عكرمة وقتادة : (أدمى رجل من هذيل يقال له عبد الله بن قمئة وجه رسول الله ﷺ يوم أحد ؛ فدعا عليه رسول الله ﷺ فسلب الله عليه تيسا فنطحه حتى قتله. وشج عتبة بن أبي وقاص وجه رسول الله ﷺ وكسر ربايته ؛ فدعا رسول الله ﷺ عليه فقال : [اللهم لا يحول عليه الحول حتى يموت كافرا] قال : فما حال عليه الحول حتى مات كافرا ، فأُنزل الله هذه الآية ^(١)).

وقال الكلبي : (لما شج رسول الله ﷺ يوم أحد وأصيبت ربايته ؛ هم أن يلعن المشركين ويدعو عليهم ، فأُنزل الله هذه الآية لعلمه أن كثيرا منهم سيتوبون). يدل عليه ما روى أنس أنه قال : لما كان يوم أحد شج رسول الله ﷺ في قرن حاجبه ، وكسرت ربايته ، وجرح في وجهه ، فجعل يمسح الدم عن وجهه ، وسالم مولى أبي حذيفة يغسل عن وجهه الدم ورسول الله ﷺ يقول : [كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم] فأُنزل الله هذه الآية ^(٢).

وقال سعيد بن المسيب : لما قال رسول الله ﷺ : [اشتد غضب الله على من أدمى وجه نبيه وعلت عالية من قريش على الجبل ، فقال عيسى : [لا ينبغي لهم أن يعلونا] فأقبل عمر رضي الله عنه ورهط من الأنصار حتى أهبطوهم من الجبل ، ونهض رسول الله ﷺ إلى صخرة ليعلوها وقد ظاهر بين درعين فلم يستطع ، فجلس تحته طلحة ، فنهض حتى استوى عليها ، فقال ﷺ : [أوجب طلحة] ^(٣).

ووقفت هند والنسوة اللاتي معها يمثّلن بالقتلى من أصحاب رسول الله ﷺ ، يجذعن الأذان والأنوف حتى اتخذت هند من ذلك قلائد وأعطتها وحشيّا ، وبقرت عن كبد حمزة رضي الله عنه فلاكتها ؛ فلم تستطع فلفظتها ثم علّت صخرة مشرفة ؛

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٦١٩٦).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٦١٩٥).

(٣) أخرجه ابن هشام في السيرة النبوية : ج ٣ ص ٩١ من غير إسناد. والترمذي في الجامع : أبواب الجهاد : الحديث (١٦٩٢) عن الزبير بن العوام ؛ وقال : حديث حسن غريب. وابن حبان في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : الحديث (٦٩٧٩) ، وإسناده صحيح.

فصرخت ثم قالت (١) :

نحن جزييناكم بيوم بدر والحرب بعد الحرب ذات سعر
ماكان عن عتبة لي من صبر ولا أخوي وعمّاه وبكري
شفيت صدري وقضيت نذري شفيت وحشي غليل صدري
فلما رأى رسول الله ﷺ والمسلمون ما نزل بأصحابهم من جذع الآذان والأنوف ،
وقطع المذاكير ؛ قالوا : لن أنالنا الله فيهم لنفعلن مثل ما فعلوا ؛ ولنمثلن مثله بهم لم يمثلها
أحد قط ، فأنزل الله عزّ وجلّ هذه الآية (٢).

وقال عطاء : أقام رسول الله ﷺ بعد أحد يدعو على بطن من هذيل يقال لهم بني
لحيان ، وعلى بطن من سليم يقال لهم رعل وذكوان ، وكان يقول : [اللهم اشدّد وطأتك
على مضر ، واجعلها عليهم سنين كسنين يوسف] (٣) ففحطوا حتّى أكلوا أولادهم ، وأكلوا
الميتة والعظام المحرّقة ، ثم أنزل الله هذه الآية.

وعن أبي سالم قال : (قال رسول الله ﷺ : [اللهم العن أبا سفيان ، اللهم العن
الحارث بن هشام ، اللهم العن صفوان بن أميّة] . فأنزل الله تعالى ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ
أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ فأسلموا وحسن إسلامهم) (٤).

ومعنى قوله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أي ليس إليك من الأمر بھواك شيء ، وقد
تكون اللام بمعنى (إلى) ، كقوله تعالى : ﴿مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ (٥) أي إلى الإيمان ، وقوله :
﴿الَّذِي هَدَانَا هَذَا﴾ (٦) ونحوه. وقال بعضهم : قوله : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

(١) السيرة النبوية لابن هشام : ج ٣ ص ٩٦ . ٩٧ .

(٢) السيرة النبوية لابن هشام : ج ٣ ص ١٠٢ .

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ١ ص ٦٥ : الحديث (٥٤) . والبخاري في الصحيح : كتاب الأذان : باب
يهوي بالتكبير حين يسجد : الحديث (٨٠٤) . ومسلم في الصحيح : كتاب المساجد : الحديث (٢٩٥) .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦١٩٩) .

(٥) النساء / ١٩٣ .

(٦) الأعراف / ٤٣ .

اعتراض بين الكلام ؛ وتقدير الآية : ليقطع طرفا من الذين كفروا أو يكتبهم أو يتوب عليهم أو يعدّ بهم فإنهم ظالمون ؛ ليس لك من الامر شيء ، وهذا وجه حسن. وقال بعضهم : (أو بمعنى (حتى)). وقال بعضهم : نصب بإضمار (أن) تقديره : أو أن يتوب عليهم.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ أي له جميع ما فيهم من الخلائق ؛ كلّهم عباد الله وفي ملكه ، ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ ؛ على الذنب الصغير إذا أصرّ على ذلك ، ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٢٩)﴾ ؛ في قبول توبتهم ، وتأخير العذاب عنهم ، وإنّما ختم الله هذه الصفة بالمغفرة والرحمة ؛ لأنه وإن كان على التعذيب قادرا ، لكن الغالب على أمره ما يريد بخلقه الرحمة والمغفرة.

قوله عَجَلٌ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً﴾ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في أهل الطائف ، كانت بنو المغيرة يربون لهم ، فإذا حلّ الأجل وعجزوا عن ذلك ، زادوا في المال ، وازدادوا في الأجل ؛ فنهاهم الله عن ذلك). ومعنى ﴿مُضَاعَفَةً﴾ : هو أنّ الرجل إذا كان له على آخر مال ، فإذا حلّ الأجل طالبه به فيعجز عنه ، فيقول المطلوب : أحرّ عتيّ وأزيدك في مالك ، فيفعلان ذلك ؛ فنهاهم الله عنه. ومعنى ﴿أَضْعَافًا﴾ : لا تأكلوا أضعاف ما أوتيتموه ؛ أي لا تأخذوا إلّا المثل. ومعنى ﴿مُضَاعَفَةً﴾ : لا تضعّفوا المال بالزيادة في الأجل.

وقوله : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠)﴾ ؛ أي اتقوا الله في الرّبا ، ولا تستحلّوه لكي تنجوا من العذاب في الآخرة ، ثم صارت هذه الآية عامّة في جميع الناس ، وإنّما أعاد الله تحريم الرّبا بعد ما ذكره في سورة البقرة لتأكيد التحريم بتصريح النّهي عنه ، ويجوز أن يكون المراد في سورة البقرة : ربا النسيئة ؛ وهنا ربا الفضل.

قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١)﴾ ؛ أي اخشوا النار في أكل الرّبا التي خلقت للكافرين بالله ، وبتحريم الرّبا. فإن قيل : إذا كانت النار معدّة للكافرين ؛ فكيف يعدّ بها غير الكافرين؟ قيل : فائدة تخصيص الكافرين بالذكر ؛ لأنّهم هم العمدة في إعداد النار لهم وقد يدخلها غير الكافرين على طريق

التَّبَع ، كما قال في الجنة ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ وإن كان الأطفال والمجانين يدخلونها تبعاً للمتقين. وقيل : معناه : واتَّقوا النار في استحلال الرِّبَا ، فإنَّ من استحلَّه فهو كافر.

قوله تعالى : ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٣٢)﴾ ؛ أي أطيعوا الله ورسوله في تحريم الرِّبَا لكي ترحموا فلا تعذبوا. قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ؛ معناه بادروا إلى ما يوجب لكم مغفرة من ربكم وهو التوبة. وقال ابن عباس : (الإسلام). وقال أبو العالية : (معناه : سارعوا إلى الهجرة). وقال علي رضي الله عنه : (إلى أداء الفرائض). وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه : (إلى الإخلاص) وقال أنس : (إلى التكبيرة الأولى). وقال سعيد بن جبير : (إلى أداء الطَّاعة). وقال الضحَّاك : (إلى الجهاد). وقال عكرمة : (إلى التَّوبة). وقال الورَّاق : (إلى ائتمار الأوامر والإنتهاء عن الزَّواجر). وقال سهل بن عبد الله : (إلى السَّنة). وقال بعضهم : إلى الصلوات الخمس. وقال بعضهم : إلى الجمعة والجماعات. قرأ نافع وابن عامر : (سارعوا) بحذف الواو على سبيل الابتداء لا على سبيل العطف ^(١).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ ؛ قال ابن عباس : (الجنة أربع : جنة عدن وهي العليا ، وجنة المأوى ، وجنة الفردوس ، وجنة النعيم ، ثم في كلِّ جنة منها جنات عدد نجوم السماء ، قطر المطر كلِّ جنة منها في العرض والسَّعة لو ألصقت السموات السَّبع والأرضون السَّبع بعضهنَّ ببعض لكانت الجنة الواحدة أعرض منها) ^(٢).

وإنَّما خصَّ العرض على المبالغة لأنَّ طول كلِّ شيء في الغالب أكثر من عرضه ، يقول :

هذه صفة عرضها فكيف طولها! يدلُّ عليه قول الزهري : (إنَّما

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢٠٣ ؛ قال القرطبي : «وكذلك هو في مصاحف أهل المدينة وأهل الشام. وقرأ باقي السبعة : (وسارعوا) بالواو. وقال أبو علي : كلا الأمرين شائع مستقيم ، فمن قرأ بالواو فلائنه عطف الجملة على الجملة ، ومن ترك الواو فلائنه الجملة الثانية ملتبسة بالأولى مستغنية بذلك عن العطف بالواو».

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢٠٤ ؛ نقله القرطبي عن الكلبي.

وصف عرضها ، فأما طولها فلا يعلمه إلا الله). وهذا مثل قوله تعالى : ﴿عَلَى فُرْشٍ بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ﴾^(١) فوصف البطانة بأحسن ما يعلم من الزينة ، إذ معلوم أن الظواهر تكون أحسن وأنفس من البطائن.

وقال بعض المفسرين : ليس المراد بهذه الآية التقدير ، لكنّ المراد بها أوسع شيء رأيتموه. قال إسماعيل السدي : (لو كسرت السموات والأرض وصرن خردلا كان بكلّ خردلة لله تعالى عرضها السموات والأرض).

قوله تعالى : ﴿أَعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣)﴾ ؛ أي خلقت للمتقين الشّرك والمعاصي ، فإن قيل : إذا كانت الجنة عرضها السموات والأرض ، فأين النار؟ قيل : إن الله خلق الجنة عالية ، والنار سافلة ، والشيطان إذا كان أحدهما عاليا والآخر سافلا لا يمتنعان ؛ لأحدهما يوجدان في مكانين متغايرين. وروي أنّ النبي ﷺ سئل عن هذا السؤال فقال : [سبحان الله! إذا جاء النهار فأين الليل]^(٢).

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ ؛ أول هذه الآية نعت للمتقين ، ومعناها : الذين يتصدقون في حال اليسر والعسر والضراء والشدة والرخاء ، يعني أنهم ينفقون على الدوام لا يمنعهم قلة المال ولا كثرتهم عن الإنفاق ، فأول ما ذكر الله من أخلاق المتقين الموجبة لهم الجنة : السخاء ؛ قال ﷺ : [الجنة دار الأسخياء ، والسخي قريب من الله ؛ قريب من الجنة ؛ بعيد من النار ، والبخل بعيد من الله ؛ بعيد من الجنة ؛ قريب من النار. والجاهل السخي أحبّ إلى الله من العالم البخل]^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ﴾ أي الكافين غيظهم عن إمضاءه ، يردّون غيظهم في أجوافهم ويصبرون ، والكظم : الحبس والشّدّ ، يقال : كظمت القرية ؛ إذا

(١) الرحمن / ٥٤ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٦٢١١).

(٣) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : ج ٤ ص ١٩٢١ : الحديث (٣٠٤٢) ؛ قال العراقي : «رواه ابن عدي والدارقطني في المستجد الخرائطي ؛ قال الدارقطني : لا يصح ، ومن طريقه روى ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال الذهبي : حديث منكر».

ملائتها ثم شددت رأسها على الإمتلاء. والغیظ : هو انتفاض الطبع ما يكرهه ، ولهذا لا يجوز الغیظ على الله وإن كان يجوز عليه الغضب ؛ لأن الغضب هو إرادة العقاب.

قوله تعالى : ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ معناه : الذين يعفون عن المذنبين من الأحرار والمملوكين. وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [من كظم غيظا وهو يقدر على أن ينفذه فلم ينفذه ؛ زوجه الله من الحور العين حيث شاء ، وما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزّا ، ولا نقصت صدقة مالا قطّ ؛ فتصدّقوا ، ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر ، وأعظم الناس عفوا من عفا عن قدرة] (١).

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٣٤) ؛ أي يثني على المحسنين إلى الناس ، ويرضى عملهم. قال عيسى عليه السلام : ليس الأحسن أن تحسن إلى من أحسن إليك ، ذاك مكافأة! إنما الأحسن أن تحسن إلى من أساء إليك. وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أنّ أبا بكر رضي الله عنه كان مع رسول الله ﷺ في مجلس ، فجاء رجل ؛ فكان يشتم أبا بكر وهو ساكت والنبي ﷺ يتبسّم ، ثم ردّ أبو بكر على الرجل بعض الذي قال ، فغضب رسول الله ﷺ وقام ، فلحقه أبو بكر رضي الله عنه فقال : يا رسول الله ؛ شتمني وأنت تبسّم ، فلمّا رددت عليه بعض قوله غضبت وقمت؟! فقال : ﷺ : [إنك حين كنت ساكتا كان معك ملك يردّ عليه ، فلمّا تكلمت وقع الشيطان ، فلم أكن لأقعد في مقعد فيه الشيطان] (٢). وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [رأيت قصورا مشرفة على الجنة ، فقلت : يا جبريل لمن هذه؟! قال : للكاذمين الغیظ والعافين عن الناس والله يحبّ المحسنين].

(١) أخرجه الطبري شطرا منه في جامع البيان : الحديث (٦٢٢٠). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٥ ص ١٥٥ : الحديث (٤١٥ - ٤١٧) ، وفي الأوسط : الحديث (١١١٢) ، وإسناده حسن عند الترمذي وأبي داود.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٨ ص ١١٨ : الحديث (٧٢٣٥). في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٨ ص ١٩٠ ؛ قال الهيثمي : «روى أبو داود منه ، ورواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح».

قوله عَجَلٌ : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ ؛ متصل بقوله ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾. قال ابن مسعود رضي الله عنه : قال المسلمون : يا رسول الله ؛ كانت بنو إسرائيل أكرم على الله منا ، كان أحدهم إذا أذنب ذنبا أصبحت كفارة ذنبه مكتوبة على بابه : إجدع أنفك ؛ إجدع أذنك ؛ إفعل كذا إفعل كذا. فسكت رسول الله ﷺ ؛ فأنزل الله هذه الآية ، فقال رسول الله ﷺ : [ألا أخبركم بخير من ذلك] وقرأ عليهم هذه الآيات (١). وقال عطاء : (نزلت في أبي مقبل التَّمَار ؛ أتمته امرأة حسناء تبتاع منه تمر ، فقال : إنَّ هذا التمر ليس بجيد وفي البيت أجود منه ، فهل لك فيه؟ فقالت : نعم ، فذهب بها إلى بيته وضمها وقبّلها ، فقالت له : اتق الله سبحانه ، فتركها وندم على ذلك ، فأتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك ؛ فنزلت هذه الآية (٢).

وقال ابن عباس ومقاتل والكلبي : (أخا رسول الله ﷺ بين رجلين ؛ أحدهما من الأنصار ؛ والآخر من ثقيف ، فخرج الثَّقَفِيُّ في غزاة مع رسول الله ﷺ واستخلف الأنصاري على أهله ، فاشترى لهم لحما ذات يوم ، فلما أرادت المرأة أن تأخذ منه ؛ دخل على إثرها ، فدخلت بيتا فتبعها ، فاتّقت يديها ، فقبّل ظاهر كفّها ، ثم ندم واستحيا ؛ فانصرف ، فقالت له : والله ما حفظت غيبة أخيك ؛ ولا والله تنال حاجتك. فخرج الأنصاري ووضع التراب على رأسه ، وهام على وجهه يسبح في الجبال ويتعبّد ، فلما رجع المسلمون من غزاهم لم ير الثَّقَفِيَّ أخاه ، فسأل امرأته فقالت : لا كثر الله في الإخوان مثله ، وأخبرته فعله ، فخرج الثَّقَفِيُّ في طلبه ، فسأل عنه الرّعاء في الجبال والفيافي حتى دلّ عليه ، فوافاه ساجدا وهو يقول : رب ذنب ذنبي ، فقال : يا فلان ؛ قم فانطلق إلى رسول الله ﷺ لعلّ الله أن يجعل لك مخرجا. فأقبل معه حتى قدم المدينة ، فسأل أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا : لا توبة لك ، أما تعلم أنّ الله يغار

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٣٢٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن المنذر». وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٢٢٨) بلفظه.

(٢) أبو مقبل التَّمَار هو نبهان ، وكنيته أبو مقبل ، ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢٠٩ ؛ وقال : «قال ابن عباس في رواية عطاء : نزلت هذه الآية في نبهان».

للغازي في سبيله ما لا يغار للمقيم ، فقام على باب رسول الله ﷺ وقال له : يا رسول الله ؛ الذنب الذنب ، فقال له مثل ما قال الصحابة ، فخرج يسبح في الجبال ؛ لا يمر على حجر ولا مدر ولا سهلة حارة إلا تجرد وتمرغ فيها ، حتى كان ذات يوم عند العصر نزل جبريل بتوبته بهذه الآية (١).

ومعناها : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا﴾ كبيرة ﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بفعل الصغيرة مثل النظرة واللمس والغمز والتقبيل ، ذكروا مقامهم بين يدي الله وعقابه. وقيل : معناه : ذكروا اسم الله ، فقالوا ربنا ظلمنا أنفسنا فاغفر لنا. وقال السدي : (قوله : ﴿فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾ يعني الزنا) وقوله ﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ قال الكلبي : (يعني لما دون الزنا مثل القبلة واللمس والنظرة فيما لا يحل). وقيل : ﴿فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾ أي فعلوا الكبائر ؛ وقوله ﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ يعني الصغار. وقيل : ﴿فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾ فعلا ﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ قولاً.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ؛ أي ليس أحد يقدر على غفران الذنب إلا الله. قوله عز وجل : ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥)﴾ ؛ معناه : ولم يقيموا على ما فعلوا من المعصية ، فإن الاستغفار باللسان بغير ندامة القلب توبة الكذابين. قوله تعالى : ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أي يعلمون أنها معصية ، فإنهم إذا لم يعلموا أنها خطيئة كان إثماً موضوعاً عنهم ؛ مثل أن يتزوج أمه من الرضاة أو أخته من الرضاة وهو لا يعلم ، أو يشتري جارية فيطأها ، ثم تستحق الجارية كان إثماً ذلك موضوعاً عنه. وقيل : معناه : وهم يعلمون أن لهم رباً يغفر الذنوب.

قال قتادة : (إياكم والإصرار ، فإنما هلك المصرون الماضون قدما لا ينهاتهم مخافة الله عن حرام حرمه الله ؛ ولا يتوبون من ذنب أصابوه حتى أتاهم الموت وهم على ذلك) (٢). وقال السدي : (الإصرار السكوت وترك الاستغفار) (٣). قال ﷺ : [لا

(١) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢١٠. وابن عادل الحنبلي في اللباب : ج ٥ ص ٥٤٣ من رواية مقاتل والكلبي.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٢٣٢).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٢٣٦).

كبيرة مع الاستغفار ، ولا صغيرة مع الإصرار^(١) وأصل الإصرار الثبات على الشيء. وقال ﷺ : [من أذنب ذنبا وعلم أنّ له ربّا يغفر الذّنوب ؛ غفر له الله وإن لم يستغفر]^(٢). وقال ﷺ : [ما أصّر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرّة ، يقول الله تعالى : من علم أنّي ذو قدرة على المغفرة غفرت له ولا أبالي]^(٣).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنَعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ (١٣٦) ؛ أي أهل هذه الصّفة ثوابهم ستر من ربهم لذنوبهم ؛ وحطّ العقاب عنهم ، وبساتين تجري من تحت شجرها وغرفها الأنهار مقيمين دائمين فيها ، ونعم أجر التّائبين في التوبة ، فوضع عنهم ما كان مكتوبا على بني إسرائيل ؛ فإنّه كان إذا أذنب أحدهم يرى توبته مكتوبة على بابه : إجدع أنفك ؛ إجدع أذنك ، فوضع ذلك عن هذه الأمة واكتفى منهم بالتّدم والاستغفار.

قوله تعالى : ﴿وَنَعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ أي ثواب المطيعين. قيل : أوحى الله تعالى إلى موسى ﷺ : (يا موسى ؛ ما أقلّ حياء من يطمع في جنّي بغير عمل ، يا موسى ؛ كيف أجود برحمتي على من يخل بطاعتي). وقال شهر بن حوشب : (طلب الجنّة بلا عمل ذنب من الذّنوب).

(١) أخرجه البيهقي في الشعب : باب في معالجة كل ذنب : الحديث (٧٢٦٨) عن ابن عباس ، ولفظه : [لا كبيرة بكبيرة مع الاستغفار ، ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار]. وفي كشف الخفا : الحديث (٣٠٧٠) ؛ قال العجلوني : «وأخرجه الطبراني عن أبي هريرة ، وزاد فيه : [فطوى لمن وجد في كتابه استغفارا كثيرا] ولكن في إسناده بشر بن عبيد الفارسي وهو متروك».

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٤٤٦٩). في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : ج ١ ص ٧٧٤ : الحديث (٩٨٦) ؛ قال العراقي : «رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن مسعود بسند ضعيف». وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٣٢٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وأبو داود والترمذي وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن أبي بكر الصديق».

(٣) أخرجه الطبري مختصرا في جامع البيان : النص (٦٢٣٧). والبيهقي في شعب الإيمان : الحديث (٧٠٩٩) عن أبي بكر رضي الله عنه.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (١٣٧)﴾ ؛ معناه : ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ مضت ﴿مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾ وهي الطرائق في الخير والشر . وقيل : معناه : ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾ بإهلاك المكذبين لرسلنا ، فسافروا في الأرض ، فانظروا كيف صار آخر المكذبين بالرسل والكتب ؛ أي اتعظوا بالآثار التي بقيت منهم في الأرض مثل ديار قوم لوط وعاد وغيرهم .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ (١٣٨)﴾ ؛ أي هذا القرآن بيان للناس من الضلالة وهدى من العمى ونهي للمتقين من الفواحش . والبيان : كل ما يظهر به المعنى ، والهدى : بيان طريق الرشد دون طريق الغي ، والموعظة : ما يدعو إلى فعل الحسنة من ترغيب أو ترهيب .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ ؛ هذا عائد إلى ما تقدم ذكره من حديث حرب أحد ، معناه : لا تضعفوا ولا تجبنوا يا أصحاب محمد عن قتال عدوكم لما نالكم يوم أحد من القتل والجرح والهزيمة ، وكان قتل يومئذ خمسة من المهاجرين : حمزة بن عبد المطلب ؛ ومصعب بن عمير ؛ وعبد الله بن جحش ابن عمّة النبي ﷺ ؛ وعثمان بن شمس ؛ وسعد مولى عتبة ، والأنصار سبعون رجلا .

وقوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ أي في الحجة ، وقيل : وأنتم الغالبون في العاقبة ؛ أي تكون لكم العاقبة بالنصر . قوله تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣٩)﴾ ؛ أي مصدقين بوعد الله بالنصر .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾ ؛ أي إن يمسسكم قرح يوم أحد فقد مسّ القوم قرح مثله يوم بدر ، وذلك أنّ رسول الله ﷺ وأصحابه كانوا قتلوا من المشركين يوم بدر سبعون رجلا وأسروا سبعين ، وقتل يوم أحد من أصحاب النبي ﷺ سبعون وجرح سبعون .

وقرأ محمد بن السّميق (قرح) بفتح القاف والراء على المصدر . وقرأ الأعمش وعاصم وحمزة والكسائي وخلف : بضمّ القاف فيهما ؛ وهي قراءة ابن مسعود . وقرأ

الباقون بفتح القاف وهي قراءة عائشة رضي الله عنها ، وهما لغتان مثل الجهد والجهد ، وقال بعضهم : (القرح) بفتح القاف : الجراحات واحدها قرحة ، و (القرح) بالضم وجع ، يقال : قرح الرجل إذا وجع.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ ؛ أي تارة لهم وتارة عليهم ، وأدال ^(١) المسلمون على المشركين يوم بدر ، حتى قتلوا منهم سبعين وأُسروا سبعين ، وأدال المشركون يوم أحد ، حتى جرحوا سبعين وقتلوا خمسة وسبعين ^(٢). قال أنس بن مالك رضي الله عنه : (أُتي رسول الله ﷺ بعلي رضي الله عنه يومئذ ، وعليه ثياب وستون جراحة من طعنة وضربة ورمية ، فجعل رسول الله ﷺ يمسحها بيده وهي تلتئم بإذن الله فكأنها لم تكن) ^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ؛ بين الله عَجَلُ المعنى الذي لأجله يداول الأيَّام بين المؤمنين والكفار ، فقال ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ معناه : ليرى من يقيم على الإيمان مَنْ لا يقيم ؛ فيظهر المؤمن المخلص ؛ والذي في قلبه مرض. وقال الزجاج : (معناه : ليعلم الله علم مشاهدة بعد ما كان علمه علم الغيب ؛ لأنَّ العلم الذي علمه الله قبل وقوع الشيء لا يجب به المجازاة ما لم يقع). وأما الواو في قوله : ﴿وَلْيَعْلَمَ﴾ : واو العطف على خبر محذوف ؛ تقديره : ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ بضروب من التدبير ، ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ﴾ المؤمنين متميزين من المنافقين.

وقوله تعالى : ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ ؛ أي يكرمهم بالشهادة ، وقال بعضهم : معناه : ويجعلكم شهداء على الناس على معاصيهم لإجلالكم وتعظيمكم ، ثم قال تعالى : ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠)﴾ ؛ أي لا يفعل الله ذلك لحب الظالمين ، فإنه لا يحب الظالمين ، وفي هذا بيان أنَّ الله لا ينصر الكافرين على المسلمين ، إذ النَّصرة تدلُّ على المحبة ، والله لا يحب الكفار ، ولكن قد ينصر المسلمين في بعض الأوقات على الكفار ، وفي بعض الأوقات يكل المسلمين إلى حولهم وقوتهم لذنوب

(١) في المخطوط : (إذ بل) وهو تصحيف ، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) ينظر : الطبري في جامع البيان : تفسير الآية : النص (٦٢٧٠ و ٦٢٧١).

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢١٩ ؛ ذكره القرطبي من غير إسناد.

كان حصل منهم ، وإثما جعل الله الدنيا متقلبة لئلا يطمئن المسلمون إليها لتقلبها ، ولكنهم يسعون للآخرة التي يكون نعيمها إلى الأبد.

قوله تعالى : ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ؛ معطوف على قوله ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ ؛ ومعناه : ويظهر الذين آمنوا من ذنوبهم ، يقال : محّصت الشيء أمّحّصه محصا ؛ إذا أخلصته من العيب ، ومحّص الجمل ^(١) يمحّص محصا إذا ذهب عنه الوبر لكّد العمل فصار أملس. قوله تعالى : ﴿وَيَمَحِّقَ الْكَافِرِينَ (١٤١)﴾ ؛ أي يعيّهم ويهلكهم وينقصهم ؛ لأنهم يجربون فيخرجوا للحرب مرّة أخرى فيستأصلهم ، وهذا تأويل مداولة الأيّام.

قوله عزّ وجلّ : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢)﴾ ؛ معناه : أظننتم يا معشر المؤمنين ﴿أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ﴾ جهاد المجاهدين ولا صبر الصابرين واقعا فيهم مشاهدة ، وهذا استفهام بمعنى الإنكار لظنّهم وحسبانهم. قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ﴾ أي ولم يعلم الله ، يقول الرجل لما يفعل معناه : لم يفعل ؛ انضمّ إليه حرف (ما) ، وقرأ الحسن (ويعلم الصّابرين) بالكسر عطفًا على قوله ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ﴾ وأما قراءة النّصب فهو نصب على الظرف ؛ يعني على صرف آخر الكلام عن أوّله على تقدير : وأن يعلم الصابرين ، وهو قول الكوفيّين. وأما البصريّون فيسمّونه نصبا على الجمع. قال الشاعر ^(٢) :

لا تنه عن خلق وتأتى مثله عار عليك إذا فعلت عظيم
أي لا يكن منك التّهي عن خلق مع إتيان مثله ، ويقال : لا تأكل السمك وتشرب اللبن ؛ أي لا يكون منك الجمع بينهما.

(١) في المخطوط : (الجهل) ، والصحيح كما أثبتناه. وفي رواية الزجاج : «محّص الحبل محصا ؛ إذا انقطع وبره». نقلها القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢٢٠. ورواها النقاش : «محّص الحمل ؛ إذا ذهب وبره وأملس» ، نقلها ابن عادل في اللباب : ج ٥ ص ٥٦٠ ، والمعنيان واضحان.

(٢) البيت لأبي الأسود الدؤلي ، ظالم بن عمرو (١ ق. هـ . ٦٩ هـ).

قوله عَجَلٌ : ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ (١٤٣) ؛ قال ابن عباس : (ذلك لما أخبرهم الله على لسان نبيِّه ﷺ ما فعل شهداؤهم يوم بدر من الكرامة والثواب في الجنة رغبوا في ذلك وقالوا : اللهم أرنا قتالا لعلنا نستشهد به فنلحق بإخواننا في الجنة ، فأراهم الله تعالى يوم أحد فلم يثبتوا مع النبي ﷺ وانهمزوا إلا من شاء الله منهم ممن ثبت مع رسول الله ﷺ ؛ فقتل بعضهم وجرح بعضهم ؛ فأنزل الله هذه الآية).

ومعناها : ولقد كنتم تمنّون الموت بعد وقعة بدر من قبل أن تنظروا إليه يوم أحد ؛ ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ إلى السيوف فيها الموت ، وهذا تعيير لهم لفشلهم عند الحرب مع صدق رغبتهم في الشهادة. ومعنى ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ رأيتم أسبابه.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ ؛ الآية ، قال المفسرون : خرج رسول الله ﷺ إلى أحد حتى نزل بالشعب من أحد في سبعمائة رجل ، وأمر عبد الله بن جبير من بني عمرو بن عوف على الرّماة وهم خمسون رجلا ، وقال : [أقيموا بأصل الجبل وأنضحوا عنا بالنبل لا يأتون من خلفنا ، وإن كانت لنا أو علينا فلا تبرحوا من مكانكم ، فإنّا لا نزال غالبين ما ثبتم مكانكم] فجاءت قريش وعلى ميمنتهم خالد بن الوليد وعلى ميسرتهم عكرمة بن أبي جهل ومعهم النساء يضربن بالدّفوف ويقلن الأشعار ، وكانت هند تقول :

نحن بنات طارق نمشي على النّـمـارِق
إن تغلبوا نعانق أو تدبروا نفـتـارِق

فراق غير وامق

فحمل رسول الله ﷺ وأصحابه على المشركين فهزموهم ، وقتل عليّ بن أبي طالب طلحة بن أبي طلحة وهو يحمل لواء المشركين ، وأنزل الله نصره على المؤمنين. قال الزّبير : فرأيت هنداً وصواحبها هاربات مصعدات في الجبل ، فلما نظرت الرّماة إلى القوم قد انكشفوا ورأوا أصحاب النبي ﷺ ينتهبون الغنيمة ؛ أقبلوا يريدون التّهب واختلفوا فيما بينهم ، فقال بعضهم : لا نترك أمر رسول الله ﷺ ، وقال بعضهم :

ما بقي في الأمر شيء. ثم انطلق عامتهم ولحقوا بالعسكر ، فلما رأى خالد بن الوليد قلة الرماة واشتغال المسلمين بالغنيمة ؛ صاح في المشركين ثم حمل على أصحاب النبي ﷺ من خلفهم فهزموهم وقتلوهم ، ورمى عبد الله بن قميئة الحارثي ^(١) رسول الله ﷺ بحجر فكسر أنفه ورباعيته فشجّه في وجهه وأنفه ، وتفرّق عنه أصحابه ﷺ .

وكان مصعب بن عمير يذبّ عن رسول الله ﷺ فقتل ، فظنّ قاتله أنه قتل النبي ﷺ ؛ فنادى : قتلت محمّدا ، وأقبل عبد الله بن قميئة يريد قتل رسول الله ﷺ ؛ وقال : إني قتلت محمّدا ؛ وصرخ إبليس لعنه الله : ألا إنّ محمّدا قد قتل . وانكفأ الناس عنه ، وجعل رسول الله ﷺ يدعو الناس : [إني عباد الله ؛ إني عباد الله] فاجتمع إليه ثلاثون رجلا فحموه وكشفوا المشركين عنه ، وأصيبت يد طلحة بن عبد الله فيبست وبها كان يقي رسول الله ﷺ ، وأصيبت عيني قتادة بن النعمان حتى وقعت على وجنته ؛ فردّها رسول الله ﷺ مكانها فعادت أحسن ما كانت.

فلما انصرف رسول الله ﷺ أدركه أبي بن خلف الجمحي وهو يقول : لا نجوت إن نجا ، فقال القوم : ألا يعطف عليه رجل منا يا رسول الله؟! فقال : [دعوه]. حتى إذا دنا منه تناول رسول الله ﷺ الحربة من الحارث بن الصّمة ؛ ثم استقبله فطعنه في عنقه وخدشه خدشة فتدهده ^(٢) عن نفسه وهو يخور كما يخور الثور ، وهو يقول : قتلي محمّد ، وحمله أصحابه وقالوا له : ليس عليك بأس ، قال : لو كانت هذه الطعنة بريعة ومضر لقتلتهم ، أليس قال : [أقتلك] فلو برق عليّ بعد تلك المقالة قتلي ، فلم يلبث إلّا يوما حتّى مات . وكان أبي قد قال للنبي ﷺ قبل هذا : عندي فرس أعلفها كلّ يوم فرقا من ذرة أقتلك عليها ، فقال ﷺ : [بل أنا أقتلك إن شاء الله] فأصدق الله قول نبيّه ﷺ ^(٣).

(١) في المخطوط : (ابن قميئة الحارثي).

(٢) هكذا رسمها في المخطوط. وفي كتب السيرة : (فتدأدا). وهدهد : حذر الشيء من علوّ إلى سفل. وتدأدا : تقلّب عن فرسه فجعل يتدحرج.

(٣) السيرة النبوية لابن هشام : غزوة أحد : قتل أبي بن خلف : ج ٣ ص ٨٩.

وفشا في الناس أنّ رسول الله ﷺ قتل ، قال بعض المسلمين : ليت لنا رسولا إلى عبد الله بن أبيّ فيأخذ لنا أمانا من أبي سفيان؟! وبعض الصحابة جلسوا وألقوا بأيديهم. وقال أناس من أهل التّفاق : إن كان قد قتل محمّد فالحقوا بدينكم الأوّل ، فقال أنس بن التّضر عمّ أنس بن مالك : يا قوم ؛ إن كان محمّد قد قتل ؛ فإنّ ربّ محمّد حيّ لم يقتل وهو الله عزّ وجلّ ، وما تصنعون بالحياة بعد رسول الله ﷺ ؛ فقاتلوا على ما قاتل عليه ؛ وموتوا على ما مات عليه. ثم قال : اللهمّ إنيّ أعتذر إليك ممّا يقول هؤلاء القوم . يعني المسلمين . وأبرأ ممّا جاء به هؤلاء المنافقون . ثم حمل سيفه فقاتل حتّى قتل ^(١).

ثم إنّ رسول الله ﷺ انطلق إلى الصخرة وهو يدعو الناس ، وأول من عرف رسول الله ﷺ كعب بن مالك ، قال : عرفت عينه تحت المغفر تزهّان ، فناديت بأعلى صوتي : يا معشر المسلمين ؛ أبشروا هذا رسول الله ﷺ . فأشار إليّ : أن اسكت ، فانحازت الطائفة إليه من أصحابه فلامهم على الفرار ، فقالوا : يا رسول الله ؛ أأنا الخبر بأنّك قتلت ؛ فرغبت قلوبنا فولّينا مدبرين. فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ ^(٢).

أكرم الله محمّدا ﷺ بهذا الاسم اشتقّ من اسمه المحمود ، فسّمّاه محمّدا وأحمد ، وفيه يقول حسّان :

ألم تر أنّ الله أرسل عبده	ببرهانه والله أعلا وأمجّد
شقّ له من اسمه ليجلّه	فدو العرش محمود وهذا محمّد
نبيّ أتانا بعد يأس وفترّة	من الدّين والأوثان في الأرض تعبد
فأرسله نورا منيرا وهاديا	يلوح كما لاح الصّقيل المهتد

(١) السيرة النبوية لابن هشام : ج ٣ ص ٨٨ . وأخرجه الطبري في جامع البيان عن السدي مسندا : النص (٦٣٠٩).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٣٠٩).

روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [إذا سمّيتُم محمّدا فأكرموه ووسّعوا له في المجلس ولا تقبحوا له وجهها ، وما من قوم كانت لهم مشورة ؛ فحضر معهم من اسمه محمّد وأحمّد فأدخلوه في مشورتهم إلّا خار الله لهم ، وما من يد وضعت مخصرها من كان اسمه محمّدا وأحمدا إلّا قرّس ^(١) في كلّ يوم ذلك المنزل مرتّين] ^(٢). قوله تعالى : ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ معناه : أفإن مات على فراشه ، أو قتل في طاعة الله رجعتُم إلى دينكم الأوّل وقتلتُم : إن كان نبيّا لما قتل.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾ ؛ أي من يرجع إلى دينه الشّرك فلن ينقص من ملك الله شيئا ومن سلطانه ، وإنّما يضرّ نفسه ، ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (١٤٤)﴾ ؛ أي المؤمنين المجاهدين ، وإنّما سمي الإرتداد انقلابا على العقب ؛ لأن الرّدة رجوع إلى أقبح الأديان ، كما أنّ الانقلاب على القهقري أقبح ما يكون من المشي. ويسمّى المطيع شاكرا ؛ لأن الطّاعات كلّها شكر لله عزّ وجلّ .

قال أبو هريرة رضي الله عنه : (لما توفّي رسول الله ﷺ قام عمر رضي الله عنه وقال : إنّ رجلا من المنافقين يزعمون أنّ رسول الله ﷺ مات ، وإنّ رسول الله لم يمّت ، والله ليرجعن رسول الله ﷺ فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أنّه مات ، فأقبل أبو بكر رضي الله عنه حين بلغه الخبر ؛ فدخل على رسول الله ﷺ في بيت عائشة رضي الله عنها ؛ ورسول الله ﷺ مسجّى بردة ؛ فكشف عن وجهه ثمّ انكبّ عليه فقبّله ؛ وقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ﷺ ؛ أمّا الموتة الّتي كتبها الله عليك فقد دقتها ، ثمّ ردّ

(١) القرّس : المقرور إذا لم يستطع عملا بيده من شدّة الخصر . أي من شدّة البرد . و (الخصر) البرد ، (وخصر) الرجل إذا ألمه البرد في أطرافه. لسان العرب.

(٢) من مجموعة أحاديث ؛ في كنز العمال : النص (٤٥٢٢٤) ؛ قال الهندي : «أخرجه ابن عدي وابن عساكر عن علي ، قال ابن عدي : حديث غير محفوظ ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات». وفي الفوائد : ص ٣٢٨ ؛ قال الإمام الشوكاني : «فيه متهم بالوضع ، وفي معناه رويت أحاديث أخر لا تصح».

التَّوب على وجهه وخرج ، فإذا هو بعمر يكلم النَّاس ، فقال له : على رسلك يا عمر ؛ أنصت ، فأبى إلا أن يتكلم ، فلما رآه أبو بكر لا ينصت ؛ أقبل على النَّاس ؛ فحمد الله وأثنى عليه ؛ وقال : أيُّها النَّاس ؛ من كان يعبد محمدًا فإنَّ محمدًا قد مات ، ومن كان يعبد الله فإنَّ الله حي لا يموت ، ثم تلا هذه الآية ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ قال عمر : ما هو إلا أن سمعت أبا بكر يتلوها إلا عقرت حتى وقعت على الأرض ما تحملني رجلاي ؛ وعرفت أنَّ رسول الله ﷺ قد مات (١).

قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾ ؛ قال الأخفش : (اللام في النفس منقولة) ، تقديره : وما كانت نفس لتموت إلا بإذن الله ، كتب الله عزَّ وجلَّ ﴿كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾ أي إلى أجل لرزقه وعمره ، فكلَّ نفس لها أجل تبليغه ورزق تستوفيه ؛ لا يقدر أحد على تقديمه وتأخيرهِ. في هذه تحريض للمؤمنين على القتال ؛ أي لا تتركوا الجهاد خشية الموت والقتل ؛ فإنَّهم لم يملكوا قتلهم. وانتصب قوله ﴿كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾ على المصدر كقوله تعالى : ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ (٢) و ﴿رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ (٣) و ﴿صُنْعَ اللَّهِ﴾ (٤) و ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْهِكُمْ﴾ (٥).

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ ؛ يعني من يرد بعمله وطاعته المدحة والرياء لا يحرم حظُّه المقسوم له في الدُّنيا من غير أن يكون له حظُّ في الآخرة ، يعني نؤته من الدُّنيا ما شاء ممَّا قدَّرنَا له ، نزل ذلك في الذين تركوا المركز يوم أحد طلبا للغنيمة. قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ ؛ أي من يرد بعمله الآخرة نعطه منها ما نقسم له في الدُّنيا من الرِّزق ، نزل في الذين

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٣٣٧ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن المنذر عن أبي هريرة». وعن عائشة رضي الله عنها ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : الحديث (٣٦٦٧) و (٣٦٦٨).

(٢) النساء / ١٢٢ .

(٣) الكهف / ٨٢ ، والقصص / ٤٦ ، والدخان / ٦ ، وغيرها.

(٤) النمل / ٨٨ .

(٥) النساء / ٢٤ .

ثبتوا مع أميرهم عبد الله بن جبير حتى قتلوا^(١). قوله تعالى : ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ (١٤٥)﴾ ؛ أي المطيعين ، يجزيهم الجنة في الآخرة. وقرأ الأعمش : (وسيجزي الشاكرين) بالياء ، يعني الله عزَّ وجلَّ .

قوله تعالى : ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيشُونَ كَثِيرٌ﴾ ؛ قرأ الحسن وأبو جعفر : (وكاين) مقصورا من غير همز ولا تشديد حيث وقع. وقرأ مجاهد وابن كثير ممدودا مهموزا خفيفا على وزن فاعل. وقرأ الباقر مشددا مهموزا على وزن كعين ، وكلها لغات صحيحة بمعنى واحد. ومعناه : وكم من نبيٍّ قاتل معه جماعات كثيرة ، ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾ ؛ أي فما فرّوا فيما بينهم ﴿لَمَّا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ؛ في طاعة الله ، ﴿وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا﴾ ؛ أي ما جبنوا عن قتال عدوّهم وما خضعوا لعدوّهم ؛ ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ (١٤٦)﴾ ؛ على قتال عدوّهم لدين الإسلام.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو : (قتل معه). وقرأ الباقر : ﴿قَاتَلَ مَعَهُ﴾ ، لقوله ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾ ويستحيل وصفهم بقلة الوهن بعد ما قتلوا.

وأما تأويل قتله فله ثلاثة أوجه ؛ أحدها : أن يكون القتل واقعا على النبي ﷺ وحده ؛ وحيث أن يكون تمام الكلام عند قوله (قتل) ، ويكون هناك إضمار ، وتقديره : و (معه ريشون كثير). والثاني : أن يكون القتل بالنبي ومن معه من الرّيشيين ، ويكون معناه : قتل بعض من كان معه. يقول العرب : قتلنا بني تميم ؛ وإنما قتل بعضهم. وقوله ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾ راجع إلى الباقرين. والثالث : أن يكون القتل للرّيشيين لا غير.

(١) عبد الله بن جبير بن النعمان ، أمير الرماة على جبل أحد ، أخو بني عمرو بن عوف ؛ وهو معلم يومئذ بثياب بيض ، والرماة خمسون رجلا. قال السهيلي : «قال ابن عباس : هو الذي كان أميراً على الرماة ؛ وكان أمرهم أن يلزموا مكانهم ، ولا يخالفوا أمر نبيهم ، فثبتت معهم طائفة ، فاستشهدوا واستشهدوا ، وهم الذين أرادوا الآخرة ، وأقبلت طائفة على أخذ المغنم وأخذ السلب ، فكرّ عليهم العدو وكانت المصيبة». السيرة النبوية لابن هشام : ج ٣ ص ٧٠ و ١٢٠ و ١٣٠.

وقوله تعالى ﴿رَبِّيُونَ﴾ : قرأ ابن مسعود والحسن وعكرمة : (رَبِّيُونَ) بضم الراء ، وقرأ الباقر بالكسر وهي لغة فاشية ، وهي جمع الرِّبَّة ^(١) وهي الفرقة. قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي : (جموع كثيرة). وقال ابن مسعود : (الرَّبِّيُونَ : الألف). وقال الضحاك : (الرَّبِّيَّة الواحدة ألف). وقال الكلبي : (الرَّبِّيَّة الواحدة عشرة آلاف). وقال الحسن : (الرَّبِّيُونَ هم العلماء الفقهاء الصِّبَاء). وقال ابن زيد : (الرَّبِّيَّاتُ الولاء ، والرَّبِّيُونَ الرعية). وقال بعضهم : الرَّبِّيُونَ الذين يعبدون الرب ، كما ينسب البصريون إلى البصرة. وقيل : الرَّبِّيُونَ المنبيون إلى الله تعالى.

قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا﴾ ؛ حكاية قول الرَّبِّيِّين ؛ أي ما كان قولهم عند قتالهم (إلا أن قالوا : ربنا اغفر لنا ذنوبنا) الصغائر والكبائر. والإسراف في اللغة : مجاوزة الحد بارتكاب الذنوب العظام ^(٢). قوله تعالى : ﴿وَتَبَّتْ أَعْقَادُنَا﴾ ؛ أي ثبتها للقتال بتقوية قلوبنا. ﴿وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (١٤٧) ؛ أي أعنا عليهم بإلقاء الرعب في قلوبهم أي هلا قلتهم أيها المؤمنون كما قال الرَّبِّيُونَ ؛ وهلا قاتلتهم كما قاتلوا.

قرأ الأعمش : (وما كان قولهم) بالرفع على أنه اسم (كان) والخبر ما بعد (إلا). وقرأ الباقر بالنصب على خبر (كان) ، والاسم ما بعد (إلا) كما في قوله : ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ ^(٣) و ﴿مَا كَانَ حُجَّتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ ^(٤) ونحوهما. قوله تعالى : ﴿فَأَتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ﴾ ؛ أي أعطاهم الله النصر والغنيمة والفتح والثناء الحسن في الدنيا ؛ والجنة في الآخرة.

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢٣٠ ؛ قال القرطبي : «يقال للخرقة التي تجمع فيها القداح : ربّة وربة».

(٢) في جامع البيان : تفسير الآية ؛ قال الطبري : «وأما الإسراف : فإنه الإفراط في الشيء ، يقال منه : أسرف فلان في هذا الأمر ، إذا تجاوز مقداره فأسرف ، ومعناه هنا : اغفر لنا ذنوبنا ...».

(٣) الأعراف / ٨٢.

(٤) الجاثية / ٢٥.

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٤٨)﴾ ؛ أي المجاهدين. وفي الآية دلالة : أنه قد يجوز اجتماع الدنيا والآخرة لواحد ، وعن علي رضي الله عنه أنه قال : (من عمل لديناه أضرّ بآخرته ، ومن عمل لآخرته أضرّ بدنياه ، وقد يجمعهما الله تعالى لأقوام) ^(١).

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ؛ يعني اليهود والنصارى فيما يقولون لكم أنّ محمدا ﷺ لو كان حقّا لما ظهر عليه المشركون ، ﴿يَرُدُّكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ ؛ أي دين الشرك ، ﴿فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ (١٤٩)﴾ ؛ أي فترجعوا مغبونين إلى دينكم الأول ؛ ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾ ؛ أي وليكم وناصركم ، ﴿وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ (١٥٠)﴾ ؛ المانعين من الكفار ، لأنّ أحدا لا يقدر أن ينصر كنصره ، ولا أن يدفع كدفاعه. وقرئ في الشواذّ : (بل الله) بالنصب على معنى : بل أطيعوا الله.

قوله تعالى : ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ ؛ قال السدّي : (ارتحل أبو سفيان والمشركون يوم أحد متوجّهين نحو مكّة ، فلمّا بلغوا بعض الطريق ندموا ؛ وقالوا : بئس ما صنعنا ؛ قتلناهم حتّى لم يبق منهم إلّا اليسير ثمّ تركناهم ، ارجعوا فاستأصلوهم. فلمّا عزموا على ذلك ؛ ألقى الله الرعب في قلوبهم حتّى رجعوا عمّا همّوا به . وستأتي هذه القصة بتمامها إن شاء الله تعالى . فأنزل الله هذه الآية) ^(٢).

وقرأ أبو أيّوب : (سيلقي) بالياء يعني (الله مولاكم). وقرأ الباقر بالنون على التعظيم ؛ أي سنقذف في قلوب الذين كفروا الخوف ، وثقل (الرعب) ابن عامر والكسائي ، وخففه الآخرون. قوله تعالى : ﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ بإشراكهم بالله ما لم ينزل به كتابا فيه عذر وحجّة لهم. وقيل : معنى قوله ﴿سُلْطَانًا﴾ أي حجة وبيان وبرهان.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف : من حديث سعيد بن جبير : ج ٧ ص ٢٠١ : النص (٣٥٢٦٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٣٥٥).

قوله تعالى : ﴿وَمَا أَوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ (١٥١)﴾ ؛ أي مصيرهم في الآخرة النار ، وبئس مقام الظالمين النار في الآخرة. وروي في الخبر : أنّ أبا سفيان صعد الجبل يوم أحد ؛ فقال ﷺ : [اللهم إني ليس لهم أن يعلونا] فمكث أبو سفيان ساعة ، ثم قال : أين ابن أبي قحافة؟ أين ابن الخطّاب؟ أين محمد؟ فقال عمر رضي الله عنه : هذا رسول الله ﷺ ، وهذا أبو بكر ، وها أنا عمر ، فقال أبو سفيان : نشدتك الله يا ابن الخطّاب ؛ أمحمد في الأحياء؟ قال : إي والله يسمع كلامك ، فقال : أين الموعد؟ يعني أين نحارب بعد هذا؟ فقال ﷺ : [قل : ببدر الصغرى]. وكانت وقعة بدر الصغرى بعد أحد بسنة ، فخرج النبي ﷺ لبدر الصغرى على الموعد ، ورعب المشركون فلم يتجاسروا على الحضور^(١).

وروي أنّ أبا سفيان ركب الجبل يوم أحد فقال : أعل هبل ؛ أعل هبل! فقال عمر رضي الله عنه : الله أعلا وأجلّ ، فقال أبو سفيان : يوم ييوم ؛ وإنّ الأيام دولة والحرب سجال ، فقال عمر : لا سواء^(٢) قتلانا في الجنة وقتلاككم في النار^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّوهُم بِأُذُنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأُمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ ؛ وذلك : أنّه لما رجع رسول الله ﷺ وأصحابه إلى المدينة وقد أصابهم ما أصابهم ، قال أناس منهم : من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر؟! فأنزل الله هذه الآية ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ الذي وعد بالنصر والظفر يوم أحد وهو قوله : ﴿إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا﴾^(٤) الآية^(٥).

(١) السيرة النبوية لابن هشام : غزوة بدر الآخرة : ج ٣ ص ٢٢٠.

(٢) لا سواء ؛ أي لا نحن سواء. قال السهيلي : «ولا يجوز دخول (لا) على اسم مبتدأ معرفة إلا مع التكرار ، ولكنه جاز في هذا الموضع ، لأن القصد فيه إلى نفي الفعل ؛ أي لا نستوي».

(٣) السيرة النبوية لابن هشام : شماتة أبي سفيان بالمسلمين بعد أحد : ج ٣ ص ٩٩.

(٤) آل عمران / ١٢٠.

(٥) عن محمد بن كعب القرظي ؛ ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢٣٣. واللباب في علوم الكتاب : ج ٥ ص ٥٩٨.

وقول النَّبِيِّ ﷺ للزَّمَةِ : [لا تبرحوا من مكانكم] ^(١) ، وكان ﷺ قد جعل أحدا خلف ظهره واستقبل المدينة ، وأقام الزَّمَةَ فيما يلي خيل المشركين ، وأمر عليهم عبد الله بن جبير الأنصاري ، وقال لهم : [احموا ظهورنا ، وإن رأيتمونا قد عشنا فلا تشركونا ، وإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا] . وأقبل المشركون وأخذوا في القتال ، فجعل الزَّمَةُ يترشقون خيل المشركين بالبَّبل ، والمسلمون يضربونهم بالسَّيف ؛ حتَّى ولَّوا هاربين وانكشفوا مهزومين ، فذلك قوله ﴿إِذْ تَحْسَبُوهُمْ بَادِنَهُ﴾ أي تقتلونهم قتلا ذريعا شديدا في أوَّل الحرب بأمره وعلمه ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ أي إلى أن فشلتُم جعلوا (حتى) بمعنى (إلى) فحينئذ لا جواب له ، وقيل (حتى) بمعنى : فلمَّا ، وفي الكلام تقديم وتأخير .

قالوا : وفي قوله ﴿وَتَنَازَعْتُمْ﴾ مقحمة تقديره : حتَّى إذا تنازعتم في الأمر وعصيتُم فشلتُم ؛ أي جبنتم وضعفتُم . وكان ﴿تَنَازَعْتُمْ﴾ أن الزَّمَةَ لما انهزم المشركون وقع المسلمون في الغنائم ؛ قالوا : قد انهزم القوم وأمَّنَّا ، وقال بعضهم : لا تجاوزوا أمر رسول الله ﷺ ، فثبت عبد الله بن جبير في نفر يسير من الصَّحابة دون العشرة ؛ قيل : ثمانية ، وانطلق الباقيون ينتهبون ، فلمَّا نظر خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل إلى ذلك ؛ حملوا على الزَّمَةَ من قبل ذلك الشَّعب في مائتين وخمسين فارسا من المشركين ، وكان خالد يومئذ مشركا ؛ فقتل عبد الله بن جبير ومن بقي معه من الزَّمَةَ ، وأقبلوا على المسلمين من خلفهم ، وتفرَّق المسلمون وانتقضت صفوفهم واختلطوا ، وحمل عليهم المشركون حملة رجل واحد ، وصار المسلمون من بين قتيل وجريح ومنهزم ومدحوش ^(٢) ، ونادى إبليس : ألا إنَّ محمَّدا قد قتل ، فذلك قوله تعالى : ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ أي لما اختلفتم في الأمر الذي أمركم رسول الله ﷺ من الثبات على المركز ، وعصيتُم الرسول من بعد ما أراكم ما تحبُّون من النَّصر على عدوكم والظفر والغنيمة . قال بعض المفسرين : جواب ﴿إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ ها هنا مقدَّر ، كأنه قال : إذا فشلتُم وتنازعتم امتحنتم بما رأيتم من القتل والبلاء .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٣٠٩ و ٣٦٥٦) .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٣٥٨) .

قوله تعالى : ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ ؛ معنى : من الرّماة من يريد الحياة؟ وهم الذين تركوا المركز ولم يثبتوا فيه ووقعوا في الغنائم ، ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ يعني : الذين ثبتوا في المركز مع عبد الله بن جبير وباقي الرّماة حتّى قتلوا. قال ابن مسعود رضي الله عنه : (ما شعرنا أنّ أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدّنيا وعرضها حتّى كان يوم أحد) (١).

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ ؛ أي صرفكم الله عن المشركين بالهزيمة ليتليكم ، قيل : المراد بالصّرف في هذه المواضع رفع التّصر. قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ ؛ أي لم يعاقبكم عند ذلك فلم تقتلوا جميعا. وقال الكلبيّ : (تجاوز عنكم فلم يؤاخذكم بذنبكم) ، ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (١٥٢)﴾ ؛ أي ذو منّ عليهم بالعفو والتّجاوز.

قوله تعالى : ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُحْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ لَكِيْلًا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾ ؛ راجع إلى قوله ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ لأنّ عفوه عنهم لا بدّ أن يتعلّق بذنب منهم ؛ وذلك الذنب ما بيّنه بقوله ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ﴾ أي ولقد عفا عنكم ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ أي إذ تبعدون هربا في الأرض بالهزيمة. والإصعاد : السّير في مستوى الأرض.

وقرأ الحسن وقتادة : (تصعدون) بفتح التاء والعين (٢). قال أبو حاتم : يقال : أصعدت ؛ إذا مضيت حيال وجهك ، وصعدت ؛ إذا رقيت على جبل أو غيره. والإصعاد : السّير في مستوى الأرض وبطون الأودية والشّعاب. والصّعود : الارتفاع على الجبل والسّطوح والسّلام والمدرج ، وكلا القراءتين صواب. وقد كان يومئذ منهم

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٣٨٥ و ٦٣٨٦). وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٣٤٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط والبيهقي في السنن بسند صحيح». أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٢ ص ٢٣٧ : الحديث (١٤٢١).

(٢) ذكرها الطبري في جامع البيان : تفسير الآية : بصيغة التحريض.

صاعد مصعد ؛ أي صاعد إلى الجبل ، ومصعد هارب على وجهه ، والرسول يدعوهم : [إلى
يا معشر المسلمين ؛ ويا أصحاب البقرة وآل عمران أنا رسول الله^(١)] فلم يلتفت إليه منهم
أحد حتى أتوا على الجبل. ويحتمل أنهم ذهبوا في بطن الوادي أولاً ؛ ثم صعدوا الجبل ، فلا
تنافي حينئذ بين القرائتين.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَلُؤُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ﴾ أي لا تعرجون ولا تقيمون على رسول الله ﷺ
فلا يقيم بعضكم على بعض ولا يلتفت بعضكم إلى بعض. وقرأ الحسن : (ولا تلون) بواو
واحدة ، كما يقال : استحييت واستحييت. قال الكلبي : (يعني بقوله ﴿عَلَىٰ أَحَدٍ﴾ النبي
ﷺ). قوله تعالى : ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ﴾ أي من خلفكم ، وذلك أنه لما انهزم
المسلمون لم يبق مع رسول الله ﷺ إلا ثلاثة عشر رجلاً ، خمسة من المهاجرين : أبو بكر ؛
وعلي ؛ وعبد الرحمن بن عوف ؛ وطلحة بن عبد الله ؛ وسعد ، وثمانية من الأنصار.

قوله تعالى : ﴿فَأَنَابَكُمْ غَمًّا بِغَمِّ لَكِبَلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾ أي
جزاكم غمًا متصلًا بغم ؛ فأحد الغممين الهزيمة وقتل أصحابهم ، والثاني : إشراف خالد في فم
الشعب مع خيل المشركين. وقيل : الغم الأول : هو القتل والجراح ، والثاني : سماعهم بأن
النبي ﷺ قتل ؛ فأساءهم الغم الأول بقوله ﴿لَكِبَلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ أي إذ أنالكم غم
النبي ﷺ نلتهم به كل غم من فوت الغنيمة والهزيمة. وقيل : معناه : من ترادفت عليه الغموم
واعتاد في ذلك يقلّ حزنه وتأسفه على ما يفوته من الدنيا.

وقال الزجاج : (معنى قوله ﴿غَمًّا بِغَمِّ﴾ أي جزاكم غمًا بما غمتمم النبي ﷺ بمفارقة
المكان الذي أمركم بحفظه). وقال الحسن : (معنى هذا الغم بغم المشركين يوم بدر). ويقال :
﴿لَكِبَلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ متصل بقوله ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ ، وقيل : معناه : ﴿لَكِبَلًا
تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ بمعنى الغنيمة والفتح. ﴿لَا مَا أَصَابَكُمْ﴾ : (ما) في موضع خفض ؛
أي ولا ما أصابكم من القتل والهزيمة. وقال بعضهم : (لا)

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٣٩٨) بلفظ : [إلى عباد الله].

زائدة ؛ معناه : لكي تحزنوا على ما فاتكم وما أصابكم ؛ عقوبة لكم في خلافكم وترككم المركز. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٥٣)﴾ ؛ أي عالم بأعمالكم من إغتمام المسلمين وشماتة المنافقين.

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنٌ نُعَاسًا﴾ ؛ الآية ؛ وذلك أنه لما افترق الفريقان ؛ بعث رسول الله ﷺ عليًا رضي الله عنه في إثر المشركين وقال له : [انظر ؛ فإن هم جنبوا الخيل وركبوا الإبل فهم يريدون مكة ، وإن ركبوا الخيل وساقوا الإبل فهم يريدون المدينة]^(١). فخرج علي في إثرهم فإذا هم ركبوا الإبل وقادوا الخيل ، فرجع علي رضي الله عنه وأخبر رسول الله ﷺ : سمعتهم يقولون إننا قد اجتمعنا لنحارب ثانيا ، فقال ﷺ : [كذبوا ؛ فإنهم أرادوا الإنصراف إلى مكة] فكان كما قال رسول الله ﷺ وأمن المسلمون ، وألقى الله عليهم النوم ؛ فما بقي منهم أحد إلا وقد ضرب ذقنه صدره ؛ إلا معتب بن قشير وأصحابه الذين كانوا يشكّون في أمر النبي ﷺ ؛ لما علم الله من باطنهم خلاف ما علم من باطن المؤمنين منعهم ما أعطى المؤمنين ؛ فترددوا في الخوف على أنفسهم وسوء الظنّ برهم ؛ يئسوا من نصره وشكّوا في صادق وعده وصادق عهده.

ومعنى الآية : ﴿ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ﴾ الذي كنتم فيه أمنا. قوله : ﴿نُعَاسًا﴾ بدل من ﴿أَمْنَةً﴾ أي أمتنكم أمنا تنامون معه ؛ لأنّ الخائف لا ينام ، ومن هنا قال ابن مسعود رضي الله عنه : (النّعاس في الصّلاة من الشّيطان ، وفي القتال من الرّحمن)^(٢). قوله تعالى : ﴿يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ﴾ ؛ قرأ الأعمش وحمزة والكسائي وخلف : (تغشى) بالتاء ؛ ردّوه إلى الأمانة ، وقرأ الباقر بالبياء ؛ ردّوه إلى النّعاس ؛ لأنّ النّعاس يلي الفعل ، فالتذكير أوفى منه ممّا بعد منه ، وهذا قوله تعالى : ﴿أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُُمْنَى﴾^(٣) بالياء والتّاء ، والمراد بالطائفة التي غشاهم النّعاس أهل الصدق

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٤١٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف : كتاب الجهاد : النص (١٩٣٨٧) بلفظ : «النّعاس عند القتال أمانة من الله ، وعند الصّلاة من الشّيطان ، وتلا الآية».

(٣) القيامة / ٣٧.

واليقين. قال أبو طلحة رضى الله عنه : (رفعت رأسي يوم أحد ؛ فجعلت ما أرى أحدا من الناس إلّا وهو يميل تحت حجفته من النّعاس) ^(١) قال أبو طلحة : (كنت ممّن أنزل الله عليه النّعاس يومئذ ؛ وكان السيّف يسقط من يدي ثمّ أخذه ؛ ثمّ يسقط من يدي ثمّ أخذه) ^(٢). والمراد بقوله تعالى : ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾ ؛ المنافقون : معتب ابن قشير وأصحابه أمرتهم أنفسهم وحملتهم على الغم ^(٣) ، يقال لكلّ من خاف وحزن في غير موضع الحزن والخوف : أهّمته نفسه.

قوله : ﴿يَظُنُّونَ بِاللّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ ؛ يعني هذه الطائفة التي قد أهّمتهم أنفسهم ؛ يظنون بالله أن لا ينصر محمّدا وأصحابه ، وقيل : ظنّوا أنّ محمّدا ﷺ قد قتل ، وقوله تعالى : ﴿ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ أي كظنّ أهل الجاهليّة والشّرك ، وقيل : كظنّهم في الجاهليّة ، ﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾ ؛ أي ما لنا من الأمر من شيء ، لفظة استفهام ومعناها : الجحد ؛ يعنون النّصر. وقيل : معناه : هل نطمع أن يكون لنا شيء من الظّفر والدولة. وقيل : معناه : لو كان الأمر إلينا ما خرجنا ، ولكن أخرجنا إلى القتال مكرهين. قوله تعالى : ﴿قُلْ﴾ ، لهم يا محمّد : ﴿إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلّهِ﴾ ، إن النّصر والظّفر والدولة كلّ ذلك لله عزّ وجلّ .

من نصب ﴿كُلَّهُ﴾ جعله توكيدا للأمر ، ومن رفعه جعله خبر ﴿إِنَّ﴾. قرأ أبو عمرو ويعقوب (كلّه) بالرفع على الإبتداء ؛ وخبره ﴿بِاللّهِ﴾ ، وهذا المبتدأ وخبره خبر ل ﴿إِنَّ﴾. وقرأ الباقون بالنّصب.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٤٢١).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب المغازي : الحديث (٤٠٦٨).

(٣) أخرج الطبري في جامع البيان : النص (٦٤٣٧) ؛ قال : «عن الزبير ؛ قال : والله إني لأسمع قول معتب بن قشير أخي بني عمرو بن عوف ، والنّعاس يغشاني ما أسمعته إلا كالحلم حين قال : لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا».

وروى الضحاك عن ابن عباس في قوله ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾: (يعني التكذيب بالقدر) لأنهم تكلموا بالقدر فقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ يعني القدر خيره وشره من الله؛ وهو قولهم: (لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا).

وذلك أن المنافقين قال بعضهم لبعض: لو كان لنا عقول ما خرجنا مع محمد لقتال أهل مكة؛ ولم يقتل رؤسائنا، فقال الله: ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ﴾ أي لخرج الذين قضى عليهم القتل (إلى مضاجعهم) إلى مصارعهم.

قوله تعالى: ﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾؛ أي المنافقون يسرون ويضمرون في قلوبهم ما لا يظهرون لك بألسنتهم؛ ﴿يَقُولُونَ﴾؛ سرّا: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ﴾، من النصر والدولة، ﴿شَيْءٌ﴾، وكان دين محمد حقاً، ﴿مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾، ما قتل أصحابنا هنا في اتباعه. وقيل: معناه: لو لم يخرجنا رؤسائنا إلى الحرب ﴿مَا قُتِلْنَا﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ﴾؛ أي قل للمنافقين: لو تخلفتم أنتم في بيوتكم، ﴿لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾؛ لخرج الذين كتب عليهم القتل إلى مصارعهم ومواقع قتلهم لا محالة لنفوذ قضاء الله. ويقال: معناه: لو كنتم في بيوتكم لما أخطأكم ما كتب عليكم. وقيل: معناه: لو كنتم أيها المنافقين في بيوتكم لبرز الذين فرض عليهم القتال وهم المؤمنون المخلصون إلى مواقع القتال صابرين محتسبين. قرأ أبو عبيدة: لبرز بضم الباء وتشديد الراء. قرأ قتادة: (القتال).

قوله تعالى: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾؛ أي وليختبر الله ويظهر ما في قلوبكم بأعمالكم؛ لأنه علمه غيباً فيعلمه مشاهدة. ومعنى ﴿وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أي يبين ما في قلوبكم، فيذهب نفاق من شاء منكم، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١٥٤)﴾؛ أي بما في القلوب من خير وشر.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ ؛ أي إنّ الذين انهزموا منكم يا معشر المؤمنين يوم التقى الجمعان ؛ جمع المسلمين وجمع المشركين ، إنّما استزلّهم الشيطان عن أماكنهم ببعض ما كسبوا ؛ وهو مفارقة المكان الذي أمر رسول الله ﷺ بحفظه.

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ ؛ حين لم يستأصلهم. ويقال في معنى هذه الآية : إنّهم لم يفرّوا على جهة المعاندة والفرار من الزحف ، ولكن أذكّهم الشيطان خطاياهم التي كانت منهم ؛ فكروها لقاء الله إلّا على حالة يرضونها ، ولذلك عفا الله عنهم.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٥٥)﴾ ؛ أي متجاوز لذنوبهم لم يعجل بالعقوبة عليهم. روي : «أن رجلا من الخوارج أتى عبد الله بن عمر رضي الله عنه فسأله عن عثمان رضي الله عنه : أكان شهد بدرا؟ قال : (لا) ، قال : شهد بيعة الرضوان؟ ، قال : (لا) ، قال : فكان من الذين تولّوا يوم التقى الجمعان؟ قال : (نعم). فوالى الرجل يهرّ فرحا ، فلمّا علم ابن عمر بغضه لعثمان قال له : (ارجع) ؛ فرجع ، فقال له : (أمّا تخلفه يوم بدر ؛ فإنّ النّبي ﷺ خلفه على ابنته رقيّة يقوم عليها ، كانت مريضة فتوفيت يوم بدر ، فكان رسول الله ﷺ وأصحابه في الغزو ، وعثمان رضي الله عنه في تكفين ابنة رسول الله ودفنها والصلاة عليها ، فلمّا رجع النّبي ﷺ جعل أجره كأجرهم وسهمه كسهمهم.

وأما بيعة الرضوان ؛ فقد بايع له رسول الله ﷺ بيده اليسرى على اليمنى ، وقال : [هذه عن عثمان] ويسار رسول الله ﷺ خير من يمين عثمان رضي الله عنه»^(١). وأمّا الذين تولّوا يوم التقى الجمعان ؛ فقد عفا الله عنهم والله غفور حلیم ؛ فاجهد على جهديك ، فقام الرجل حزنان ناكسا رأسه.

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ ؛ معناه :

(١) رواه البخاري في الصحيح : كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ : الحديث (٣٦٩٩).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا﴾ كمنافقي أهل الكتاب عبد الله بن أبي وأصحابه ؛ قالوا لإخوانهم في التفاق إذا ساروا في الأرض تجارا مسافرين فماتوا في سفرهم أو كانوا في الغزو فقتلوا لو كانوا عندنا ما ماتوا في سفرهم ، وما قتلوا في الغزو .

وعزا جمع غاز مثل راع وركع ، وقد يجمع غاز على غزاة ، مثل قاض وقضاة .
وقوله : ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ ؛ أي ليجعل الله ما ظنّوا حزنا يتردد في أجوافهم . ثم أخبر الله أنّ الموت والحياة إليه لا يقدمان لسفر ولا يؤخران الحضر . قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ ؛ يحذّرهم عن التخلّف عن الجهاد وخشية الموت والقتل ؛ لأن الإحياء والإماتة إلى الله تعالى في السفر والحضر ؛ وحال القتال وحال غير القتال .

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (١٥٦) ؛ ترغيب في الطاعة ، وتحذير من المعصية . قرأ ابن كثير والأعمش والحسن وحمة والكسائي وخلف : بالياء ، والباقون بالتاء .
قوله تعالى : ﴿وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ (١٥٧) ؛ معناه : لو قتلتم في طاعة الله أو متّم فيها ﴿لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ من الأموال . وإنّما قال هكذا وإن كان هو معلوما ؛ لأن من الناس من آثر الدنيا على الجهاد وخشية القتل .

قرأ حفص : (يجمعون) بالياء على الخير ؛ خير لكم أيّها المؤمنون ممّا يجمع المنافقون في الدنيا . وقرأ نافع وأكثر أهل الكوفة : (متّم) بكسر الميم من مات يمات . وقرأ الباقر بضمّها من مات يموت .

قوله تعالى : ﴿وَلَئِنْ مِتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾ (١٥٨) ؛ معناه : لئن متّم على فرشكم ، أو قتلتم في الغزو فإلى الله ترجعون في الآخرة ، كيف ما دارت القصّة فإنّ مصيركم إلى الله ، ولئن تصيروا إلى الله بالقتل الذي تستحقّون عليه العوض خير من أن تصيروا إليه بالموت الذي لا يستحقّون عليه العوض . قال عليّ رضي الله عنه :

فإن تكن الأبدان للموت أنشئت فمقتلها بالسيف في الله أفضل واللام في ﴿لَيْنٌ﴾ لام القسم ، وتصلح أن تكون للابتداء والتأكيد ، واللام في ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ جواب القسم ، وتصلح أن تكون مؤكدة جواب الشرط.

قوله تعالى : ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ﴾ ؛ أي فبرحمة عظيمة من الله لنت لهم حتى صار لينك لهم سببا لدخولهم في الدين ؛ لأنه ﷺ أتاهم بالحجج والبراهين مع لين وخلق عظيم ، ولهذا قال ﷺ : [إنما أنا لكم مثل الوالد لولده]^(١).

و (ما) في قوله زائدة لا يمنع الباء من عملها ، مثل قولهم ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾^(٢) قال بعضهم : يحتمل أن تكون (ما) استفهامية للتعجب ؛ تقديره : فيما رحمة من الله سهلت لهم أخلاقك وكثرة احتمالك ؛ فلم تغضب عليهم فيما كان منهم يوم أحد. قوله : ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ ؛ أي لو كنت يا محمد خشنا في القول سيء الخلق قاسي القلب لتفرقوا من حولك ، فلم تر منهم أحدا ، ولكن الله جعلك سمحا سهلا طلقا لطيفا ليتنا برّا رحيمًا.

قوله تعالى : ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ؛ أي فاعف عنهم ما أتوه يوم أحد ؛ وتجاوز عنهم الجريمة التي تكون بينك وبينهم ، وكانوا عصوا النبي ﷺ في ترك المركز ، وترك الآية لدعوته : [ارجعوا ارجعوا] ، فندب الله النبي ﷺ إلى العفو عنهم. قوله تعالى : ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أي في الذنب الذي يكون منهم حتى أشقّعك فيهم.

قوله تعالى : ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ ؛ أي اذا أردت أن تعمل عملا ممّا لم يكن عندك فيه وحي فشاورهم فيه ، واعمل أبدا بتدبيرهم ومشورتهم ، وكان ﷺ مستغنيا عن مشورتهم ، فإنه كان أرشدهم وأكملهم رأيا ، لكن الله إنّما أمره بالمشاورة

(١) رواه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٥٠. وأبو داود في السنن : كتاب الطهارة : باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة : الحديث (٨). والنسائي في السنن : كتاب الطهارة : ج ١ ص ٣٨ ، وإسناده صحيح.

(٢) النساء / ١٥٥.

لتقتدي به الأمة ، وليكون فيه تطيب لنفوس المؤمنين ، ورفع لأقدارهم وثناء عليهم ^(١) . قال مقاتل وقتادة : (كانت سادات العرب إذا لم يشاوروا في الأمر شقّ عليهم ، فأمر النبي ﷺ بمشاورتهم في الأمر ؛ فإنه أطيب لأنفسهم ، وإذا شاوروا عرفوا إكرامه لهم) ^(٢) .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ ؛ أي أعزمت على شيء فثق بالله ، وفوض إليه ولا تتكل على مشورتهم ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ (١٥٩) ؛ على الله .

واختلف العلماء في معنى التوكل ، فقال سهل بن عبد الله : (أول مقام التوكل : أن يكون العبد بين يدي الله كالميت بين يدي الغاسل ، يقلبه كيف يشاء ، والرجاء لا يكون له حركة ولا تدبير ، والمتوكل لا يسأل ولا يرد ولا يحبس) . وقال إبراهيم الخواص : (التوكل إسقاط الخوف والرجاء ممّا سوى الله) .

قال بعضهم : المتوكل الذي إذا أعطي شكر ، وإذا منع صبر ، وأن يكون العطاء والمنع عنده سواء ، والمنع مع الشكر أحب إليه لعلمه باختيار الله ذلك . وقال ذو النون : (التوكل إنقطاع المطامع ممّا سوى الله) ، وقال : (هو معرفة معطي أرزاق الخلائق ، ولا يصح لأحد حتى تكون السماء عنده كالصفر ؛ والأرض كالحديد ؛ لا ينزل من السماء مطر ؛ ولا يخرج من الأرض نبات ، ويعلم أنّ الله لا ينسى له ما

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢٤٩ . ٢٥٠ ؛ نقل القرطبي قال : « قال ابن عطية : والشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام ؛ من لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب . وهذا ما لا خلاف فيه . وقد مدح الله المؤمنين بقوله : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ » ، وقال : « قال ابن خويز منداد : واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون ، وفيما أشكل عليهم من أمور الدين ، ووجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب ، ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح ، ووجوه الكتّاب والوزراء والعمال فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها . وكان يقال : ما ندم من استشار . وكان يقال : من أعجب برأيه ضلّ » . أما أنّ التشاور واجب ، ففيه تفصيل ، قال القرطبي : « قال الشافعي : هو كقوله : [والبكر تستأمر] تطيبا لقلبها ، لا أنه واجب » .

(٢) أخرج أصله الطبري في جامع البيان : النص (٦٤٦٦) عن قتادة . وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢٥٠ نقله القرطبي عن مقاتل وقتادة والربيع .

ضمن من رزقه بين هذين). قال بعضهم : حسبك من التوكل أن لا تطلب لنفسك ناصرا غير الله ؛ وأن تقبل بالكلية على ربك ، وتعرض عمّن دونه.

وقال الثوري : (إن تيقن تدبيرك في تدبيره ، وترضى بالله وكيلا ومدبرا). وقال بعضهم : هو السكون عن الحركات اعتمادا على خالق السموات. وقيل لحاتم الأصم : على ما بنيت أمرك هذا من التوكل؟ قال : (على أربع خصال ؛ علمت أنّ رزقي ليس يأكله غيري ؛ فلست أشتغل به ، وعلمت أنّ عملي ليس يعمل به غيري فأنا مشغول به ، وعلمت أنّ الموت يأتيني بغتة فأنا أبادره ، وعلمت أنّي بعين الله في كلّ حال فأنا أستحي منه).

قوله : ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ ؛ معناه : إن يمنعمكم الله تعالى من عدوكم فلا غالب لكم من العدو ، مثل يوم بدر ؛ ﴿وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ﴾ ؛ بأن يكلكم إلى أنفسكم ويرفع نصره عنكم كيوم أحد ؛ ﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾ ؛ أي من بعد خذلانه إياكم ، ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٦٠)﴾ ؛ في النصرة.

قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ ؛ وذلك أنّهم اتّهموا رسول الله ﷺ في الغنائم يوم أحد حين وقعوا في عسكر المشركين يأخذون الغنائم فظنّوا أنّ من أخذ شيئا فهو له ، وأنّ النبي لا يقسم لهم كما لم يقسم يوم بدر ، ولهذا ترك الرّماة المركز فوقعوا في الغنيمة. وعن ابن عباس وابن جبير أنّهما قالوا : (نزلت هذه الآية في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر ؛ فقال بعض الناس : لعلّ رسول الله ﷺ أخذها. فأنزل الله هذه الآية) (١).

ومعناها : ما كان النبي أن يخون أصحابه فيستأثر شيئا من الغنيمة ، وهذا على قراءة من قرأ بفتح الياء وضمّ الغين ، وهي قراءة مجاهد وابن كثير وأبي عمرو وعاصم. وقرأ الباقون بضمّ الياء وفتح الغين ؛ ومعناها : ما كان لنبي أن ينسب إلى

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٤٧٦) عن ابن عباس ، وفي النص (٦٤٧٧) عن ابن جبير ، وعنهما في النصوص (٦٤٧٨).

الغلول ولا يخون أصحابه. وقيل : معناه : ما كان لنبي أن يخان ، وقيل : معناه : ليس من حق النبي أن يستتر عنه شيء من الغنائم.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ؛ أي من يخن يأتي بما خان يوم القيامة. قال الكلبي : (يمثل له ذلك الشيء في النار ، ثم يقال له : انزل فخذ ؛ فينزل فيحمله على ظهره ، فإذا بلغ موضعه وقع إلى النار ؛ ثم ^(١) يكلف أن ينزل إليه فيخرجه ، فإذا بلغ به موضعه وقع في أسفل جهنم ؛ فيكلف أن ينزل إليه ؛ فلا يزال ذلك دأبه ما شاء الله).

والغلول في اللغة : أخذ الشيء في الخفية. وعن عبادة بن الصّامت قال : صلّى بنا رسول الله ﷺ إلى جنب بعير من المغنم ؛ ثم تناول وبرة من سنام بعير وقال : [يا أيّها النّاس ؛ إنّ هذا من غنائمكم ؛ فأدّوا الخيط والمخييط وما دون ذلك وما فوق ذلك ، فإنّ الغلول عار على أهله ونار وشنار يوم القيامة]^(٢).

وسئل رسول الله ﷺ هل أحد أحقّ بالغنيمة من أحد؟ فقال : [لا ؛ ولا السهم الذي تستخرجه من جسدك لست أحقّ به من أخيك المسلم]^(٣). وروي أنّ رجلا من الصحابة توفي يوم خيبر فقال ﷺ : [صلّوا على صاحبكم] فتغيّرت وجوه النّاس لذلك! فقال : [إنّه غلّ في سبيل الله] ففتّش متاعه ، فوجدوا فيه خرزا من خرز اليهود لا يساوي درهمين^(٤).

(١) في المخطوط : (لم) ، وهو تصحيف.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٧٣٧٢) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. والنسائي في السنن : ج ٦ ص ٢٦٤. وابن ماجّة في السنن : كتاب الجهاد : الحديث (٢٨٥٠).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب قسم الفء والغنيمة : باب إخراج الخمس : الحديث (١٣١٣٣) ، وباب التوبة في الغنيمة : الحديث (١٣٢٠٦ و ١٣٢٠٧) ، وفي كتاب السير : باب أخذ السلاح : الحديث (١٨٥٢٠).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الجهاد : باب في تعظيم الغلول : الحديث (٢١٨٠). والنسائي في السنن : كتاب الجنائز : باب الصلاة على من غلّ : ج ٤ ص ٦٤. والحاكم في المستدرک : كتاب الجهاد : باب من قتل معاهدا : الحديث (٢٦٢٨) ، وقال : «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وأظنهما لم يخرجاه».

وروي أنّ رسول الله ﷺ أهدي له عبد أسود يقال له مدعم ، فبينما هو ذات يوم يحطّ رحل رسول الله ﷺ إذ جاعه سهم فقتله ، فقال الناس : هنيئا له الجنة ، فقال ﷺ : [كَلَّا ؛ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْرٍ لَمْ يَضُمَّهَا الْمَقَاسِمَ لِتَشْعَلَ عَلَيْهِ نَارًا]^(١).

وروي عن عمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنّه قال : [إِذَا وَجِدْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ غَلَّ ؛ فَاحْرِقُوا مَتَاعَهُ وَاضْرِبُوهُ]^(٢). وعن عمرو بن شعيب ؛ عن أبيه عن جدّه ؛ عن رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر : [أَحْرِقُوا مَتَاعَ الْغَالِّ ، وَاضْرِبُوهُ وَامْنَعُوهُ سَهْمَهُ].
قوله تعالى : ﴿ثُمَّ تَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ﴾ ؛ أي جزاء ما عملت من خير أو شرّ ، ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (١٦١)﴾ ؛ أي لا ينقص من حسناتهم ، ولا يزداد من سيئاتهم.

قوله تعالى : ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ﴾ ؛ استفهام بمعنى تقدير حال الفريقين ، يقول : ليس من اتّبع رضوان الله ؛ أي من ترك الغلول والحرام وأخذ الحلال من الغنيمة كمن استوجب سخط الله بأخذ الغلول والحرام ، وقيل : معنى الآية : ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانُ اللَّهِ﴾ بالجهاد في سبيل الله ﴿كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ﴾ بالفرار من الجهاد. قوله تعالى : ﴿وَمَا أَوَاهُ جَهَنَّمَ﴾ ؛ راجع إلى (مَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ). ﴿وَبِئْسَ﴾ ؛ النار ؛ ﴿الْمَصِيرُ (١٦٢)﴾.

(١) رواه أبو داود في السنن : كتاب الجهاد : باب في تعظيم الغلول : الحديث (٢٧١١). والنسائي في السنن : كتاب الإيمان والنذر : ج ٧ ص ٢٤.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الجهاد : باب في عقوبة الغال : الحديث (٢٧١٣). والحاكم في المستدرک : كتاب الجهاد : باب التشديد في الغلول : الحديث (٣٦٣٠) ، وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ، وفي الجامع الصحيح : كتاب الحدود : باب ما جاء في الغال : الحديث (١٤٦١) ؛ قال الترمذي : «والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول الأوزاعي وأحمد وإسحق». وسألت محمدا البخاري عن هذا الحديث فقال : إنما روي هذا عن صالح بن محمد بن زائدة ، وهو أبو واقد الليثي ، وهو منكر الحديث».

قوله تعالى : ﴿هُم دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ؛ معناه : إنّ الذين يتّبعون رضوان الله ذوو درجات رفيعة ، والآخرون ذوو دركات خسيّة ، فإنّ لأحد الفريقين درجات في الجنّة ، وللآخر دركات في النار ، والمعنى : أنّ من اتبع رضوان الله ، ومن باء بسخط من الله المنازل عند الله ، فلمن اتبع رضوان الله الكرامة والثواب العظيم ، ولمن باء بسخط من الله المهانة والعذاب الأليم. وقال بعضهم : هذه الآية خاصّة في المؤمنين ؛ أي هم طبقات بعضهم أرفع من بعض في الجنّة. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ (١٦٣) ؛ أي عالم بمن غلّ ومن لا يغلّ.

قوله تعالى : ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ ؛ أي لقد أنعم الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا منهم ، وهو النبي ﷺ ؛ بعثه الله من العرب ، معروف النسب ، عرفوه بالصدق والأمانة ، وكان يسمّى (الأمين) قبل الوحي ، وقيل : بعثه الله من جنس بني آدم ، ولم يبعثه من الملائكة ؛ لأنه إذا كان من جنسهم كان تعلمهم منه أسهل عليهم. وقرأ في الشّواذ : (من أنفسهم) بنصب الفاء ؛ أي أشرفهم ؛ لأن العرب أفضل من غيرهم ، وقريش أفضل العرب.

قوله تعالى : ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾ ؛ أي يقرأ عليهم القرآن بما فيه من أقاصيص الأمم السّالفة ، وهو أمّي لم يقرأ الكتب. قوله تعالى : ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ ؛ أي يطهّره من الشّرك والدّنوب ، ويأخذ منهم الزّكاة التي يطهّره بها. قوله تعالى : ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ ؛ أي القرآن والفقه ، ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ﴾ ؛ أن يأتيهم محمد ﷺ ﴿لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ (١٦٤) ؛ من الهدى.

والخطاب يبيّن قوله تعالى : ﴿أَوَلَمَّْا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا﴾ ؛ أي لما أصابتكم مصيبة يوم أحد قد أصبتم مثلها يوم بدر ؛ أي قتلتم يوم بدر سبعين ، وأسرت سبعين ، وقتل منكم يوم أحد سبعون ، ولم يؤسر منكم أحد.

قوله تعالى : ﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾ ؛ القتل والهزيمة ونحن مسلمون ورسول الله ﷺ فينا والوحي ينزل علينا ، وهم مشركون ، ﴿قُلْ﴾ ؛ يا محمّد : ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ ؛ لمخالفتكم أمر رسول الله ﷺ بالخروج عن المدينة ، وقد كان أمركم بالمقام فيها ليدخل عليكم الكفّار فتقتلوهم في أزقتها. وقيل : إنّما أصابكم هذا من

عند قومكم بمعصية الرّماة بتركهم ما أمرهم به النبي ﷺ ، ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٦٥) ؛ أي على كلّ شيء من التّصر وغير ذلك قادر.

قوله تعالى : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ؛ معناه : ما أصابكم يا معشر المسلمين يوم أحد يوم التقى جيش المسلمين ، وجيش المشركين يوم أحد من القتل والجروح والهزيمة فبعلم الله وقضائه وإرادته ، ويقال : أراد بالإذن : التّخيلة بين المؤمنين والكفار ، وإلا فالله لا يؤذن بالمعصية.

قوله تعالى : ﴿وَلْيَعْلَمِ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَلْيَعْلَمِ الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ ؛ أي ليري المؤمنين ، وقيل : لتعلموا أنتم أنّ الله قد علم نفاقهم ، وأنتم لم تكونوا تعلمون ذلك ، والمعنى : ليري الله إيمان المؤمنين بثبوتهم على ما نالهم ، ويرى المنافقين بفشلهم ، وقلة صبرهم على ما ينزل به في ذات الله تعالى . ﴿وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعَانَا﴾ ؛ ذلك أنّ عبد الله بن أبيّ وأصحابه لما رجعوا إلى المدينة قال لهم عبد الله بن جببر : (تعالوا إلى أحد وقاتلوا في طاعة الله وادفعوا في أنفسكم وأهلكم وحرّمكم) ، فقال المنافقون : لا يكون قتال اليوم ، ولو نعلم أن يكون قتال لكنّا معكم^(١).

قوله تعالى : ﴿هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ ؛ أي كانوا قبل ذلك القول عند المؤمنين أقرب إلى الإيمان بظاهر حالهم ؛ ثم هتكوا سترهم وأظهروا ميلهم إلى الكفر ؛ فصاروا في ذلك اليوم أقرب إلى الكفر. قوله تعالى : ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ ؛ كناية عن كذبهم في قولهم ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعَانَا﴾. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ (١٦٧) ؛ أي بما يخفون من الشّرك.

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ ؛ معناه : الذين قالوا لإخوانهم من المنافقين بالمدينة وقعدوا بأنفسهم عن الجهاد : لو أطاعونا

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٥٢٢) ، وفيه أن الذي خاطبهم عبد الله بن عمر وابن حرام أخو بني سلمة. وفي النص (٦٥٢٤) من قول عبد الله بن جابر بن أبي عبد الله الأنصاري. ونقله في الدر المنثور : ج ٢ ص ٣٦٩ قال : «أخرجه ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر».

المسلمون الذين خرجوا إلى القتال ما قتلوا في الغزو ، ﴿قُلْ﴾ ؛ لهم يا محمد : ﴿فَادْرُؤَا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١٦٨) ؛ في مقاتلكم : لو لم يخرجوا إلى القتال ما قتلوا. قال الفقيه أبو الليث : (سمعت بعض المفسرين يقول : لما نزلت هذه الآية مات يومئذ سبعون نفسا من المنافقين).

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١٦٩) ؛ قال ابن عباس وابن مسعود وجابر رضي الله عنهم : قال رسول الله ﷺ : [لما أصيب إخوانكم يوم أحد ؛ جعل الله أرواحهم في أجواف طيور خضر ترد أنهار الجنة ؛ وتأكل من ثمارها ؛ وتأوي إلى قناديل من ذهب تحت العرش ، فلما رأوا طيب منقلهم ومطعمهم ومشربهم ، وما أعطى الله من الكرامة ؛ قالوا : يا ليت إخواننا علموا ما أعد الله لنا من الكرامة ، وما نحن فيه من التّعيم ، فلم يتركوا عند اللقاء ولم يجبنوا في الحرب ، قال الله تعالى : أنا أبلغهم عنكم ؛ فأنزل الله هذه الآية^(١)].

وقال جابر بن عبد الله الأنصاري : قتل أبي يوم أحد وترك عليّ ثلاث بنات ؛ فقال ﷺ : [ألا أبشرك يا جابر؟!] قلت : بلى يا رسول الله ، قال : [إنّ أباك حين قتل أحياء الله تعالى وكلّمه كفاحا^(٢) ؛ فقال : يا عبد الله ؛ سلني ما شئت ، قال : أسألك أن تعيدني إلى الدّنيا فأقتل فيها ثانية ، فقال : يا عبد الله ؛ إني قضيت أن لا أعيد إلى الدّنيا خليفة قبضتها ، قال : يا رب فمن يبلغ قومي ما أنا فيه من الكرامة؟ قال الله : أنا ، فأنزل الله هذه الآية^(٣)].

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٥٣٥) عن ابن عباس ، والنص (٦٥٣٦) عن ابن مسعود ، والنص (٦٥٣٩) عن جابر بن عبد الله.

(٢) كفاحا . بكسر الكاف . : أي مواجهة ليس بينهما حجاب.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع : أبواب تفسير القرآن : باب ومن سورة آل عمران : الحديث (٣٠١٠) ؛ وقال : حديث حسن غريب. وابن ماجه في السنن : كتاب الجهاد : باب فضل الشهادة في سبيل الله : الحديث (٢٨٠٠). وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٥٣٩).

ومعنى الآية : ولا تظننَّ يا محمد الشهداء المقتولين في طاعة الله. ﴿أَمْوَاتًا﴾ نصب على المفعول ؛ لأن الحسبان يتعدى إلى مفعولين ، ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ الجنة ، سمّاهم أحياء ؛ لأنهم يأكلون ويتمتعون ويرزقون كالأحياء. وقيل : سمّاهم أحياء ؛ لأنهم يكتب لهم في كلّ سنة ثواب غزوة ، ويشركون في فضل كلّ جهاد إلى يوم القيامة. وقيل : لأنّ أرواحهم تركع وتسجد كلّ ليلة تحت العرش إلى يوم القيامة كأرواح الأحياء. وقيل : لأنّ الشهيد لا يبلى في الأرض ولا يتغيّر في القبر. ويقال : أربعة لا تبلى أجسادهم : الأنبياء ؛ والعلماء ؛ والشهداء ؛ وحملة القرآن.

وعن عبد الله بن عبد الرحمن : (أنّه بلغه أنّ عمرو بن الجموح ، وعبد الله بن عمرو بن الحرام الأنصاريّ كانا قد أخرج السّيل قبريهما وكانا في قبر واحد ؛ وهما ممّن استشهد يوم أحد ، وكان قبرهما ممّا يلي السّيل ، فوجدا في قبرهما لم يتغيّرا كما ماتا بالأمس ، وكان بين أحد وبين خراب السّيل ستّ وأربعون سنة).

وقيل : سموا أحياء ؛ لأنهم لم يغسلوا كما تغسل الأحياء. قال ﷺ : [رملوهم بدمائهم وكلوهم ؛ فإنّهم يحشرون يوم القيامة بدمائهم ؛ اللون لون الدّم ؛ والريح المسك]^(١). قرأ الحسن وابن عامر (قتلوا) بالتشديد.

قوله تعالى : ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ؛ أي من رزقه وثوابه ، وانتصب على الحال. وقرأ ابن السميّع : (فرحين) وهما لغتان كالفرة والفارة ، والطمع والطّامع ، والحذر والحاذر. قوله تعالى : ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٧٠) ؛ أي يطلبون السرور بقدوم من لم يقدم عليهم من إخوانهم ، يقولون : ليت إخواننا قتلوا كما قتلنا ؛ فينالوا من الكرامة والثواب ما نلنا. وقال السديّ : (يؤتى الشهيد بكتاب فيه من يقدم عليه من إخوانه وأهله ؛ فيقال : يقدم عليك فلان يوم كذا ؛ ويقدم عليك فلان يوم كذا ؛ فيستبشر بذلك كما بشرّ إنسان بقدوم غائب ؛ يتعجل السرور به قبل قدومه).

(١) رواه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٤٣١. والنسائي في السنن : كتاب الجنائز : باب مواراة الشهيد في دمه : ج ٤ ص ٧٨.

وأصل الاستبشار : من البشارة ؛ لأنّ الإنسان إذا فرح ظهر أثر السرور في بشرة وجهه. ومعنى الآية : يستبشرون بأن لا خوف عليهم وعلى إخوانهم الذين يأتونهم من بعدهم ؛ وأنهم لا يحزنون في الآخرة.

قوله تعالى : ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ ؛ أي بجنة وكرامة ، ويستبشرون أنّ الله لا يضيع ثواب الموحدين. قوله تعالى : ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٧١) ؛ قرأ الكسائيّ والفراء : (وإنّ الله) بالكسر على الاستئناف ودليله قراءة ابن مسعود (والله لا يضيع أجر المؤمنين).

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنّه قال : [ما يجد الشهداء من القتل في سبيل الله إلّا كما يجد أحدكم من القرصة]^(١). وفي حديث آخر : [عضّة النملة أشدّ على الشهيد من مسّ السلاح]^(٢). وفي حديث آخر : [إنّ الضربة والطعنة على الشهيد مثل شرب الماء البارد]^(٣). قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ ؛ يجوز أن يكون أوّل هذه الآية في موضع الخفض على التعت للمؤمنين ، والأحسن أن يكون في موضع الرفع على الابتداء أو خبره للذين أحسنوا. ومعنى الآية : الذين أجابوا الله بالطاعة والرسول بالخروج إلى بدر الصغرى من بعد ما أصابهم الجراح ؛ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ﴾ ؛ أي وافوا الميعاد ، ﴿وَاتَّقُوا﴾ ؛ سخط الله ومعصيته ، ﴿أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٢) ، لهم ثواب وافر في الجنة.

قال ابن عباس : (وذلك أنّهم تواعدوا يوم أحد أن يجتمعوا ببدر الصغرى في العام القابل ، فلمّا حضر الأجل ندم المشركون ، فلقي أبو سفيان نعيم بن مسعود ؛ وكان يخرج إلى المدينة للتجارة ؛ فقال : إذا أتيت المدينة فخوفهم كيلاً يخرجوا ولك

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٩٧. والترمذي في الجامع : أبواب فضل الجهاد : باب ما جاء في فضل المرباط : الحديث (١٦٦٨) ، وقال : حسن صحيح غريب.

(٢) في كنز العمال : النص (١١١٣١) ؛ قال الهندي : «أخرجه أبو الشيخ عن ابن عباس».

(٣) هو تمام ما قبله ، ونصه : [عضّة النملة أشدّ على الشهيد من مسّ السلاح ، بل هي أشهى عنده من شراب ماء بارد في يوم صائف].

عشر من الإبل إن رددتهم ، فلما قدم نعيم إلى المدينة ؛ وكان أصحاب رسول الله يريدون موافاة أبي سفيان ؛ قال : بئس الرأي رأيتم ، أتوكم في دياركم وقراركم ، ولم ينفلت منهم إلا الشريد ؛ تريدون أن تأتوهم في ديارهم وقد جمعوا لكم ، أما إن الرجل الواحد منهم يطيق عشرة منكم ، إذا والله ما ينفلت منكم إلا الشريد. فكره أصحاب رسول الله ﷺ الخروج إليهم وتناقلوا ، فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك منهم قال : [والذي نفسي بيده لأخرجن إليهم ، وإن لم يخرج معي منكم أحد] فمضى رسول الله ﷺ للميعاد ، ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير وسعد وعبد الله بن مسعود وحذيفة وأبو عبيدة في سبعين رجلا حتى انتهوا إلى بدر ؛ فلم يخرج أبو سفيان ولم يلقوا بها أحدا من المشركين ، فتسوّقوا من السوق حاجتهم ثم انصرفوا ، فذلك قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾^(١). قالت عائشة رضي الله عنها لعبد الله بن الزبير : (يا ابن أخي ؛ أما والله إنّ أباك وجدك . تعني أبا بكر . لمن الذين قال الله فيهم ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ الآية)^(٢).

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ ؛ معناه : الذين قال لهم نعيم بن مسعود إنّ أبا سفيان وأصحابه قد جمعوا لكم فاخشوهم ولا تخرجوا إليهم ؛ فزادهم هذا القول تصديقا وبقينا وجراة على القتال. ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ ؛ أي يقينا بالله ، وكافينا الله أمرهم. ﴿وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (١٧٣) ؛ أي الناصر الحافظ ، وموضع ﴿الَّذِينَ﴾ خفض مردود على ﴿الَّذِينَ﴾ الأول. وقد ذكر الله نعيما بلفظ الناس ؛ لأن الواحد قد يذكر بلفظ الجماعة على معنى الحسن ، ولهذا قالوا : من حلف وقال : إن كلمت الناس فعبدي حرّ ، فكلم رجلا واحدا حنث.

قوله تعالى : ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ﴾ ؛ أي فانصرفوا بأجر من الله وفضل ؛ وهو ما تسوّقوا به من السوق. وروي أنّهم اشتروا

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان مختصرا : النص (٦٥٦١).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٥٦٢).

أدما وزيتا وأشياء وغير ذلك بسعر رخيص فربحوا على ذلك. ومعنى (لم يمسسهم سوء) لم تصبهم جراحة ولا قتل ، ﴿وَاتَّبِعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ ؛ في الخروج إلى المشركين ؛ ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤)﴾ ؛ بدفع المشركين عن المؤمنين.

قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ ؛ أراد بالشيطان نعيم بن مسعود ؛ وكلّ عات متمرد فهو شيطان. وقيل : معناه : ذلك التخويف من عمل الشيطان ووسوسته ، وقوله ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ يعني المنافقين ومن لا حقيقة في إيمانه. ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧٥)﴾ ؛ أي خافوني في ترك أمري.

وذهب بعض المفسرين إلى أنّ قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا﴾ أنزلت في حرب أحد ، وذلك : أنه لما رجع المسلمون إلى رسول الله ﷺ بعد الهزيمة ؛ قال لهم : [رحم الله قوما انتدبوا لهؤلاء المشركين ليعلموا أنّا لم نستأصل] فانتدب قوم ممن أصابهم الجراح في ذلك اليوم فشدّوا على المشركين حتّى كشفوهم عن القتلى بعد أن مثّلوا بحمزة ، وقد كان همّوا بالمثلثة بقتلى المسلمين ، فقذف الله في قلوبهم الرعب ؛ فانهزموا.

وصلّى رسول الله ﷺ على القتلى ودفنهم ، فجاء أناس من العرب وقد مروا بأبي سفيان وأصحابه بموضع يسمّى حمراء الأسد ، فقالوا للمسلمين : تركناهم متأهبين للرجوع إلى المدينة لقتل بقيتكم ، فعند ذلك قال المسلمون : حسبنا الله ونعم الوكيل ، فأمر رسول الله ﷺ أصحابه بالمسير إليهم ، فلمّا ساروا إلى حمراء الأسد وهي على رأس ثمانية أميال من المدينة لم يروا المشركين هناك ؛ فانصرف المسلمون إلى المدينة بنعمة من الله وفضل ؛ وهي كفايته لهم شرّ قريش حتّى لم ينلهم منهم سوء. وفي قوله ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ بيان أنه تعالى تفضّل عليهم من بعد بنعيم الدنيا والآخرة.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ ؛ قرأ

نافع (يحزنك) بضمّ الياء وكسر الزّاي في جميع ما كان في هذا الفعل في

جميع القرآن إلا آية في الأنبياء ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرَقُ﴾^(١). وقرأ الباقون بفتح الياء وضم الزاي وهما لغتان. وقرأ طلحة بن مصرف : (يسرعون في الكفر) والباقون ﴿يُسَارِعُونَ﴾.

ومعنى الآية : لا يحزنك يا محمد الذين يبادرون الجحد والتكذيب ؛ وهم اليهود كانوا يكتمون صفة النبي ﷺ في التوراة ، وكان يشق على النبي ﷺ . وقيل : يعني كفار قريش كانوا يكذبونه ، وكان الناس يقولون : لو كان حقا لا تتبعه أقرباؤه ، وكان ذلك يشق عليه. وقيل : نزلت هذه الآية في قوم ارتدوا عن الإسلام فاغتم النبي ﷺ .

قوله تعالى : ﴿إِنَّهُمْ لَن يَصُرُوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ أي لم ينقصوا شيئا من ملك الله وسلطانه ؛ ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾ ؛ نصيبا من الجنة ؛ ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٦).

قوله عز وجل : ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَن يَصُرُوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ ؛ أي الذين اختاروا الكفر على الإيمان لا ينقص من ملك الله شيئا ، وإنما أضّر من أنفسهم حيث استوجبوا العذاب ؛ ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٧٧) ؛ أي وجع في الآخرة.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لَّأَنفُسِهِمْ﴾ ؛ قرأ حمزة بالتاء على الخطاب للنبي ﷺ ؛ أي لا تظنّ يا محمد اليهود والنصارى والمنافقين أنّ إملأنا لهم خير لهم من أن يموتوا كما مات شهداء أحد. وقيل : معناه : لا تحسبنّ يا محمد أملى لهم لخير وتوبة تقع منهم ، ﴿إِنَّمَا نُثَلِّي لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا﴾ ، إنّما إملأونا لهم لتكون عاقبة أمرهم أن يزدادوا بذلك معصية على معصية ؛ ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (١٧٨) ؛ يهانون فيه.

وقيل : إنّ المراد بالذين كفروا كفار مكة ؛ أي لا تظنّ ما أصابوه يوم أحد من الظفر خير لأنفسهم ، وإنما كان ذلك ليزدادوا معصية فيزداد في عقوبتهم. وقرأ الباقون : (ولا تحسبن) بالتاء معناه : لا تحسبنّ الكفار إملأنا إياهم خير لهم ، والإملاء

(١) الآية / ١٠٣ .

في اللغة : إطالة المدّة والإمهال والتأخير ، ومنه قوله ﴿وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾^(١) أي دهرًا طويلاً.
قال ابن مسعود : (ما من نفس برّة ولا فاجرة إلّا والموت خير لها من الحياة ، أمّا الفاجرة
فقد قال الله : ﴿إِنَّمَا تُمْلَى هُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾ ؛ وأمّا البرّة فقد قال الله تعالى : ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ
خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾^(٢).

قوله تعالى : ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ
وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ اختلفوا في تأويلها ؛
قال الكلبي : (قالت قريش : يا محمّد ؛ تزعم أنّ من خالفك فهو في النار ؛ والله عليه
غضبان ، ومن اتّبعك على دينك فهو في الجنّة ؛ والله عنه راض ، فخيرنا بمن يؤمن بك ومن
لا يؤمن بك ، فأنزل الله هذه الآية). ومعناها : لم يكن الله ليترك من كان في علمه السابق
أنه يؤمن ، على ما أنتم عليه من الكفر حتى يميّز الكافر والمنافق من المؤمن المخلص ﴿وَمَا
كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ﴾ يا أهل مكّة على من يصير منكم مؤمناً قبل أن يؤمن ، ولكنّ الله
يصطفي بالنبوة والرسالة من يشاء فيوحي إليه بما يشاء ؛ لأنّ الغيب لا يطلع عليه إلّا الرّسل
بوحي من الله ليقيموا البرهان على أنّ ما أتوا به من عند الله ؛ ﴿فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ ؛ أي
صدّقوا ، ﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا﴾ ؛ الشّرك والمعصية ؛ ﴿فَلََكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٩) ؛ في
الجنّة.

وقال بعضهم : الخطاب للكافرين والمنافقين ، معنى الآية : ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ
عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ يا معشر الكفّار والمنافقين من الكفر والتّفاق ﴿حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ
الطَّيِّبِ﴾. وقيل : الخطاب للمؤمنين ؛ أي ما كان الله ليذركم يا معشر المؤمنين على ما أنتم
عليه من التّباس المؤمن بالمنافق حتّى يميّز الخبيث.

قرأ الحسن وقتادة والكوفيون إلّا عاصما : (يُميّز) بضمّ الياء والتشديد ، وكذلك في
الأنفال. والباقون بالتخفيف وفتح الياء من الميز وهو الفرق ، ويسمّى العاقل مميّزا لأنه يفرّق
بين الحقّ والباطل ، معناه : حتّى تميّز المنافق من المخلص ، فيميّز الله

(١) مريم / ٤٦ .

(٢) النساء / ١٩٨ .

المؤمنين يوم أحد من المنافقين حين أظهروا النفاق وتحلفوا عن رسول الله ﷺ . وقال بعضهم : معنى الآية : ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ من الإقرار حتى يفرض عليهم الجهاد والفرائض ليميز بها من يثبت على إيمانه ممن ينقلب على عقبيه ، وما كان ليطلعكم على الغيب ؛ لأنه لا يعلمه إلا الله ، ولكن الله يختار من رسله من يشاء ، فيطلععه على بعض علم الغيب .

وروي : أنّ الحجاج بن يوسف كان عنده منجم ، فأخذ الحجاج حصيات بيده قد عرف عددها ، فقال للمنجم : كم في يدي؟ فحسب المنجم فأصاب ، ثم اغتفله الحجاج فأخذ حصيات لم يعدّها ، قال للمنجم : كم في يدي؟ فحسب المنجم فأخطأ ، ثم حسب فأخطأ ، فقال : أيّها الأمير : أظنك لا تعرف عدده ، قال : لا ، فقال : إنّ ذلك الأوّل أحصيت عدده فخرج عن حدّ الغيب ، فأصبت في حسابه ، وهذا لم تعرف عدده فصار غيبا ، والغيب لا يعلمه إلا الله .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ﴾ ؛ من قرأ : (ولا تحسبنّ) بالتاء فمعناه : ولا تظننّ يا محمد بخل الذين يبخلون بما أعطاهم الله من المال ؛ فيمنعون من ذلك حقّ الله في الزكاة والجهاد وسائر وجوه البرّ التي وجبت عليهم ، لا تظننّ ذلك خيرا لهم . وقوله ﴿ هُوَ خَيْرًا ﴾ للفصل ، ويسميه الكوفيون العماد ، ومعنى ﴿ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ﴾ أي بخلهم بحقّ الله شرّ لهم . ومن قرأ بالياء والفعل المباشرين ؛ كأنّه قال : ولا يحسبنّ الذين يبخلون البخل خيرا لهم .

قوله تعالى : ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ؛ أي سيأتون يوم القيامة بما بخلوا به من الزكاة ونفقة الجهاد كهياة الطوق في أعناقهم ، قال ﷺ : [يأتي كنز أحدكم شجاعا أقرع فيطوَّق في عنقه يلدغه ؛ حيّة في عنقه يطوَّق بها ؛ وتقول : أنا الزكاة التي بخلت بي في الدنيا]^(١) . وقال بعضهم : يجعل ما بخل به من الزكاة حيّة في عنقه يطوَّق بها . أي يوم القيامة . تنهشه من قرنه إلى قدمه ؛ وتنقر رأسه وتقول :

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الزكاة : باب إثم مانع الزكاة : الحديث (١٤٠٣) . والترمذي في الجامع عن ابن مسعود : أبواب التفسير : الحديث (٣٠١٢) .

أنا مالك ، ولا يزال كذلك حتى يساق إلى النار ويغلّ ، وهذا قول ابن مسعود وابن عباس والشعبيّ والسديّ.

وقال ﷺ : [ما من ذي رحم يأتي إلى ذي رحمه يسأله من فضل ما أعطاه الله فيدخل به عليه ؛ إلا أخرج الله له من جهنم شجاعا يتلمّظ حتى يطوّقه . ثم تلا هذه الآية ^(١) . وقال ﷺ : [مانع الزكاة في النار] وذهب بعضهم إلى أنّ المراد بهذه الآية اليهود ؛ بخلوا ببيان صفة النبيّ ﷺ ، ومعنى ﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾ على هذا القول : وزره ومأثمه . والأظهر في هذه الآية : أنّه البخل بالمال .

قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ؛ تحريض الإنفاق ؛ ومعناه : يموت أهل السموات وأهل الأرض كلّهم من الملائكة والجنّ والإنس ولا يبقى إلا الله ، وإذا كانت الأموال لا تبقى للإنسان ولا يحملها مع نفسه إلى قبره ؛ فالأولى به أن ينفقها في الوجوه التي أمر الله بها ؛ فيستوجب بها الحمد والثواب . قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (١٨٠) ؛ أي عالم بمن يؤدّي الزكاة ومن يمنعها .

قوله تعالى : ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ ؛ قال مجاهد : (لما نزل قوله تعالى : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ ^(٢)) قالت اليهود : إنّ الله يستقرض منا ونحن أغنياء . قال الحسن : (إنّ قائل هذه المقالة حييّ ابن أخطب) ^(٣) . قال عكرمة والسديّ ومقاتل : (كتب النبيّ ﷺ مع أبي بكر رضي الله عنه إلى اليهود يدعوههم إلى الإسلام وإلى إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وأن يقرض الله قرضا حسنا ، فدخل أبو بكر مدارسهم ؛ فوجد ناسا كثيرا منهم قد اجتمعوا على رجل يقال له فنحاص بن عازورا ؛ وكان من علمائهم ، فقال أبو بكر رضي الله عنه لفنحاص : إتق الله وأسلم ، فو الله إنك تعلم أنّ محمدا رسول الله تجدونه مكتوبا عندكم في التّوراة والإنجيل ؛ فأمن وصدّق وأقرض الله قرضا حسنا يدخلك الجنّة . فقال فنحاص : يا أبا بكر تزعم أنّ ربنا يستقرض منا أموالنا ، وما يستقرض إلا الفقير من الغنيّ ، فإن

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٥٥٨٩) .

(٢) البقرة / ٢٤٥ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٦١٩) عن الحسن ، والنص (٦٦٢٠) عن قتادة .

كان ما تقول حقاً فإنّ الله فقير ونحن أغنياء. فغضب أبو بكر رضي الله عنه وضرب وجهه فنحاص ضربة شديدة ، وقال : والذي نفسي بيده ؛ لو لا العهد الذي بيننا وبينكم لضربت عنقك يا عدوّ الله. فذهب فنحاص إلى رسول الله ﷺ وقال : يا محمّد ؛ انظر ما صنع بي صاحبكم؟ فقال ﷺ لأبي بكر : [ما حملك على ما صنعت؟] فقال : يا رسول الله ﷺ ؛ قال قولاً عظيماً زعم أنّ الله فقير وهم أغنياء ، فغضبت لله تعالى وضربت وجهه. فجدد فنحاص ، فأنزل الله هذه الآية ردّاً على فنحاص ، وتصديقاً لأبي بكر رضي الله عنه : ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾^(١).

قوله تعالى : ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ ؛ أي سيكتب الكاتبون الكرام عليهم بأمرنا قولهم ؛ ﴿وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ ؛ بلا جرم لهم فيجازيهم به. وقرأ حمزة والأعمش (سيكتب) بياء مضمومة وفتح التاء (وقتلهم الأنبياء) بالرفع. ونقول ؛ بالياء اعتباراً بقراءة ابن مسعود ، وقال : ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (١٨١)﴾ ؛ أي النار ، وإنّما قال ﴿الْحَرِيقِ﴾ لأنّ النار اسم للملتهبة وغير الملتهبة ، والحريق اسم منها.

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ (١٨٢)﴾ ؛ أي يقال للكافرين ذلك بما قدّمت أيديكم على الكفر وقتل الأنبياء صلوات الله عليهم ، وقوله : ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ لا يعذب أحداً بغير ذنب ولا يمنع أحداً جزاءه حسب استحقاقه خيراً فعله أو شراً.

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِينَا بَقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾ ؛ قال الكلبي : (نزلت في كعب بن الأشرف ومالك ابن الصّيف ووهب بن يهوذا وفنحاص بن عازورا ؛ أتوا رسول الله ﷺ وقالوا : أتزعم يا محمّد أنّ الله بعثك إلينا رسولا ، وأنزل عليك كتابا ، وأنّ الله قد عهد إلينا في التّوراة : أن لا نؤمن لرسول حتّى يأتينا بقربان تأكله النار ، فإن جئتنا به صدّقناك. فأنزل الله هذه الآية)^(٢).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٦١٥).

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٤ ص ٢٩٥ ؛ قال القرطبي : «قال الكلبي وغيره : ...».

ومعناها : وسمع الله قول الذين قالوا إنّ الله عهد إلينا ، ومحلّ ﴿الَّذِينَ﴾ خفض ردّا على ﴿الَّذِينَ﴾ الأوّل ؛ ومعناها : عهد إلينا : أمرنا وأوصانا في كتبه وعلى ألسنة رسله أن لا نصدّق رسولا يزعم أنّه جاء من عند الله ﴿حَتَّى يَأْتِينَا بَقْرَبَانٍ﴾ وهو ما يتقرّب به إلى الله من صدقة ، وكانت القرابين والغنائم لا تحلّ لبني إسرائيل ، وكانوا إذا قرّبوا قربانا أو غنموا غنيمة فتقبل منهم ؛ جاءت من السماء نار ولها دخان ولها دويّ وخفيق فتأكل ذلك القربان وتلك الغنيمة ، فيكون ذلك علامة القبول ، وإذا لم يقبل بقي إلى حاله ، فقال هؤلاء اليهود : (إنّ الله عهد إلينا ألاّ نؤمن لرسول حتّى يأتينا بقربان تأكله النار) كما كان في زمن موسى وزكريّا ويحيى وغيرهم ﷺ .

وكان هذا القول منهم كذبا على الله واعتلالا ومدافعة في الإيمان بالنبي ﷺ لا إحتجاجا صحيحا ؛ فاحتجّ الله عليهم بقوله : ﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ﴾ ؛ أي قل يا محمد قد جاءكم رسل من قبلي بالعلامات الواضحات والمعجزات ﴿وَبِالَّذِي قُلْتُمْ﴾ من أمر القربان ، ﴿فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٨٣)﴾ ؛ في مقاتلتكم . وكانوا قتلوا زكريّا ويحيى وغيرهم ، وأراد بذلك أسلافهم فخطبهم بذلك لأنهم رضوا بفعل أسلافهم .

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾ ؛ فإن كذبوك يا محمد فلسنت بأوّل رسول كذب ، فقد كذب نوح وهود وصالح وغيرهم ؛ ﴿جَاؤُا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ ؛ أي بالعلامات الواضحات ؛ ﴿وَالزُّبُرِ﴾ ؛ وهو جمع زبور ؛ وهو كلّ كتاب ذي حكمة ؛ يقال : زبرت إذا كتبت ؛ وزبرت إذا قرأت . وأما ﴿وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ (١٨٤)﴾ ؛ فهو الكتاب المبين للحلال والحرام .

قوله تعالى : ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ؛ قرأ الأعمش : (ذائقة) بالتنوين ، ونصب (الموت) ، قال ابن عباس : (لما نزل قوله تعالى : ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾^(١) قالت الملائكة : هلك أهل الأرض . فلمّا نزلت هذه الآية أيقنت الملائكة بالهلاك). وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول

(١) الرحمن / ٢٤ .

الله ﷺ : [لما خلق الله آدم اشتكت الأرض إلى ربها لما أخذ منها ؛ فوعدها أن يرد إليها ما أخذ منها ، فما من أحد إلا يدفن في التربة التي أخذ منها] ورأى أبو هريرة قبراً جديداً ، فقال : (سبحان الله! انظروا كيف سبق هذا العبد إلى تربته التي خلق منها).

قوله تعالى : ﴿وَأَمَّا تُوفُّونَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي تعطون جزاء أعمالكم يوم القيامة ، إن خيراً فخير ؛ وإن شراً فشر ، لا تغتروا بنعم الكفار ، ولا تحزنوا لشدائد المؤمنين ، فإن كلا الفريقين يتفرقون ؛ فلا بؤس يبقى ولا نعيم في الدنيا.

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ زُخْرِعَ عَنِ النَّارِ﴾ أي أبعد عنها ؛ ﴿وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ ؛ أي نجا وسعد وظفر بما يرجو. قوله تعالى : ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ (١٨٥)﴾ ؛ متاع الدنيا مثل القدر والقصة والفأس ، يتمتع بهذه الأشياء ؛ أي ينتفع بها ثم تذهب فتفنى ، كذلك الحياة الدنيا. وقيل : ﴿مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ ما يغرّ به الإنسان في الحال ، فكما أنّ التاجر يهرب من متاع الغرور وهو ما يسرع إليه الفساد مثل الرجاج ، والذي يسرع إليه الكسر ويصلحه الجبر ؛ كذلك ينبغي للحي أن يهرب من الدنيا الفانية إلى متاع الآخرة.

وعن عبد الله بن عمر ؛ قال : (لما توفي رسول الله ﷺ سجنانه بثوب ، وجلسنا حوله نبكي ، فأتانا آت نسمع صوته ولا نرى شخصه ، فقال : السّلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فقلنا : وعليكم السّلام ورحمة الله وبركاته ، فقال : ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ إلى آخر الآية ، ثم قال : إنّ في الله خلفاً لكلّ هالك ؛ وعزاء من كلّ مصيبة ؛ ودركاً من كلّ فائت ، فبالله فاتّقوا وإياه فارجوا ، فإنّ المصاب من حرم الثّواب). قال : (فتحدّثنا أنّه جبريل عليه السلام) (١).

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الجنائز : باب ما يقول في التعزية : الحديث (٧١٩٢) عن القاسم بن عبد الله بن عمر ، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده ، وقال : «قد روي من وجه آخر عن جعفر عن أبيه عن جابر ، ومن جهة آخر عن أنس بن مالك ، وفي أسانيده ضعف. والله أعلم». وفي طبقات ابن سعد : ذكر التعزية برسول الله ﷺ : ج ٢ ص ٢٧٥ : ... وذكره.

قوله تعالى : ﴿تَتَّبِعُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ ؛ وذلك أنّ الله تعالى لما ذكر الجنة أتى عقبها بما يدعو إليها ويوجبها فقال : ﴿تَتَّبِعُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ أي لتختبرن بالنقص والذهاب في الأموال ، وفي أبدانكم بالأمراض والأوجاع. ويقال : إنّ المراد بالإبتلاء فرائض الدين مثل الجهاد في سبيل الله والإنفاق فيه.

قوله تعالى : ﴿وَلْتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ ؛ معناه : ولتسمعنّ من اليهود والنصارى ومشركي العرب كلام أذى كثيرا. أمّا من اليهود فقولهم : عزيز ابن الله ، وقولهم : إنّ الله فقير ونحن أغنياء. ومن النصارى قولهم : المسيح ابن الله ، وقولهم : إنّ الله ثالث ثلاثة. ومن المشركين قولهم : الملائكة بنات الله ، وعبادتهم الأوثان ونصيبهم الحرب لرسول الله ﷺ. والأذى : ما يكره الإنسان ويغتمّ به.

قال الزهريّ : (نزلت في كعب بن الأشرف ؛ وذلك أنّه كان يهجو النبيّ ﷺ ، ويسبّ المسلمين ويحرّض المشركين على النبيّ ﷺ وأصحابه في سمره حتّى آذاهم ، فقال ﷺ : [من لي بابن الأشرف؟] فقال محمّد بن مسلمة الأنصاريّ : أنا لك به يا رسول الله أنا أقتله ، قال : [أفعل إن قدرت على ذلك] ، قال : يا رسول الله ﷺ إنّّه لا بدّ لنا أن نقول؟ قال : [قولوا ما بدا لكم فأنتم في حلّ من ذلك].

واجتمع محمّد بن مسلمة ، وأبو نائلة وهو أخو كعب من الرضاعة ، وهو سلكان بن سلامة بن وقش ، وعباد بن بشر بن وقش ، والحارث بن أوس ، وأبو عبس ابن جبر ، ومشى معهم رسول الله ﷺ إلى بقيع الغرقد ثمّ وجّهم ، فقال : [انطلقوا على اسم الله ، اللهم أعنهم] ^(١).

ثمّ رجع رسول الله ﷺ إلى بيته ، وهو في ليلة مقمرة ، فأتوا حتّى انتهوا إلى حصنه ؛ فقوموا أبا نائلة لأنّه أخوه من الرضاعة ، فجاءه فتحدّث معه ساعة ثمّ قال : يا كعب ؛ إنّي جئتكم لحاجة أريد ذكرها لك فاکتمها عليّ ، قال : أفعل ، قال : كان قدوم

(١) السيرة النبوية لابن هشام : ج ٣ ص ٥٨ . ٥٩ . ودلائل النبوة : ج ٣ ص ١٩٨ . ١٩٩ .

هذا الرجل بلادنا بلاء علينا ؛ عادتنا العرب فرمونا عن قوس واحدة ؛ وانقطعت عنا السبيل حتى ضاعت العيال وجهدت الأنفس. فقال كعب ابن الأشرف : أما والله لقد أخبرتك أنّ الأمر سيصير إلى هذا. فقال أبو نائلة : إنّ معي أصحابا أردنا أن تبعنا من طعامك ونرهنك ونوثق لك سلاحا ، وقد علمت حاجتنا اليوم إلى السلاح ، فقال : هاتوا سلاحكم ، وأراد أبو نائلة يذكر السلاح حتى لا ينكر السلاح إذا رآه ، فرجع أبو نائلة إلى أصحابه فأخبرهم خبره ، فأقبلوا إليه حتى انتهوا إليه ، وكان كعب حديث عهد بعرس.

فبادأه أبو نائلة فوثب في ملحفه ؛ فأخذت امرأته بناصيته وقالت : إنّك رجل محارب وصاحب الحرب لا ينزل في مثل هذه الساعة ، فقال : إنّ هؤلاء وجدوني نائما ما أيقظوني ؛ وإنه أبو نائلة أخي ، قالت : فكلمهم من فوق الحصن ، فأبى عليها ، فنزل إليهم فتحدث معهم ساعة ثم قالوا له : يا ابن الأشرف ؛ هل لك أن نتماشى ونتحدث ساعة؟ فمشى معه ساعة ، ثم إنّ أبا نائلة جعل يده على رأس كعب ثم شتمها وقال : ما شمت طيب عرس قط مثل هذا! قال كعب : إنه طيب أمّ فلان ؛ يعني امرأته.

ثم مشى ساعة ، فعاد أبو نائلة لمثلها حتى اطمأنّ ثم مشى ساعة ، ثم عاد بمثلها ، ثم أخذ بفود رأسه حتى استمكن ، ثم قال لأصحابه : اضربوا عدوّ الله ؛ فاختلفت عليه أسيفنا فلم تغن شيئا ، قال محمد بن مسلمة فركزت مغولا في ثنته ، ثم تحاملت عليه حتى بلغت عانته ، فصاح صيحة لم يبق من حولها حصن إلّا وقد أوقد نارا ، فوقع عدوّ الله على الأرض ، وقد أصيب الحارث بن أوس بجرح في رأسه ؛ أصابه بعض أسيفنا ، فنزفه الدّم وأبطأ علينا ؛ فوقفنا له ساعة ، ثم احتملناه وجئنا به إلى رسول الله ﷺ آخر الليل وهو قائم يصلي ، فسلمنا عليه فخرج إلينا ؛ فأخبرناه بقتل كعب وجئنا برأسه إليه ، وتفل على جرح صاحبنا فبرأ ، ورجعنا إلى أهلنا ، فأصبحنا وقد خافت اليهود لوقعتنا بعدوّ الله ^(١) ، فقال ﷺ : [من ظفرت به من رجل يهود فاقتلوه].

(١) السيرة النبوية لابن هشام : ج ٣ ص ٥٩ . ٦٠ .

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (١٨٦) ؛ أي إن تصبروا على أذى الكفار وتتقوا معصية الله فإن ذلك من عزم الأمور وخيرها ؛ أي من حقيقة الإيمان.

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ ؛ أي قد أخذ الله ميثاق أهل الكتاب ليبين الكتاب بما فيه من نعت محمد ﷺ وصفته للناس ولا يخفون شيئا من ذلك. قرأ عاصم وأبو عمرو وابن كثير بالياء فيهما. وقرأ الباقون بالتاء فيها.

قوله تعالى : ﴿فَتَبَدُّوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ ؛ أي ضيعوه وتركوا العمل به ، يقال للذي ترك العمل به : جعله خلف ظهره. قوله تعالى : ﴿وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ؛ أي اختاروا بكتمان نعت النبي ﷺ وصفته عرضا يسيرا من الماكل والهدايا التي كانت لعلمائهم من رؤسائهم ، ﴿فَبَيْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ (١٨٧) ؛ أي يختارون الدنيا على الآخرة.

قوله تعالى : ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُجِبُونَ أَنَّ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ ؛ قرأ أهل الكوفة : (يحسبن) بالياء ، وقرأ غيرهم بالتاء ، فمن قرأ بالياء فمعناه : لا يحسبن الفارحون فرحهم منجيا لهم من العذاب ، ومن قرأ بالتاء فالخطاب للنبي ﷺ ، وقوله : ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّاهُمْ﴾ إعادة تأكيد. قرأ الضحّاك بالتاء وضمّ الباء أراد محمّدا وأصحابه. وقرأ مجاهد وابن كثير وأبو عمر بالياء وضمّ الباء خيرا عن الفارحين ؛ أي لا يحسبن أنفسهم.

واختلفوا فيمن نزلت ، فقال مجاهد وعكرمة : (نزلت في اليهود وكانوا يقولون : نحن أهل الصلّة والصّوم والكتاب الأوّل والعلم الأوّل ، يريدون الفخر والسّمة والرّياء لكي يثني عليهم ويحمدهم سفلتهم على ما يفعلون من بيان صفة كتابهم). وقال عطاء : (نزلت في المنافقين ؛ كانوا يأتون النبي ﷺ ويخالطون المسلمين ويرأون بالأعمال التي يحبّون أن يحمّدوا ويمدحوا على ذلك) (١).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٦٤٣) عن عطاء عن أبي سعيد الخدري.

قوله تعالى : ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ ؛ أي لا تظنّهم يا محمد بمنجاة ؛ أي بعد من العذاب ، ﴿وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٨٨)﴾ ؛ وجيع في الآخرة ، وتكرار (لا تحسبن) لطول القصّة. ويجوز أن يكون خبر ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ الأول مضمرا تقديره : لا يحسبن الذين يفرحون بما أوتوا ويحبّون أن يحمّدوا بما لن يفعلوا ناجين ، ومن قرأ (بما أوتوا) بالمدّ ؛ فمعناه : بما أعطوا من النفقة والصدقة. ومن قرأ (بما أوتوا) بما أعطوا من الدنيا.

قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٨٩)﴾ ؛ أي ولله خزائن السموات والأرض ، فخزائن السموات المطر ، وخزائن الأرض النبات ، ووجه اتصال هذه الآية بما سبق أنّ في هذا تكذيب اليهود في قولهم : إنّ الله فقير ، ونحن أغنياء ، وبيان أنّ من كان مالك السموات والأرض قادر على الانتقام من الكفّار ، والإثابة للمؤمنين وعلى كلّ شيء.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٠)﴾ ؛ معناه : إنّ في خلق السموات بما فيها من الشمس والقمر والنجوم ، والأرض بما فيها من الجبال والشجر والتّبات والدواب واختلاف الليل والنّهار في المجيء والذهاب واللون لعلامات واضحات لذوي العقول على توحيد الله.

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ ؛ بيان لصفة أولي الألباب ، ومعنى الذّكر المطلق ؛ أي يذكرون الله في جميع أحوالهم ، وقيل : المراد به الصّلاة ؛ أي لا يتركون الصّلاة ؛ صحّوا أو مرضوا ، يصلّون قياما إن استطاعوا ؛ أو جلوسا إن لم يستطيعوا القيام ؛ ومضطجعين إن لم يستطيعوا الجلوس.

قوله تعالى : ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ؛ أي في عظم شأنهما ومن فيهما من الآيات والعبرات ؛ القائلين : ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾ ؛ أي ما خلقت هذا الخلق للباطل والعبث ؛ بل خلقته دليلا على وحدانيّتك وصدق ما أتت به أنبياءك.

قوله تعالى : ﴿سُبْحَانَكَ﴾ ؛ أي تنزيها لك وبراءة لك من أن تكون خلقتكما باطلا ؛ ﴿فَقِنَا﴾ ؛ فادفع ؛ ﴿عَذَابَ النَّارِ (١٩١)﴾ ؛ قال ﷺ : [من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله] ^(١). وقال ﷺ : [ذكر الله علم الإيمان ؛ وبراءة من التفاق ؛ وحصن من الشيطان ؛ وحرز من النيران].

قوله تعالى : ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي لهما صانع قادر مريد حكيم ، وكان سفيان الثوري يبول الدّم من طول حزنه وفكرته ، وكان إذا رفع رأسه إلى السماء فرأى الكواكب غشي عليه.

وانتصب قوله ﴿بَاطِلًا﴾ بنزع الخافض ؛ أي ما خلخته للباطل ، ف قيل على المفعول الثاني ، وقوله : ﴿مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾ ذاهبا به إلى لفظ الخلق ، ولو رده إلى السماء والأرض لقال : هذه ^(٢).

قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ ؛ أي فقد أهنته وذللته ؛ وقيل : أهلكته ؛ وقيل : فضحته ؛ ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (١٩٢)﴾ ؛ أي ما لهم من مانع يمنعهم مما يراد دوتهم من العذاب.

قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾ ؛ أي يقولون ربنا إنا سمعنا محمدا ﷺ يدعو الخلق إلى الإيمان أن آمنوا بربكم فأجبنا إلى ما دعانا إليه وأمرنا به. وقال محمد بن كعب القرظي : (المنادي هو القرآن ؛ يدعو الناس كلهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وقوله : ﴿لِلْإِيمَانِ﴾ أي إلى الإيمان ، كقوله ﴿لِإِذَا هُمْ عَنْهُ﴾ ^(٣).

(١) عن معاذ بن جبل ؛ أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف : كتاب الزهد : باب ما جاء في فضل ذكر الله : النص (٣٥٠٤٩). وفي كتاب أقضية الرسول : ج ٦ ص ٥٩ : الحديث (٢٩٤٤٨).

(٢) في الكشف والبيان : ج ٣ ص ٢٣٢ ؛ قال الثعلبي : (لقال : هذه باطلا عبثا هزلا). وفي المخطوط رسم الحرف فكتب : (لقا هذ).

(٣) الأنعام / ٢٨.

قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا فَاعْفُ رَنَا ذُنُوبَنَا﴾ ؛ أي اغفر لنا الكبائر وما دونها ؛ ﴿وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾ ؛ أي شركنا في الجاهلية ، ﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ (١٩٣)﴾ ؛ أي اجعل أرواحنا مع أرواح الأنبياء والصالحين الذين كانوا قبلنا .

قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ ؛ أي أعطنا ما وعدتنا على السنة رسلك ، ﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ؛ أي لا تعدّنا ، ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ (١٩٤)﴾ ؛ من الثواب والجنة للمؤمنين ، فإن قيل : ما فائدة قولهم ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ وقد علموا أنّ الله لا يخلف الميعاد؟ قيل : فائدته التّعبّد والخضوع ورفع الحاجة إليه في عموم الأحوال .

قوله تعالى : ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ ؛ قال الكلبي : (معنى في الدين والتّصرة والمولاة) . وقيل : حكم جميعكم في الثواب واحد ، وقيل : كلّكم من آدم وحواء . وقال مجاهد : (قالت أم سلمة : يا رسول الله ؛ إنّي أسمع الله يذكر الرجال في الهجرة ، ولا يذكر النساء بشيء ، فأنزل الله هذه الآية ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾^(١) . قال الضحّاك : (معناه : رجالكم شكل نسائكم في الطّاعة ، ونساؤكم شكل رجالكم في الطّاعة) .

قوله تعالى : ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي﴾ ؛ الآية أي الذين هاجروا من مكّة إلى المدينة ، وأخرجوا من أوطانهم وأوذوا في طاعتي ، ﴿وَقُتِلُوا﴾ ؛ المشركين مع محمّد ﷺ ، وقتلهم العدو .

قوله تعالى : ﴿وَقُتِلُوا لَآكُفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ ؛ ذنوبهم ، ﴿وَلَا يُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ؛ أي بساتين تجري من تحت شجرها ومساكنها الأنهار ، ﴿ثَوَابًا﴾ ؛ جزاء ، ﴿مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ؛ انتصب ﴿ثَوَابًا﴾ على المصدر ؛ معناه : لآتينهم ثوابا . قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ (١٩٥)﴾ ؛ أي حسن الجزاء للموحّدين المطيعين .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٦٦٩ و ٦٦٧١) .

قرأ محارب بن دثار ^(١) : (وَقَاتِلُوا وَقْتَلُوا) بالفتح. وقال يزيد بن حازم : (سمعت عمر بن عبد العزيز يقرأ : وقتلوا وقتلوا ؛ يعني أنهم قتلوا المشركين ، ثم قتلهم المشركون). وقرأ أبو رجاء وطلحة والحسن : (وَقَتَّلُوا وَقَتَّلُوا) بالتشديد. وقرأ عاصم وأبو عمرو ونافع : (وَقَاتِلُوا وَقَاتِلُوا) بالتخفيف أي قاتلوا ثم قتلوا. وقرأ الأعمش وحمة والكسائي وخلف : (وَقَتَّلُوا وَقَاتِلُوا) أي وقاتل من بغى منهم ، وقيل معناه : وقاتلوا وقد قاتلوا ؛ وأضمر فيه (قد).

قوله تعالى : ﴿لَا يَغُرُّكَ﴾ ؛ أي لا يحزنك ولا يعجبك ، ﴿تَقْلُبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ (١٩٦) مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾ ؛ إمتداد هذه الآية خطاب للنبي ﷺ ؛ والمراد به أصحابه ؛ كأنه قال : لا يغرك أيها السامع ذهاب اليهود ومجيئهم في تجارتهم ومكاسبهم في الأرض ؛ منفعة يسيرة في الدنيا تنقطع وتفسى ؛ ﴿ثُمَّ مَأْوَاهُمْ﴾ ؛ مصيرهم إلى ؛ ﴿جَهَنَّمَ وَبُئْسَ الْمِهَادُ (١٩٧)﴾ ؛ أي بئس الفراش النار.

وقيل : كان النبي ﷺ لا يغره شيء لتحذير الله إياه عن الاغترار بشيء وتأديبه إياه ^(٢). وقيل : نزلت في مشركي العرب ؛ كانوا في رخاء من العيش ، وكانوا ينحرون ويتنعمون ، فقال بعض المؤمنين : إن أعداء الله فيما نرى من الخير ؛ ونحن قد هلكنا من الجوع والجهد ، فنزلت هذه الآية.

وقرأ يعقوب : (لَا يَغُرُّكَ) بإسكان النون. قوله تعالى : ﴿لَا يَغُرُّكَ تَقْلُبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ أي تصرفهم في الأرض للتجارات والبياعات وأنواع المكاسب. وقوله : ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾ أي متاع قليل فان. قال النخعي : (إِنَّ الدُّنْيَا جَعَلَتْ قَلِيلًا ؛ وما بقي منها إِلَّا قليل من قليل).

(١) محارب بن دثار السدوسي. روى عن ابن عمر وجابر وغيرهما من الصحابة ، فهو تابعي صدوق مأمون. توفرت فيه خصال ست : الحلم ، الصبر ، السخاء ، الشجاعة ، البيان ، التواضع. ترجم له ابن حجر في التهذيب : الرقم (٦٧٥٧). مات سنة (١١٦) من الهجرة.

(٢) عن قتادة قال : «والله ما غرّوا نبي الله ، ولا وكل إليهم شيئاً من أمر الله ، حتى قبضه الله على ذلك». أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٦٧٤).

قوله تعالى : ﴿لَكِنَّ الدِّينَ اتَّقُوا رَهْمَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نَزْلاً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ؛ تقدير هذه الآية مع ما قبلها : لا يعجبك يا محمد تقلب أولئك الكفار في نعيم الدنيا ، بل ما أعطي المتقون في الآخرة أفضل ، فإن ﴿الدِّينَ اتَّقُوا رَهْمَهُمْ﴾ أي وحدوه وأطاعوه ﴿رَهْمَهُمْ جَنَّاتٌ﴾ أي بساتين تجري من تحت أشجارها ومسكنها الأنهار مقيمين فيها. قوله تعالى : ﴿نَزْلاً﴾ أي رزقا وثوابا لهم ، وهذا نصب على التفسير ؛ كما يقال للشيء : هبة أو صدقة. ويجوز أن يكون نصبا على المصدر على معنى : انزلوا نزلا ، والنزل : ما يهبط للنازل من كرامة وبرّ وطعام وشراب ومنظر حسن.

قوله تعالى : ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ (١٩٨)﴾ ؛ أي من عند الله من الجزاء والثواب خير للصالحين من ما لهم في الدنيا. قرأ أبو جعفر : (لكنّ الذين) بالتشديد. وقرأ الحسن والنخعيّ : (نزلا) ساكنة الزاي.

روى أنس بن مالك قال : دخلت على رسول الله ﷺ وهو على سرير ، وتحت رأسه وسادة من آدم وحشوها ليف ، فدخل عليه عمر رضى الله عنه فانحرف النبي ﷺ انحرافا ؛ فرأى عمر أثر الشريط في جنبه فبكى ، فقال له : [ما يبكيك يا عمر؟] فقال : وما لي لا أبكي يا رسول الله! وكسرى وقيصر يعيشان فيما يعيشان فيه من الدنيا ، وأنت على الحال الذي أرى ، فقال : [يا عمر! أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة؟] فقال : بلى ، قال : [هو كذلك] ^(١).

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ ؛ معناه : إنّ من أهل الكتاب لمن يصدق بالله والقرآن والتّوراة والإنجيل والزّبور وسائر كتب الله ، وهم : عبد الله بن سلام وأصحابه ؛ ﴿خَاشِعِينَ﴾

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ١٤٠. وفي مجمع الزوائد : ج ١٠ ص ٣٢٦ ؛ قال الهيثمي : «رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة ، وقد وثقه جماعة وضعفه جماعة». وابن حبان في الصحيح : كتاب النكاح : باب معاشرّة الزوجين : الحديث (٤١٨٨) من حديث ابن عباس ، وإسناده حسن على شرط مسلم.

بِاللَّهِ ؛ أي ذليلة أنفسهم لله ؛ ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ ؛ بِمُحَمَّدٍ وَالْقُرْآنِ ؛ ﴿مِنَّا قَلِيلًا﴾ ؛ عرضا يسيرا كما فعله رؤساء اليهود ؛ ﴿أُولَئِكَ هُمُ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ . وقال قتادة : (نزلت هذه الآية في التجاشي ملك الحبشة ؛ لما مات نعاہ جبريل ؑ إلى رسول الله ﷺ ؛ أي في اليوم الذي مات فيه ؛ فقال ﷺ لأصحابه : [اخرجوا فصلّوا على أخ لكم مات بغير أرضكم] قالوا : ومن هو؟ قال : [التجاشي] ^(١) فخرج رسول الله ﷺ إلى البقيع ، وكشف له من المدينة إلى أرض الحبشة ؛ فأبصر سرير التجاشي فصلّى عليه واستغفر له ؛ وقال لأصحابه : [استغفروا له] . فقال المنافقون : انظروا إلى هذا يصلي على علع حبشي نصراني لم يره قطّ ، وليس على دينه؟! فأنزل الله هذه الآية) ^(٢) .

قوله تعالى : ﴿خَاشِعِينَ لِلَّهِ﴾ تنصب على الحال . قوله تعالى : ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ مِّنَّا قَلِيلًا﴾ أي لا يحرفون كتبهم ، ولا يكتمون صفة محمد ﷺ لأجل الماكل والرئاسة ، كما فعلت رؤساء اليهود . قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩٩)﴾ ؛ فقد تقدّم تفسيره . قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ؛ أي ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ أي اصبروا على أداء الفرائض ، واجتناب المحارم ، وصابروا أعداءكم في الجهاد في مقاتلتهم ، ورابطوا خيولكم على الجهاد . والرباط والمرابطة : أن يربط كل واحد من الفريقين خيولهم في الثغر . وقيل المرابطة : المحافظة على الصلوات . قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : [ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ، ويرفع به الدرجات؟] قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : [إسباغ الوضوء على المكاره ؛ وكثرة الخطا إلى المساجد ؛ وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط] ^(٣) .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٦٧٩) بأسانيد .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٦٨١) . والواحد في أسباب النزول : ص ٩٣ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٦٩٦) . ومسلم في الصحيح : كتاب الطهارة : باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره : الحديث (٤١ / ٢٥١) .

وقال الضحاك : (معنى الآية : يا أيها الذين آمنوا اصبروا على أمر الله). وقال الكلبي : (اصبروا على البلاد) ، وقالت الحكماء : الصبر ثلاثة أشياء : ترك الشكوى ؛ وصدق الرضا ؛ وقبول القضاء. وقيل : الصبر : هو الثبات على أحكام الكتاب والسنة.

قوله تعالى : ﴿وَصَابِرُوا﴾ الكفار ﴿وَرَابِطُوا﴾ بمعنى داوموا وأثبتوا. قال ﷺ : [من رابط يوما في سبيل الله كان كصيام شهر وقيامه ، ومن توفي في سبيل الله أجرى الله له أجره حتى يقضي بينه وبين أهل الجنة وأهل النار ، ومن رابط يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار سبعة خنادق ؛ كل خندق منها كسبع سموات وسبع أرضين]^(١).

قال بعضهم في هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا﴾ عند قيام النكير على احتمال الكرب ، ﴿وَصَابِرُوا﴾ على مقاساة العناء والتعب ، ﴿وَرَابِطُوا﴾ في دار أعدائي بلا هرب ، واتقوا عدوكم من الألتفات الى السبب لكي تفلحوا غدا بلقائي عند بساط القرب. وقال السري السقطي : (اصبروا على الدنيا رجاء السلامة ، وصابروا عند القتال بالثبات والاستقامة ، ورابطوا هوى النفس اللوامة ، واتقوا ما يعقب لكم الندامة ، ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٢٠٠) ؛ غدا على بساط الكرامة.

وقيل : معناه : اصبروا على بلائي ، وصابروا بالشكر على نعمائي ، ورابطوا في دار أعدائي ، واتقوا محبة من سواي لعلكم تفلحون بلقائي. وقيل : اصبروا على البغضاء ؛ وصابروا على البأساء والضراء ؛ ورابطوا في دار الأعداء ؛ واتقوا إله الأرض والسماء ؛ لعلكم تفلحون في دار البقاء. وعن جعفر الصادق قال : (معنى هذه الآية : اصبروا على المعاصي ؛ وصابروا مع الطاعات ؛ ورابطوا الأرواح بالمساجد ، واتقوا الله لكي تبلغوا مواقف أهل الصّدق ؛ فإنّها محلّ الفلاح). والله أعلم.

آخر تفسير سورة (آل عمران) والحمد لله رب العالمين

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٥ ص ٤١٦ : الحديث (٤٨٢٢) عن جابر رضي الله عنه. وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٤١٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الطبراني في الأوسط بسند لا بأس به».

سورة النساء

سورة النساء مدنية^(١) ؛ وهي ستة عشر ألفا وثلاثون حرفا ، وثلاثة آلاف وسبعمئة وخمس وأربعون كلمة ، ومائة وست وسبعون آية.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ ؛ قال ابن عباس : (قد يكون ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ عامًا ؛ وقد يكون خاصًا لأهل مكة ؛ وهو ها هنا عام لجميع الناس ، ومعناه : أجيئوا ربكم وأطيعوه). وقوله تعالى : ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ يعني آدم ، وإنما أتت النفس لاعتبار اللفظ دون المعنى. قال الشاعر :
أبوك خليفة ولدته أخرى وأنت خليفة ذاك الكمال
فقال : ولدته أخرى ؛ لأن لفظ الخليفة مؤنث.

وإنما من الله علينا بأن خلقنا من نفس واحدة ؛ لأن ذلك أقرب إلى أن يعطف بعض على بعض ، ويرحم بعضنا بعضا لرجوعنا في القرابة إلى أصل واحد.
قوله تعالى : ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ أي وخلق من نفس آدم زوجها حواء ؛ خلقها من ضلع من أضلاعه اليسرى وهي القصوى بعد ما ألقى عليه النوم فلم يؤذه ، ولو آذاه لما عطف عليها أبدا. قال ﷺ : [إن المرأة خلقت من ضلع أعوج ، فإن أردت

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ١ ؛ قال القرطبي : «وهي مدنية إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة ، وهي قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾».

أن تقيمها كسرتها ، وإن تركتها وفيها عوج استمتعت بها على عوج^(١).

قوله تعالى : ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ ؛ أي بشرا وفرقا ، وأظهر من آدم وحواء خلقا كثيرا من الرجال والنساء. قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ ؛ أي اتقوا معاصي الله ، ﴿الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾ أي يتساءل بعضكم بعضا من الجوارح والحقوق ؛ يقول الرجل للرجل : أسألك بالله افعل لي كذا.

قرأ أهل الكوفة : (تساءلون) ^(٢) مخففا ، وقرأ الباقون بالتشديد. قوله تعالى : ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ قرأ عامة القراء بنصب ﴿الْأَرْحَامَ﴾ على معنى : واتقوا الأرحام أن تقطعوها. وقرأ النخعي وقتادة والأعمش وحمزة بالخفض على معنى : وبالأرحام على معنى : تساءلون بالله وبالأرحام ؛ فيقول الرجل : أسألك بالله وبالرحم. والقراءة الأولى أفصح ؛ لأن العرب لا تعطف بظاهر على مضمّر مخفوض إلا بإعادة الخافض ، لا يقولون : مررت به وزيد ، ويقولون : به وزيد ، وقد جاء ذلك في الشعر ، قال الشاعر ^(٣) :

قد كنت من قبل تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والأيام من عجب
قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١)﴾ ؛ أي حفيظا لأعمالكم ، والرقيب هو الحافظ ، وقال بعضهم : عليما ؛ والعليم والحافظ متهاديان ؛ لأن العليم بالشيء حافظ له.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير : ج ٧ ص ٢٤٤ : الحديث (٦٩٩٢) عن سمرة. وابن حبان في الصحيح : كتاب النكاح : باب معاشرّة الزوجين : الحديث (٤١٧٨) ، وإسناده صحيح ، وله طرق أخرى عن أبي هريرة.

(٢) الحجة للقراءات السبعة : ج ٣ ص ١١٨ - ١١٩.

(٣) للشاهد لفظ آخر في كتب اللغة والتفسير :

فاليوم قرّبت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والأيام من عجب

قوله تعالى : ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ ؛ قال مقاتل والكلبي : (نزلت هذه الآية في رجل من غطفان ؛ كان في يده مال كثير لابن أخ له يتيم ، فلمّا بلغ اليتيم طلب ماله ، فمنعه العمّ فترافعا إلى رسول الله ﷺ ، فنزلت هذه الآية إلى قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ كَانَ حُبًّا كَبِيرًا﴾. فقرأها رسول الله ﷺ ، فقال الرجل : أطعنا الله وأطعنا الرسول ونعوذ بالله من الحوب الكبير ، فدفع ماله إليه ، فقال ﷺ : [من يوق شح نفسه ويطيع ربه هكذا فإنه يحلّ داره إلى جنّة] فلمّا قبض الصبيّ ماله أنفقه في سبيل الله ، فقال ﷺ : [ثبت الأجر وبقي الوزر] فقالوا : يا رسول الله ﷺ ، عرفنا أنّه ثبت الأجر ، فكيف بقي الوزر وهو ينفق في سبيل الله؟ فقال : [ثبت الأجر للغلام ؛ وبقي الوزر على والده] لأنّ الوالد كان مشركا^(١).

وإنّما سمى الله تعالى البالغ يتيما ، ولا يتم بعد البلوغ استصحابا بالاسم الأوّل ، كما قال تعالى : ﴿وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ﴾^(٢) ولا سحر مع السجود ، ولأنّه قريب عهد باليتيم. قوله تعالى : ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ أي لا تبدّروا أموالكم الحلال وتأكلوا الحرام من أموال اليتامى. قال سعيد بن المسيّب والنخعيّ والزهرريّ والسدي والضحاك : (كان أوصياء اليتامى وأولياؤهم يأخذون الجيّد من مال اليتيم ، ويجعلون مكانه الرديء ، وربّما كان أحدهم يأخذ الشاة السمينّة من مال اليتيم ، ويجعل مكانها المهزولة ، ويأخذ الدرهم الجيّد ويجعل مكانه الرّيف ويقول : درهم بدرهم ؛ فذلك تبديلهم ، فنهاهم الله تعالى عن ذلك)^(٣).

وقال مجاهد : (معنى الآية : لا تجعل رزقك الحلال حراما ؛ تتعجّله بأن تستهلك مال اليتيم ، فتنفقه على نفسك ، وتحجّر فيه لنفسك وتعطيه غيره ، فيكون ما

(١) في أسباب النزول : ص ٩٤ . ٩٥ ؛ نقله الواحدي النيسابوري. والجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٨.

(٢) الاعراف / ١٢٠.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٧٣٠) عن السدي ، وفي النص (٦٧٢٧) عن النخعي ، وفي النص (٦٧٢٨) عن الزهري ، وفي النص (٦٧٢٩) عن الضحاك.

يأخذه من مال اليتيم حراما خبيثا ، وتعطيه مالك الحلال ، ولكن آتوهم أموالهم بأعيانها) ^(١). وفي هذا دليل على أنه لا يجوز لوليّ اليتيم أن يستقرض مال اليتيم ولا أن يستبدله من نفسه ، وقيل : معنى ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْحَيْثَ بِالطَّيِّبِ﴾ أي لا تجعل الزيف بدل الجيد ؛ ولا المهزول بدل السمين.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ ؛ كقوله تعالى : ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ ^(٢) أي مع الله ، وقيل معناه : لا تأكلوا أموالهم مضيفين إلى أموالكم ؛ لأنهم كانوا يخلطون أموال اليتامى بأموالهم حتى يصير ديننا عليهم ، ثم كانوا يبيعونها مع أموالهم ويربحون عليها ويستبدون بتلك الأرباح. قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (٢)﴾ ؛ أي إثما عظيما ، وفيه ثلاث لغات : قراءة العامة : (حوبا) بالضم وهي قراءة النبي ﷺ وهي لغة أهل الحجاز ، وقراءة الحسن (إنه كان حوبا) بفتح الحاء وهي لغة تميم ، وقراءة أبيّ بن كعب : (حابا) على المصدر مثل القال ، ويجوز أن يكون اسما مثل الزاد ، ويقال للذنب : حوب وحبوب وحاب.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِدُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ ؛ قال ابن عباس : (لما نزل قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ الآية ، خاف الناس أن لا يعدلوا في أموال اليتامى . وكانوا يتزوّجون من النساء ما شاءوا . فنزلت هذه الآية) ^(٣).

ومعناها : إن خفتم أن لا تعدلوا في أموال اليتامى ؛ فخافوا في النساء إذا اجتمعن عندهم أن لا تعدلوا بينهنّ ، فتزوّجوا ما حلّ لكم من النساء ، ولا تنكحوا إلا ما يمكنكم إمساكهنّ : ثنتان ثنتان ؛ وثلاث ثلاث ؛ وأربع أربع ، ولا يزيدوا على أربع حرائر. وقيل : معنى الآية : إن خفتم أن لا تعدلوا يا معشر الأولياء في اليتامى إذا

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٧٣١).

(٢) آل عمران / ٥٢ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٧٤٨).

تزوجتم بهنّ ؛ فانكحوا ما حلّ لكم من النساء غيرهنّ. وقال مجاهد : (معناه : إن خفتم في ولاية اليتامى إيماناً وتصديقاً ؛ فخافوا في الزّنا ، وانكحوا الطّيب من النّساء) ^(١).

وقال بعضهم : كانوا يتحرّجون عن أموال اليتامى ، ويترخّصون في النساء ، ولا يعدلون فيهنّ ويتزوجون منهنّ ما شاءوا فرمّا عدلوا ، وربّما لم يعدلوا ، فلما سألوا عن أموال اليتامى ، أنزل الله تعالى ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ ، وأنزل ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ ، أي كما خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى وهمّكم ذلك ؛ فخافوا في النساء أن لا تعدلوا فيهنّ ؛ ولا تزوّجوا أكثر مما يمكنكم إمساكهنّ والقيام بحقّهنّ ؛ لأنّ النساء كاليتامى في الضّعف والعجز ، فما لكم تراقبون الله في شيء ، وتعصونه في مثله ، وهذا قول سعيد بن جبير وقتادة والربيع والضّحّاك والسديّ ، ورواية ابن عبّاس ^(٢).

والإقسط في اللغة : العدل ، يقال : أقسط ؛ إذا عدل ، وقسط ؛ إذا جار ، وإمّا قال : ﴿مَا طَابَ﴾ ولم يقل من طاب ؛ لأنّ (ما) مع الفعل بمنزلة المصدر ، كأنه قال : فانكحوا الطّيب ، يعني الحلال من النساء. وقرأ ابن أبي عبلة : (من طاب) ؛ لأنّ (ما) لما لا يعقل و (من) لمن يعقل ، إلّا أنّ عامّة القراء والعلماء يقولون : إن العرب تجعل (ما) بمعنى (من) ؛ و (من) بمعنى (ما) ، وقد جاء القرآن بذلك : قال الله تعالى : ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا﴾ ^(٣) ، وقال تعالى : ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ﴾ ^(٤) ، وقال تعالى : ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ^(٥).

قوله تعالى : ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ بدل من ﴿طَابَ لَكُمْ﴾ وهو مما لا ينصرف ، لأنّ ﴿مَثْنَىٰ﴾ معدول عن اثنين وذلك نكرة ، و ﴿ثُلَاثَ﴾ معدول عن ثلاثة. وذهب بعض الرّوافض إلى استحلال تسع استدلالاً بهذه الآية ، وليس ذلك بشيء ، فإنّ الواو هنا بمعنى (أو) ، وروي عن قيس بن الحارث : أنّه كان عنده ثمانى نسوة ، فلمّا نزلت هذه الآية أمره رسول الله ﷺ أن يمسك أربعاً ويفارق أربعاً ، وقال

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٧٥١) بإسنادين.

(٢) أسباب النزول للواحدى : ص ٩٥.

(٣) الشمس / ٥.

(٤) النور / ٤٥.

(٥) الشعراء / ٢٣.

ﷺ لغيلان حين أسلم وتحتة عشر نسوة : [أمسك منهنّ أربعاً ؛ وفارق سائرهنّ]^(١).
 قوله تعالى : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ؛ معناه : وإن خفتم أن لا تعدلوا في القسمة والتّفقة بين النساء الأربع التي أحلّ الله لكم ؛ فتزوّجوا امرأة واحدة لا تخافون الميل في أمرها ، واقتصروا على الإماء حتى لا تحتاجوا إلى القسم بينهنّ يعني السّراري. وقول الحسن وأبي جعفر : ﴿فَوَاحِدَةً﴾ بالرفع ؛ أي فواحدة كافية ؛ أو فلتكن واحدة. وقرأ العامة نصباً أي فانكحوا واحدة. قوله تعالى : ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ذكر الأيمان توكيداً ؛ تقديره : أو ما ملكتم.

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا (٣)﴾ ؛ أي التزوّج بالواحدة ، والإقتصار على ملك اليمين أقرب إلى أن لا تعولوا. قال : أن لا تجوروا وأن لا تميلوا : ألا تجور. والعول : مجاوزة الحدّ ، ومنه العول في الفرائض : مجاوزة مخرج الفرائض. روت عائشة رضي الله عنها عن النّبي ﷺ قوله تعالى ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ قال : [ألا تجوروا ، أو أن لا تميلوا]^(٢).
 وأما من قال معنى : أن لا تعولوا : لا تكثر عيالك ، وهذا محكي عن الشافعي رحمه الله ، فقد قيل : إنه خطأ في اللغة ؛ لأنه لا يقال في كثرة العيال : عال يعول ، وإنّما يقال : عال يعيل إذا صار ذا عيال^(٣) ، وفي الآية ما يبطل هذا التأويل وهو قوله تعالى :

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٢٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي شيبة والنحاس في ناسخه».
 (٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٣٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه ، قال ابن أبي حاتم : قال أبي : هذا حديث خطأ : عن عائشة موقوف». وفي صحيح ابن حبان : كتاب النكاح : الحديث (٤٠٢٩).
 (٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٢٢ ؛ قال القرطبي : «وقال أبو حاتم : كان الشافعي أعلم بلغة العرب منا ، ولعله لغة. قال الثعلبي المفسر : قال أستاذنا أبو القاسم حبيب بن القاسم : سألت أبا عمر الدّوري عن هذا وكان إماماً في اللغة غير مدافع مقال : هي لغة حمير وأنشد :
 وإنّ الموت يأخذ كلّ حيٍّ بلا شلّك وإن أمشي وعالا
 يعني وإن كثرت ماشيته وعياله ... وقرأ طلحة بن مصرف : (ألا تعيلوا) وهي حجة الشافعي رضي الله عنه».

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ لأن إباحة كل ما ملك اليمين أزيد في العيال من أربع نسوة. وقرأ طاووس : (أن لا يعيلوا) من العيلة ؛ يقال : عال الرجل يعيل ؛ إذا افتقر ، والعيلة : الفقر. قال الشاعر ^(١) :

وما يدري الفقير متى غناه وما يدري الغني متى يعيل
قوله تعالى : ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ﴾ ؛ قال الكلبي : (هذا خطاب للأولياء ، كان الولي إذا زوّج امرأة ، فإن كان زوجها معهم في العشيرة لم يعطها الولي من مهرها قليلا ولا كثيرا ، وإن كان زوجها غريبا حملوها على بعير إلى زوجها ، ولا يعطونها من مهرها غير ذلك البعير ، فنهاهم عن ذلك وأمرهم أن يعطوها الحق أهله) ^(٢). وقال مقاتل وأكثر أهل التفسير : (هذا خطاب للأزواج ، كان الرجل يتزوج المرأة فلا يعطيها مهرها ، فأمرها أن يعطوا نساءهم مهورهن التي هي أثمان فروجهن) وهذا القول أصح وأوضح. والصدقات : المهور ، واحده صدقة بضم الدال.

وقوله تعالى : ﴿نَحْلَةً﴾ قال قتادة : (فريضة واجبة) ، وقال ابن جريج : (فريضة مستأنة) ، وقال الكلبي : (عطية وهبة) ، وقال أبو عبيدة : (عن طيب نفس) ، قال الزجاج : (تدينا). وقيل : معناه : عطية من الله تعالى للنساء حيث جعل المهر لهن ، ولم يوجب عليهن شيئا من القوم مع كون الاستمتاع مشتركا بينهما وبين الأزواج. وقيل معنى ﴿نَحْلَةً﴾ : ديانة ، فانتصب ﴿نَحْلَةً﴾ على المصدر ، وقيل : على التفسير.

وروي عن رسول الله أنه قال : [من آذَن دينا وهو ينوي أن لا يؤديه لقي الله سارقا ، ومن أصدق امرأة صداقا وهو ينوي أن لا يوفّيها لقي الله زانيا] ^(٣) وقال ﷺ :

(١) البيت لأحيحة بن الجلاح بن الحريش الأوسي (٩٩. ١٢٩ ق. هـ) ، شاعر جاهلي ، من دهاة العرب وشجعانهم.

(٢) الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٢٣.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير : ج ٨ ص ٣٤ . ٣٥ : الحديث (٧٣٠١). والإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ٣٣٢. وابن ماجه في السنن : كتاب الصدقات : باب من آذَن دينا ولم ينو قضاءه : الحديث (٢٤١٠) بإسناد حسن. وفي مجمع الزوائد : ج ٤ ص ٢٨٤ : باب فيمن نوى أن لا يؤدي صداق

[إِنَّ أَحَقَّ الشَّرُوطِ أَنْ تَوْقَوْا مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ] ^(١).

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ (٤) ؛ أي إن أحللن لكم عن شيء من المهر ، وإن وهبن لكم منه شيئاً. ونصب ﴿نَفْسًا﴾ على التَّمْيِيزِ إذا قيل ﴿طَبِنَ لَكُمْ﴾ لم يعلم في أيِّ صنف وقع الطيب ، فكأنه قال : إن طابت أنفسهن بحبة شيء من المهر فكلوا الموهوب لكم هنيئاً لا إثم فيه ، مريئاً لا ملامة فيه. قال الحضرمي ^(٢) : (إِنَّ نَاسًا كَانُوا يَتَأَثَّمُونَ أَنْ يَرْجِعَ أَحَدُهُمْ فِي شَيْءٍ مِمَّا سَاقَ إِلَى امْرَأَتِهِ). قال الله تعالى : ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾ من غير إكراه ولا خديعة ﴿فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ أي شافياً طيباً.

وقيل معناه : فكلوه دواء شافياً ، وقيل : الهنيء : الطيب المساع الذي لا يغصه شيء ، والمريء : الحمود العاقبة الذي لا يضر ولا يؤدي ، تقول : لا تخافون في الدنيا منه مطالبة ، ولا في الآخرة بتبعة ، يقال : هنأني لي الطعام ومرأني ، فإذا أفرد يقال : أمرأني ولا يقال إهنأني ، وهنيئاً مصدر.

وعن علي رضي الله عنه أنه قال : (إذا كان أحدكم مريضاً فليسال امرأته درهين من مهرها تهب له بطيبة نفسها ؛ فليشتر بذلك عسلاً ، ويشربه مع ماء المطر ، فقد اجتمع الهنيء والمريء والشفاء والماء المبارك) ^(٣). لأن الله تعالى سمى المهر هنيئاً مريئاً إذا وهبته المرأة لزوجها ؛ وسمى العسل شفاء ؛ وسمى المطر ماء مباركا ، فإذا اجتمعت هذه الأشياء يرجى له الشفاء.

. امرأته ؛ قال الهيثمي : «رواه أحمد والطبراني وفي إسناده أحمد رجل لم يسم ، وبقية رجاله ثقات.

وفي إسناده الطبراني من لم أعرفهم» وإسناده حسن.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٧ ص ٢٣٩ - ٢٤٠ : الحديث (٧٥٧ - ٧٥٢). وأخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الشروط : باب الشروط في المهر : الحديث (٢٧٢١) ، وكتاب النكاح : باب الشروط في النكاح : الحديث (٥١٥١). ومسلم في الصحيح : كتاب النكاح : باب الوفاء بالشروط : الحديث (٦٣) / (١٤١٨).

(٢) في جامع البيان : النص (٦٧٨٧) ؛ قال الطبري بإسناده أبي المعتمر : «قال : زعم الحضرمي ... وذكره».

(٣) الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٢٧.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ ؛ أي لا تعطوا الجهال بمواضع الحق . وهم النساء والصبيان . أموالكم التي جعل الله لكم قوام أمركم ومعيشتكم ؛ أي جعلكم تقومون به قياما إذا علم الرجل أنّ امرأته سفیهة مفسدة ، وأن ولده سفیهة مفسد ، فلا ينبغي له أن يسلط أحدا منهما على ماله الذي هو قوام أمره . ومن قرأ (قيما) فمعناه : التي جعلها الله لكم قيمة للأشياء فيها تقوم أموركم .

وقال مجاهد : (نهي الرجال أن يؤتوا النساء أموالهم وهنّ سفهاء ؛ كنّ أزواجا ، أو بنات أو أمهات) ^(١) . وعن الضحاك : (النساء من أسفه السفهاء) ^(٢) يدلّ على هذا التأويل قوله ﷺ : [ألا إنّما خلقت النار للسفهاء . قالها ثلاثا . ألا إنّ السفهاء النساء إلّا امرأة أطاعت قيّمها] ^(٣) .

وعن أنس رضي الله عنه قال : جاءت امرأة سوداء جريئة المنطق إلى رسول الله ﷺ فقالت : بأبي وأمي أنت يا رسول الله ؛ بلغني أنّك تقول فينا كلّ شيء ، قال : [أي شيء قلت فيكنّ؟] قالت : سمّيتنا السفهاء ، قال : [الله تعالى سمّاكنّ السفهاء في كتابه] قالت : وسمّيتنا التواقص ، قال : [فكفى نقصا أن تترك كلّ واحدة منكنّ الصلّة في كلّ شهر خمسة أيّام لا تصليّ فيها] . يعني أيّام حيضها . ثمّ قال ﷺ : [أما يكفي إحداكنّ إذا حملت كان لها كاجر المرباط في سبيل الله ، وإذا وضعت كانت كالمتشحّط بدمه في سبيل الله ، فإذا أرضعت كان لها بكلّ جرعة عتق رقبة من ولد إسماعيل ، فإذا سهرت كان لها بكلّ سهرة عتق رقبة من ولد إسماعيل ، وذلك

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٠٨) .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨١٠) .

(٣) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥١٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد عن عبد الله بن شبل بلفظ : قال رسول الله ﷺ : [إنّ الفساق أهل النار] . قيل : يا رسول الله! من الفساق؟ قال : [النساء] . قال رجل : يا رسول الله أولسن أمهاتنا وأخواتنا وأزواجنا؟ قال : [بلى ، ولكنهنّ إذا أعطين لم يشكرن ، وإذا ابتلين لم يصبرن] .» .

للمؤمنات الخاشعات الصّابرات اللّاتي لا يكفرن العشير^(١) فقالت السّوداء : أيا له فضلا لو لا ما تبعه من الشّروط.

وروي : أنّ امرأة مرّت بعبد الله بن عمر لها شارة وهيئة ، فقال لها ابن عمر : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾^(٢). وقال معاوية بن مرّة : (عودوا نساءكم (لا)^(٣) ، فإنّهنّ سفهات ، إن أطعت المرأة أهلكتك).

وعن أبي موسى الأشعريّ قال : (ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم : رجل كانت تحته امرأة سيّئة الخلق فلم يطلقها ، ورجل كان له على رجل دين فلم يشهد عليه ، ورجل أعطى سفهيا ماله ، وقد قال الله تعالى : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ أي الجهّال بمواضع الحقّ^(٤).

قوله تعالى : ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾. قرأ ابن عمر (قواما) بفتح القاف والواو ، وقرأ عيسى بن عمر (قواما) بكسر القاف وهما لغات. وقرأ الأعرج ونافع وابن عامر (قيما) بكسر القاف من غير ألف. وقرأ الباقر (قياما) بالألف.

قوله تعالى : ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾ ؛ أي أطعموا النساء والأولاد واكسوهم من أموالكم. ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (٥)﴾ ؛ أي عدّوهم عدّة

(١) الحديث أخرجه البخاري بلفظ آخر عن أبي سعيد الخدري ، ومسلم في الصحيح أيضا. في فتح الباري شرح صحيح البخاري : شرح الحديث (٩٧٩) : ج ٢ ص ٥٩٤ ؛ قال ابن حجر : «ولم أقف على تسمية هذه المرأة ، إلا أنه يختلج في خاطري أنّها أسماء بنت يزيد بن السكن التي تعرف بخطيبة النساء ، فإنّها روت أصل القصة في حديث أخرجه البيهقي والطبراني وغيرهما ... قالت : فنadيت رسول الله وكنت عليه جريئة»
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨١١).

(٣) أي عودوا نساءكم أن تقولوا لهنّ (لا) في غالب ما يطلبن ، واجعلوا الاستثناء (نعم).
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك : تفسير سورة النساء : الحديث (٣٢٣٥) ؛ وقال : «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لتوقيف أصحاب شعبة هذا الحديث على أبي موسى ، وإنما أجمعوا على سند حديث شعبة بهذا الإسناد : [ثلاثة يؤتون أجورهم مرتين] وقد اتفقنا جميعا على إخراجه». والحديث الموقوف سنده جيد.

حسنة ، نحو أن يقول الرجل : سأفعل كذا إن شاء الله ، وقيل : ردّوا عليهم ردّا جميلا ، وقولوا لهم قولاً ليّنّا تطيب به أنفسهم. والرّزق من الله تعالى : العطية غير المحدودة ، ومن العباد الشيء الموظّف لوقت محدود. وإمّا قال (فيها) ولم يقل : منها ؛ لأنه أراد : اجعلوا لهم حظّاً فيها أي رزقا فيها.

قوله تعالى : ﴿وَابْتَالُوا الْيَتَامَى﴾ ؛ أي اختبروهم في عقولهم وتديبرهم وديانتهم حتى إذا بلغوا مبلغ النّكاح وهو الحلم ، وهذا دليل جواز الإذن للصبيّ في التجارة. قوله تعالى : ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ ؛ أي علمتم منهم ووجدتم إصلاحا في عقولهم وحفظا في أموالهم. ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ ؛ التي عندهم. نزلت هذه الآية في ابن رفاعة وعمّه ، وكان رفاعة قد توفّي ، وترك ابنه صغيرا ، فأتى عمّه ثابت إلى النبي ﷺ ، فقال له : إنّ ابن أخي يتيم في حجرى ، فمتى أدفع إليه ماله؟ فأنزل الله هذه الآية (١).

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾ ؛ أي لا تأكلوا أموال اليتامى بغير حقّ. والإسراف : مجاوزة الحدّ. قوله تعالى : ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ ؛ أي ليتورّع بغناه عن مال اليتيم ، ولا ينقص شيئا من ماله ، والعفّة : الامتناع عمّا لا يحلّ فعله. قوله تعالى : ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ اختلفوا في معنى ذلك ، قال عمر بن الخطاب وسعيد بن جبيرة وعبيدة السلمانيّ : (معناه : فليأخذ من مال اليتيم على جهة القرض مقدار حاجته ، فإذا أيسر ردّ عليه مثله) (٢). وهكذا روى الطحاويّ عن أبي حنيفة ، فمعنى قوله تعالى : ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ بالقرض ، نظيره قوله تعالى : ﴿إِلَّا مِنْ أَمْرٍ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ (٣) أي أو قرض.

(١) ابن رفاعة هو ثابت بن رفاعة. الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٣٤٠. وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٣٧ ؛ قال السيوطي : «وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في الآية : ... وذكره». وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٧٦).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٥٤ - ٦٨٥٦) عن عبيدة السلماني ، والنص (٦٨٥٩) بأسانيد عن سعيد بن جبيرة. وفي النص (٦٨٥٨) عن ابن عباس ، وفي النص (٦٨٦١) عن مجاهد بأسانيد.

(٣) النساء / ١١٤ .

وقال مكحول وعطاء وقتادة : (إِنَّ لَوِيَّ الْيَتِيمِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ قَدْرَ مَا يَسْتَرُ عَوْرَتَهُ وَيَسُدَّ جُوعَتَهُ لَا عَلَى جِهَةِ الْقَرْضِ) ^(١). قال الشَّعْبِيُّ : (لَا يَأْكُلُ إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ إِلَيْهِ كَأَنْ يَضْطَرَّ إِلَى الْمِيتَةِ) ^(٢). وقال بعضهم : ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي يأكل من غير إسراف ، ولا قضاء عليه فيما أكل ^(٣).

واختلفوا في كَيْفِيَّةِ هَذَا بِالْمَعْرُوفِ ، فقال عكرمة والسَّدِّي : (يَأْكُلُ وَلَا يَسْرِفُ فِي الْأَكْلِ وَلَا يَكْتَسِي مِنْهُ) ^(٤). وقال النخعي : (لَا يَلْبَسُ الْكُتَّانَ وَلَا الْحُلَّ ، وَلَكِنْ مَا يَسُدُّ الْجُوعَةَ وَيُوَارِي الْعَوْرَةَ) ^(٥). وقال بعضهم : معنى : ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ هو أَنْ يَأْكُلَ مِنْ تَمْرِ نَخِيلِهِ وَلَبَنِ مَوَاشِيهِ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا قِضَاءَ عَلَيْهِ ، فَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا رَدَّ بَدَلَهُ. قال الضَّحَّاكُ : (المعروف ركوب الدَّابَّةِ وخدمة الخادم ، وليس له أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا) ^(٦).

وعن ابن عَبَّاسٍ : (أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ فِي حَجَرِي أَمْوَالَ أَيْتَامٍ ؛ أَفْتَأْذَنْ لِي أَنْ أَصِيبَ مِنْهَا؟ فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّتَهَا ، وَتَهْنَأُ جَرِبَاهَا ، وَتَلُوطُ حَوْضَهَا فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضَرٍّ بِالنَّسْلِ وَلَا نَاهِكُ فِي الْحَلْبِ) ^(٧). عن ابن عَبَّاسٍ رواية أخرى أَنَّ معنى الآية : (فَلْيَأْكُلْ مِنْ مَالِ نَفْسِهِ بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى لَا يَصِيبَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ شَيْئًا).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٧٠) عن مكحول ، وفي النص (٦٨٨٠) عن عطاء ، وفي النص (٦٨٨٣) عن قتادة.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٦٠).

(٣) هو من قول عائشة رضي الله عنها ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٨٦) ، وفي النص (٦٨٨٧) عن ابن زيد ، وفي النصوص (٦٨٨٢) عن إبراهيم النخعي.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٧٠) عن مكحول ، وفي النص (٦٨٦٧) عن عكرمة ، وفي النص (٦٨٦٦) عن السدي.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٦٩).

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٧٧).

(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٧٢ و ٦٨٧١). ومعنى تبغي ضالَّتَهَا : أي تنشدها وتطلبها ، وهنَّ البعير : طلاه بالهناء ، وهو القطران ، يعالج من الجرب. وتلوط حوضها : تصلحه وتلمسه بالطين.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : (لا يأكل من مال اليتيم قرضاً وغيره) وهذا قول أبي حنيفة . وروى بشر عن أبي يوسف أنه قال : (لا يأكل من مال اليتيم إذا كان مقيماً ، فإن خرج في تقاض دين لليتيم أو إلى ضياع له ، فله أن ينفق ويكتسي ويركب ، فإذا رجع ردّ الثياب والدابة إلى اليتيم) . وعنه لأبي يوسف رواية أخرى : (أنّ قوله ﴿ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ يجوز أن يكون منسوخاً بقوله تعالى : ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ ^(١) .

فحاصل هذه الروايات ؛ أنّ الأصحّ على مذهب أبي حنيفة وأصحابه : أنه ليس للوصيّ أن يأكل من مال اليتيم قرضاً ولا غيره ؛ إلّا أن يضطرّ إلى شيء منه فيأخذه بالضرورة ، ثم يردّ إذا وجد . وعن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال : يا رسول الله ؛ إنّ في حجري يتيماً فأضربه ، قال : [ما كنت ضارباً منه ولدك] ^(٢) .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ ؛ إذا دفعتم إليهم أموالهم بعد بلوغهم وإيناس الرشد ، ﴿ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ ﴾ ؛ وثيقة لكم ، ﴿ وَكَفَى بِاللّهِ حَسِيباً ﴾ (٦) ؛ أي شهيداً ومجازياً لها إلّا أن الإشهاد فيما بين الناس من أحكام الدنيا لضروب من المصلحة ، وانتصب ﴿ حَسِيباً ﴾ على القطع ، وكفى بالله الحسيب حسيباً .

قوله تعالى : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ (٧) ؛ وذلك أنّ العرب كانت لا تورث إلّا من طاعن بالرّماح وذاد عن المال وحاز الغنيمة ، فأعلم الله تعالى أنّ حقّ الميراث للرّجال والنساء . قال ابن عباس : (توفيّ أوس بن

(١) النساء / ٢٩ .

(٢) أخرجه الطبري عن الحسن مرسلاً في جامع البيان : النص (٦٨٨٤) . والطبراني في المعجم الصغير : الحديث (٢٤٤) عن جابر بن عبد الله . وابن حبان في الصحيح : كتاب الرضاع : باب النفقة : الحديث (٤٢٤٤) ، وإسناده حسن إن شاء الله .

ثابت الأنصاري وترك ثلاث بنات له ^(١) ، وترك امرأة يقال لها أم كجّة ^(٢) وهي أمهن ، فقام رجلان من بني عمّه قتادة وعرفطة وكانا وصيّين له فأخذا ماله ، ولم يعطيا امرأته ولا بناته شيئا من المال ، فجاءت أم كجّة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ؛ إنّ أوس بن ثابت توفي وترك ثلاث بنات ، وليس عندي ما أنفق عليهنّ ، وقد ترك أبوهنّ مالا حسنا وهو عند قتادة وعرفطة ولم يعطيان ولا لبناتي شيئا ، هنّ في حجري لا يطعمن ولا يسقين ولا يرفع لهنّ رأس ، فقال ﷺ : [ارجعي إلى بيتك حتّى أنظر ما يحدث الله فيهنّ] فرجعت إلى بيتها ، فأنزل الله هذه الآية ^(٣).

ومعناه : للرجال حظّ مما ترك الوالدان والأقربون ، وللنساء كذلك أيضا ، مما قلّ من المال أو أكثر ، ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ أي معلوما مقدّرا ، فأرسل النبي ﷺ إلى قتادة وعرفطة ^(٤) : [أن لا تقربا من مال أوس شيئا ، فإنّ الله قد أنزل لبناته نصيبا ، ولم يبيّن كم هو ، أنظركم يبيّن الله تعالى لهنّ] فأنزل الله بعد ذلك ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ إلى قوله ﴿ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ فأرسل النبي ﷺ إلى قتادة وعرفطة : [أن ادفعا إلى أم كجّة ثمن جميع المال إدفعها إليها لبناتها الثلاثين ولكم باقي المال].

وانتصب قوله تعالى ﴿نَصِيبًا﴾ لخروجه مخرج المصدر كقول القائل : عندي حقّا ؛ ولك معي درهم هبة.

(١) في الدر المنثور : نقل السيوطي : «وترك ابنتين وابنا صغيرا».

(٢) في الإصابة في تمييز الصحابة : ج ٨ ص ٢٨٤ . ٢٨٦ ؛ قال ابن حجر : «ذكر الواقدي عن الكلبي في تفسيره عن أبي صالح عن ابن عباس ... وذكره» وذكر الاختلاف في الأسماء . ونقل قال : «قال أبو داود : هذا خطأ ، وإنما هما ابنا سعد بن الربيع ...» ثم قال : «وأما المرأة فلم يختلف في أنّها أم كجّة بضم الكاف وتشديد الجيم ، إلا ما حكى أبو موسى عن المستغفري أنه قال فيها : أم كحلة ، بسكون المهملة بعدها لام».

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٨٩٠). وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٣٨ و ٤٣٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أبو الشيخ عن ابن عباس ...» وقال : «وأخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة».

(٤) اختلف في أسمائهم (سويد وعرفجة) وفي أسمائهم اضطرب الرواة.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ ؛ أي حضر قسمة الموارث ذو قرابة الميت في الرحم الذين لا يرثون واليتامى المحتاجون والمساكين فأعطوهم شيئاً من المال قبل القسمة ، ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٨) ؛ أي عدوهم عدة حسنة ، وقيل : اعتذروا عند قلة المال وقولوا لهم : كنّا نحب أن يكون أكثر من ذلك.

وعن ابن عباس روايتان ؛ إحداها : (أنّ هذه الآية محكمة غير منسوخة) (١) وهو قول عطاء ومجاهد والزهري وجماعة ، حتى روي عن عبيدة السلمانيّ : (أنّه ذبح للأقرباء شاة من أموال اليتامى وأعطاهم ؛ وقال : إني أحب أن يكون ذلك من مالي لو لا هذه الآية) (٢). وعن ابن سيرين أنّه فعل مثل ذلك. وقال قتادة عن الحسن : (ليست منسوخة ، ولكنّ الناس شحّوا وبخلوا ، وكان التابعون يعطون الأواني والشيء الذي يستحيا من قسمته) (٣). والرواية الثانية : (أنّ هذه الآية منسوخة بآية الموارث) (٤) وهو قول سعيد بن المسيّب والسديّ وأبي مالك (٥) وأبي صالح والضحاك ؛ لأنّها لو كانت واجبة مع كثرة قسمة الموارث في عهد النبي ﷺ والصّحابة ومن بعدهم لنقل وجوب ذلك واستحقاقه لهؤلاء كما نقلت الموارث للزوم الحاجة إلى ذلك ، لكن يستحبّ ذلك في حقّ الورثة لحضور البالغين. وحديث عبيدة السلمانيّ محمول على أنّ الورثة كانوا بالغين ؛ فذبح الشاة من جملة المال بإذنهم.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (٩) ؛ قال عامّة المفسّرين : (كان

(١) نقل الروايات الطبري في جامع البيان : النصوص (٦٨٩٣).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٢٣ و ٦٩٢٤) عن محمد بن سيرين.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٢٢).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٠٥) قال : «عن ابن عباس ؛ قال : وذلك قبل أن تنزل الفرائض ، فأنزل الله الفرائض ، وأعطى كل ذي حق حقه».

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٠٤) ، وعن الضحاك النص (٦٩٠٦).

الرَّجُل إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ يَقُولُ لَهُ مَنْ حَضَرَهُ عِنْدَ وَصِيَّتِهِ : أَنْظِرْ لِنَفْسِكَ ؛ فَإِنَّ أَوْلَادَكَ وَذُرِّيَّتَكَ لَا يَغْنُونُ عَنْكَ شَيْئًا ، قَدَّمَ لِنَفْسِكَ ، أَعْتَقَ وَتَصَدَّقَ ، أَوْصَ لِفُلَانٍ بِكَذَا وَلِفُلَانٍ بِكَذَا ، فَلَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَذْهَبَ عَامَّةُ مَالِهِ ، وَيَبْقَى عِيَالُهُ بِغَيْرِ شَيْءٍ ، فَتُهْلِكُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ وَأَمْرَهُمْ أَنْ يَتْرَكُوا أَمْوَالَهُمْ لَوَرَثَتِهِمْ^(١).

روي عن رسول الله ﷺ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَزُورُهُ ، فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنِّي ذُو مَالٍ وَلَيْسَ لِي إِلَّا بِنْتُ وَاحِدَةٍ ، أَفَأُوصِي بِالثَّلَاثِينَ؟ قَالَ : [لَا] قَالَ : فَبِالْشَّطْرِ؟ قَالَ : [لَا] فَبِالْثَلَاثِ؟ قَالَ : [وَالثَلَاثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ إِنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرًا مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ فَقَرَاءً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ]^(٢).

قال بعض المفسرين : هذه الآية خطاب لمن يتصرف بأموال اليتامى ؛ معناه : وليخش الذين يخافون الضياع على ورثتهم الضعاف بعد موتهم ، فلا يفعلون في أموال اليتامى إلا بما يحبون أن يفعل في أولادهم من بعد موتهم. والقول السديد : هو الذي لا خلاف فيه من جهة الفساد ، مأخوذ من سد الثلمة ، وهو العدل والصواب من القول.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ ؛ نزلت في حنظلة بن الشمرذل ؛ كان يأكل من مال اليتيم في حجره ظلما. ومعناها : إن الذين يأكلون أموال اليتامى بغير حق ، إنما يأكلون في بطونهم حراما. ويسمى الحرام نارا ؛ لأن الحرام يوجب النار فسماه باسمها على معنى أن أجوافهم تمثل نارا في الآخرة. قال السدي : (من أكل من مال اليتيم ظلما يبعث يوم القيامة ، ولهب النار يخرج من فيه وأذنيه وعينه وأنفه ، كل من رآه عرف أنه أكل مال اليتيم ظلما)^(٣).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٢٧ و ٦٩٢٦) عن ابن عباس ، وفي النصوص (٦٩٢٨) . (٦٩٣٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ١٧٩ . والبخاري في الصحيح : كتاب الفرائض : باب ميراث البنات : الحديث (٦٧٣٣).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٣٩).

قوله تعالى : ﴿وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا (١٠)﴾ ؛ أي سيصلون النار في الآخرة ويلزمونها ، والصّلاء : ملازمة النّار للاحتراق والإنضاج. قرأ العامة : (وسيصلون) بفتح الياء أي يدخلونها كقوله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾^(١) وقوله تعالى : ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾^(٢).

وقرأ أبو رجاء والحسن وابن عامر وأبو بكر عن عاصم بضمّ الياء على معنى : وسيدخلون النّار على ما لم يسمّ فاعله ، ونظيره ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾^(٣) و ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾^(٤). وقرأ حمزة بن قيس : (وسيصلون) بتشديد اللّام من التّصلية لكثرة الفعل ؛ أي مرّة بعد مرّة ، نظيره ﴿ثُمَّ الْجَحِيمِ صَلْوُهُ﴾^(٥) والكلّ صواب ، يقال : صلت شيئا إذا شويته. وفي الحديث : [أبي بشاة مصلية] ^(٦) وأصليته : ألقيته في النّار ، وصليته مرّة بعد مرّة.

السّعير : النّار المسعورة أي الموقودة. قال ﷺ : [رأيت ليلة أسري بي قوما لهم مشافر كمشافر الإبل ؛ إحداها قالصة على منخره ، والأخرى على بطنه ، وخزنة النّار يلقمونهم جمر جهنّم وصخرها ثمّ يخرج من أسافلهم ، فقلت : يا جبريل من هؤلاء؟ قال : الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً]^(٧).

قوله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ ؛ قال ابن عبّاس : (كان المال للبنتين ؛ وكانت الوصية للوالدين والأقربين إلى أن نزلت هذه الآية ثمّ صار ذلك منسوخا بها). ومعناها : يعهد الله إليكم ويفرض عليكم في أولادكم إذا تمّم : للذكر الواحد من الأولاد مثل نصيب الأنثيين في الميراث ، واسم

(١) الصافات / ١٦٣.

(٢) الليل / ١٥.

(٣) المدثر / ٢٦.

(٤) النساء / ٣٠.

(٥) الحاقة / ٣١.

(٦) ذكره أهل اللغة في شواهدهم ، وينظر : الطبري في جامع البيان : تفسير الآية.

(٧) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٤٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري : ... وذكره». وأخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٦٩٤٠) وإسناده حسن إن شاء الله.

الولد يتناول ولده من صلبه حقيقة ولد ولده في النسبة والتعصيب ، ولكنهم من ذوي الأرحام مجازا ، فإذا كان للميت ولد من صلبه وجب حمل اللفظ على الحقيقة ، وإن لم يكن له ولد من صلبه حمل على من كان من صلب بنيه مجازا ، وأمّا ولد البنات فلا يعدّ من ولده في النسبة والتعصب ، ولكنهم من ذوي الأرحام. قال الشاعر :

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا بنوهنّ أبناء الرجال الأبعد

وعن هذا قال أصحابنا : فمن أوصى لولد فلان أنّ ذلك لولده لصلب ، فإن لم يكن له ولد من صلبه فهو ولد ابنه ، ولا يدخل أولاد البنات في هذه الوصية على أظهر الروايتين. قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ ﴾ ؛ أي إن كان الأولاد نساء أكثر من اثنتين ليس معهنّ ذكر ؛ ﴿ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴾ ؛ من المال ، والباقي للعصبة. قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾ ؛ قرأ العامة بالنصب على خبر كان ، وقرأ نافع وحده بالرفع على أنّ معناه : وإن وقعت واحدة ؛ فحيث لا خبر له ، وقراءة النصب أجود ، وتقديره : فإن كانت المولودة واحدة.

فإن قيل : لم أعطيتم البنيتين الثلثين وفي الآية إيجاب الثلثين لأكثر من الابنتين؟ قيل : في فحوى الآية دليل على أن فرض الابنتين الثلثان ؛ لأنّ في أولها ﴿ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ ، فيقتضي أنّ للابنة الواحدة مع الابن الثلث ، فإن كان لها معه الثلث كانت تأخذ الثلث مع عدمه أولى ، فاحتجنا إلى بيان حكم ما فوق الأنثيين ؛ فذلك نصّ على حكم ما فوقهما ، ويدلّ عليه أنه إذا كان للابن الثلثان ، وللابنة الثلث دلّ أن نصيب الأنثيين الثلثان بحال ؛ لأنّ الله تعالى جعل للذكر مثل حظّ الأنثيين.

وجواب آخر : أنّ الله تعالى جعل للأخت من الأب والأمّ النصف في آخر هذه السورة ، كما جعل للابنة النصف في هذه الآية ، وجعل للأختين هناك الثلثين ، فأعطينا الاثنين الثلثين قياسا على الأختين في تلك الآية ، وأعطينا جملة الأخوات الثلثين قياسا على البنات في هذه الآية.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يَوِيهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾ ؛ أي لأبوي الميِّت كناية عن غير المذكور لكل واحد منهما السدس ؛ ﴿إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ ؛ أو ولد ابن. قوله تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ ؛ أي إن لم يكن للميِّت ولد ذكر ولا أنثى ، ولا ولد ولد فلأُمِّه الثلث ، والباقي للأب.

وروي عن ابن مسعود : (أنَّ الولد يحجبون الأمَّ من الثلث إلى السدس ، وإن لم يرثوا نحو أن يكونوا كفقاراً أو مملوكين أو قاتلين ؛ لأنَّ الله لم يفرِّق في الآية بين الولد الكافر والمسلم ، فقال : ﴿وَلَا يَوِيهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾.

وقال عمر وعليّ وزيد بن ثابت : (للأم الثلث) ، وجعلوا الكافر والرقيق بمنزلة الميِّت ، وحملوا الآية على ولد يحوز الميراث. قرأ أهل الكوفة إلّا عاصماً وخلفاً : (فلأُمِّه) بكسر المهمزة استثقلاً لضمّة بعد كسر. وقرأ الباقر بالضم على الأصل.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ ؛ ذكره بلفظ الجمع ، وأقلّه ثلاثة ولا خلاف ، وإن الحجب يقع بثلاثة من الإخوة والأخوات وإن ذلك لا يقع بالواحد ، ثم قال عامة الصحابة : (إنَّ حكم الاثنين في هذا حكم الثلاثة كما في اثنتين والأختين). وعن ابن عباس : (أنّه كان لا يحجب الأم عن الثلث إلى السدس بأقل من ثلاثة إخوة) ، وهذا القول غير مأخوذ به. وروي عنه أيضاً : (أنّه جعل للابنتين النصف كنصيب الواحدة بظاهر قوله تعالى ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ ولم يقل بهذا آخر غيره فلا يعتدّ به.

وروي أنّ جدّة جاءت إلى أبي بكر رضي الله عنه ، وطلبت ميراثها ؛ فقال أبو بكر رضي الله عنه : (لا أجد لك في كتاب الله شيئاً) فقام المغيرة بن شعبه وشهد أنّ رسول الله ﷺ أعطى جدّة أمّ الأمّ السدس ، فقال : (إئت معك بشاهد آخر) فجاء محمد بن مسلمة وشهد بمثل شهادته ، فأعطى أبو بكر رضي الله عنه السدس^(١).

(١) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الفرائض : باب ميراث الجدة : الحديث (٢٨٩٤). والترمذي في الجامع : الفرائض : باب ما جاء في ميراث الجدة : الحديث (٢١٠١). وفي الإحسان صحيح ابن حبان : كتاب الفرائض : الحديث (٦٠٣١) ، وإسناده صحيح.

قوله تعالى : ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ ؛ إنّ هذه القسمة بعد فضل المال على الدين ، وبعد إمضاء الوصية من الثلث إن كان الميت أوصى بها. قرأ ابن كثير وابن عامر : (يوصى بها) بفتح الصاد. وقرأ الباقر بكسر الصاد.

فإن قيل : كيف ذكر الله الوصية قبل الدين ؛ والدين مقدّم على الوصية؟ قيل : إنّ كلمة (أو) لا توجب الترتيب ، لكنّها توجب تأخير قسمة الميراث في هذه الآية عن أحدهما إذا انفرد ، وعن كلّ واحد منهما إذا اجتمعا. روى عليّ كرم الله وجهه عن رسول الله [أنّه قضى بالدين قبل الوصية]^(١) وهذا شيء قد اجتمعت عليه الأمة حتى روي عن ابن عباس : أنه قيل له : ما لنا نقدّم أفعال العمرة على أفعال الحجّ وقد قال الله تعالى : ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(٢)؟ كما تقدّمون الدين على الوصية ، وقد قال الله تعالى ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾.

قوله تعالى : ﴿آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ ؛ معناه : إنّ المذكورين في الآية آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيّهم أقرب لكم نفعا في الدنيا ولا في الآخرة ، أمّا في الدنيا فقد يكون الولد أكثر نفعا لوالده ، وقد يكون الوالد أكثر نفعا لولده. وأمّا في الآخرة ، فإنّ الأب أرفع درجة في الجنّة يسأل الله تعالى أن يرفع ابنه إليه فيرفع ، وإن كان الابن أرفع سأل الله أن يرفع أباه إليه.

وفي هذا جواب طعن الملحدّين عن قولهم : هلا كان الرجال أولى بالميراث لكونهم قوامين على النساء؟ وعن جواب آخرين منهم لم جاز تفضيل الذكر على الأنثى في قسمتها الميراث ؛ والأنثى أولى بالزيادة بعجزها عن التصرف؟ فبيّن الله تعالى أنه فرض الفرائض على ما هو عنده حكمة ومصلحة لهم ، ولو وكلّ ذلك إليكم لما تعلموا أيّهم أنفع ، فوضعتم الأموال في غير حكمة. وقيل معناه : لا يدري أحدكم أهو أقرب وفاة فينتفع ولده بماله ، أم الولد أقرب وفاة فينتفع والده بماله.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٥١). والترمذي في الجامع : الفرائض : الحديث (٢٠٩٤) ، وإسناده صحيح.

(٢) البقرة / ١٩٦.

قوله تعالى : ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ ؛ نصب على الحال والتوكيد من قوله ﴿يُوصِيكُمُ﴾ ، وقيل : مصدر. قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١)﴾ ؛ أي لم يزل عالما بالمواريث وغيرها ، حكيما حين بين قسمة المواريث على الحكمة. وعن الحسن أنّ معناه : (كان الله عالما بالأشياء قبل خلقها ، حكيما فيما يقدر من تدبيره فيها).

قوله تعالى : ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُنْ لَّهِنَّ وَلَدٌ﴾ ؛ أي لكم يا معشر الرجال : نصف ما ترك نساؤكم إن لم يكن لهنّ ولد ذكر أو أنثى أو من غيركم أو ولد ولده ؛ ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ ؛ أي ذكر أو أنثى منكم أو من غيركم أو ولد ولده ؛ ﴿فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْنَ﴾ ؛ من المال ، ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ ؛ أي من بعد قضاء الدين عليهنّ أو إمضاء وصية أوصين بها من الثلث.

قوله تعالى : ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّمَّا تَرَكَتُمْ﴾ ؛ أي ممّا تركتم أيتها الأزواج من المال ، ﴿إِنْ لَّمْ يَكُنْ لَّكُمْ وَلَدٌ﴾ ، ذكر أو أنثى أو ولد ابن منهنّ أو غيرهن ؛ ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾ ؛ ذلك ، ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ ؛ قضاء دين عليكم ، أو إمضاء وصية أوصيتم بها من الثلث.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ﴾ ؛ الآية وإن كان رجل ، أو امرأة يورث (كلالة) وهو نصب على المصدر ، وقيل على الحال ، وقيل : على خبر ما لم يسمّ فاعله ؛ تقديره : وإن كان رجل يورث ماله كلالة ، قاله ابن عباس. وقرأ الحسن : (يورث) بكسر الراء ؛ جعل الفعل له.

واختلفوا في الكلالة ، قال ابن عباس : (هو من لا ولد له ولا والد). وعن ابن عباس وعمر وجابر وأبي بكر وقتادة والزهري : (الكلالة اسم لما عدا الوالد والولد) ^(١). وقال الشعبي : (سمعت أنّ أبا بكر رضي الله عنه قال في الكلالة : أقضي فيها ، فإن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٦١).

كان صوابا فمن الله تعالى ، وإن يكن خطأ فمَنّي ومن الشَّيطان ، والله بريء منه : هو ما دون الوالد والولد ، يقول كلّ وارث دونهما كلاله). قال : (فلَمَّا كان عمر بعده ، قال : إني أَسْتَحْي من الله أن أخالف أبا بكر رضي الله عنه ، هو ما خلا الوالد والولد) ^(١). وقال طاووس : (هو ما دون الولد) وقال الحكم : (هو ما دون الأب) ^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ ؛ إنما لم يقل ولهما ؛ لأن من عادة العرب أن الرجل والمرأة ربّما أضافت إليهما ، وربما أضافت إلى أحدهما ، وكلاهما جائز ^(٣) ، ومعنى : وله أخ أو أخت من أمّ ، وفي قراءة أبيّ وسعد بن أبي وقاص : (وله أخ أو أخت من أمّ) ، ﴿فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الشُّدُسُ﴾ ؛ مما ترك الميت من المال.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلْثِ﴾ ؛ أي أكثر من واحد فهم كلّهم سواء في الثلث لا يفضّل الذكر على الأنثى. قوله تعالى : ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ ؛ قد تقدّم.

قوله تعالى : ﴿غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ ؛ نصب على الحال ؛ أي يوصي بها الميت غير مضارّ في حال وصيّة بأن يزيد على الثلث ، ويفضّل بعض الورثة على بعض. قال ﷺ : [إنّ الله قد أعطى كلّ ذي حقّ حقّه ؛ فلا وصيّة لوارث إلّا أن يجيزها الورثة] ^(٤).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٥٧) بأسانيد.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٩٦٧).

(٣) في جامع البيان : تفسير الآية : مج ٣ ج ٤ ص ٣٨ ؛ قال الطبري : «فإن قال قائل : وكيف قيل : وله أخ أو أخت ، ولم يقل : لهما أخ أو أخت ، ... قيل : إن من شأن العرب إذا قدمت ذكر اسمين قبل الخبر فعطفت أحدهما على الآخر ب (أو) ثم أتت بالخبر ، أضافت الخبر إليهما أحيانا ، وأحيانا إلى أحدهما ، وإذا أضافت إلى أحدهما كان سواء عندها إضافة ذلك إلى أحد الاسمين الذين ذكرتهما إضافته ، فتقول : من كان عنده غلام ، أو جارية فليحسن إليه ، يعني فليحسن إلى الغلام ، وليحسن إليها ، يعني : فليحسن إلى الجارية ، وليحسن إليهما».

(٤) أخرج شرطه الأول الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ١٨٦ و ٢٣٨ و ٢٣٩. والترمذي في أبواب الوصايا : الحديث (٢١٢١) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في السنن : الوصايا :

قوله تعالى : ﴿وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ ؛ نصب على المصدر ؛ ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢)﴾ ؛
 عليم بما دبّره من هذه الفرائض ؛ حليم على من عصاه بأن أخره وقبل التوبة.
 قوله تعالى : ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ ؛ أي هذه فرائض الله التي أمركم بها في الموارث
 وأموال اليتامى. والحدود : هي الأمكنة التي لا ينبغي أن يتجاوزها. قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ
 اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ؛ أن من يقيم حدود الله ، وحدود رسوله في أمر الميراث وغيره ، ﴿يُدْخِلْهُ
 جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ؛ قرئ (ندخله) بالنون في الموضعين ، والياء أقرب من لفظ
 الآية.

قوله تعالى : ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ ؛ نصب على الحال أي ندخل المقدرين للخلود فيها.
 ﴿وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣)﴾ ؛ أي التّجاة الوفرة فازوا بها في الجنة.
 قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ ؛ أي قسمة الميراث فلم
 يقسمها ؛ لأنّ المنافقين كانوا لا يقرّون للنساء والصّبيان الصّغار من قسمة الموارث بشيء.
 قوله تعالى : ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ (١٤)﴾ ؛ ظاهر المعنى.
 قوله تعالى : ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ﴾ ؛ أي اللاتي يزنين من حرائكم
 الثّيبات المحصنات ، ﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ ، فاطلبوا عليهنّ أربعة من الشّهود
 من أحراركم المسلمين العدول ، ﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾ ؛ عليهنّ بالزّنا ، فاحبسوهنّ في البيوت ،
 وهي السّجون ، بيوت معروفة في المدينة ، ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾ ، بالحبس ، ﴿حَتَّىٰ
 يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (١٥)﴾ ، مخرجا من الحبس قبل الموت.

. الحديث (٢٧١٢) كلهم عن عمرو بن خارجة. وعنه أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٧٧٨٧). أما لفظ
 [إلا أن يميز الورثة] أو [إلا أن يشاء الورثة] أخرجه الدارقطني في السنن : كتاب الفرائض : ج ٤ ص ٩٨ :
 الحديث (٩٣) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وفي إسناده نظر. والحديث (٩٤) عن ابن عباس.

وإنما كان هذا قبل نزول الحدود ؛ كانت المرأة في أول الإسلام إذا زنت حبست في البيت حتى تموت ^(١) ، وإن كان لها زوج كان مهرها له ، حتى نزل قوله تعالى : ﴿الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ ^(٢) فقال رسول الله ﷺ : [خذوا عني ؛ خذوا عني : قد جعل الله لهن سبيلا ، الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جلد مائة والرجم ، والبكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام] ^(٣) فنسخت تلك الآية بعض هذه الآية ، وهو الإمساك في البيوت ، وبقي منها محكما وهو الإشهاد.

وكان في هذا النسخ نسخ القرآن بالسنة ، ثم تغريب في البكر بقوله تعالى ﴿الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ لأن ظاهر تلك الآية يقتضي أن الجلد بيان لجميع الحكم المتعلق بالزنا ، إذ لو لم يجعل ذلك كذلك لكان قصورا في البيان في مواضع الحاجة ، ونسخ جلد الزنا المحصن الثَّيِّب بحديث ماعز : [أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَهُ وَلَمْ يَجْلِدْهُ] ^(٤) . وعن عمر رضي الله عنه أنه قال : (لو لا أن الناس يقولون زاد عمر في كتاب الله ؛ لكتبت في حاشية المصحف : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما نكالا من الله ويتوب الله على من تاب) ^(٥) . وقال الشافعي رحمه الله : (جلد الثَّيِّب المحصن منسوخ ، وتغريب البكر غير منسوخ) ، وعند داود ومن تابعه من أصحاب الطَّوَاهِر : (ليس بشيء منهما منسوخ).

(١) أخرجه الطبري من قول ابن عباس في جامع البيان : النص (٦٩٩٠).

(٢) النور / ٢ .

(٣) عن عبادة بن الصامت ؛ أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٣١٣ و ٣١٧ . وأبو داود في السنن : كتاب الحدود : باب في الرجم : الحديث (٤٤١٥ و ٤٤١٦) . والترمذي في الجامع : أبواب الحدود : الحديث (١٤٣٤) ، وقال : صحيح .

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الحدود : باب من اعترف على نفسه بالزنا : الحديث (٢٢ / ١٦٩٥) .

(٥) أخرجه أحمد في المسند : ج ١ ص ٣٦ و ٤٣ . والترمذي في الجامع : أبواب الحدود : الحديث (١٤١٣) ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في السنن الكبرى : كتاب الرجم : الحديث (٧١٥٤ / ٤) . وأبو نعيم في حلية الأولياء : ج ٣ ص ٩٥ ، وقال : هذا حديث ثابت مشهور .

قوله تعالى : ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَاهُمَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا﴾ ؛ يعني الرجل والمرأة إلا أنّ المذكّر والمؤنث إذا اجتمعا غلب المذكّر ، والهاء راجعة إلى الفاحشة. قال المفسّرون : (هاء) البكر إن يزنّيان فأذوهما بالشتم والتّعير ؛ يقال لهما : زنيتما ؛ فجرتما ؛ انتهكتما حرّمت الله. وقيل : بهاء اللّذين لم يحصنا. وقال عطاء وقتادة : (معنى : ﴿فَأَذُوهُمَا﴾ أي عَنّفوهما باللسان : أما خفتما الله! أما استحييتما منه!) (١). قال ابن عبّاس : (أراد بالأذى الضّرب بالتّعال والأيدي) (٢).

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾ ؛ أي فإن تابا عن الرّنا واصلحا العمل بعد التوبة فأعرضوا عنهما ؛ لا تسبّوهما ولا تعيّرهما. وعن أبي هريرة رضي الله عنه : (أنّ رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ ؛ فقال أحدهما : إقض بيننا بكتاب الله ، وقال الآخر : أجل يا رسول الله ﷺ ؛ إقض بيننا بكتاب الله وأذن لي أن أتكلّم ، قال : [تكلم] فقال : إنّ ابني كان عسيفا على هذا. أي أجيرا. فزنا بامرأته ، فأخبروني أنّ على ابني الرّجم فافنديته بمائة شاة وجارية ، ثمّ سألت أهل العلم فأخبروني أنّ على ابني جلد مائة وتغريب عام ، وإنّما الرّجم على امرأته! فقال ﷺ : [أما والذي نفسي بيده ؛ لأقضينّ بينكما بكتاب الله ، أما غنمك وجاريتك فردّ عليك] وجلد ابنه بمائة وغرّبه عاما ، وأمر أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الرّجل ؛ فاعترفت فرجها) (٣).

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً (١٦)﴾ ؛ أي لم يزل متجاوزا عن النّاس رحيماً بهم بعد التوبة.

قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ ؛ معناه : إنّما التّجاوز من الله للذين يعملون المعصية بجهالة ، ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٠٠٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٠١١).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الصلح : باب إذا اصطلحوا على صلح جور : الحديث (١٦٩٥ و٢٦٩٦).

قَرِيبٍ ؛ أي ثم يتوبون من قبل أن ينزل بهم سلطان الموت لا في وقت المعاينة ، **﴿فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾** ؛ يقبل الله توبتهم ؛ **﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾** ؛ بأهل التوبة ؛ **﴿حَكِيمًا (١٧)﴾** ؛ حكم بقبول التوبة ، قيل : إنّ (على) في قوله : **﴿عَلَى اللَّهِ﴾** بمعنى (عند) أي إنّما التوبة عند الله . وقيل : بمعنى (من) أي من الله .

واختلفوا في قوله : **﴿بِجَهَالَةٍ﴾** . قال مجاهد والضحاك : (الجهالة العمد) ^(١) . وقال الكلبي : (لم يجهل أنّه ذنب ، ولكنّه جهل عقوبته) . قال سائر المفسرين : (يعني المعاصي كلّها ، فكلّ من عصى ربّه فهو جاهل حتّى ينزع عن معصيته) . وقال قتادة : (أجمع الصحابة أنّ كلّ من عصى ربّه فهو جاهل عمدا كان أو خطأ) ^(٢) . وقال الزجاج : (معنى قوله (بجهالة) : اختيارهم اللذة الفانية) .

قوله تعالى : **﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾** أي ثم يتوبون قبل إصابتهم بأسباب الموت ، سمّي ذلك قريبا لأنّ كلّ ما هو آت قريب ؛ لأنّ المرء لا يأمنه في كلّ وقت وساعة ، وكلّ ما يكون هذا صفته فهو موصوف بالقرب .

قال عليه السلام : [من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه] ثمّ قال : [إنّ السنّة لكثير ، من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه] ثمّ قال : [إنّ الشّهر لكثير ، ثمّ قال : [من تاب قبل موته بجمعة تاب الله عليه] ثمّ قال : [إنّ الجمعة لكثير ، من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه] ثمّ قال : [إنّ اليوم لكثير ، من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه] ثمّ قال : [إنّ السّاعة لكثير ، من تاب من قبل أن يغرغر نفسه تاب الله عليه] ^(٣) .

وقال الكلبي : (قوله : **﴿مِنْ قَرِيبٍ﴾** القريب ما دام في الصّحّة قبل المرض والموت) . وقال أبو موسى الأشعري : (هو أن يتوب قبل موته بفواق ^(٤) ناقة) .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٠٢٦ و ٧٠٢٧) .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٠٢٠) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٠٦ . والطبراني في الأوسط : الحديث (٤١٥٨) مختصرا . وفي مجمع الزوائد : ج ١ ص ١٨٧ ؛ قال الهيثمي : «رواه أحمد وفيه راو لم يسمّ ، وبقية رجاله ثقات ، ورواه الطبراني في الأوسط» . والطبري في جامع البيان : النص (٧٠٤٦) .

(٤) الفواق : الوقت بين الحلبتين ، كناية عن قصر الوقت .

قوله تعالى : ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ ؛ أي وليس قبول التوبة للذين يعملون المعاصي مقيمين عليها حتى إذا عاين أحدهم أسباب الموت والسَّوق والنَّزَع ومعاينة الموت ، قال : إني تبت الآن ، ولا على الذين يموتون على الكفر ، ﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ﴾ ؛ هيئنا لهم ، ﴿عَذَابًا أَلِيمًا (١٨)﴾ ؛ مؤلما وهو النار التي مصيرهم إليها.

وذهب الربيع إلى أنَّ المراد بالذين يعملون السيئات : المنافقون ، ثم عطف الكافرين المجاهرين بالكفر على المنافقين. وحاصل هذه الآية أنَّ من وقع في النَّزَع وقال : إني تبت الآن ، فحيث لا يقبل من كافر إيمانه ، ولا من عاص توبته ، وقوله : ولا الذين يموتون موضع خفض.

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ ؛ الآية ، قال ابن عباس : (كانوا في الجاهليَّة وأوَّل الإسلام إذا مات رجل وله امرأة ؛ جاء ابنه من غيرها أو قريبه من عصبته الذي يرثه ، فألقى ثوبه على تلك المرأة فورث نكاحها بصدّاق الأوَّل ، يقول : أنا وليّ زوجك فورثتك ، فإن كانت جميلة أمسكها ودخل بها ، وإن لم تكن جميلة طوّل عليها لتفتدي بنفسها منه بما ترث من الميِّت أو تموت فيرثها ، فإن ذهبت إلى أهلها قبل أن يلقي عليها ثوبه فهي أحقّ بنفسها).

فكانوا يفعلون ذلك حتّى توفّي أبو قيس بن الأسلت ، وترك امرأته كبشة بنت معن الأنصاريّة ، فقام لها ابن من غيرها يقال له حصين بن أبي قيس ؛ فطرح ثوبه عليها فولّي نكاحها ثم تركها ولم يقربها ولم ينفق عليها فضاّرها بذلك لتفتدي منه بما لها ، فأنت كبشة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ؛ إنّ أبا قيس توفّي وورث ابنه نكاحي ؛ وقد أضرتني وطوّل عليّ ، فلا هو ينفق عليّ ، ولا هو يخلي سبيلي ، فقال ﷺ : [أقعدني في بيتك حتّى يأتيني فيك أمر الله] فانصرفت ، وسمع بذلك نساء المدينة ، فأتينا رسول الله ﷺ فقلن : يا رسول الله ؛ ما نحن إلّا كهيفة كبشة ، فأنزل الله هذه الآية (١).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٠٥٦) وما بعده. وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٦٢ و ٤٦٣ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه النسائي وابن جرير وابن أبي حاتم».

ومعناها : يا أيها الذين أقرّوا وصدّقوا لا يحلّ لكم أن ترثوا النساء جبّرا ؛ ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ﴾ ؛ أي لا تمنعهنّ تخلية سبيلهنّ حتى يفتدين ببعض ما لهنّ ؛ ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ ؛ فحينئذ يحلّ لكم ضرارهنّ ليفتدين منكم ، وهو أنّها إذا زنت المرأة جاز لزوجها أن يسألها الخلع.

قال عطاء : (كان الرجل إذا زنت امرأته أخذ منها ما يساق إليها وأخرجها ، فنسخ الله ذلك بالحدود). قال قتادة والضحاك : (الفاحشة التشوز ؛ يعني إذا نشزت المرأة حلّ لزوجها أن يأخذ منها الفدية) ^(١). وقوله تعالى : ﴿مُبَيِّنَةٍ﴾ ؛ بخفض الياء أي مبينة فحشها. قرأ حمزة والكسائي وخلف والأعمش : (كرها) بضمّ الكاف هنا وفي التوبة ، وقرأ الباقر بالفتح وهما لغتان. وعن الضحاك : (أنّ هذه الآية نزلت في الرجل يكون في حجره يتيمة ؛ فيكره أن يزوّجها لما لها ، فيتزوّجها لأجل ما لها ، أو يكون تحته عجوز ، ونفسه تتوق إلى شابّة فيكره فراق العجوز ويتوقّع موتها ليترثها وهو يعزل فراشها).

قوله تعالى : ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ أمر للأزواج بعشرة نسائهم بالجميل ، وهو أن يوفّيها حقّها من المهر والنّفقة والمبيت وترك أذاها بالكلام الغليظ ، والإعراض عنها والعبوس في وجهها بغير ذنب منها.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُنَّ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (١٩) ؛ فيه بيان أنّ الخيرة ربّما كانت للعبد في الصّبر على ما يكرهه ؛ يقول : لعلمكم أيّها الأزواج أن تكرهوا صحبتهم ويجعل الله في ذلك خيرا كثيرا بأن يرزقكم منهنّ الأولاد ، فتظهر بعد ذلك الألفة والموافقة ، وتنقلب الكراهة صحبة ؛ والنفور ميلا. وقيل : يعني بالخير الكثير : ما يحصل له من الثّواب في الآخرة في الإنفاق عليها. وقيل : معناه : عسى الله أن يقضي بالفراق على وجه يحمد ، فيستبدل به المرأة من هو خير لها منه ، ويستبدل هو بها من هي خير له منها.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٠٨٠ و ٧٠٨١).

وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ ؛ فَإِنَّهُنَّ عَوَانٌ ^(١) عِنْدَكُمْ ، أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ ؛ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ ؛ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوْطِئَنَّ فَرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مَبْرَحٍ ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ] ^(٢) وقال ﷺ : [أَبْغُضُ الْحَالِلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الطَّلَاق] ^(٣) قال ﷺ : [تَزَوَّجُوا وَلَا تَطْلُقُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الذَّوَاقِينَ وَالذَّوَاقَاتِ] ^(٤) ^(٥).

قال تعالى : ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ﴾ ؛ الآية ؛ أي إن أردتم تخليعة امرأة ، ولم يكن من قبلها نشوز وإتيان فاحشة ؛ ﴿وَأَتَيْتُمْ إِخْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾ ؛ أي مالا عظيما ، وتقدم تفسير القنطار ؛ ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ ؛ مما أعطيتموها ، ﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا (٢٠)﴾ ؛ أي ظلما وذنبا ظاهرا ، والبهتان : هو الباطل الذي يتحير من بطلانه ، ومن ذلك سمي الكذب العظيم لأنه يباهت به محيره ، ويتحير المكذوب عليه لعظمه ، وأصل البهت : التحير. قال الله تعالى : ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ ^(٦) أي تحير لانقطاع حجته ، وإنما سمي الله تعالى أخذ المهر بغير حق بالبهتان ؛ لأن الزوج لما استعمل المكر والخداع في أخذ ما أعطاه ، صار في الوزر بمنزلة من يكذبوهم أن الذي قاله حق.

(١) في المخطوط : (عورات) والتصحيح من لفظ الترمذي في جامعه ؛ ثم قال : «ومعنى [عوان عندكم] يعني أسرى في أيديكم».

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الحج : باب حجة النبي : الحديث (١٤٥ / ١٢١٨) شطر حديث طويل. وأبو داود في السنن : الحج : باب صفة حجة النبي ﷺ : الحديث (١٩٠٥) عن جابر. والترمذي في الجامع : أبواب الرضاع : باب ما جاء في حق المرأة : الحديث (١١٦٣) ؛ وقال : «هذا حديث حسن صحيح عن سليمان بن عمرو بن الأحوص». وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٠٨٤) عن جابر ، وفي النص (٧٠٨٥) عن ابن عمر.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الطلاق : باب في كراهية الطلاق : الحديث (٢١٧٨) عن ابن عمر. وابن ماجه في السنن : كتاب الطلاق : الحديث (٢٠١٨).

(٤) في أصل المخطوط : (الزَّوَاقِينَ وَالزَّوَاقَاتِ).

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال : ج ٦ ص ١٩٦ : ترجمة (٣١٢ / ١٢٧٩) عمرو بن جميع. وفي كشف الخفا : ج ١ ص ٢٧٢ : الحديث (٩٧١) ؛ قال العجلوني : «قال ابن الجوزي : حديث موضوع ، ورواه الطبراني عن أبي موسى ... وذكره».

(٦) البقرة / ٢٥٨.

قوله تعالى : ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (٢١)﴾ ؛ أي كيف تستحلّون أخذ شيء منه ، وقد وصل بعضكم إلى بعض . قال ابن عباس : (الإفضاء كناية عن الجماع) ^(١) .

وقال جماعة من أهل التفسير : (إذا كان معها في لحاف واحد ، جامعها أو لم يجامعها ؛ فقد وجب المهر . وعن زرارة بن أوفى أنه قال : (قضى الخلفاء الراشدون المهديون : أنه من أغلق على امرأة بابا ، أو أرخى سترا ، وكشف خمارا فقد وجب المهر والعدّة) ^(٢) . وذكر الفراء : (الإفضاء هو الخلوة وإن لم يقع دخول) كأنّه ذهب إلى أن الإفضاء مأخوذ من الفضاء ، وهو المكان المتسع الذي ليس فيه بناء ولا حاجز عن إدراك ما فيه ، فسمّيت الخلوة فضاء لحصول الزوج إلى جميع ما يقصده من الوطئ ، والدخول في موضع لا مانع فيه من ذلك .

قوله تعالى : ﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ أي عهدا وثيقا وهو ذكر المهر في النكاح ، وقيل : هو ما أشرط الله تعالى للنساء على الرجل من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان . وقال الشعبي وعكرمة والربيع : (هو قول النبي ﷺ : [أخذتموهن بأمانة الله ؛ واستحللتم فروجهن بكلمة الله] ^(٣) .

فصل : فيما ورد من الأخبار في الرخصة في المغالة بالمهور ، قال عطاء : (خطب عمر رضي الله عنه إلى عليّ كرم الله وجهه ابنته أمّ كلثوم وهي من فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، فقال له عليّ رضي الله عنه : إنّها صغيرة ، فقال عمر : إنّّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : [إنّ كلّ نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلّا نسي وصهري] فلذلك رغبت في هذا ، فقال عليّ كرم الله وجهه : فإنّي مرسلها إليك حتّى تنظر إلى صغرها ، فأرسلها إليه ،

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٠٩١) بأسانيد.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الصداق : باب من قال : من أغلق بابا أو أرخى سترا : الحديث (١٤٨٤٥) ، وقال : هذا مرسل : زرارة لم يدركهم ؛ وقد روياه عن عمر وعلي رضي الله عنهما موصولا .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧١٠٣) عن الربيع ، وفي النص (٧١٠٢) عن عكرمة . والحديث أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الحج : الحديث (١٤٧ / ١٢١٨) ، وقد تقدم تخريجه .

فجاءته فقالت : إنَّ أبي يقول لك هل رضيت هذه الحلَّة؟ فقال : قد رضيتها ، فأنكحه عليّ ؛ فأصدقها عمر أربعين ألف درهم^(١). وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه : (أنَّه كان يزوّج المرأة من بناته على عشرة آلاف درهم)^(٢). وتزوَّج ابن عبّاس رضي الله عنه امرأة على عشرة آلاف درهم.

فصل : في أقلّ المهر. روي عن عمر رضي الله عنه : أنَّه خطب النَّاس ؛ فحمد الله تعالى وأثنى عليه وقال : (ألا لا تغالوا في صداق النِّساء ؛ فإنَّها لو كانت مكرمة في الدُّنيا ، أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله ﷺ)^(٣). من يمن المرأة أن يسر صداقها وأن يسر رحمها^(٤). وعن أبي هريرة قال : (كان صداقنا منذ كان فينا رسول الله ﷺ عشر أواق أربعمئة درهم)^(٥). وعن أبي سعيد الخدريّ : [أنَّ رسول الله ﷺ تزوّج أم سلمة على عشرة دراهم]^(٦).

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ؛ روي أنَّهم كانوا بعد قوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ إذا رضيت المرأة أمسكها وليّ الميت ، وبرضاها على حكم النِّكاح ، فإذا سخطت تركها فحرّم الله ذلك عليهم بهذه الآية. ومعناها : لا تزوّجوا ما تزوّج آبَاؤكم من النِّساء ، ويقال : لا تطأوا ما وطئ آبَاؤكم.

واسم النِّكاح يقع على العقد والوطئ جميعا. قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ معناه إلا ما قد سلف في الجاهليّة من نكاح منكوحة الأب كان ذلك معفوّا لكم لا

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته : ج ٨ ص ٤٦٣ . ٤٦٤ . والحاكم في المستدرک بلفظ قريب : كتاب معرفة الصحابة : الحديث (٤٧٣٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الصداق : الأثر (١٤٦٩١) عن عمرو بن دينار ، لكن قال : «على ألف دينار».

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : الأثر (١٤٦٨٣).

(٤) من قول عائشة رضي الله عنها ؛ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : الأثر (١٤٧٠٦).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : الأثر (١٤٧٠٢).

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ١ ص ٢٨٦ : الحديث (٤٦٧). في مجمع الزوائد : كتاب النكاح : باب الصداق : ج ٤ ص ٢٨٢ ؛ قال الهيثمي : «فيه عمر بن الأزهر ، متروك».

تؤاخذون به. وقال قطرب : (هو استثناء منقطع ؛ تقديره : لكن ما قد سلف فدعوه فاجتنبوا).

قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا﴾ ؛ يعني أنّ نكاح امرأة الأب كان فاحشة فيما سلف ؛ لأنهم كانوا يسمّونه في الجاهليّة (نكاح المقت) وكان المولود يقال له المقتي ، فأعلمهم الله تعالى أنّ هذا الذي حرّم عليهم لم يزل منكرا في قلوبهم ممقوتا عندهم ، والمقت : هو البغض على أمر قبيح ركبه صاحبه ، وقيل المقت : هو أشدّ البغض ، والفاحشة اسم لما يرتفع ذكر قبيحته فيما بين الناس. قوله تعالى : ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا (٢٢)﴾ ؛ أي نكاح امرأة الأب طريق سوء ؛ لأنه يؤدّي إلى جهنّم ، و (سبيلا) نصب على التمييز.

قوله تعالى : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ ، قال ابن عباس : «حرّم الله من النساء أربعة عشر صنفا ؛ سبعة بالنسب ؛ وسبعة بالسبب ، وتلا هذه الآية ثمّ قال : والسابعة في قوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(١). والجدّات . وإن بعدت . محرمات ؛ لأنّ اسم الأمّهات يشملهنّ ، كما أن اسم الآباء يتناول الأجداد وإن بعدوا ، واسم البنات يتناول بنات الأولاد وإن سفلن ، وقوله تعالى : ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ يشمل الأخوات من الأب والأمّ ومن الأب ومن الأمّ ، وقوله تعالى : ﴿وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ﴾ يتناول عمّات الأب والأمّ وخالات الأمّ والأب. قوله تعالى : ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ﴾ ؛ قال ﷺ : [يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب]^(٢) وقال ﷺ : [تحرم الجرعة والجرعتان ما يحرم الحولان الكاملان].

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧١١٢) باسانيد. وفي النص (٧١١٤) بلفظه. وفي صحيح البخاري : كتاب النكاح : باب ما يحل من النساء وما يحرم.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط عن عائشة : الرقم (٥٥٢) ، وعن أنس في الرقم (٢٠٨١).

وعن عائشة رضي الله عنها : أنَّ أفلح أبا القعيس جاء يستأذن عليها بعد نزول آية الحجاب وكان عمها من الرضاعة ؛ قالت : فأبيت أن آذن له حتى أخبرت النبي ﷺ فقال : [يلج عليك ؛ فإنه عمك] فقالت : إنما أرضعتني المرأة ، ولم يرضعني الرجل ! فقال ﷺ : [يلج عليك فإنه عمك] ، وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة رضي الله عنها (١).

قوله تعالى : ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ ؛ قال ابن عباس وعطاء وسعيد بن جبير : (إنَّ أم المرأة مبهمة (٢) تحرم على زوج ابنتها بنفس العقد) (٣). قوله تعالى : ﴿وَرَبَائِكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ ؛ لا خلاف بين أهل العلم أنَّ كونها في حجوره لا يكون شرطاً في تحريمها وإنما ذكره الله تعالى على عادة الناس أنَّ الرِّبِّيَّة تكون في حجر زوج الأم ، فخرج الكلام على وفق العادة دون الشرط ، وهذا كقوله : ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ (٤) ومعلوم أن المعتكف لا يحل له الجماع وإن كان قد خرج من المسجد لحاجة ، إلا أنَّ الغالب من حال العاكف أن يكون في المسجد ، فقرنه بذكر المسجد.

وأما قوله تعالى : ﴿مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ فمن الناس من ردَّ هذا الشرط على قوله ﴿مِّن نِّسَائِكُمْ﴾ وعلى قوله ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ فشرط الدخول بالنساء في المسألتين في بيوت التحريم المذكور في الآية ؛ على معنى أنَّ الله عطف حكماً على حكم وعقَّبهما بشرط الدخول بقوله : ﴿اللَّائِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ وهو قول بشر بن غياث ؛ إلا أنَّ هذا لا يصح ؛ لأنَّ قوله ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ جملة مستقلة (٥) بنفسها.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب النكاح : باب ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرضاع :

الحديث (٥٢٣٩) ، وفي كتاب التفسير : الحديث (٤٧٩٦).

(٢) في أصل المخطوط : (متهمة) والصحيح ما أثبتناه.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب النكاح : الأثر (١٤٢٢٦).

(٤) البقرة / ١٨٧.

(٥) في المخطوط : (مستقبلة) وهو تصحيف.

وقوله تعالى : ﴿وَرَبَائِكُمْ﴾ بما فيه من شرط الدخول جملة أخرى مستقلة بنفسها فلم يجز بناء إحدى الجملتين على الأخرى ، ولو جعلنا شرط الدخول راجعا إلى الأول ، لخصصنا عموم اللفظ الأول بالشك.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ مِنْ فَلَاجُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أي فإن لم تكونوا دخلتم نساءكم ، فلا حرج عليكم في تزويج الرِّبائب إذا طلقتم أمهاتهن قبل الدخول ، أو ماتت أمهاتهن قبل دخول الزوج بهن. قوله تعالى : ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾ ؛ أي ونكاح نساء أبنائكم ؛ ﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ؛ وإنما سميت امرأة الابن حليلة ؛ لأنها تحلّ معه في الفراش ، وقيل : لأنها حلال له ، وأمّا أمة الابن فلا تسمى حليلة ، ولا تحرم على الأب ما لم يطأها الابن.

وقوله تعالى : ﴿مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ليس هو على ما ظنّ بعض الناس أنه من شرط الصّلب في هذه الآية ؛ أخرج امرأة الابن في الرّضاع من التحريم ، بل امرأة الابن في الرّضاع بمنزلة امرأة الابن من الصّلب في الحرمة ، وإمّا شرط الله تعالى كون الابن من صلبه لإخراج امرأة الابن من التّبّي عن التحريم. فإنّ النبي ﷺ لما تزوّج امرأة زيد بن الحارثة بعد ما فارقتها زيد ؛ تكلم فيه المشركون وقالوا : إنّ محمداً تبّى هذا ثمّ تزوّج امرأته ، وكانوا يجعلون المتبّى بمنزلة ابن الصّلب في الميراث والحرمة ، فأنزل الله هذه الآية ^(١) ، وقوله : ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ ^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ ؛ في موضع رفع ، ومعناه : وحرّم عليكم أن تجمعوا بين الأختين ، وصورة الجمع أن يتزوّج أختين ، أو في عقدين لا يدري أيّتهما كانت هي الأولى ، وأمّا إذا تزوّج امرأة ثمّ تزوّج بعد ذلك أختها وهو يعلم الثانية ؛ فنكاح الثانية حرام دون الأولى ؛ لأنّ الجمع حصل بالثانية ، ويحرم عليه أيضا بين وطئ الأختين بملك اليمين ، ويحرم عليه أيضا تزوّج إحداهما والأخرى

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧١٢٣).

(٢) الأحزاب / ٥.

معتدة منه في طلاق بائن ، أو رجعي. قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ؛ إلا ما مضى في الجاهلية فإنه مغفوّ لكم إذا تبتم عنه. قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً (٢٣)﴾ ؛ أي لا يؤاخذكم بما كان منكم قبل التحريم.

قوله تعالى : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ؛ هذه الآية عطف على ما تقدّم ؛ أي وحرّم عليكم المحصنات وهنّ ذوات الأزواج اللاتي أحصنّ بالأزواج ، ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي إلا ما أفاء الله عليكم من السّبايا. وروي عن أبي سعيد الخدري : أنّ المسلمين أصابوا يوم أوطاس سبائاً لهنّ أزواج من المشركين ؛ فتأثّم المسلمون من وطئهنّ ؛ وقالوا : لهنّ أزواج في دار الحرب فأنزل هذه الآية ، فنادى منادي رسول الله ﷺ : [ألا لا توطأ الحبال حتى يضعن ، ولا غير الحبال حتى يستبرئن بحیضة] ^(١).

وذهب بعض الصحابة وهو أبيّ بن كعب ، وأنس وجابر رضي الله عنهم : (أنّ الأمة إذا خرجت من ملك مولاهما إلى ملك رجل آخر ؛ حرمت على زوجها بأيّ سبب خرجت) ^(٢) حتى روي عن ابن عبّاس أنه قال : (طلاق الأمة يثبت طلاقها وبيعها وهبتها وميراثها وسبيها وصدقها) ^(٣).

وأنكر ذلك عليّ وعمر وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم ؛ وقالوا : (إنّما نزلت الآية في السّبايا خاصّة بدليل ما روي أنّ عائشة رضي الله عنها اشترت بريدة وأعتقتها ؛ فخيرها رسول الله ﷺ ، وكان زوجها عبداً أسود يسمّى مغيثاً).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧١٢٩) بإسانيد. وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٧٨ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الطيالسي وعبد الرزاق والفريابي وابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطحاوي وابن حبان والبيهقي».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان مختصراً : النص (٧١٣٣) ؛ قال : «قالوا : بيعها طلاقها».

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧١٣٥) ؛ قال : «طلاق الأمة ستّ : بيعها ، وعتقها ، وهبتها ، وبراءتها ، وطلاق زوجها».

قوله تعالى : ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ نصب على المصدر ؛ أي كتب الله عليكم كتاب الله ، وقيل نصب على الإغراء ؛ أي إلزموا كتاب الله ، وتبعوا كتاب الله .

قوله تعالى : ﴿وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَّرَاءَ ذَلِكَ﴾ ؛ قرأ أهل الكوفة (وأحل) على ما لم يسم فاعله ، نسقا على قوله ﴿حُرِّمَتْ﴾ ، وقرأ الباقون بالفتح على أنه قد ذكر الله بقوله : ﴿كِتَابَ اللَّهِ﴾ ، والمعنى : أحل لكم نكاح ما سوى ما ذكرت لكم من المحرمات .

قوله تعالى : ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ ؛ بدل من (ما) ، فمن رفع أحل فموضعها رفع ، ومن نصب فموضعها نصب . وقال الكسائي : (موضعه نصب في القرائتين بنزع الخافض ، يعني لئن تبتغوا بأموالكم ؛ أي تطلبوا بأموالكم إما بنكاح أو بملك يمين محصنين ؛ أي ناكحين أعفاء غير زناة ، وأصله من : سفح المذبي والمثي) . في هذا دليل أن بدل البضع لا يجوز أن يكون صداقا ، وكذلك خدمة الزوج لا يكون صداقا عند أبي حنيفة وأبي يوسف .

وأصل الإحصان في اللغة : ما يمنع ، ومنه يسمى الحصن حصنا ؛ لأنه يمنع من العدو ، ومنه الدرع الحصينة ؛ أي المنيع ، والحصان بكسر الحاء : الفحل من الخيل يمنعه راحبه من الهلاك ، والحصان بفتح الحاء : العفيفة من النساء لمنعها فرجها ؛ منه قال حسان في عائشة :

حصان رزان ما تزنّ بريية وتصبح غرثى من لحوم الغوافل
والإحصان في القرآن يقع على معان مختلفة منها : نكاح كما في أول هذه الآية ؛ ومنها : الجزية كما في قوله تعالى : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾^(١) ، ومنها : الإسلام كما في قوله تعالى : ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾ أي إذا أسلمن ، ومنها : الفقه كما في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾^(٢) .

قوله تعالى : ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ ؛ اختلفوا في معنى ذلك . قال الحسن ومجاهد : (يعني فما استمتعتم وتلذذتم بالجماع من النساء

(١) المائدة / ٥ .

(٢) النور / ٤ .

بالتَّكاحِ الصَّحِيحِ فَآتَوْهِنَّ مَهْرَهُنَّ) وهو قول ابن عباس : أَنَّهُ سئل عن المتعة ؛ أسفاح أم نكاح؟ فقال : (لا سفاح ولا نكاح) قيل : فما هي؟ قال : (المتعة كما قال الله تعالى) قيل له : هل لها من عِدَّة؟ قال : نعم ؛ حيضة) قيل : هل يتوارثان؟ قال : (لا) ^(١). ثم روي عنه أَنَّهُ رجع عن القول بالمتعة ، وقال عند موته : (اللهم إِنِّي أتوب إليك من قولي بالمتعة ، وقولي من الصَّرف في درهم بدرهمين يدا بيد).

وعن عمر رضي الله عنه أَنَّهُ خطب حين ولي فقال : (أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنَّ الله تعالى أَحَلَّ لنا المتعة ثلاثاً ثمَّ حَرَّمَهَا ؛ وأنا أقسم بالله لا أحد تَمَتَّعَ إِلَّا رَجَمْتَهُ). وعنه أيضاً أَنَّهُ قال : (لا أُوتَى برجل تزوّج امرأة إلى أَجل إِلَّا رَجَمْتَهُ بالحجارة) ^(٢). وعن ابن مسعود : (أَنَّ المتعة كانت رخصة لأصحاب مُحَمَّد ﷺ في غزاة شكوا فيها الغربة ، ثمَّ نسختها آية التَّكاح) ^(٣).

وقد أجمع سائر الفقهاء والعلماء والتابعين والسلف الصالحين على أَنَّ هذه الآية منسوخة ، ومتعة النِّسَاء حرام. روى الربيع عن سيرة الجهني عن أبيه قال : كنّا مع رسول الله ﷺ في غزوة ؛ فشكونا إلى رسول الله ﷺ الغربة ، فإذا هو يقول : [يَا أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنَّ الله سبحانه حرّم ذلك إلى يوم القيامة] ^(٤). قال بعضهم : سألت الحسن عن نكاح المتعة ، فقال : (إِنَّمَا كان ثلاثة أَيّام على عهد رسول الله ﷺ ، ثمَّ نَحَى عنه).

قوله : ﴿فَآتَوْهِنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ أي مهورهنّ ، يسمّى المهر أجراً ؛ لأنه ثمن البضع ، أو لأنه بدل من المنافع ، كما يسمّى بدل منفعة الدار والدابة أجراً. وقوله تعالى : ﴿فَرِيضَةٌ﴾ ؛ أي أعطوهنّ أجورهن فريضة من الله هُنَّ عليكم ، والفرض ما يكون في أعلى مراتب الإيجاب عن الله تعالى ، ولهذا لا يجوز إسقاط المهر في ابتداء العقد.

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٨٧ . ٤٨٨ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن المنذر من طريق عمار مولى الشريد».

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب النكاح : الأثر (١٤٥٠٧) وما بعده.

(٣) بمعناه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : الحديث (١٤٤٧٧ و ١٤٤٧٨) وأصلهما في الصحيحين.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب النكاح بأسانيد كثيرة : (١٤٤٨٤ . ١٤٤٩١) وأصله في الصحيحين.

قوله تعالى : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَايَئْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيزَةِ﴾ ؛ أي لا إثم عليكم فيما تراضيتم به من الزيادة والنقصان في المهر من بعد الفريضة في ابتداء النكاح. قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (٢٤)﴾ ؛ أي عليما بما يصلح أمر العباد ، حكيم فيما أمركم به ونهاكم عنه.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ ؛ قال ابن عباس وابن جبير وقتادة ومجاهد : (الطَّوْلُ الغنى والسَّعة) أي ومن لم يستطع منكم غنى وقدرة ، ولم يجد مالا يتزوج به الحرائر ؛ فليتزوج بعضكم من إماء بعض. وقال جابر ابن زيد وربيعه والنخعي : (الطَّوْلُ الهوى) أي من لم يقدر منكم على نكاح الحرائر هوى وعشقا بأمة من الإماء لا يتسع قلبه لنكاح الحرّة ، فليتزوج بالأمة التي يهواها من الإماء المؤمنات. قرأ الكسائي : (المحصنات) بكسر الصاد في كل قراءة إلا الأوّل وهو قوله : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾ ؛ أي بحقيقة الإيمان وأنتم تعرفون الظاهر ، وليس عليكم أن تبحثوا عن الباطن. قوله تعالى : ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ ؛ أي في الدين ، وقيل : من النسب ؛ أي كلّكم ولد آدم ﷺ ، وإثما قال ذلك ؛ لأن العرب كانت تطعن في الأنساب ، وتفخر بالأحساب وتعير بالهجنة ، وتسمي ابن الأمة (الهجين) ، فأعلم الله أنّ الأمة في جواز نكاحها كالحرّة لذلك.

قوله تعالى : ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ ؛ أي انكحوا الإماء بإذن مواليهنّ واعطوهنّ مهورهنّ ؛ يعني بإذن أهلهنّ ، وقوله تعالى : ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ أي مهر غير مهر البغيّ وهو أن يكون عشرة دراهم فما فوقها. قوله تعالى : ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ﴾ ؛ أي عفائف غير زوان معلنات بالزنا ، ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ ؛ أي أخلاء في السرّ ؛ وذلك لأنّ أهل الجاهليّة كان فيهم زوان بالعلانية لهنّ رايات مضروبة ، وبعضهن اتخذت أخداناً في السرّ حتّى قال

ابن عباس : (كان فيهم من يحرم ما ظهر من الزنا ، ويستحل ما خفي فيه ، فنهى الله تعالى عن نكاح الفريقين جميعا)^(١).

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَحْصَيْتَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ ؛ معناه : أن الإمام إذا أسلمن وتزوجن ، ومن قرأ (أحصن) بضم الهمزة فمعناه : إذا زوجن وأحصن بالأزواج ، ﴿ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ ﴾ يعني الزنا فعليهن نصف قدر الحرائر : خمسون جلدة. والمراد بهذه الآية : نصف الجلد ؛ لأن الرجم لا نصف له.

وذهب عامة الفقهاء إلى أن الإسلام والتزوج لا يكونا شرطا في وجوب الجلد على الأمة ؛ فاتّما وإن لم تكن محصنة بالإسلام والتزويج أقيم عليها نصف حدّ الحرّة إن زنت^(٢) ؛ فقال ﷺ : [إن زنت فاجلدوها ؛ ثم إن زنت فاجلدوها ؛ ثم إن زنت فبعها] . واستدلّوا بما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : (أنه سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن [فبيعوها])^(٣).

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الزَّانَةَ مِنْكُمْ ﴾ ؛ أي تزويج الإمام والرضا بنكاحهن عند عدم طول الحرّة لمن خشي الزنا منكم ، وقيل : لمن خشي الضرر في الدين والدنيا ، (منكم) ؛ عن نكاح الإمام ، ﴿ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ ، وإتما قال ذلك ؛ لأن ولد الأمة رقيقا لمولى الأمة ، وله استخدام الأمة في الحاجات وبين أيدي الرجال الأجانب. قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٥) ﴾ ؛ أي غفور لما أصبتم من الحرمات يغفر لكم بعد التوبة ، رحيم لا يعجل بالعقوبة على المذنبين.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٢١٣).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الحدود : باب حد الرجل أمته إذا زنت : الحديث (١٧٥٨٢) عن أبي هريرة ، والحديث (١٧٥٨٣) عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني ، وقال : رواه البخاري في الصحيح ومسلم.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب العتق : باب (١٧) : الحديث (٢٥٥٥ و ٢٥٥٦) ، وفي كتاب الحدود : باب (٣٥).

فإن قيل : ما فائدة شرط الإحصان في قوله تعالى : ﴿فَإِذَا أُحْصِنَ﴾ والأمة تحدّد الزنا سواء كانت محصنة بالإسلام والزواج أم لا؟ قيل : فائدة ذكر إحصان الإمام في الآية : أنّ حدّ الحرّة يختلف بالإحصان وعدم الإحصان ، فكان يجوز أن يتوهّم متوهّم أنّ حدّ الأمة يختلف أيضا بالإحصان بالإسلام والزواج ، كما يختلف حدّ الحرّة بذلك ؛ فأوجب الله تعالى ذلك الحدّ بالجلد في الحالة التي يوجب فيها الرجم على الحرّة ؛ ليعلم أنّ الإمام لا مدخل لمن في الرجم.

قوله تعالى : ﴿مَنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ الفتاة في اللغة : الشابة ؛ إلّا أنّ الأمة تسمى فتاة ؛ عجوزا كانت أم شابة ؛ لأنّها لا توقّر توقّر الحرّة الكبيرة. والأخذان : جمع الخدن ؛ والخدين : الصديق. والعنت في اللغة : المشقة ، ويسمى الزنا به لأن فاعله يلقي الإثم العظيم في الآخرة ، ويقام عليه الحدّ في الدنيا.

وقد تعلق أصحاب الشافعيّ بظاهر هذه الآية ؛ فقالوا : إذا كان عند الرجل من المال ما يمكنه أن يتزوج به الحرّة ؛ لا يجوز له أن يتزوج أكثر من أمة واحدة. وقالوا : ويجوز للعبد أن يتزوج الأمة. قالوا : لا يجوز أن يتزوج الأمة اليهوديّة ولا النصرانيّة ، ولا يجوز أن يتزوج أكثر من أمة واحدة. قالوا : ويجوز للعبد أن يتزوج أمة على الحرّة ؛ لأن هذه الآية خطاب للأحرار ، قال الله تعالى : ﴿فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

وليست هذه الآية عند أصحابنا على طريقة الشرط ، ولكن معناها : من لم ييسط الله له في الرزق فليرض بما قسم الله له ، وليعقد أدون نكاحين إن لم يقدر على أعلاهما ، وفي قوله ﴿مَنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ بيان أنّ المؤمنة خير من الحرّة الكتابيّة ، ولو كان جواز نكاح الأمة للحرّ مقيدا لحال الضرورة وخوف العنت لكان الحرّ إذا تزوج حرّة على الأمة يبطل نكاح الأمة ، ولا خلاف إن كان نكاح الحرّة إذا طرأ على نكاح الأمة لم يبطل النكاح. وعن أبي يوسف أنه تأوّل هذه الآية : على أنّ وجود الطول هو كون الحرّة في نكاحه على ما ورد به الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : [لا تنكح الأمة على الحرّة ، وتنكح الحرّة على الأمة]^(١) وهذا تأويل صحيح ؛ لأن

(١) عن جابر بن عبد الله ؛ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب النكاح : باب لا تنكح أمة على حرة : الأثر (١٤٣٣٠) ؛ وقال : هذا إسناد صحيح.

من لا يكون عنده حرّة فهو غير مستطيع للطّول إليها ؛ لأن القدرة على المال لم يوجب له ملك الوطئ إلّا بعد وجود النكاح.

قوله تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ؛ أي يريد الله أن يبين لكم ما تحتاجون إلى معرفته من الحلال والحرام ، وكيفية الطاعة ، ويبيّض لكم طريق الذين من قبلكم من أهل التّوراة والانجيل ، يدلّكم على طاعة الله ، كما دلّ من قبلكم ، ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أي يتجاوز عنكم ما كان منكم في الجاهليّة ؛ ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ ؛ بما فعلتم وبمن يتوب ؛ ﴿حَكِيمٌ (٢٦)﴾ ؛ فيما أمركم به ونهاكم عنه في قوله (ليبين) بمعنى (أن) ، والعرب تعاقب بين لام كي وبين (أن) ، فيقع أحدهما مكان الآخر ، كقوله ﴿وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾^(١) وقوله ﴿وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ﴾^(٢) وفي موضع آخر : ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أُسَلِّمَ﴾^(٣) وقال : ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفَؤُا﴾^(٤) وفي موضع آخر ﴿أَنْ يُطْفَؤُا﴾^(٥) ، وقال الشاعر^(٦) :

أريد لأنسى ذكرها فكأتمّا تمثّل لي ليلى بكلّ سبيل
يريد أن أنسى .

ومعنى الآية : يريد الله ليبين لكم شرائع دينكم ومصالح أمركم . وقال الحسن : (معناه : يبين لكم ما تأتون وما تدرّون). وقال عطاء : (يبين لكم ما يقربكم إليه). وقال الكلبي : (معناه : يبين لكم أن الصبر على نكاح الإمام خير لكم ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي شرائع الذين من قبلكم في تحريم البنات والأهّمات والأخوات).

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أي يريد أن يدلّكم على ما يكون سببا لتوبتكم ، ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (٢٧)﴾ ؛ اختلفوا في ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ من هم؟ قال السّدي :

(١) الشورى / ١٥ .

(٢) الأنعام / ٧١ .

(٣) غافر / ٦٦ .

(٤) الصف / ٨ .

(٥) التوبة / ٣٢ .

(٦) البيت للمتوكل الليثي (ت ٨٥ هـ).

(هم اليهود والنصارى) ^(١) ، وقال بعضهم : هم المجوس لأنهم كانوا يجلّون نكاح الأخوات وبنات الأخ وبنات الأخت ، فلمّا حرّمه الله تعالى ؛ قالوا : إنكم تنكحون بنات الخالة وبنات العمّة ، والخالة حرام عليكم ، فانكحوا بنات الأخ وبنات الأخت كما تنكحوا بنات الخالة والعمّة ، فأنزل الله تعالى هذه الآية. وقال مجاهد : (هم الزّناة ؛ يريدون أن تميلوا عن الحقّ فتكونوا مثلهم تزنون كما يزنون) ^(٢).

قوله تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ ؛ أي في نكاح الأمة إذا لم تجدوا طول الحرّة ، وفي كلّ أحكام الشرع. وقيل : معناه : يريد الله ليسهّل عليكم فيضع أوزاركم ويحطّ ذنوبكم ، ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا (٢٨)﴾ ؛ أي أسيرا للشهوة ، وقيل : ضعيفا في كلّ شيء.

وقال طاووس والكلبيّ : (معناه لا يصبر على النّساء ، ليس يكون الإنسان في شيء أضعف منه في أمر النّساء) ^(٣). وقال سعيد بن المسيّب : (ما آيس الشّيطان من ابن آدم إلّا أتاه من قبل النّساء ، وقد أتى عليّ ثمانون سنة وذهبت إحدى عينيّ ، وأنا أخوف ما أخاف على فتنة النّساء) ^(٤). وقال عبادة بن الصّامت : (ألا تروني ما أكل إلّا ما لوّق لي . أي ليّن وسخّن . ولا أقوم إلّا ما قد مات صاحبي . يعني ذكره . وما يسرّني أيّ خلوت بامرأة لا تحلّ لي مخافة أن يأتيني الشّيطان فيحرّكه عليّ ؛ أنّه لا سمع له ولا بصر) ^(٥).

وقال الحسن : (معنى ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ أي خلق من ماء مهين). وقال ابن كيسان : (معناه : تستميله شهوته ويستلينه خوفه وحزنه). قال ابن عبّاس : (ثماني آيات في سورة النّساء ؛ هنّ خير لهذه الأمّة ممّا طلعت عليه الشّمس وغربت : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ ؛ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ، يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ ؛ ﴿أَنْ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٢٥٤).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٢٥٣) بأسانيد.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٢٥٧) بأسانيد.

(٤) الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ١٤٩.

(٥) حكاه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ١٤٩.

تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ ؛ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ؛ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ؛ * وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ؛ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ ؛ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجُورُهُمْ ﴿١﴾ .

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ ؛ أي لا يأكل بعضكم مال بعض بالظلم وشهادة الزور واليمين الفاجرة والربا والقمار وغير ذلك من الغصب والسرقة والخيانة ، وقوله تعالى : ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ ؛ استثناء منقطع ؛ لأن الاستثناء خلاف المستثنى منه ؛ لأن التجارة ليست بباطل ، كأنه قال : لكن كلوا ما ملكتم بالمبايعة عن تراض منكم .

قرأ أهل الكوفة (تجارة) بالنصب على معنى : إلا أن تكون الأموال تجارة ، وقرأ الباقون بالرفع على معنى : إلا أن تقع تجارة . روي ^(٢) : أنه لما نزلت هذه الآية امتنع الناس عن أكل الأموال بالهبة والهدية والضيافة حتى نزل قوله تعالى : ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ الآية ^(٣) .

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ ؛ أي لا يقتل بعضكم بعضا فإنكم أهل دين واحد ، وأنتم كنفس واحدة . قال ﷺ : [المؤمنون كلهم كنفس واحدة ؛ إذا ألم عضو تداعى سائر الأعضاء للحصى والسهرة] ^(٤) . وقيل : معناه : لا يقتل الرجل نفسه عند الضجر والغضب . قال ﷺ : [إن رجلا ممن كان قبلكم أخذته قرحة في يده فقطعها فأراق دمه حتى مات ، فقال الله تعالى : بادري ابن آدم بنفسه فقتلها

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٩٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير وابن أبي الدنيا في التوبة والبيهقي في الشعب» . وأخرجه البيهقي في الشعب : النص (٧١٤٥) .

(٢) في جامع البيان : النص (٧٢٦١) .

(٣) النور / ٦١ .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ٢٧١ و ٢٧٦ . ومسلم في الصحيح : كتاب البر والصلة : باب تراحم المؤمنين : الحديث (٦٦ . ٦٧ / ٢٥٨٦) عن النعمان بن بشير .

بيده ، فقد حرّمت عليه الجنة^(١). وعن جابر بن سمرة : [أَنَّ رجلاً ذبح نفسه فلم يصلّ عليه ﷺ] ^(٢).

وقال بعضهم : معنى الآية : لا تقتلوا أنفسكم لطلب المال بما يودّي إلى التلف. قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩)﴾ ؛ لا يرضى منكم قتل بعضكم بعضا ، ولا أكل المال بالباطل ، فيرجع ضرره عليكم في الدّنيا والدّين.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُذْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾ ؛ أي من يأكل المال بالباطل أو يقتل النفس بغير الحقّ (عدوانا) أي اعتداء وجورا بغير حلّ. والعدوان : بأن يعدو غير «ما» أمر به ، والظلم : أن يضع الشّيء في غير موضعه ، معنى : إذا فعل ذلك على وجه التعدي ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾ أي ندخله النار ، ﴿وَكَانَ ذَلِكَ﴾ ؛ التعذيب ، ﴿عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٣٠)﴾ ؛ لا يمنع كثرة رحمته من تعذيب من يستحقّ العذاب.

قوله تعالى : ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ ؛ معناه : إن تتركوا كبائر الذّنوب نكفر عنكم الصغائر ، كما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [الصّلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفّارات لما بينهنّ ما جنّبت عن الكبائر]^(٣) ، ﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا (٣١)﴾ ؛ يعني الجنة. قرأ أهل المدينة : (مدخلا) بفتح الميم ، وهو موضع الدخول. وقرأ الباقون بالضمّ على المصدر ، بمعنى الإدخال.

واختلفوا في الكبائر التي جعل الله تعالى اجتنابها تكفيرا للصغائر ، فقال ابن عبّاس : (هي كلّ شيء سَمِيَ الله فيه النَّار لمن عمل بها أو شيء نزل فيه حدّ في

(١) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم قتل النفس : الحديث (١٨٠ / ١١٣) عن الحسن ، والحديث (١٨١ / ١١٣) موصولا.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل : ج ٥ ص ٢٠ : ترجمة شريك بن عبد الله : الرقم (٨ / ٨٨٧).

(٣) عن أبي هريرة ؛ أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الطهارة : باب الصلوات الخمس والجمعة : الحديث (١٤ / ٢٣٣). والترمذي في الجامع : أبواب الصلاة : باب في فضل الصلوات الخمس : الحديث (٢١٤) ؛ وقال : حديث حسن صحيح.

الدنيا^(١). ويروى : أنَّ رجلاً أتى ابن عمر رضي الله عنه فقال : إني أصبت ذنباً فأحب أن تعد عليّ الكبائر ؛ فعّد عليه سبعا ؛ فقال : (الإشراك بالله ؛ وعقوق الوالدين ؛ وقتل النفس ؛ وأكل الربا ؛ وأكل مال اليتيم ؛ وقذف المحصنات ؛ واليمين الفاجرة)^(٢). وعن ابن مسعود قال : (الكبائر أربع : اليأس من روح الله ؛ والقنوط من رحمة الله ؛ والأمن من مكر الله ؛ والشرك)^(٣).

قال مقاتل : (الكبائر : ما نهى الله تعالى عنه من أول هذه السور). ويقال : لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار.

وعن ابن مسعود قال : قلت : يا رسول الله ؛ أيّ الذنب أعظم؟ قال : [أن تجعل لله أندادا وهو خلقك] قلت : ثمّ ماذا؟ قال : [أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك] قلت : ثمّ ماذا؟ قال : [أن تزني بحليلة جارك]. وتصديق ذلك قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ، يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾^(٤).

وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [أكبر الكبائر الإشراك بالله ؛ واليمين الغموس ؛ وعقوق الوالدين ؛ وقتل النفس]. وعن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : [أربع من الكبائر : الشرك بالله ؛ وقتل النفس وعقوق الوالدين ؛ وشهادة الزور]^(٥).

وسئل ابن عباس رضي الله عنه عن الكبائر : أسبع هي؟ قال : (هنّ إلى سبعين لأقرب منهنّ إلى السبع)^(٦) ثم قال : (الكبائر : الشرك ؛ وعقوق الوالدين ؛ وقتل المؤمن ؛

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٢٩٤) ، وفي النص (٧٢٩٩) ؛ قال : «كلّ شيء عصي الله فيه فهو كبيرة».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٢٨٩) ، والرجل هو طيلسة بن ميثاس.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٥٩١) بأسانيد ، وفي النص (٧٢٩٢) بأسانيد وألفاظ.

(٤) الفرقان / ٦٨ ، ٦٩. والحديث أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٧٣١٠ و ٧٣١١).

وأصله في الصحيحين وعند أبي داود في السنن ، والترمذي في الجامع ، والنسائي.

(٥) أخرجهما الطبري في جامع البيان : النص (٧٣٠٦) بأسانيد وألفاظ عن أنس.

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٢٩٨) بأسانيد وألفاظ.

والقنوط من رحمة الله ؛ والأمن من مكر الله ؛ واليأس من روح الله ؛ والسحر ؛ والرّبا ؛ والزّنا ؛ والسّرقة ؛ وأكل مال اليتيم ؛ وترك الصّلوات ؛ ومنع الرّكاة ؛ وشهادة الزّور ؛ وقتل الولد خشية أن يأكل معه ؛ والحسد ؛ والكبر ؛ والحيف في الوصيّة ؛ وتحقير المسلمين). وقال سعيد بن جبیر : (كلّ ذنب أوعده الله تعالى عليه النار فهو كبيرة). قال الضّحّاك : (ما وعد الله عليه حدّا في الدّنيا وعذابا في الآخرة فهو كبيرة) (١).

قال بعضهم : ما سمّاه الله في القرآن كبيرا أو عظيما فهو كبيرة ، نحو قوله : ﴿إِنَّهُ كَانَ خَوِياً كَبِيراً﴾ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْأً كَبِيراً (٢) ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (٣) ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ (٤) ﴿إِنْ كَيْدُكُمْ عَظِيمٌ﴾ (٥) ﴿إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيماً﴾ (٦).

وقال سفيان الثوري : (الكبائر ما كان من المظالم بينكم وبين العباد ، والصّغائر ما كان بينك وبين الله لأنّ الله كريم يعفو). وقيل : الكبير ما نهى الله عنه من الذنوب الكبائر والسيّئات مقدّماتها وأتبعها مثل النظرة واللّمسة والقبلة وأشباهاها. وقيل : الكبيرة ما قبح في العقل والطبع مثل القتل والظلم والزنا والكذب والنميمة ونحوها. وقال بعضهم : الكبائر ما يستحقّره العبد ، والصّغائر ما يستقطعه فيخاف منه.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ ؛ أي لا يتمنّى الرجل مال أخيه ولا شيئاً من الذي لغيره ، ولكن ليقبل : اللهم ارزقني مثله ، ولا يتمنّى الرجل امرأة أخيه ولا خادمه ولا دابّته.

قوله تعالى : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا﴾ ؛ أي حظّ من الأجر ما اكتسبوا من العمل الصالح ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ ؛ حظّ من الأجر مما عملن من العمل الصالح.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٣٠٥).

(٢) الإسراء / ٣١.

(٣) لقمان / ١٣.

(٤) النور / ١٦.

(٥) يوسف / ٢٨.

(٦) الأحزاب / ٥٣.

قوله تعالى : ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ؛ أي من رزقه ، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ﴾ ؛ لم يزل ﴿بِكُلِّ شَيْءٍ﴾ ، من أعمال الرجال والنساء ، ﴿عَلِيمًا (٣٢)﴾ ؛ علما.

وعن جابر بن عبد الله قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو في نفر من الصحابة ؛ إذ أقبلت امرأة حتى قامت عند رسول الله ﷺ ؛ ثم قالت : يا رسول الله ﷺ ؛ أنا وافدة النساء إليك ، إن الله عز وجل رب النساء ورب الرجال ، وآدم أبو النساء وأبو الرجال ، وحواء أم النساء وأم الرجال ، وأنت بعثك الله رسولا إلى النساء والرجال ، ثم الرجال إذا خرجوا في سبيل الله ، فقتلوا فهم أحياء عند ربهم فرحين ، ونحن نحتبس عليهم ونخدمهم ، فهل لنا من الأجر شيء؟ فقال رسول الله ﷺ : [أقربي النساء مني السلام ؛ وقولي لهن : إن طاعة الزوج واعترافا لحقه يعدل ما هنالك ، وقليل منكرك يفعله]^(١).

وقال قتادة والسدي : (لما نزل قوله تعالى : ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ مِثْلِ الْأُنثِيَيْنِ﴾) فقالت الرجال : إننا لنجوا أن يفضلنا الله على النساء بحسناتنا في الآخرة كما فضلنا عليهن بالميراث ؛ فيكون أجرا مثلي أجر النساء ، وقال النساء : إننا لنجوا أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال كما لنا في الميراث النصف من نصيبهم ، فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ (للرجال نصيب مما اكتسبوا) من الميراث والعقاب ، وللنساء نصيب كذلك منه)^(٢). قال قتادة : (يجزى الرجل بالحسنة عشر أمثالها ، والمرأة تجزى عشر أمثالها أيضا).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٣١٩) بأسانيد وألفاظ ، وفي النص (٧٣٢١) بأسانيد وألفاظ ، وفي النص (٧٣٢٤ و ٧٣٢٥). والطبراني في الكبير : ج ٢٣ ص ٢٣٠ : الحديث (٦٠٩) مرسلا عن أم سلمة.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٣٢٦) عن السدي ، وفي النص (٧٣٢٩) عن قتادة. في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥١٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد الرزاق والبزار والطبراني عن ابن عباس رضي الله عنه». في مجمع الزوائد : ج ٤ ص ٣٠٥ ؛ قال الهيثمي : «رواه البزار وفيه رشد بن كريب ، وهو ضعيف».

قوله تعالى : ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وقرأ ابن كثير والكسائي وخلف : (وسلوا الله من فضله) وسل من أرسلنا وفسل الذين يقرأون بغير الهمزة ، وقرأ الباقر بالهمزة. قال ﷺ : [من لم يسأل الله من فضله غضب عليه] ^(١) وقال سفيان بن عيينة : (لم يأمر بالمسألة إلا ليعطي) ^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ ؛ أي ولكل واحد من الرجال والنساء جعلنا موالى عصبه يرثونه مما تركه والده وأقرباؤه من ميراثهم ، والوالدان والأقربون على هذا التأويل هم الموروثون. وقيل : معناه : ولكل جعلنا موالى ؛ أي ورثة من الذين تركهم ، ثم فسرهم فقال : الوالدان والأقربون ، على هذا التأويل هم الوارثون.

قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾ ؛ في محلّ الرفع بالابتداء ، والمعاهدة هي المعاهدة بين اثنين. وقرأ أهل الكوفة ﴿عَقَدَتْ﴾ بغير ألف أراد عقدت لهم أيمانهم. قال ابن عباس : (كان الرجل في الجاهلية إذا أعجبه ظرف الرجل عاقده وحالفه ؛ وقال : أنت ابني ترثني ؛ خدمتي خدمتك ؛ وذمتي ذمتك ؛ وثأري ثأرك ، فيكون به ببعض ورثته مثل نصيب أحدهم ، إلا أن ينقص نصيبه عن السدس لكثرة الورثة ؛ فيعطى السدس خاصة لا ينقص منه شيء ، ثم نسخت بقوله تعالى ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ ^(٣) ^(٤).

قال قتادة : (أراد بقوله : ﴿الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ : الحلفاء ؛ كان الرجل يعاقد الرجل فيقول : ديني دينك ؛ وثأري ثأرك ؛ وحزبي حزبك ؛ وسلمي سلمك ؛ ترثني وأرثك ؛ تعقل عني وأعقل عنك ؛ وتطلب بي وأطلب بك ، فيكون للحليف السدس

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٤٤٢ و ٤٤٣ و ٤٤٧. والترمذي في الجامع : أبواب الدعاء :

الحديث (٣٣٧٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه وإسناده صحيح.

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ١٦٥.

(٣) الأنفال / ٧٥.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان من مجموع رواية الحسن البصري في الرقم (٧٣٤٤) ، وسعيد بن المسيب في

الرقم (٧٣٤٥) ، وابن عباس في الرقم (٧٣٤٦).

ثم نسخ ذلك بقوله : ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾^(١). وقال مجاهد : (أراد بقوله : ﴿فَاتَّوَهُمْ نَصِيَّهُمْ﴾ النص والعقل والرّفاة دون الميراث)^(٢).

فعلى هذا تكون الآية غير منسوخة لقوله تعالى : ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(٣) ولقوله ﷺ : [أوفوا للحلفاء بعهودهم التي عقدت أيمانكم]. وليس معنى قول ابن عباس أنّ هذه الآية منسوخة ، نسخ حكمها من الأصل ، ولكن معناه : تقديم ذوي الأرحام على أهل العقد ، وهو كحدوث ابن لمن له أخ لا يخرج الأخ من أن يكون أهلاً للميراث إلا أن يكون الابن أولى منه ، كذلك أولى الأرحام أولى من الحليف ، فإذا لم يكن للميت رحم ولا عصبه فالميراث للحليف ، ولهذا قال أصحابنا : فمن أسلم على يدي رجل ووالاه . عاقده . ثم مات ولا وارث له غيره أن ميراثه له ، ولهذا قالوا : إنّ من أوصى بجميع ماله ولا وارث له صحّت الوصية.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً﴾ (٣٣) ؛ أي لم يزل شاهداً على كل شيء من إعطاء النصيب ومنعه.

قوله تعالى : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ ؛ قال ابن عباس ومقاتل : (نزلت هذه الآية في سعد بن الربيع . وكان من التّقباء . وفي امرأته ابنة محمد بن مسلمة وهما من الأنصار^(٤) ، نشزت عليه فلطمها ، فانطلق أبوها معها إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ؛ أفرشته كريمتي فلطمها ، فقال لها رسول الله ﷺ : [اقتصّي منه] وكان القصاص يومئذ بينهم في اللّطمة والشّجّة والجراح ، فانصرفت مع أبيها ليقتنص منه ،

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٣٤٧) بإسنادين وألفاظ جمعها الطبراني فيما حكاه عنه.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٣٥٤).

(٣) المائدة / ١ .

(٤) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ١٦٩ ؛ قال القرطبي : «وقال أبو روق : نزلت في جميلة بنت أبي وفي زوجها ثابت بن قيس بن شماس . وقال الكلبي : نزلت في عميرة بنت محمد بن مسلمة وفي زوجها سعد بن الربيع».

فقال ﷺ : [ارجعوا ؛ هذا جبريل أتاني] فأنزل الله تعالى هذه الآية ، فقال ﷺ : [أردنا أمرا ؛ وأراد الله أمرا ، والذي أراد الله خيرا] ورفع القصاص (١).

ومعناها : الرجال مسلّطون على أدب النساء بالحق ، والقوّامون بالمبالغون بالقيام عليهنّ بتعليمهنّ وتأديبهنّ وإصلاح أمورهن ، وقوله تعالى : ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أي جعل الله ذلك للرجال بفضلهم على النساء في العقل والرأي ، وقيل : بزيادة الدّين واليقين ، وقيل : بقوة العبادة والجهد ، وقيل : بالجمعة والجماعة وبإنفاقهم أموالهم في المهور وأقوات النساء.

قوله تعالى : ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ ؛ أي فالحصنات المطيعات لله في أمر أزواجهن ، وقيل : قائمات بحقوق أزواجهن. وأصل القنوت : مداومة الطّاعة ، وقوله تعالى : ﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ أي يحفظن فروجهنّ وأموال أزواجهنّ في حال غيبة أزواجهنّ. ويدخل في حفظ المرأة لغيب الزوج أن تكتم عليه ما لا يحسن إظهاره مما يقف عليه أحد الزوجين على الآخر. وقوله تعالى : ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ أي يحفظ الله إياهنّ من معاصيه وبتوقيه لهنّ ، ويقال : بما حفظهنّ الله تعالى في مهورهن وإلزام الزوج النفقة عليهن. قال ﷺ : [خير النساء من إذا نظرت إليها سرتك ؛ وإذا أمرتها أطاعتك ؛ وإذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها] (٢).

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥١٢ . ٥١٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم من طريق عبد الملك عن الحسن. وعبد بن حميد وابن جرير من طريق قتادة عن الحسن. وأخرجه ابن مردويه عن علي ، ولم يذكر الاسم. وهو في جامع البيان للطبري : النص (٧٣٧٢ و ٧٣٧٣ و ٧٣٧٤).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٧٣٩١) عن أبي هريرة. والحاكم في المستدرک : كتاب النكاح : باب أيّ النساء خير : الحديث (٢٧٣٠) ؛ وقال : «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». وفي مجمع الزوائد : ج ٤ ص ٢٧٢ : كتاب النكاح : باب في المرأة الصالحة ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف وقد وثق ، وبقيّة رجاله ثقات». وهو في المعجم الأوسط للطبراني : الحديث (٢١٣٦).

قوله تعالى : ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾^(١) ؛ أي النساء التي تعلمون عصيانهن لأزواجهن فعظوهن ، والنشوز : الرفع عن الصّاحب ، مأخوذ من النّشز وهو المكان المرتفع ، المراد من الوعظ والهجر والضّرب في الآية أن يكون ذلك على الترتيب المذكور فيها ؛ لأن هذا من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إذا أمكن الاستدراك بالأسهل والأخفّ لا يصار إلى الأثقل ، فالأولى أن يبدأ الزوج فيقول لامرأته الناشئة : إتّق الله وارجعي إلى فراشي^(٢) ، فأطاعته وإلا سبّها ، هكذا قال ابن عبّاس رضي الله عنه^(٣).

والهجر : الكلام الفاحش ، يقال : هجر الرجل يهجر ، إذا هدا ، وأهجر الرجل في منطقته بهجر هجارا إذا تكلم بقبيح. وقال الحسن وقتادة : (قوله : ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ من الهجر ؛ وهو أن لا يقرب فراشها ولا ينام معها ؛ لأنّ الله تعالى قرنه بقوله تعالى ﴿فِي الْمَضَاجِعِ﴾^(٤). إذا لم ينفعها الوعظ هجرها زوجها في المضجع ، فإن كانت تحب زوجها شقّ عليها الهجران ، وإن كانت تبغضه وافقها ذلك ، فكان دليلا على النشوز من قبلها ؛ فيضربها الزوج ضربا غير مبرّح ولا شائن ، كما يؤدّب الرجل ولده ، ويكون ذلك موكولا إلى رأيه واجتهاده على ما يرى من المصلحة ، ولهذا قيل : إن هذا الضرب مقيد بشرط السلامة ، فالأولى أن يضربها بالنعل واللطم ضربتين أو ثلاثا على حسب ما يراه.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ ؛ أي فيما تلتمسون منهن ؛ ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ ؛ أي لا تطلبوا عليهنّ عللا ولا تكلفوهنّ الحبّ لكم ، فإنّهن لا يملكن ذلك ، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا (٣٤)﴾ ؛ أي علا فوق كلّ شيء كبيرا فلا شيء أكبر منه ، أراد بالعلويّ : العلوّ في القهر والقدر لا علوّ المكان ، وأراد

(١) عند الطبري في جامع البيان : النص (٧٤٠٣) : (فراشك).

(٢) في جامع البيان : النص (٧٤١٦) أسند الطبري عن ابن عباس ؛ قال : «يعظها فإن هي قبلت وإلا هجرها في المضجع ولا يكلمها من غير أن يذر نكاحها ، وذلك عليها شديد». وما أثبتته الإمام الطبراني هو عند الطبري في النص (٧٤٠٤).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٤٢٨).

بالكبير الجلال والعظمة. والمعنى : أتى مع علوي وكبريائي ، أرضى من عبادي بالطاعة ولا آخذهم بالحب الذي لا غاية بعده ، فإن أكبر عبادي من يؤثر نفسه عليّ ، ولا يخلص حبه لي كلّ الإخلاص.

وقد روي : أنّه لما شكّا الرجال نساءهم إلى رسول الله ﷺ فأمرهم بالضرب ؛ أصبح بباب رسول الله ﷺ سبعون امرأة يشكون أزواجهنّ ، فأقبل على أصحابه بعد الصلّة وقال : [إنّ المرأة خلقت من ضلع أعوج ، فإن أردتم إقامتها كسرتموها ، وإن رفقتم بها استمتعتم بها على عوج] ^(١) ثمّ قال : [خيركم خيركم لأهله] ^(٢).

قوله عجلّ : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ ؛ أي وإن علمتم أنّها المؤمنون بعد العظة والهجران تباعد الزوجين عن الحقّ ، وهو أن يكون كلّ واحد منهما في شقّ على حدة ، ولم يدروا من أيّهما جاء التّشوّز فابعثوا عدلاً ذا رأي وعقل من أهل الرّوج ؛ وعدلاً من أهل المرأة ؛ يختار الحاكم حكماً من أهله وحكماً من أهلها ، فيخلوا حكم الزوج به ؛ فيقول : أخبرني ما في نفسك أهواها أم لا؟ فأنا لا أدري ما أقول وما أعمل به حتى أرى ما تريد ، فإن قال : أهواها ؛ ولكنها تسيء معاشرتي ، فعظها وأرضها عتيّ ، علم أنّ الرجل ليس بناشر ، وإن قال : لا حاجة لي بها ؛ فرّق بيني وبينها وخذ لي منها ما استطعت ؛ علم أنه ناشز ، وكذلك يفعل حكم المرأة بالمرأة.

ثم يلتقي الحكماء ، فيصدّق كلّ واحد منهما صاحبه فيما سمع ، فيقبلان على الزوج إن كان ناشزاً فيقولان له : يا عدوّ الله ؛ أنت العاصي لله ، الظالم على امرأتك ، ويعظانه ويزجرانه ، وكذلك يفعلان بالمرأة إن كانت هي الناشزة ، فذلك قوله : ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ أي أنّ الحكمين إذا أرادا عدلاً ونصيحة ألف الله بين

(١) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الرضاع : باب الوصية بالنساء : الحديث (٦٠ و ٦١ / ١٤٦٩ و ٦٢ /

١٤٧٠). والترمذي في الجامع : أبواب الطلاق : الحديث (١١٨٨). والحديث مخرج في السنن والمسانيد.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٤٤١٧) عن أبي هريرة ، والحديث (٦١٤١) عن عائشة رضي الله عنها.

الزوجين ، ويقال : وَّقَّ الله بين أقوال الحكمين ، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ ؛ بأمر الحكمين ، ﴿خَيْرًا (٣٥)﴾ ؛ بنصيحتهما ، ويقال : عليما بما فيه صلاح الحق ، خبيراً بذلك .
 وذهب بعض العلماء : إلى أنَّ الحكمين إذا رأيا أن يفرقا بينهما فرقا بينهما ، وكذلك إذا رأى الحاكم أن يفرق فعل إذا وقع اليأس عن زوال الشقاق ، واعتبروا بالغاية فما عند أصحابنا ﷺ فليس للحكمين أن يفرقا إلا أن يكونا وكيلين في الخلع من جانبين ، أو يرضى الزوج بتفريقها .

وقوله عزَّ وجلَّ : ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ ؛ أي وَّحَدُوا الله تعالى ، وأطيعوه ولا تعبدوا معه غيره ، فإن ذلك يفسد عبادته . قالت الحكماء : العبودية ترك الاختيار وملازمة الافتقار . وقيل : العبودية أربعة أشياء : الوفاء بالعهود ؛ والحفظ للحدود ؛ والرضا بالموجود ؛ والصبر على المفقود . قوله تعالى : ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ أي أحسنوا بالوالدين إحسانا ، وقيل : استوصوا بالوالدين إحسانا ، وقد يذكر المصدر المنصوب على تقدير فعل محذوف كقوله تعالى : ﴿فَضْرَبَ الرَّقَابَ﴾^(١) ، ومعناه الأمر .

قوله تعالى : ﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ﴾ ؛ أي وأحسنوا بذوي القرابة واليتامى والمساكين . والإحسان إلى ذوي القرى هو مواساة الفقير منهم إذا خاف عليه ضرر الجوع والعري وحسن العشرة وكف الأذى عنه والمحابة دونه ممن يريد ظلمه . وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أنَّ رجلا شكَا إلى رسول الله ﷺ قسوة في قلبه ؛ فقال : [إن أردت أن يلين قلبك فأطعم المساكين وامسح برأس اليتيم وأطعمه]^(٢) .

قوله تعالى : ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ ؛ قال ﷺ : [الجيران ثلاثة : جار له ثلاثة حقوق ؛ وهو الجار القريب المسلم ، وجار له

(١) محمد / ٤ .

(٢) ذكره أيضا الثعلبي في الكشف والبيان : ج ٣ ص ٣٠٤ .

حقّان ؛ وهو الجار الأجنبيّ المسلم ، وجار له حقّ واحد ؛ وهو الجار الكافر^(١) فعلى هذا يكون معنى (الجار الجنب) : هو الجار الذي هو من قوم آخرين لا قرابة بينك وبينه. ويقال : إن الجار ذوي القربى هو الذي يقاربك في الجوار ، تعرفه ويعرفك ، والجار الجنب : هو الجار الغريب المتباعد.

والجنب في اللغة : البعيد. وقرأ الأعمش : (والجار الجنب) بفتح الجيم وإسكان التّون ، وهما لغتان. يقال : رجل جنب وجنب ؛ إذا لم يكن قريبا ، وجمعه : أجنب ، وقيل للجنب جنب لاعتزاله الصلاة وبعده من المسجد حتى يغتسل. وقال بعضهم : (الجار الجنب) الكافر.

قوله تعالى : ﴿وَالصَّاحِبِ بِالجَنبِ﴾ هو الرفيق في السفر ؛ المنقطع إلى الرجل رجاء خيره ، كذا قال ابن عبّاس ومجاهد وابن جبير وعكرمة وقتادة^(٢) ، وقال بعضهم : الصاحب بالجنب هو الملاصق داره بدارك ؛ فهو إلى جنبك ، ويقال : هو جار الرجل في البيت الواحد. وقال عليّ وعبد الله وأبن أبي ليلى والنخعيّ : (هي الزّوجة تكون معه إلى جنبه)^(٣). وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه ، وأيّما رجل أغلق بابه دون جاره مخافة على أهله وماله فليس جاره ذلك

(١) في كشف الخفا : ج ١ ص ٢٩٤ : الحديث (١٠٥٣) ؛ قال العجلوني : «أخرجه البزار وأبو الشيخ في الثواب وأبو نعيم عن جابر وهو ضعيف». في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : ج ٥ ص ٢٠٧ ؛ قال أبو نعيم : «غريب». وفي مجمع الزوائد : ج ٨ ص ١٦٤ : كتاب البر والصلة : باب حق الجار والوصية ؛ قال الهيثمي : «رواه البزار عن شيخه عبد الله بن محمد الحارثي ، وهو وضّاع».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٥٠٢) عن ابن عباس ، والنص (٧٥٠٣) عن ابن جبير ، والنص (٧٥٠٥) عن قتادة.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٥١٢) عن علي وعبد الله ، والنص (٧٥١٤) عن ابن أبي ليلى.

بمؤمن^(١) قالوا : يا رسول الله ؛ ما حقّ الجار؟ قال : [إن دعاك أجبتَه ؛ وإن أصابته فاقة عدت عليه ؛ وإن استقرضك أقرضته ؛ وإن أصابه خير هنّيته ؛ وإن مرض عدته ؛ وإن أصابته مصيبة عزّيته ؛ وإن مات شهدت جنازته ، ولا تستعلي عليه بالبيان لتحجب عنه الرّيح إلّا بإذنه ، ولا تؤذّه بقتار قدرك^(٢) إلّا أن تغرف له منها ، وإن اشتريت فاكهة فاهد له منها ؛ وإن لم تفعل فأدخلها سرّاً ولا يخرج ولدك منها شيئاً فيغيظ ولده به]^(٣). قال ﷺ : [من آذى جاره فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله]^(٤).

قوله تعالى : ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ ؛ قال مجاهد والربيع : (هو المسافر)^(٥) ، ومعناه : صاحب الطريق. وقال قتادة والضحاك : (هو الضيف ينزل بك ، سمّي ابن السبيل لأنّه كالجئاز الذي لا يقيم ، والضيافة ثلاثة أيّام وما زاد صدقة). وقال الشافعيّ : (هو الذي يريد السّفَر ولا نفقة له).

قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ؛ يعني المماليك أحسنوا إليهم ولا تكلفوهم إلّا طاقتهم ، قال ﷺ : [أطعموهم ممّا تأكلون ؛ واكسوهم ممّا تلبسون ؛ ولا تكلفوهم ما لا يطيقون ؛ فإثمّ لحم ودم وخلق أمثالكم]^(٦). وقال

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥٣٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الحاكم وصححه عن أبي هريرة». أخرجه الحاكم في المستدرک : كتاب البر والصلة : الحديث (٧٣٧٩) ، والحديث (٧٣٨٠) عن أنس.

(٢) القتار . بضم القاف . : رائحة القدر والشواء ونحوهما.

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ١٨٨ ؛ قال القرطبي : «ورد حديث جمع النبي ﷺ فيه مرافق الجار هو حديث معاذ بن جبل ... وذكره». ثم قال : «وهذا حديث جامع ، وهو حديث حسن ، في إسناده أبو الفضل عثمان بن مطر الشيباني غير مرّحي». وفي مجمع الزوائد : ج ٨ ص ١٦٥ : كتاب البر والصلة : باب حق الجار ؛ قال الهيثمي : «وعن معاوية بن حيدة قال : قلت يا رسول الله ...» وذكره بلفظ قريب منه ، ثم قال : «رواه الطبراني وفيه أبو بكر الهذلي ، وهو ضعيف».

(٤) ذكره في كنز العمال : الحديث (٢٤٩٢٧) ، وعزاه إلى أبي الشيخ وأبي نعيم عن أنس.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٥٢٠ و ٧٥٢١).

(٦) شطر حديث أخرجه أحمد في المسند : ج ٥ ص ١٥٨ و ١٦١ . وابن ماجه في السنن : الأدب :

أنس : كانت وصية رسول الله ﷺ عند وفاته : [الصلاة وما ملكت أيمانكم] جعل رسول الله ﷺ يغرغر بهذه الكلمة في صدره وما يفيض بها لسانه ^(١).

قوله عز وجل : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ (٣٦) ؛ أي لا يرضى عمل من يختال في مشيته ويفتخر على الناس بكبره ، وإنما ذكر المختال في آخر هذه الآية ؛ لأن المختال يأنف من ذوي القربى قرابته إذا كانوا فقراء ؛ ومن جيرانه إذا كانوا كذلك ولا يحسن عشرتهم.

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَخْلُونِ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (٣٧) ؛ يجوز أن يكون أول هذه الآية في موضع نصب بدلا من قوله ﴿مَنْ كَانَ﴾ ويحتمل أن يكون نصبا على الذم ، على معنى : أعني الذين ييخلون ، ويحتمل أن يكون رفعا على الاستئناف على إضمار (هم) الذين ييخلون. قال ابن عباس ومجاهد : (المراد بالآية اليهود ، بخلوا بما كان عندهم من العلم بأمر النبي ﷺ وأمروا قومهم بالبخل وهو الكتمان) ^(٢) ، ويقال : كانوا لا يعطون من أموالهم شيئا ، ويأمرون الناس بذلك.

وقال بعضهم : الآية عامة في كل من ييخل بما أوتي من المال ويكتم ما أعطاه الله من النعيم لا يخرج زكاته ، فعلى هذا يكون المراد بالكافرين في هذه الآية : كافري النعم دون الكفار بالله. فأما على التأويل الأول فالمراد بالكافرين اليهود.

والبخل : منع الواجب. قرأ يحيى بن يعمر ومجاهد وحمزة والكسائي وخلف : (بالبخل) بفتح الباء والحاء ، وقرأ قتادة وأيوب بفتح الباء وسكون الخاء ، وقرأ عيسى

. الحديث (٣٦٩٠). وأصله عند البخاري في الصحيح : كتاب الإيمان : الحديث (٣٠) ، وكتاب العتق : الحديث (٢٥٤٥).

(١) أخرجه ابن ماجة في السنن : الوصايا : هل أوصى رسول الله ﷺ : الحديث (٢٦٩٧) بإسناد حسن ، والحديث (٢٦٩٨) عن علي رضي الله عنه بإسناد ضعيف ، وفي الجناز : الحديث (١٦٢٥) عن أم سلمة بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٥٣٣) عن ابن عباس ، وفي النص (٧٥٢٩) عن مجاهد.

ابن يعمر : بضمّ الباء والحاء ، وقرأ الباقون بضمّ الباء وسكون الخاء ، وكذلك في سورة الحديد ، وكلّها لغة معروفة فيه إلّا أن اللغة العالية : ضمّ الباء وسكون الخاء ، وفتح الباء والحاء لغة الأنصار .

قوله عَجَلٌ : ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ؛ في محل نصب عطفا على ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ وإن شئت جعلته عطفا على قوله : ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ﴾ . قال السدّي : (نزلت هذه الآية في المنافقين الذين يراؤون الناس في الإنفاق ، ولا يتصدّقون في السرّ) . قيل : المراد به كفار مكّة أنفقوا على الناس وقت خروجهم إلى حرب بدر .

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا (٣٨)﴾ ؛ أن من يفعل ما يدعوه إليه الشيطان وسوّ له فبئس قرينه الشيطان يغويه في الدّنيا ويكون قرينا معه في السلسلة في النار . و ﴿قَرِينًا﴾ نصب على التمييز ، وقيل : على القطع ؛ أي قطع الألف واللام .

قوله عَجَلٌ : ﴿وَمَا ذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ ؛ أي ماذا عليهم لو صدّقوا الله واليوم الآخر وتصدّقوا مما رزقهم الله من الأموال ، وما فرض عليهم من الصدقة ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا (٣٩)﴾ ؛ أي أّهم لا يؤمنون ، وفي الآية بيان أّهم إنّما كفروا لسوء اختيارهم وقلة تأملهم مع قدرتهم على الإيمان ؛ لأنه لا يحسن أن يقال لمن لا يقدر على الشيء : ماذا عليك لو فعلت كذا .

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ ؛ أي لا ينقص من جزاء الأعمال زنة غملة حميراء صغيرة ^(١) . والمثقال مفعال من الثقل ؛ وهو ما يوزن به الشيء ، من ذلك يسمّى ما يوزن به الدينار مثقالا ؛ لأنه يعادله في الثقل . وقرأ عبد الله : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ غَمْلَةٍ) ^(٢) والمعنى : إنّ الله لا ينقص أحدا من خلقه من ثواب

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٥٣٦) بلفظ قريب منه من تفسير ابن عباس رضي الله عنهما .

(٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥٣٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي داود في المصاحف» .

عمله وزن ذرة ، بل يجازيه عليها ويثبته بها. وقال بعضهم : الذر الهباء في الكوة ، فكل جزء منها ذرة.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾ ؛ قرأ العامة (حسنة) بالنصب على معنى : وإن تك الفعلة حسنة. وقرأ أهل الحجاز : بالرفع على معنى : إن تقع حسنة ، أو يؤخذ حسنة. قوله تعالى : ﴿يُضَاعِفْهَا﴾ قرأ الحسن بالنون ، والباقون بالياء ، وهو الصحيح لقوله : ﴿وَيُؤْتِ مَنْ لَدُنْهُ﴾ ؛ وقرأ أبو رجاء وابن كثير وابن عامر : (يضعفها) بتشديد العين وهما لغتان.

وقال أبو عبيد : (يضاعفها ؛ أي يجعلها أضعافاً كثيرة ، ويضعفها بالتشديد يجعلها ضعفين). وقال الضحاك : (أراد بالحسنة : التوبة ومن لم يكن له إلا حسنة واحدة مقبولة غفر الله له). وقيل : معناه : إن أزداد على سيئاته مثقال ذرة من الحسنة يضاعفه الله حتى يجعله مثل أحد ، ويوجب له الجنة ، ويعطيه من عنده الزيادة على ما يستحقه من جزاء عمله ، فذلك الأجر العظيم لا يعلم مقداره إلا الله. قوله تعالى : ﴿وَيُؤْتِ مَنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (٤٠)﴾ ؛ وهو الجنة.

قوله عز وجل : ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ ؛ معناه : كيف يصنع الكفار؟ وكيف يكون حالهم يوم القيامة؟ إذا جئنا من كل جماعة بنبيها شهيدا عليهم ولهم ، ﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ ؛ يا محمد ﴿عَلَى هَؤُلَاءِ﴾ ؛ الذين أرسلت إليهم ؛ ﴿شَهِيدًا (٤١)﴾ ؛ أتشهد لمن صدق بالتصديق ، وعلى كل من كذب بالتكذيب.

قوله تعالى : ﴿يَوْمَئِذٍ يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا (٤٢)﴾ ؛ معناه : يوم وقوع الشهادة تمتى الذين كفروا بالله ، وعصوا الرسول أن الأرض تسوى بهم : يمشي عليها أهل الجمع ويودّون أنهم لم يكتُموا الله حديثا ؛ وذلك حين ميّز الله أصحاب اليمين من أصحاب الشمال ، ويقول للوحوش والطيور والبهائم : كوني ترابا ؛ أي ويرى الكفار ذلك ويرون ما أكرم الله به المسلمين ، فيقول بعض الكفار لبعض : هلمّوا نقول إذا سئلنا : والله ربنا ما كنّا مشركين ، فيقولون ذلك ، فيختم الله على ألسنتهم ، ويأذن لجوارحهم في الكلام ،

فتشهد عليهم عند ذلك ؛ فيقولون : يا ليتنا كنّا ترابا ، ويتمنون أنّهم لم يكتُموا الله حديثا ؛ لأنّهم كانوا كذبوا في قولهم : ما كنّا مشركين.

وقال بعضهم : معنى : ﴿لَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ كلام مستأنف غير داخل في التّمّي ؛ ومعناه : لا يقدرّون على كتمان شيء مما عملوه ؛ لظهور ذلك عند الله ؛ أي لا يفيد كتمانهم. وقال الكلبي : (يقول الله للبهائم والوحوش والطّير : كوني ترابا ؛ فتسوّى بهم الأرض ؛ فعند ذلك يتمّي الكافر أن يكون كذلك). وقال عطاء : (معناه : يؤدّ الذين كفروا لو تسوّى بهم الأرض ، ولم يكتُموا أمر محمد ﷺ ولا نعته).

قرأ أهل المدينة والشام (تسوّى) بفتح التاء والتشديد على معنى وتسوّى ؛ فأدغمت التاء الثانية في السين. وقرأ أهل الكوفة إلّا عاصما بفتح التاء والتخفيف على حذف أحد التّاءين مثل قوله : ﴿لَا تَكَلِّمْ نَفْسًا﴾^(١) وقرأ الباقر بضمّ التاء والتخفيف على المجهول ؛ أي لو سوّيت بهم الأرض وصاروا هم والأرض شيئا واحدا.

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في جماعة من الصّحابة ؛ كانوا يشربون الخمر قبل التّحريم ، ثمّ يأتون الصّلاة مع النّبي ﷺ فيصلّون معه ؛ فنهاهم الله تعالى عن ذلك)^(٢).

وتأويل الآية على هذا : لا تقربوا مواضع الصّلاة وهو المسجد وأنتم سكارى ، حتّى تعلموا ما تقولون وما يقرأ إمامكم في الصّلاة. وسكارى : جمع سكران ، وهذا خطاب لمن لم يبلغ به السّكر إلى حدّ لا يفهم الكلام كلّّه ، لأنّ الذي لا يفهم شيئا لا يصحّ أن يخاطب ، فكانوا بعد نزول هذه الآية يجتنبون السّكر أوقات الصّلاة حتى نزل تحريم الخمر في سورة المائدة.

(١) هود / ١٠٥ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٥٥٦).

وقال مقاتل : (نزلت في جماعة من الصحابة ؛ كانوا يشربون الخمر في دار عبد الرحمن بن عوف قبل التحريم ؛ فحضرت صلاة المغرب ؛ فقدّموا رجلا فقرا ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وقال : أعبد ما تعبدون ؛ وحذف (لا) في جميع السّورة ، فأُنزل الله هذه الآية).

فمعناها على هذا : لا تقربوا نفس الصلاة ، وأنتم سكارى حتّى تعلموا ما تقرّأون. وعن عمر رضي الله عنه أنه قال بعد نزول هذه الآية : (اللهم إنّ الخمر يضرّ بالعقول والأموال ؛ فأُنزل فيها أمرُك) فصبّحهم الوحي بآية المائدة.

قوله تعالى : ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ أي لا تقربوا مواضع الصلاة وأنتم جنباً ، ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ ، إلّا أن تكونوا مجتازين ، وإذا لم يكن الماء إلّا في المسجد ، تيمّم الجنب ودخل المسجد وأخذ الماء ثم خرج واغتسل. وقال الشافعيّ : (يجوز للجنب العبور في المسجد بغير تيمّم ، ولا تجوز له الإقامة فيه). وقيل : معنى الآية : لا تصلّوا وأنتم جنب إلّا أن تكونوا مسافرين لا تجدون الماء فتيمّمون وتصلّون ، هكذا روي عن عليّ كرم الله وجهه ومجاهد والحاكم. وانتصب قوله ﴿جُنُبًا﴾ على الحال ؛ أي لا تقربوا الصلاة وأنتم جنب.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ ؛ أي إذا كنتم مرضى فخفتم الضرر باستعمال الماء أو كنتم مسافرين ، ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ ؛ معناه : وجاء أحدكم من الغائط : هو المكان المطمئنّ من الأرض ؛ يقال : تغوّط الرجل إذا دخل المكان المطمئنّ لقضاء الحاجة ، ويجعل هذا اللفظ كناية عن ذلك.

قوله تعالى : ﴿أَوْ لَا مَسْتَمُ السَّنَاءِ﴾ ؛ قال عليّ وابن عبّاس رضي الله عنهما : (معناه : أو جامعتم النساء) ^(١) وبه قال الحسن ومجاهد وقتادة. وقال ابن مسعود وابن عمر والنخعيّ والشعبيّ : (أراد به اللّمس باليد ، وكانوا لا يبيحون للجنب التيمّم).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٥٩٧).

واختلف العلماء في هذا ، فقال الشافعيّ : (إذا مسّ الرجل بدن المرأة نقض وضوءه سواء كان باليد أم غيرها من الأعضاء). وقال الأوزاعيّ : (إن مسّها باليد نقض ؛ وإن كان بغير اليد لم تنقض).

وقال مالك وابن حنبل والليث بن سعد : (إن كان اللّمس بشهوة نقض وإلا فلا). وقال أبو حنيفة وأبو يوسف : (إن كان ملامسة فاحشة يحدث الانتشار في التجرد نقض ؛ وإلا فلا). وقال محمد : (لا تنقض الملامسة بحال) ، وبه قال ابن عباس والحسن البصريّ. دليل الشافعيّ ما روي [أنّ النّبّي ﷺ نهي عن بيع الملامسة]^(١) واللّمس أكثر ما استعمل في لمس اليد. وحجّة من لم يوجب الوضوء باللامسة ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت : [كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ وهو يصليّ ورجلاي في قبلته ، فإذا سجد وغمزي فضممت رجلاي فإذا قام بسطتهما] ، والبيوت يومئذ ليس فيها مصايح^(٢). وعن عائشة رضي الله عنها أيضا قالت : افتقدت النّبّي ﷺ ذات ليلة ؛ فجعلت أطلبه بيديّ ؛ فوقعت يديّ على قدميه وهما منصوبتان وهو ساجد يقول : [أعوذ برضاك من سخطك ؛ وبمعافاتك من عقوبتك ؛ وأعوذ بك منك ، لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك] فلمّا فرغ من الصّلاة فقال لي : [أتاك شيطانك؟]^(٣). قالوا : فلمسته عائشة وهو في الصّلاة فمضى فيها. وعن عائشة رضي الله عنها : [أنّ النّبّي ﷺ كان يقبل بعض أزواجه ثمّ يصليّ ولا يتوضّأ]^(٤).

-
- (١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب البيوع : باب بيع المنابذة : الحديث (٢١٤٦). ومسلم في الصحيح : كتاب البيوع : باب إبطال بيع الملامسة : الحديث (١ / ١٥١١).
- (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٦ ص ١٤٨ و ٢٥٥. والبخاري في الصحيح : كتاب الصّلاة : باب الصّلاة على الفراش : الحديث (٣٨٢) ، وفي كتاب التطوع : الحديث (٥١٣).
- (٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه : كتاب الصّلاة : باب صفة الصّلاة : الحديث (١٩٣٢ و ١٩٣٣) بإسناد صحيح على شرط مسلم ، قاله المحقق الأرئوط.
- (٤) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٤٣٨٢). في مجمع الزوائد : ج ١ ص ٢٤٧ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه سعيد بن بشير ، وثقه شعبة وغيره ، وضعفه يحيى وجماعة».

ومذهب الشافعي في الملامسة على ثلاثة أوجه : اللمس ينقض الوضوء قولاً واحداً ؛ وهو لمس الشابة الأجنبية بأي جزء من أجزائه ؛ ساهياً كان أم متعمداً ؛ حية كانت أم ميتة. ولمس لا ينقض قولاً واحداً ؛ وهو مسّ الشعر والظفر والسنن. ولمس فيه قولان : وهو لمس الصغيرة والعجوز الكبيرة وذوات محارمه ؛ أحدهما : ينقض الوضوء ؛ لأنهن من جملة النساء ، والثاني : أنه لا ينقض ؛ لأنه لا مدخل للشهوة فيهن ، دليله : [أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ لِأُمَامَةِ بِنْتِ زَيْنَبَ وَأَبُوهَا أَبُو الْعَاصِ]^(١). ولو كان اللمس من خلف حائل لا ينقض ؛ سواء كان الحائل صفيقاً أم رقيقاً. وفي الملموس للشافعي قولان ؛ أحدهما : ينقض ؛ لاشتراكهما في الالتذاذ به ، والثاني : لا ينقض ؛ لخبر عائشة (فوقعت يدي على أخص رسول الله ﷺ).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ﴾ ؛ أي إذا لم تقدروا على استعمال الماء وقد يذكر الموجود ، ويراد به القدرة على استعمال الماء ، فإن كان بينه وبين الماء سبع أو عدو لم يكن واجداً للماء في الحكم. ومعناه : تيمموا ، ﴿ صَعِيداً طَيِّباً ﴾ ؛ أي فاقصدوا تراباً طاهراً ، ويقال : إن الصعيد ما يتصاعد على وجه الأرض تراباً كان أم صخرة ولا تراب عليها ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿ فَتَصْبِحْ صَعِيداً زَلَقاً ﴾^(٢) وإذا كان على الصخرة تراب لا يكون زلقاً ، ولهذا يجوز أبو حنيفة ومحمد التيمم بكل ما كان من جنس الأرض. وقال مالك : (يجوز التيمم بالأرض وبكل ما اتصل بها ؛ حتى لو ضرب بيده على شجرة ثم تيمم بها أجزأه). وقال الشافعي : (لا يجوز إلا بالتراب الذي يعلق باليد). والتيمم من خصائص هذه الأمة.

وسبب نزول هذه الآية ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت : (كنا مع رسول الله ﷺ وكان معي عقد استعرت من أسماء ؛ فانقطع ؛ حتى إذا كنا بالبيداء افتقدته ؛ فأخبرت رسول الله ﷺ فأناخ وأناخ الناس معه ؛ فأمرنا بالتماسه فلم يوجد ؛ فباتوا ليلتهم تلك وليس عنده ماء. فجاء الناس إلى أبي بكر رضي الله عنه فقالوا : ألا ترى إلى

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الصلاة : باب إذا حمل جارية : الحديث (٥١٦).

(٢) الكهف / ٤٠.

عائشة حبست الناس على غير ماء ، فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام ؛ فعاتبني وقال : قَبَّحَها الله من قلادة حبست المسلمين على غير ماء وقد حضرت الصلاة ، ثم طعن بيده على خاصرتي فما منعتني من التَّخَوُّفِ إِلَّا أَنَّ رسول الله ﷺ كان واضعا رأسه على فخذي ، فأصبحنا على غير ماء ، فَأَنْزَلَ الله تعالى هذه الآية ، ثم وجدنا القلادة تحت البعير الذي كنت عليه ، فقال أسيد بن حضير : ما هذا بأول بركتكم يا آل أبي بكر ، جزاك الله خيرا ؛ فو الله ما نزل بك أمر تكرهينه إِلَّا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيرا^(١).

قوله تعالى : ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ ؛ معناه بعد ضرب الأيدي على الصَّعِيدِ الطَّيِّبِ ، قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا غَفُورًا (٤٣)﴾ ؛ أي متفضلا عليكم بتسهيل الأوامر وتخفيفا ؛ لأنَّه نقلكم من الوضوء إلى التَّيَمُّمِ ، غفورا متجاوزا عنكم ، يغفر لكم بهذه الطاعات السهلة ذنوبكم.

وروى جابر قال : خرجنا في سفرنا فأصاب رجلا منا شجّة في رأسه ثم احتلم ، فسأل أصحابه : هل تجدون لي رخصة؟ قالوا : لا ؛ أنت تقدر على الماء ، فاغتسل فمات ، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ أخبرناه بذلك ، فقال : [قتلوه قتلهم الله ، هَلَّا سَأَلُوا إِذَا لم يعلموا ؛ إِنَّمَا شَفَاءُ الْعِيِّ السَّؤَالُ ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ]^(٢).

قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيْبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الصَّلَاةَ﴾ ؛ قال ابن عباس : (هم اليهود ؛ كانوا يستبدلون الصَّلَاةَ بأخذ الرِّشَا بكتمان صفة النَّبِيِّ ﷺ ، يأخذون الرِّشوة على كتمانهم بعد ما أوتوا العلم). قوله تعالى : ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ (٤٤)﴾ ؛ أي يريدون أن تضلُّوا أنتم طريق الهدى كما ضلُّوا هم بأنفسهم.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب التيمم : الحديث (٣٣٤ و ٣٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الطهارة : باب في المجروح : الحديث (١١٤٧٢) عن ابن عباس.

وعنه أخرجه ابن ماجه في السنن : الحديث (٥٧٢) ؛ وإسنادهما منقطع. والحديث صحيح كما قال الحاكم في المستدرک : كتاب الطهارة : أحكام التيمم : الحديث (٦٤٩ و ٦٥٠). وصححه ابن حبان في الإحسان : كتاب الطهارة : الحديث (١٣١٤).

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ ؛ أي هو أعلم بهم ، يعلمهم ما هم عليه ، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا (٤٥)﴾ ؛ أي أنّ عداوة اليهود لا تضرّ المسلمين إذ ضمن لهم النصر والولاية ؛ أي اكتفوا بولاية الله ونصرته. وقرأ الحسن : (أن تضلّوا السبيل) بفتح الضاد ؛ أي عن السبيل ، وقيل : معناه : ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ أي أعلم بهم منكم فلا تستنصحوهم ، ويجوز أن يكون أعلم بمعنى علم.

قوله تعالى : ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ ؛ إن شئت جعلته متصلاً بقوله ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ﴾ ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ ، وإن شئت جعلتها منقطعة مستأنفة. قال ابن عباس : (كانوا يأتون رسول الله ﷺ فيسألونه عن الأمر فيخبرهم ، ويرى أنّهم كانوا يأخذون به فإذا انصرفوا حرّفوا كلام رسول الله ﷺ ويقولون له : سمعنا قولك ، ويقولون في أنفسهم : وعصينا أمرك). وقال بعضهم ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ راجع إلى قوله ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ على جهة التبيين للأعداء كما يقال : هذا الثوب من القطن.

قوله تعالى : ﴿وَاسْمِعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا﴾ ؛ معناه : أنّهم كانوا إذا كلموا رسول الله ﷺ بشيء قالوا : اسمع ؛ وقالوا في أنفسهم : لا أسمع ولا سمعت. وقيل معناه : غير مجاب له بشيء مما يدعوا إليه ، وكانوا يقولون : راعنا ؛ يوهمون أنّهم يريدون بهذا القول : انظرنا حتّى نكلّمك بما نريد ، وكانوا يريدون بذلك السبّ بالرّعونة بلغتهم. ويقال : كانوا يقولون هذه الكلمة على وجه التّجبر والتّكبر ، كما يقول المتكبر لغيره : افهم كلامي واسمع قولي ، وكانوا يقولون : أرعنا سمعك وتأمل كلامنا ومثل هذا ممّا لا يخاطب به الأنبياء صلوات الله عليهم ، إنّما يخاطبون بالإجلال والإعظام.

قوله تعالى : ﴿لَيَّا بِالسِّنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ ؛ أي كانوا يلوون ألسنتهم بالسبّ والتّعيير والطّعن في الدّين. قوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمِعْ وَانْظُرْنَا﴾ ؛ معناه : لو قالوا سمعنا قولك وأطعنا أمرك مكان قولهم سمعنا وعصينا ، وقالوا : واسمع وانظرنا نسمع قولك ونفهم كلامك مكان قولهم : واسمع غير مسمع ، ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ﴾ ؛ وأصوب ، ﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ ؛ أي خذلهم وأبعدهم من رحمته مجازاة بكفرهم. ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (٤٦)﴾ ؛ فلا يؤمنون

إيماناً إلا قليلاً ، وقيل : معناه : لا يؤمنون إلا قليلاً منهم وهم : عبد الله بن سلام ومن تابعه .

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ ؛ أي يا أيها الذين أعطوا علم التوراة ، صدّقوا بهذا القرآن الذي نزلنا على محمد ﷺ موافقا لما معكم من التوراة ، ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾ ؛ أي من قبل أن نمحو آثارا لوجوه منها : فنخسف بالعين والأنف وغير ذلك من آثار الوجوه فنحوّلها إلى الأقفية فتمشون القهقري .
روي : أنه لما نزلت هذه الآية قدم عبد الله بن سلام من الشام ؛ فأتى رسول الله ﷺ قبل أن يأتي أهله ، فقال : يا رسول الله ؛ ما كنت أرى أن أصل إليك حتّى تحوّل وجهي في قفاء .

ويقال معنى : ﴿فَنَزَّلْنَاهَا عَلَىٰ أَذْيَارِهَا﴾ ؛ نجعل وجوههم على هيئة أقفائهم ، ومعنى : ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾ ؛ أو نجعلهم قردة كما مسخنا أصحاب السبت ، ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا (٤٧)﴾ ؛ قضاؤه كائنا لا شكّ فيه ، فإن قيل : كيف قال الله تعالى آمنوا ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾ وأوعدهم بطمس الوجوه إن لم يؤمنوا ، ثم لم يؤمنوا ، ولم يقع الطمس؟ قيل : يحتمل أن يكون هذا وعيدا لهم على ترك جميعهم الإسلام ، وقد آمن منهم جماعة بعد هذه الآية كعبد الله بن سلام وعبد الله بن ثعلبة وأسيد بن ثعلبة وأسيد بن عبيد وغيرهم ، ويحتمل أن يكون المراد بالآية : الطمس في الآخرة ، وسيفعل الله ذلك بهم .

قوله عز وجل : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ قال الكلبي : (نزلت في المشركين ؛ في شأن وحشي وابن حرب وأصحابه ، وكان قد جعل لوحشي إن قتل حمزة أن يعتقه مولاه ، فلم يوفّ له بذلك ، فلما قدم مكة ندم هو وأصحابه على ما فعلوا من قتل حمزة ؛ فكتبوا إلى رسول الله ﷺ : أنا قد ندمنا على ما صنعنا ، وأنه ليس بمنعنا عن الإسلام إلا أنا سمعناك تقول إذ كنت عندنا بمكة ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ .
يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَيَجْلُدُ فِيهِ مُهَانًا^(١) وقد دعونا مع الله إلها آخر وقتلنا النفس وزينا ، ولو لا هذه الآية لا تبعنك ، فنزل **﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾**^(٢) الآية ، فبعث بها رسول الله ﷺ إلى وحشي وأصحابه ، فلما قرأوها كتبوا إليه : إن هذا شرط شديد نخاف أن لا نعمل عملا صالحا فلا نكون من أهل هذه الآية ، فنزل قوله : **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾** فبعث بها إليهم فقالوا : نخاف أن لا نكون من أهل المشيئة ، فنزل قوله تعالى : **﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾**^(٣) فبعث بها إليهم فوجدوها أوسع مما كان قبلها ، فدخل هو وأصحابه في الإسلام ورجعوا إلى رسول الله ﷺ فقبل منهم ثم قال ﷺ لو حشي : [أخبرني كيف قتلت حمزة؟] فلما أخبره ، قال له : [ويحك! غيب وجهك عني] فلحق وحشي بالشام فكان فيها إلى أن مات. قالوا : مات وفي بطنه الخمر^(٤).

قال تعالى : **﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾** (٤٨) ؛ أي ومن يشرك بالله سواه فقد اختلق على الله ذنبا عظيما غير مغفور له.

قوله عَزَّوَجَلَّ : **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾** ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في بحري بن عمرو ومرحب بن زيد ؛ أتيا رسول الله ﷺ ومعهما طائفة من اليهود بأطفالهم ؛ فقالوا : يا محمد ؛ هل على أولادنا هؤلاء من ذنب؟ قال : [لا] فقالوا : والذي نحلف به ؛ ما نحن إلا كهيتهم ما من ذنب نعمله بالنهار إلا كفر عنا بالليل ، وما من ذنب نعمله بالليل إلا كفر عنا بالنهار. فهؤلاء الذين يزكون أنفسهم ، برؤها من الذنوب ، وزعموا أنهم أركياء)^(٥). يقول الله تعالى : **﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾** أي يطهر من الذنوب من يشاء من كان أهلا لذلك.

(١) الفرقان / ٦٨ ، ٦٩ .

(٢) الفرقان / ٧٠ .

(٣) الزمر / ٥٣ .

(٤) قصة وحشي أخرجها البخاري في الصحيح : كتاب المغازي : باب قتل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه : الحديث (٤٠٧٢) ، وفيها قول الرسول ﷺ له : [غيب وجهك عني].

(٥) في أسباب النزول : ص ١٠٣ ؛ نقله الواحدي عن الكلبي. وينظر : اللباب في علوم الكتاب : ج ٦ ص ٤١٩ .

قوله تعالى : ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ (٤٩) ؛ أي لا ينقصون من جزاء ما يستحقونه قدر الفتيل وهو ما تفتله بين إصبعيك من الوسخ إذا مسحت إحداها بالأخرى ، وقيل : الفتيل : ما في بطن التّواة في شقّها من لحائها^(١).

قوله عجلّ : ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ ؛ أي انظر يا محمّد كيف يختلق اليهود الكذب على الله ، ﴿وَكَفَى بِهِ﴾ ؛ بما يفعلونه ، ﴿إِنَّمَا مُبِينًا﴾ (٥٠) ، ذنبا بيّنا .
قوله عجلّ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ ؛ قرأ السلمي : (ألم تر) ساكنة الراء في كلّ القرآن كما قال الشاعر^(٢) :

من يهده الله يهتد لا مضلّ له ومن أضلّ فما يهديه من هادي
قال ابن عباس : (ركب كعب بن الأشرف في تسعين راكبا من اليهود ؛ فيهم حييّ بن أخطب وجدي بن أخطب ومالك بن الصّيف وغيرهم إلى أهل مكّة ليحالفوهم على رسول الله ﷺ ، وينقضوا العهد الذي كان بينهم وبينه قبل أجله ، فقال أبو سفيان : يا معشر أهل الكتاب ؛ أنشدكم بالله أيّهم أقرب للهدى ؛ نحن أم محمّد وأصحابه ، فإنّا نعمّر مسجد الله ، ونسقي الحجيج ، ونحجّب الكعبة ، ونصل الرّحم ، ومحمّد قطع أرحامنا واتّبعه شرار الحجيج بنو غفار ، فنحن أهدي أم هم؟ فقالت اليهود : أنتم أهدي منهم. فأنزل الله هذه الآية)^(٣).

ومعناه : ألم ينته علمك يا محمّد إلى (الذين أوتوا نصيبا من الكتاب) أي علما بالتّوراة وما فيها من نعت محمّد وصفته يصدّقون بالجبت والطّاغوت. قال ابن عباس : (الجبت : حييّ بن أخطب ، والطّاغوت كعب بن الأشرف)^(٤). وقيل الجبت :

(١) والنقيير : النقرة في ظهر النّواة ، والقطمير : جملة ما التفّ عليها من لحائها.

(٢) البيت لجرير (٢٨ - ١١٠ هـ).

(٣) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥٦٢ نسبه السيوطي إلى الطبراني والبيهقي في الدلائل ؛ وأحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد الرزاق.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٧٣٣).

الكهنة ، والطّاغوت : الشّياطين. وقيل : الجبت والطّاغوت : صنمان كان المشركون يعبدونهما من دون الله ^(١). وقيل الجبت : الصنم ، والطّاغوت : مترجمة الصنم على لسانه ^(٢).

وقال أهل اللغة : كلّ معبود سوى الله تعالى من حجر أو مدر أو صورة فهو جبت وطاغوت ، دليله قال تعالى : ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ ^(٣) وقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾ ^(٤). وقال مجاهد : (الجبت : السّحر ، والطّاغوت : الشّيطان) ^(٥). يدلّ عليه قوله ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ﴾ ^(٦) (والَّذين كفروا يقاتلون في سبيل الطّاغوت فقاتلوا أولياء الشّيطان).

وقال بعض المفسّرين : لما خرج كعب بن الأشرف هو ومن معه إلى مكّة بعد وقعة أحد ليحالفوا قريشا على عداوة رسول الله ﷺ ؛ نزل كعب على أبي سفيان فأحسن مثواه ، ونزل اليهود في دور قريش ، فقال أهل مكّة : إنّكم أهل كتاب ومحمّد صاحب كتاب ، ولا نأمن أن يكون هذا مكر منكم ، فإن أردت يا كعب أن نخرج معك فاسجد لهذين الصنمين وآمن بهما ؛ ففعل هو وأصحابه ، فذلك قوله تعالى : ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجَبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾.

قال كعب لأهل مكّة : يجيء منكم ثلاثون ؛ ومنا ثلاثون ؛ فنلزم أكبادنا بالكعبة فنعاهد ربّ البيت لنجهدّ على قتال محمّد ، ففعلوا ذلك ، ثمّ قال أبو سفيان : يا كعب ؛ إنّك امرؤ تقرأ الكتاب ونحن أمّيون لا نعلم ، فمن أهدى سبيلا ، وأقرب إلى الحقّ نحن أم محمّد ، فقال كعب : والله أنتم أهدى سبيلا من الذي عليه محمّد. فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيْبًا مِنَ الْكِتَابِ﴾. يعني كعبا وأصحابه يؤمنون بالجبت والطّاغوت يعني الصنمين ، ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ؛ أي لأي سفيان وأصحابه : ﴿هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا (٥١)﴾.

(١) قاله عكرمة ، نقله الطبري في جامع البيان : النص (٧٧٢٠).

(٢) ترجمة الصنم : الكهّان ؛ لأنهم كانوا ينطقون على ألسنة الأصنام ؛ يزعمون ويدعون.

(٣) النحل / ٣٦.

(٤) الزمر / ١٧.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٧٢٣).

(٦) البقرة / ٢٥٧.

قوله عَجَلٌ : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ﴾ ؛ أي أبعدهم من رحمته ، ومن يبعده الله من رحمته ، ﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا (٥٢)﴾ .

قال تعالى : ﴿أَمْ هُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا (٥٣)﴾ ؛ أي ألهم نصيب ، والميم زائدة ، وهذا على وجه الإنكار ؛ أي ليس لهم من الملك شيء ، ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ يعني محمدا وأصحابه لا يعطونهم شيء من حسدهم وبخلهم وبغضهم ، ورفع قوله : ﴿يُؤْتُونَ﴾ لاعتراض (لا) بينه وبين (إذا) ^(١) . وفي قراءة عبد الله : (فإذا لا يؤتوا) بالنصب ، ولم يعمل ب (لا) ^(٢) . وقال بعضهم : معناه : أن اليهود

(١) متعلق كلامه دلالة (إذا) من قوله تعالى : فَإِذَا ، قال سيبويه : «(إذا) في أصل الأفعال بمنزلة (أظن) في عوامل الأسماء ، وتقريره : أن الظن إذا وقع أول الكلام نصب لا غير ؛ كقولك : أظن زيدا قائما ، وإن توسّط جاز إلغاؤه ، وإعماله تقول : زيد ظننت منطلق ، ومنطلقا . وإن تأخر ، ألغى .

والسبب في ذلك أن (ظنّ) وأخواتها نحو : (علم ، وحسب) ضعيفة في العمل لأنها لا تؤثر في مفعولاتها ، فإذا تقدمت دلّ تقدمها على شدة العناية ففوي على التأثير ، وإذا تأخرت دل على عدم العناية فلغى ، وإن توسّط لا يكون في محل العناية من كل الوجوه ، ولا في محل الإهمال من كل الوجوه ، فلا جرم أوجب توسّطها الإعمال ، والإعمال في حال التوسط أحسن ، والإلغاء حال التأخر أحسن ، وإذا عرفت ذلك ، فنقول : (إذا) على هذا الترتيب ، فإن تقدمت نصبت الفعل ، وإن توسّطت أو تأخرت جاز الإلغاء» . وهذا معنى قوله : (لا بينه وبين إذا) والله أعلم . ينظر : اللباب في علوم الكتاب : ج ٦ ص ٢٢٤ . ٢٢٥ .

وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٢٥٠ ؛ قال القرطبي : «قال سيبويه : (إذا) في عوامل الأفعال بمنزلة (أظن) في عوامل الأسماء ، أي تلغى إذا لم يكن معتمدا عليها ، فإن كانت في أول الكلام وكان الذي بعدها مستقبلا نصبت ؛ كقولك : أنا أزورك ، فيقول مجيبا لك : إذا أكرمك ، نصب لأن الذي قبل (إذا) تام فوقعت ابتداء كلام . فإن وقعت متوسطة بين شيئين ، كقولك : زيد إذا يزورك ، ألغيت ؛ فإن دخل عليها فاء العطف أو واو العطف ، فيجوز فيها الإلغاء والإعمال ؛ أما الإعمال فلأن ما بعد الواو يستأنف على طريق عطف الجملة على الجملة ، فيجوز في غير القرآن : فإذا لا يؤتوا . وفي التنزيل : ﴿وَإِذَا لَا يَلْبِثُونَ﴾ وفي مصحف أبي : (فإذا لا يلبثوا) . وأما الإلغاء فلأن ما بعد الواو لا يكون إلا بعد كلام يعطف عليه ، والناصب للفعل عند سيبويه (إذا) لمضارعها (أن) ، وعند الخليل (أنّ) مضمرة بعد (إذا)» .

(٢) لأن (لا) يتخطاها العامل ، ولأن (إذا) ألغيت عن العمل ، فكأنه قيل : فلا يؤتون الناس إذن . حيث إن (الفاء) للعطف والإنكار ، وهي متوجهة إلى مجموع المعطوفين ، و (إذا) إذا وقعت بعد الواو والفاء ، يجوز فيها الإلغاء والإعمال ، ولذلك قرئ على النصب (فإذا لا يؤتوا) وهذا يجوز في غير القرآن ، أما مع القرآن فلا ، لأنه مبني على الوقف .

لو كان لهم نصيب من الملك ما أعطوا الناس مقدار التّقيير ؛ وهو النقطة التي تكون في ظهر التّواة.

قوله تعالى : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ؛ أي بل يحسدون محمّدا ﷺ على ما أعطاه الله تعالى من النّبوة. وقيل : على ما أحلّ الله له من النساء ، وقالوا : لو كان نبيا لشغلته النّبوة عن النساء. وقال قتادة : (أراد بالنّاس العرب ، حسدوهم على النّبوة أكرمهم الله بها بمحمّد ﷺ) ، وقال عليّ رضي الله عنه : (أراد بالنّاس رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما).

قوله تعالى : ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ ؛ أي لما قالت اليهود : لو كان محمّد نبيا ما رغب في كثرة النّساء ؛ حسدوه على كثرة نسائه وعابوه بذلك فأكذبهم الله بقوله ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ أراد بالحكمة النّبوة ، ﴿وَأَتَيْنَاهُم مُلْكًا عَظِيمًا (٥٤)﴾ ؛ قال ابن عبّاس : (هو ملك سليمان بن داود ، وكان لسليمان سبعمئة مهريّة . أي مهوره . وثلاثمئة سرّيّة ولداؤد مائة امرأة ، فأقرّت اليهود لرسول الله ﷺ بذلك ، فقال لهم : [ألف امرأة عند رجل ومائة امرأة عند رجل أكثر أم تسع نسوة عند رسول الله] فسكتوا^(١).

قال الله تعالى : ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ ؛ معناه : من اليهود من آمن بمحمّد ﷺ : عبد الله بن سلام وأصحابه ؛ ومنهم من أعرض عن الإيمان به. وقيل : معناه : منهم من آمن بهذا الخبر عن داود وسليمان ، ومنهم من كذب به ، ﴿وَكُفِيَ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا (٥٥)﴾ ؛ أي وقودا لمن كفر به ؛ أي إن صرف الله عن اليهود بعض العذاب في الدّنيا مثل الطّمس وغيره ، فقد أبدلهم عذاب جهنّم في الآخرة.

قوله عزّ وجلّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾ ؛ أي إنّ الذين كفروا بمحمّد والقرآن سوف ندخلهم نارا. وقرأ حميد بن قيس : (نصلّهم) بفتح النون ؛ أي نشويهم من قولهم : شاة مصليّة ؛ أي مشويّة ، ونصبت النار بنزع الخافض على هذه القراءة ؛ تقديره : بنار.

(١) أخرجه الطبري مختصرا في جامع البيان : النص (٧٧٦٤).

قوله تعالى : ﴿كَلِمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ ؛ أي كلما أحرقت جلودهم جددنا لهم جلودا غيرها بيضاء كالقراطيس ، وذلك أنهم كلما احترقوا حسّت عليهم النار ساعة ثم تزايدت سعيرا وبدأوا خلقا جديدا فيهم الرّوح ثم عادت النار تحرقهم ؛ فهذا دأبهم أبدا. قال الحسن : (تنضج جلودهم كلّ يوم سبعين ألف مرّة ، كلما أكلتهم النار وأنضجتهم ؛ قيل لهم : عودوا ؛ فيعودون كما كانوا). وعن مجاهد قال : (ما بين جلده ولحمه دود لها حلبة كحلبة حمر الوحش). وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : [غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعا ، وضرسه مثل أحد]^(١).

قيل : كيف جاز أن يعذب الله جلدا لم يعصه؟ قيل : إنّ العاصي والمتألم واحد وهو الإنسان لا الجلد ؛ لأنّ الجلود إنّما تألم بالأرواح ، والدليل على أنّ القصد تعذيب الإنسان لا تعذيب الجلود قوله تعالى : ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ ؛ ولم يقل ليذوق العذاب ، وقيل : معناه : تبدل جلود هي تلك الجلود المتحرقة ، وذلك أنّ (غير) على ضربين : بتضادّ و (غير) بلا تضادّ ، فالتضادّ مثل قولك : الليل غير النهار ، والذكر غير الأنثى ، والثاني مثل قولك لصائغ : صغ لي من هذا الخاتم خاتما غيره ، فيكسره ويصوغ لك خاتما ، والخاتم المصوغ هو الأوّل ، إلّا أن الصياغة قد تغيّرت ، والقصة واحدة.

وقالت الحكماء : كما أنّ الجلد بلي قبل البعث كذلك يبدل بعد النّضج. وقال السّديّ : (يبدل من لحم الكافر يعاد الجلد لحما ويخرج من اللّحم جلد آخر ؛ لأنّه جلد لم يعمل خطيئة). قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزاً حَكِيماً (٥٦)﴾ ؛ أي غالبا في أمره ، لا يملك أحد منعه من إنزال وعده ، ذو حكمة فيما حكم من النار للكفار.

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥٦٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي صالح ، قال : قال أبو مسعود لأبي هريرة : (أتدري كم غلظ جلد الكافر؟) ... وذكره» وأصله عند مسلم في الصحيح : كتاب الجنة : النار يدخلها الجبارون : الحديث (٤٤ / ٢٨٥١).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ؛ أي بساتين تجري من تحت شجرها وغرفها الأنهار ، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا هُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ ؛ في الخلق ، ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا (٥٧)﴾ ؛ أي ظلا دائما وهو ظل الأشجار والقصور ؛ ظل لا حرّ معه ولا برد ، وليس كل ظل يكون ظليلا. وقيل : الظليل الكثيف الذي لا تنسخه الشمس.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ ؛ وذلك : أنّ النبي ﷺ لما فتح مكّة أتى البيت ليدخله ؛ فسأل عن المفتاح ، فقيل : هو مع عثمان بن طلحة بن عبد الدّار وكان سادن الكعبة ، فأرسل إليه ؛ فقال له : [هات المفتاح] فأبى ، فلوى عليّ رضي الله عنه يده وأخذه منه وفتح الباب ودخل رسول الله ﷺ البيت ، وصلى فيه ركعتين ، فلمّا خرج قال له عمّه العباس : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ؛ إجعل لي السّدانة مع السّقاية . يعني اجعل لي مفتاح البيت . فأنزل الله هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ فأمر رسول الله ﷺ عليّا رضي الله عنه أن يردّ المفتاح إلى عثمان بن طلحة ؛ فردّ عليه فقال عثمان : أنا أشهد أنّ محمّدا رسول الله ؛ وأسلم ، فقال جبريل للنبي ﷺ : ما دام هذا البيت أرى اللّبنة من لبناته قائمة ؛ فإنّ المفتاح في أولاد عثمان بن أبي طلحة.

روي : أنّه لما طلب المفتاح من عثمان أبي ، فقال ﷺ : [يا عثمان ؛ إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فهات المفتاح] فقال : هاك أنت يا رسول الله ؛ خذه بأمانة الله. فأخذ النبي ﷺ المفتاح ففتح الباب ومكث في البيت ما شاء الله ، فلمّا خرج نزل جبريل بهذه الآية ^(١). ويدخل في هذا جملة الأمانة.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ ؛ خطاب للأئمّة ؛ أي ويأمركم الله أن تحكموا بين الناس بالحق ، ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ ؛ أي

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥٧٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس». وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٧٨٢) عن ابن جريج مرسلا. وفي الدر المنثور نسبة السيوطي إلى ابن المنذر أيضا.

نعم الذي يأمركم به من أداء الأمانة والحكم بالحق ؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا﴾ ؛ لمقالة العباس ؛
﴿بَصِيرًا (٥٨)﴾ ؛ بأمانة عثمان.

قوله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ؛
أي أطيعوا الله تعالى فيما أمر ؛ وأطيعوا الرسول فيما بين . وقيل : أطيعوا الله في الفرائض ،
وأطيعوا الرسول في السنن .

وقوله تعالى : ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال عكرمة : (هو أبو بكر وعمر) ^(١) لقوله ﷺ :
: [اقتدوا من بعدي بأبي بكر وعمر] ^(٢) ، [وإن لي وزيرين في الأرض ؛ ووزيرين في السماء ،
فبالسّماء جبريل وميكائيل ، وبالأرض أبو بكر وعمر] ^(٣) ، [عندي بمنزلة الرّأس من
الجسد] ^(٤) . وقال الوراق : (هم أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ لقوله ﷺ :

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٨٠٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير : ج ٩ ص ٧٢ : الحديث (٨٤٢٦) عن عبد الله بن مسعود ، وفي الأوسط عنه :
الحديث (٧١٧٣) . والترمذي في الجامع : المناقب : باب مناقب عبد الله بن مسعود : الحديث (٣٨٠٥) ؛ وقال
: غريب من هذا الوجه . وأخرجه الطبراني في الأوسط : عن حذيفة في الرقم (٣٨٢٨ و ٥٤٩٩ و ٥٨٣٦) . وفي
الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة : الحديث (٦٩٠٢) بإسناد
صحيح . والترمذي في الجامع : الحديث (٣٦٦٢) ؛ وقال : هذا حديث حسن .

(٣) في مجمع الزوائد : ج ٩ ص ٥١ : كتاب المناقب : باب فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر ؛ قال الهيثمي
: «رواه الطبراني وفيه محمد بن محبوب الثقفي ، وهو كذاب ، ورواه البزار بمعناه وفيه عبد الرحمن بن مالك بن مغول
، وهو كذاب» .

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٦ ص ١٧٠ : الحديث (٥٣٥٠) وج ٥ ص ١٧٠ : عن حذيفة بن اليمان
قال : قال رسول الله ﷺ : [لقد هممت أن أبعث في النّاس معلّمين كما بعث عيسى بن مريم الخواريّين إلى بني
إسرائيل] فقل له : أين أنت عن أبي بكر وعمر ، ألا تبعث بهما؟ قال : [إنهما لا غنى عنهما ، إنهما من الدّين
كالرّأس من الجسد] .

في مجمع الزوائد : ج ٩ ص ٥٣ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه حفص بن عمر
الأيلي ، وهو ضعيف» . وأخرجه الطبراني في الأوسط أيضا : ج ٥ ص ٥٢٤ : الحديث (٤٩٩٦) عن ابن عمر
رضي الله عنهما . وفي مجمع الزوائد : ج ٩ ص ٥٢ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني وفيه محمد مولى بني هاشم ، لم
أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات . قلت : وله طريق عن ابن عمر ضعيفة تأتي في فضل جماعة من الصحابة في أول المجلد
الذي يلي هذا» .

[الخلافة بعدي في أربعة من أمتي : أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ] ^(١) وقال عطاء : (هم المهاجرون والأنصار والتابعون بإحسان لقوله تعالى : ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ ^(٢) الآية. وقيل : هم أصحاب رسول الله ﷺ كما قال : [أصحابي كالتجوم ؛ بأيهم اقتديتم اهتديتم] ^(٣).

وقال جابر بن عبد الله ^(٤) والحسن ^(٥) والضحاك ومجاهد ^(٦) : (هم الفقهاء والعلماء أهل الدين والفضل) الذين يعلمون الناس معالم دينهم ؛ ويأمرونهم بالمعروف وينهون عن المنكر ، فأوجب الله على العباد طاعتهم. قال ابن الأسود : (ليس شيء أعز من العلم ، فالملوك حكام على الناس ، والعلماء حكام على الملوك). وقال أبو هريرة : (هم ولادة المسلمين). وقال الكلبي ومقاتل : (هم أمراء السرايا ، كان ﷺ إذا بعث سرية أمر عليهم رجلا ، وأمرهم أن يطيعوه ولا يخالفوه).

والأظهر من هذه الأقاويل : أن المراد بهم العلماء لقوله تعالى : ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ؛ أي فإن اختلفتم في شيء من الحلال والحرام والشرائع والأحكام ، فردوه إلى أدلة الله وأدلة رسوله ، وهذا الرد لا يكون إلا بالاستدلال والاستخراج بالقياس ؛ لأن الموجود في نص الكتاب اذا علم وعمل به لا

(١) في الفردوس بمأثور الخطاب : النص (٣٠١٩) عن أبي الجعفاء السلمي ؛ قال : (الخلفاء ثلاثة). وفي الفتن : ص ٦٤ : الحديث (٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٥١) عن سعيد بن المسيب قال : (الخلفاء ثلاثة ، وسائرهم ملوك).

(٢) التوبة / ١٠٠.

(٣) قال ابن حجر رحمته الله : «رواه عبد بن حميد في مسنده من طريق حمزة النصيبي عن نافع عن ابن عمر ، وحمزة ضعيف جدا». ينظر تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير : كتاب القضاء : باب أدب القاضي : ج ٤ ص ٢٠٩. وينظر أيضا : لسان الميزان لابن حجر : ج ٢ : الرقم (٤٨٨ و ٥٩٤).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٧٩٥) ؛ قال : «أولي الفقه منكم».

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٧٩٩) ؛ قال : «العلماء».

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٧٩٥) ؛ قال : «أولي الفقه والعلم منكم». وفي النص (٧٨٠٢) ؛ قال : «أولي الفضل والفقه ودين الله».

يوصف بأنه ردّ إلى الكتاب ، وإمّا يقال : هو اتّباع للنصّ ، وغير العلماء لا يعلمون كيفيّة الردّ إلى الكتاب والسنة ولا دلائل الأحكام ، والجواب قوله تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ؛ دليل على أن الإيمان اتّباع الكتاب والسنة والإجماع.

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٥٩)﴾ ؛ أي ردّ الخلاف إلى الله والرسول خير من الإصرار على الاختلاف وأحسن عاقبة لكم ، ويقال : أحسن تأويلا من تأويلكم الذي تؤولونه من غير ردّ ذلك إلى الكتاب والسنة. وعن عمر رضي الله عنه أنه قال : (الرجوع إلى الحقّ خير من التّماذي في الباطل).

قوله عجلّ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ ؛ الآية. قال الكلبيّ : (نزلت في رجل من المنافقين يقال له بشر ، كان بينه وبين يهوديّ خصومة ، فقال اليهوديّ : انطلق نتحاكم إلى محمّد . لأنّه علم أنّه لا يقبل الرّشوة ولا يجوز في الحكم .. وقال المنافق : ننطلق إلى كعب بن الأشرف . وهو الذي سمّاه الله الطّاغوت . فأبى اليهوديّ أن يخاصمه إلّا إلى رسول الله ﷺ ، فمضى معه المنافق إلى رسول الله ﷺ فقضى لليهوديّ ، فلمّا خرجا من عنده لزمه المنافق وقال : انطلق بنا إلى عمر رضي الله عنه فقال لليهوديّ : يا عمر ؛ اختصمت أنا وهذا إلى محمّد فقضى لي عليه فلم يرض بقضائه ، وزعم أنّه يخاصمني إليك ، فقال عمر للمنافق : أكذلك؟ قال : نعم ، قال : رويدكما حتّى أخرج إليكما ، فدخل عمر وأخذ السيّف واشتمل عليه ، ثمّ خرج إليهما ؛ فضرب به المنافق حتّى مات ؛ وقال : هكذا قضائي فيمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله ، وهرب اليهوديّ فنزلت هذه الآية. وقال جبريل : إنّ عمر فرق بين الحقّ والباطل فسّمّي الفاروق) (١).

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥٨٥ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن مكحول ، وفي لباب النقول في أسباب النزول : ص ٧٣ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي الأسود ... وذكره». وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٥٨٢ ؛ قال : «أخرجه الثعلبي عن ابن عباس». وفي اللباب : ج ٦ ص ٤٥٤ ؛ أورده عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وفي هامشه قال المحقق : وينظر تفسير البغوي : ج ١ ص ٤٤٦ وأورده القرطبي عن الكلبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٢٦٣.

ومعنى الآية : ألم تر يا محمد إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بالقرآن وبالكتب التي أنزلت من قبلهم وهم المنافقون ، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ ؛ وهو كعب بن الأشرف ، ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ ؛ بالطاغوت ، ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (٦٠) ؛ عن الحق.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ (٦١) ؛ قال ابن عباس : (اختصم الزبير بن العوام وثعلبة بن حاطب إلى النبي ﷺ في أمر بينهما ؛ ففضى للزبير ؛ فخرجا من عنده ؛ فمرا على المقداد فقال : لمن كان القضاء يا ثعلبة؟ فقال : قضى لابن عمته ؛ ولوى شذقه ، ففطن يهودي كان مع المقداد فقال : قاتل الله هؤلاء ؛ يشهدون أنه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء بينهم ، وأيم الله لقد أذنبنا في حياة موسى عليه السلام فقال لنا : اقتلوا أنفسكم ؛ فقتلنا فبلغ قتالنا سبعين ألفا في طاعة الله حتى رضي عنا. فأنزل الله تعالى في شأن ثعلبة وليته شذقه ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ﴾ أي هلموا إلى التحاكم إلى أوامر الله في كتابه وإلى الرسول ﷺ ليحكم بينكم رأيت المنافقين يعرضون عن حكمك إعراضا^(١).

قوله عز وجل : ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ؛ أي كيف يكون حالهم من ندم وجرة إذا أصابتهم مصيبة بقتل عمر لصاحبهم وظهور نفاقهم بما فعلوه من ردّ حكم النبي ﷺ ولي الشّدق ، ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ ؛ معتذرين ، ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا﴾ ؛ تسهيلا كيلا تشغلك خصومتنا ، ﴿وَتَوْفِيقًا﴾ (٦٢) ؛ بين الخصوم بالإلتماس ما يقارب التوسط دون الحمل على الإعراض عن الحكم.

(١) في لباب النقول في أسباب النزول : ص ٧٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الطبراني في الكبير والحميدي في مسنده عن أم سلمة قالت : (خاصم الزبير رجلا إلى رسول الله ﷺ ...)». وقال : وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب في قوله تعالى : ﴿فَلَا وَرَيْكَ﴾ أنزلت في الزبير وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء».

قال الله تعالى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ؛ عن عقوبتهم في الدنيا ، ويقال : أعرض عن قبول عذرهم ، ﴿وَعِظْهُمْ﴾ ؛ مع ذلك بلسانك ﴿وَقُلْ هُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا (٦٣)﴾ وأعلمهم أنهم إن عادوا فحقهم العقوبة والقتل ، والقول البليغ أن يبلغ صاحبه بعبارة كنه ما في قلبه .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ؛ أي ليطاع ذلك الرسول بأمر الله ، ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ ؛ بمطالبة الحكم إلى الطاغوت ، ﴿جَاؤُكَ﴾ ؛ أيها الرسول ، ﴿فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ ؛ وتابوا إليه ، ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ ؛ عند ذلك ، ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا﴾ ؛ قابلاً للتوبة ، ﴿رَحِيمًا (٦٤)﴾ ؛ بهم بعد التوبة .

قوله تعالى : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ ؛ أي لا يكونوا مؤمنين عند الله حتى يحكموك فيما وقع من الاختلاف بينهم ، ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾ ؛ أي ثم لا تضيق صدورهم مما قضيت ، وقيل : لا يجدون شكاً في حكمك ، ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٦٥)﴾ ؛ أي يقادوا لحكمك انقياداً .

والمشاجرة في المخاصمة مأخوذ من الشجر ؛ تشبيهاً للخصومة في دخول بعض الكلام في بعض الأشجار بالتفاف بعضها على بعض .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ ؛ (نزلت في ثابت بن قيس لأنه قال : أما والله إن الله يعلم ممي الصدق أن محمداً ﷺ لو أمرني بقتل نفسي لقتلت نفسي) ^(١) ، وكان ثابت من القليل الذين استثناهم الله في الآية .

ومعنى الآية : لو أننا فرضنا عليهم كما فرضنا على بني إسرائيل أن يقتلوا أنفسهم ، أو أمرناهم أن يخرجوا من ديارهم لشق ذلك عليهم ولم يفعلوا إلا قليلاً

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٨٣٧) .

منهم. ورفع ال (قليل) على البذل من الواو ، ومعنى ما فعله إلا قليل منهم ، وقرأ أبي ابن كعب وابن عامر (إلا قليلا منهم) بالنصب على معنى استثنى قليلا منهم.

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ ؛ أي لو فعل المنافقون ما يؤمرون به من الرضى بحكمك ، ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ ؛ من المحاكمة إلى غيرك ، ﴿وَأَشَدُّ تَنبِيْثًا (٦٦)﴾ ؛ لقلوبهم على الصواب ؛ لأن الحق يبقى والباطل يذهب.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا لَاتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا (٦٧)﴾ ؛ أي إذ لو يفعلون ما يؤمرون به لأعطيناهم من عندنا ثوابا جزيلا في الجنة ، ﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (٦٨)﴾ ؛ أي إلى صراط مستقيم ، وقيل : معناه : لهديناهم في الآخرة إلى طريق الجنة.

قوله عز وجل : ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ ؛ نزلت في ثوبان مولى النبي ﷺ وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ قليل الصبر عنه ، فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه ونحل جسمه ، فقال ﷺ : [ما غير لونك؟] فقال : يا رسول الله ؛ ما بي مرض ولا وجع ، غير أنني لم أرك فاشتقت إليك فاستوحشت ، فهذا الذي نزل بي من أجل ذلك ، ثم ذكرت الآخرة فأخاف أن لا أراك هناك فإنك ترفع مع النبيين ، وإني إذا دخلت الجنة كنت في منزلة أدنى من منزلتك ، وإن لم أدخل الجنة فذاك حين لا أراك أبدا ، فأنزل الله هذه الآية ، فقال ﷺ : [والذي نفسي بيده ؛ لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه وابنه وأهله وولده والناس أجمعين]^(١).

ومعنى الآية : ومن يطع الله في الفرائض والرسول في السنن ؛ فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين ، وهم أفاضل الصحابة ،

(١) في أسباب النزول : ص ١١٠ ؛ قال الواحدي : «قال الكلبي ... وذكره». وفي لباب النقول :

ص ٧٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الطبراني وابن مردويه بسند لا بأس به عن عائشة» ولكنه أهم الرجل ولم يسمه أنه ثوبان. وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٨٤٥) عن الربيع مرسلا : «أن أصحاب النبي ﷺ ... وكأنه شعور شائع فيهم.

﴿وَالشُّهَدَاءُ﴾ ؛ هم الذين استشهدوا في سبيل الله ، ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾ ؛ وهم الذين استقامت أحوالهم بحسن عملهم ، والمصلح المقوم بحسن عمله. وقال عكرمة : (النَّبِيُّونَ : ها هنا محمد ﷺ ، والصَّدِيقُونَ : أبو بكر ، والشُّهَدَاءُ : عمر وعثمان وعليّ ، والصَّالِحُونَ : سائر الصحابة) ^(١).

فإن قيل فكيف يكون المطيعون لله ورسوله مع النبيين ودرجتهم في أعلى عليين؟ قيل : إنّ الأنبياء ولو كانوا في أعلى عليين ؛ فإنّ غيرهم من المؤمنين يرونهم ويزورونهم ويستمتعون برؤيتهم ، فيصلح اللفظ أن يقال إنّهم معهم.

قوله تعالى : ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ (٦٩) ؛ أي حسن الأنبياء ومن معهم رفقاء في الجنة ؛ أي ما أحسن مرافقتهم فيها ، فذكر الرفيق بلفظ التوحيد ؛ لأنه نصب على التمييز ، كما في قوله تعالى : ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾ ويجوز أن يكون معناه : حسن كلّ واحد من أولئك رفيقا ، كما قال تعالى : ﴿ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾ ^(٢) ولم يقل أطفالا.

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ ؛ أي ذلك المنّ من الله على المطيعين ، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ (٧٠) ؛ بهم وبأعمالهم ومجازيا لهم بما يستحقونه من ثواب وكرامة.

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ ؛ أي أسلحتكم ، ﴿فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ﴾ ؛ أي من عدوّكم بالأسلحة والرجال ، ولا تخرجوا متفرّقين ، ولكن اخرجوا ثبات ، ﴿أَوْ انْفِرُوا جَمِيعًا﴾ (٧١) ؛ أي اخرجوا جماعات جماعات ؛ سرّية سرّية كما يأمركم رسول الله ﷺ في جهاد عدوّكم ، واخرجوا كلّكم جميعا مع النبي ﷺ إن أراد الخروج ، والثبات : الجماعات في تفرقة واحدها ثبة ؛ أي انفروا جماعة بعد جماعة ، ويجوز أن يكون معنى : الحذر : السّلاح.

(١) في اللباب في علوم الكتاب : ج ٦ ص ٤٧٩ ؛ أورده عن عكرمة. وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٢٧٢ أشار إليه القرطبي بإجمال.

(٢) غافر / ٦٧ .

واستدلّ أهل القدر بهذه الآية قالوا : إنّ الحذر ينفع ويمنع عنكم مكايده العدو ، وإلاّ لم يكن لأمره تعالى آتاهم بالحذر ، معناه : فيقال لهم الائتثار بأمر الله والإنتهاء بنهيّه واجب عليهم ؛ لأنّهم به يسلمون من معصية الله تعالى ؛ لأنّ المعصية ترك الأوامر والنواهي . وليس في الآية دليل على أن حذرهم ينفع من القدر شيئا ، بل المراد منه طمأنينة النفس لا أنّ ذلك يدفع القدر .

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْطِئَنَّ﴾ ؛ أي ممّن أظهر الإيمان ليتشاغلنّ عن الجهاد ، ويثقلنّ غيره وهو عبد الله بن أبيّ وجدّ بن قيس ، وأصحابهما من المنافقين الذين كانوا يشاركون المسلمين في ظاهر الإسلام كانوا ينتظرون هلاك المسلمين وهزيمتهم ويثاقلون عن الجهاد ، يقال : أبطأ الرجل اذا تأخّر عن العمل بإطالة المدّة .

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالْ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً﴾ (٧٢) ؛ أي إن أصابتكم نكبة أو هزيمة أو قتل ، قال هذا المبطل : قد منّ الله عليّ إذ لم أكن معهم حاضرا في تلك الغزوة فيصيبني مثل الذي أصابهم .

قوله تعالى : ﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ﴾ ؛ أي وإن أصابكم أيّها المؤمنون ظفر وغنيمة ، ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ ؛ هذا المبطل نادما ، ﴿كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ﴾ ؛ في الغزو فأصيب حظا وافرا وغنائم كثيرة .

قوله تعالى : ﴿كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ ؛ قال بعضهم : هو معرض بين اليمين وما قبله ؛ تقديره : ولئن أصابكم فضل من الله ليقولنّ يا ليتني كنت معهم ، ﴿فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ (٧٣) ؛ كأن لم يكن بينكم وبينه مودة ؛ أي يتمنّى أن ينال من غير أن يريد الجهاد والقتال ، وقيل : هو متصل بقوله ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً﴾ كأن لم يكن بينكم وبينه مودة ؛ أي صلة في الدّين ومعرفه في الصّحبة ، كأنه لم يعاقدكم قبل أن يجاهد معكم .

ثمّ أمر الله تعالى كلّ من عقد الإيمان بالقتال ؛ فقال عزّ وجلّ : ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ ؛ أي ليقاتل في طاعة الله ورضائه الذين يبيعون الحياة الدّنيا بالآخرة وهم المؤمنون . وقيل : معناه : إنّ الخطاب للمبطلين ؛ ومعنى ﴿يَشْرُونَ﴾ : يختارون الحياة الدّنيا على الآخرة . وهذا اللفظ

من الأضداد ، يقال : شريت بمعنى بعت ، وشريت بمعنى اشتريت ، فيكون معنى الآية على هذا : آمنوا ثم قاتلوا ، لإنة لا يجوز أن يكون الكافر مأمورا بشيء يتقدم على الإيمان.

ثم ذكر الله تعالى فضل المجاهدين ؛ فقال : ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ؛ أي في الجهاد الذي هو طاعة الله تعالى ؛ ﴿فَيُقْتَلْ﴾ ؛ هو ؛ ﴿أَوْ يَغْلِبْ﴾ ؛ العدو ؛ ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٧٤) ؛ فسوف نعطيه في كلا الوجهين ثوابا وافرا في الجنة ، وسمى الله تعالى الثواب عظيما ؛ لأنه نال ثمنا من العزيز بأعلى الأثمان ، وقد يكون ثمن الشيء مثله ، ويكون وسطا من الأثمان.

قوله تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ؛ معناه : أي شيء لكم أيها المؤمنون في ترك الجهاد مع اجتماع الأسباب الموجبة للتحريض عليه ، وقوله تعالى : ﴿لَا تُقَاتِلُونَ﴾ في موضع نصب على الحال كأنه قال : وما لكم تاركين الجهاد؟ كما قال تعالى في آية أخرى ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾^(١).

وقوله تعالى : ﴿وَالْمُسْتَضْعِفِينَ﴾ ؛ في موضع خفض بإضمار (في) ؛ معناه : وفي بيان المستضعفين ؛ أي وفي نصرة المستضعفين ، ويجوز أن يكون معناه : وعن المستضعفين ؛ أي للذب عن المستضعفين ، ﴿مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ ؛ الذين هم بمكة ويلقون فيها أذى كثيرا وهم : سلمة بن هشام والوليد بن الوليد وعباس بن ربيعة وغيرهم ، كانوا أسلموا بمكة فأراد عشائريهم من أهل مكة بعد هجرة النبي ﷺ أن يفتنوه عن الإسلام. يقول الله تعالى : ما تقاتلون المشركين في خلاص هؤلاء الضعفاء ، ﴿الَّذِينَ﴾ ؛ يسألون الله ؛ ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ ؛ أي خلّصنا من هذه القرية ؛ يعنون مكة ؛ ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ ؛ أي الكفار أهلها ، ﴿وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ ؛ أي من عندك ؛ حافظا يحفظنا من أذاهم ، ﴿وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ﴾ ؛ من عندك ؛ ﴿نَصِيرًا﴾ (٧٥) ؛ أي مانعا يمنعنا منهم. فاستجاب الله دعاءهم ، وجعل لهم النبي ﷺ حافظا وناصرًا بفتح مكة على يديه ، واستعمل عليهم عتاب بن أسيد ، عتاب ينصف الضعيف من الشديد.

(١) المدثر / ٤٩ .

قوله عَجَلٌ : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ؛ معناه : الذين آمنوا بمحمد والقرآن ، يقاتلون في طاعة الله بأمر الله ، ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ؛ أبو سفيان وأصحابه ، ﴿يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾ ؛ يقاتلون في طاعة الشيطان ، ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا (٧٦)﴾ ؛ وضعفه بالوسوسة إلى أوليائه بأن الظفر يكون لهم كيد ضعيف ، وإنما أدخل على هذا اللفظ (كان) لتبين أن صفة الضعف لازمة له ، وأنه ﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ فخذل أوليائه ، كما خذلهم يوم بدر حيث قال لهم : إني بريء منكم إني أرى ما لا ترون.

قوله عَجَلٌ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ ؛ قال ابن عباس ^(١) وقتادة ^(٢) والحسن والكلبي ^(٣) : (نزلت هذه الآية في قوم من الصحابة وهم : عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبد الله والمقداد وغيرهم ، كانوا يلقون من المشركين أذى كثيرا وهم بمكة قبل أن يهاجروا إلى المدينة ؛ فشكوا إلى رسول الله ﷺ ؛ وقالوا : يا رسول الله أذن لنا في قتال هؤلاء فإنهم قد آذونا ، فقال ﷺ : [كفوا أيديكم ؛ فإنني لم أؤمر بقتالهم ، وأقيموا الصلاة الخمس ، وأدوا زكاة أموالكم] فلما خرجوا إلى المدينة وأمرهم الله تعالى بقتال المشركين ، وأمرهم رسول الله ﷺ بالمسير إلى بدر ، كره بعضهم وشق ذلك عليهم).

ومعنى الآية : ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ ؛ بالمدينة أي فرض ؛ ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ ؛ وقيل معناه : ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ ؛ كقوله ﴿مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ ^(٤).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٨٦٦). في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥٩٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه النسائي وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم وصححه ، والبيهقي في السنن».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٨٦٨). وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٥٩٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر».

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٢٨١ ؛ قال : «أخرجه النسائي وقاله الكلبي وقاله الحسن».

(٤) الصفات / ١٤ .

قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾ ؛ يعني مشركي مكة لم فرضت علينا القتال ؛ أي الجهاد ؛ ﴿لَوْ لَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ ؛ أي هلا تركتنا حتى نموت بآجالنا . قال الحسن : (لم يقولوا هذه لكرهه أمر الله ، ولكن لدخول الخوف عليهم بذلك) ، وقال بعضهم : نزلت في المنافقين ، لأن قوله : ﴿لَمْ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾ لا يليق بالمؤمنين ، وكذلك الحسنة من غير الله . وقيل : نزلت في قوم من المؤمنين لم يكونوا راسخين في العلم ، قالوا هذا القول ؛ لأنهم ركنوا إلى الدنيا وآثروا نعيمها على القتال .

قوله تعالى : ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ ؛ أي قل لهم يا محمد : منفعة الدنيا يسيرة تنقطع وتقتضى ، والاستمتاع بها قليل ؛ لأن الجديد منها إلى البلى ، والشاب منها إلى الهرم والإنقضاء .

قوله تعالى : ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾ ؛ أي وثواب الآخرة أفضل لمن اتقى المعاصي ، ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٧٧)﴾ ؛ أي ولا ينقصون من جزاء أعمالهم الذي استحقوه مقدار الفيتل ، وقد تقدم تفسير الفيتل .

قوله تعالى : ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾ ؛ أي أينما تكونوا يا معشر المؤمنين والمنافقين في برّ أو بحر أو سفر أو حضر يلحقكم الموت ، وإن كنتم في حصون محصنة من حديد وغيره ، مرتفعة إلى عنان السماء ، والمعنى : أنكم وإن سوّحتم وأخذتم بترك القتال ، فإن آخر أعماركم موت لا تنجون منه . وقال عكرمة : (مشيدة : محصنة) . وقال العيني : (مطولة) .

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ؛ هذا حكاية قول المنافقين واليهود ، كانوا يقولون : ما زلنا نعرف النقص في ثمارنا ومراعينا منذ قدم هذا الرجل علينا . يعنون النبي ﷺ . بعد قدومه المدينة ، فذلك قوله : ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ أي إن يصيبهم خصب ورخص سعر وتتابع أمطار يقولوا : هذه من فضل الله ؛ ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ ؛ فحط وجدوبة وغلاء سعر ، ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ ؛ هذه من شؤم محمد وأصحابه .

يقول الله تعالى ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ؛ أي قل لهم يا محمد : الحسنة والسيئة كلها بقضاء الله وتقديره ، ﴿فَمَا لَهُؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ (٧٨) ؛ اليهود والمنافقين لا يقربون من فهم حديث عن الله . والفقه : هو الفهم ، ثم اختص من جهة العرف بعلم الفتوى . وقال الحسن : (أراد بالحسنة في هذه الآية : الظفر والغنيمة ، وبالسيئة : القتل والهزيمة) وكانوا إذا غلبوا قالوا : هذه من عند الله ، وإذا غلبهم العدو قالوا : هذه من خطأ رأيك وتدبيرك .

قوله تعالى : ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ ؛ واختلف المفسرون في المخاطب بهذه الآية ، قال أكثرهم : هو النبي ﷺ والمراد له عامة الناس . وقال قتادة : (المخاطب بها الإنسان) ^(١) كأنه قال : ما أصابك أيها الإنسان من حسنة ؛ أي من خصب ورخص سعر وفتح وغنيمة فالله تعالى هداك له وأعانك عليه ووقفك له ، وما أصابك من قحط وجدة وهزيمة ونكبة وكل أمر تكرهه ؛ فإنما أصابك ذلك بما كسبت يداك بقضاء الله وقدره ، كما قال تعالى ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ ^(٢) . وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [ما من خدشة عود ولا اختلاج عرق ولا عثرة قدم إلا بذنب ، وما يعفو الله أكثر] ^(٣) .

وقال بعض المفسرين : بين هذه الآية وبين التي قبلها إضمار تقديره : فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا يقولون ما أصابك من حسنة فمن الله ، وما أصابك من سيئة فمن نفسك ؛ لأنه مستحيل أن يأمر الله تعالى بإضافة الحسنة والسيئة إلى أمره وقضائه في آية ثم يتلوها بآية تفرق بينهما بعد أن ذم قوما على التفرقة في الأولى ، فكيف يجوز أن يذم على الجمع في الآية الثانية ، ومثل هذا الإضمار كثير في القرآن .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٨٨٥) بمعناه .

(٢) الشورى / ٣٠ .

(٣) في الدر المنثور : ج ٧ ص ٣٥٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه سعيد بن منصور وهناد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن البصري : قال رسول الله ﷺ : وذكره» فهو مرسل من حديث الحسن . وفي ص ٣٥٥ ؛ قال : «وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان عن قتادة رضي الله عنه ... وذكره . وقال : وأخرج ابن مردويه عن البراء رضي الله عنه : ... وذكره» . وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٨٨٣) عن قتادة مرسلًا .

وقرئ في الشواذ بنصب الميم ﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ أي كل من الله ، فمن أنت ونفسك حتى يضاف إليك شيء ، غير أن القراءة سنة متبعة ؛ فلا يقرأ إلا بما تصح به الرواية ، وحاصل المعنى على قراءة العامة : أي : ما أصابك من خير ونعمة فمن الله ، وما أصابك من بليّة ، أو شيء تكرهه فمن نفسك ؛ أي بذنوبكم ، وأنا الذي قدرتها عليك . قال الضحّاك : (ما حفظ الرجل القرآن ثم نسيه إلا بذنب) ثم قرأ ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ ، قال : (فنسيان القرآن من أعظم المصائب) .

قوله تعالى : ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ ؛ أي ومن نعمة الله عليك إرساله إليك رسولا إليهم ، ﴿وَكَفَى بِاللّٰهِ شَهِيدًا (٧٩)﴾ ؛ على أنك رسول صادق يشهد لك بالرسالة والصدق ، وقيل : شهد على مقالة القوم أنّ الحسنة من الله ، والسيئة من عندك ، وقيل : معناه : يشهد أنّ الحسنة والسيئة كلّها من الله .

قوله عزّ وجلّ : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ؛ أي من يطع الرسول فيما يأمره فقد أطاع الله ؛ لأنّ الرسول إنّما يأمر به من عند الله ، ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ ؛ أي أعرض عن طاعته ، ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا (٨٠)﴾ ؛ أي ليس عليك إلا البلاغ وما أرسلناك عليهم مسلّطاً تجبرهم على الإيمان والطاعة وتمنعهم عن الكفر والمعصية ؛ فإنك مبلّغ وأنا العالم بسرائرهم ، وهذه الكلمة من آخر الآية منسوخة بآية السيف .

قوله تعالى : ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ ؛ معناه : أنّ المنافقين كانوا يقولون للنبيّ ﷺ أمرك طاعة وقولك متّبع ، ﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ﴾ ؛ فإن خرجوا من عندك يا محمّد ، ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ ؛ أي غيرت جماعة منهم الأمر الذي أمرتهم به على وجه التكذيب ، يقال لكلّ أمر قضى بليل : قد بيّت به ، وإنّما لم يقل للبيت ؛ لأنّ كل تأنيث غير حقيقي يجوز تعبيره بلفظ التذكير ، وقيل : معناه : قدّروا ليلا غير ما أعطوك نهارا .

قوله تعالى : ﴿وَاللّٰهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾ ؛ أي يحفظ عليهم ما يفترون من أمرك ، وقيل : ما يسرّون من النفاق . قوله تعالى : ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ؛ أي لا تعاقبهم يا محمّد واستر عليهم إلى أن يستقيم أمر الإسلام ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ ؛ أي ثق

بالله وفوض أمرك إليه ، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (٨١) ؛ أي حافظا ، والوكيل : هو العالم بما يفوض إليه من التدبير .

قوله عز وجل : ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ ؛ أي أفلا يتفكرون في القرآن أنه يشبه بعضه بعضا ويصدق بعضه بعضا ، وأنّ أحدا من الخلائق لا يقدر على مثله ، فيعلمون أنه حقّ ويعلمون أنه من عند الله ، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (٨٢) ؛ أي تعارضا وتباينا وبعضه بليغا وبعضه ساقطا .

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ ؛ يعني المنافقين كانوا إذا أتاهم خبر من أمر السرايا الذين بعثهم رسول الله ﷺ من ظفر ودولة وغنيمة ؛ أو أتاهم عنهم خبر نكبة أو هزيمة أفشوا ذلك الخبر ، وأظهروه قبل أن يحدث به رسول الله ﷺ ليحذر بخبر الظفر من ينبغي أن يحذر من الكفار ويقوى بخبر هزيمة المسلمين قلب من كان يبتغي نكبة المسلمين منهم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية .

ومعناه : إذا جاء المنافقين ﴿أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ﴾ ؛ يعني الغنيمة والفتح ، ﴿أَوْ الْخَوْفِ﴾ أي الهزيمة والقتل ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ ؛ أي أشاعوه وأفشوه ، ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ ؛ أي لم يتحدثوا به ولم يفشوه حتى يكون النبي ﷺ هو الذي يتحدث به . والمعنى : لو تركوا أمر السرايا والعسكر إلى النبي ﷺ وإلى أولي الأمر من المؤمنين وهم : أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وأكابر الصحابة حتى يكونوا هم الذين يفشونه ، ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ ؛ يطلبون الخبر ويستخبرونه من النبي ﷺ وأكابر الصحابة أن ذلك الخبر صحيح أم لا .

قال الكلبي : ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ أي يتبعونه . وقال عكرمة : (يسألون عنه ؛ أي لو تركوا إذاعته حتى يتحدث به النبي ﷺ لعلمه الذين يسألون عنه) . وقال القتيبي : (لعلمه الذين يستخرجونه ، يقال : استنبطت الماء إذا أخرجته) .

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ ؛ أي لو لا ما أنزل الله عليكم من القرآن ، وبين لكم الآيات على لسان نبيه ﷺ ، ﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٨٣) ؛ أي كان أقلكم ينجوا من الكفر ، والمراد بالفضل ها هنا النبي ﷺ

والقرآن ، وقيل : في الآية تقديم وتأخير ؛ معناه : أذاعوا به إلا قليلا من الخبر لم يذيعوه ، أو قليلا من المنافقين لم يذيعوه .

قوله تعالى : ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ ؛ وذلك أنّ رسول الله ﷺ لما التقى هو وأبو سفيان يوم أحد وكان من أمرهم ما كان ، ورجع أبو سفيان إلى مكة وواعده رسول الله ﷺ بدر الصغرى في ذي القعدة ، فلما بلغ النبي ﷺ الميعاد ، قال للناس : اخرجوا إلى العدو ، فكرهوا ذلك كراهة شديدة أو بعضهم ، فأنزل الله هذه الآية ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي لا تدع بجهد العدو ولو وحدك .

وقيل : لا تؤاخذ بفعل غيرك ، وإنما تؤاخذ بفعل نفسك وليس عليك ذنب غيرك ، ﴿وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ على القتال لعلّ الله أن يكفّ عنك قتال الكفار ، وعسى من الله واجب ؛ لأنه في اللغة الإطماع ، وإطماع الكريم لا يكون إلا إنجازا .

والفاء في قوله : ﴿فَقَاتِلْ﴾ جواب عن قوله : ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فقاتل وحرّض المؤمنين على القتال ؛ أي حرّضهم على القتال ورغبهم فيه . فتناقلوا ولم يخرجوا معه ؛ فخرج رسول الله ﷺ في سبعين راكبا حتى أتى بدر الصغرى ؛ فكفاهم الله بأس العدو ولم يوافقهم أبو سفيان ؛ ولم يكن قتال يومئذ ، فرجع رسول الله ﷺ وأصحابه ، فذلك قوله تعالى : ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ؛ أي قتال المشركين وصولتهم ، ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنَكِيلًا﴾ (٨٤) ؛ أي عقوبة .

قوله عز وجل : ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ﴾ ؛ أي من يصلح بين اثنين يكن له أجر وثواب من ذلك الإصلاح ، ومن يمشي بالغيبة والتّهمة له حظّ من وزرها وعقوبتها ، هكذا روي عن ابن عباس ، وقيل : معناه : من يوحد ويأمر بالتوحيد يكن له أجر من ذلك ، ومن يشرك ويأمر بالشّرك يكن له وزر من ذلك . ويقال : الشّفاعاة الحسنة هي للمؤمنين ، والشّفاعاة السيّئة الدعاء عليهم ، فإنّ اليهود كانوا يدعون على المؤمنين فتوعدهم الله بذلك .

قوله تعالى : ﴿كَفَلٌ مِنْهَا﴾ ؛ قال ابن عباس وقتادة : (الكفل : الإثم والوزر) ^(١).
وقال الفراء وأبو عبيد : (الكفل : الحظّ والتّصيب).

قوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا (٨٥)﴾ ؛ قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس : (مقيتا أي مقتدرا مجازيا بالحسنة والسيئة) ، قال الشاعر ^(٢) :
وذي ضعن كففت النّفس عنه وكنيت على مساءته مقيتا
أي مقتدرا.

وقال الزجاج : (المقيت : الحفيظ). قال الشاعر ^(٣) :
ألي الفضل أم عليّ إذا حو سبت أنّي على الحساب مقيت
وقال مجاهد : (المقيت الشاهد) ^(٤). وقال الفراء : (المقيت الذي يعطي كلّ إنسان قوته). وجاء في الحديث : [كفى بالمرء إثما أن يضيّع من يقوت . أو يقيت] ^(٥).
قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِذَا حَيَّيْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾ ؛ قال ابن عباس :
(أراد بالتّحيّة السّلام ؛ أي إذا سلّم عليكم أحد فأجيبوا بتحيّة أحسن منها ؛ وهو أن تزيدوا في التّحيّة فتقولوا : وعليك السّلام ورحمة الله وبركاته ، يحيي بذلك المسلم عليه ، والملكين الحافظين معه بأبلغ التّحيّة).
قوله تعالى : ﴿أَوْ رُدُّوها﴾ معناه : وأجيبوا بمثل الذي سلّم عليكم. وقال بعضهم :
معناه : وإذا حيّيتم بتحيّة ؛ أي إذا أهدي إليكم هدية فكافئوا بأفضل منها أو مثلها ؛ لأن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٩٢٥).

(٢) البيت في اللسان : (قوت) ، نسبه إلى الزبير بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ . وفي المخطوط : (وذي ضعن كففت الضعن) وصححناه كما في الشواهد الشعرية للمفسرين.

(٣) البيت للسّمؤال بن عديّاء الأزدي اليهودي (؟؟ . ٦٤ ق. ه).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٧٣٠).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير : الحديث (١٣٤١٤). وأبو داود في السنن : كتاب الزكاة : باب في صلة الرحم : الحديث (١٦٩٢). وفي الإحسان صحيح ابن حبان : كتاب الرضاع : الحديث (٤٢٤٠) بإسناد صحيح.

التحيّة في اللغة الملك ، وكانوا يقولون قبل الإسلام : حيّاك الله ؛ أي ملّكك الله ، ثم أبدلوا بهذا اللفظ بالسّلام بعد الإسلام ، وأقيم السلام مقام قولهم : حيّاك الله. قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا (٨٦)﴾ ؛ أي مجازيا يعطي كلّ شيء من العلم والحفظ والجزاء مقدارا يحسبه ؛ أي يكفيه ، يقال : حسبك هذا ؛ أي اكتف به ، وقوله تعالى : ﴿عَطَاءٌ حِسَابًا﴾^(١) أي كافيا.

قوله تعالى : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ؛ أي لا إله في الأرض وفي السّماء غيره ، واللام في ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ لام أنفسهم ، كأنه قال الله : يجمعكم في الحياة والموت في قبوركم ، إلى يوم القيامة لا ريب فيه ؛ أي لا شكّ فيه أنه كائن لا محالة. قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا (٨٧)﴾ ؛ استفهام بمعنى النّفي ، ليس أحد أوفى من الله تعالى وعدا ولا أصدق منه قولاً ، ولا صادقا إلّا ويوجد غيره على خلاف مخبره وقتا من الأوقات^(٢) إلّا الله عزّ وجلّ ؛ فمن أصدق من الله حديثا.

قوله عزّ وجلّ : ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ ؛ قال ابن هشام : (هاجر أناس من قريش فقدموا على رسول الله ﷺ المدينة فأسلموا ، ثمّ ندموا على ذلك وأرادوا الرجعة ، فقال بعضهم لبعض : كيف نخرج؟ قالوا : نخرج كهياة المتنزهين ، فقالوا للمسلمين : إنّنا قد اجتوينا المدينة فنخرج ونتنزه. أي نتفسّح. فصدّقوهم ، فخرجوا فجعلوا يباعدون قليلا حتّى بعدوا ، ثمّ أسرعوا في السّير إلى مكّة حتّى لحقوا بها ، وكتبوا إلى رسول الله ﷺ : أنّا على ما فارقناكم عليه من التّصديق ، ولكنّا اشتقنا إلى أرضنا واجتوينا المدينة.

ثمّ أتهمّ أرادوا أن يخرجوا في تجارتهم إلى الشّام ، فاستبضعهم أهل مكّة وقالوا : أنتم على دين محمّد ، فإن لقوكم فلا بأس عليكم منهم. فخرجوا من مكّة

(١) النبأ / ٣٦.

(٢) في المحرر الوجيز : ص ٤٦٢ ؛ قال ابن عطية : (والصدق في حقيقته أن يكون ما يجري على لسان المخبر موافقا لما في قلبه ، وللأمر المخبر عنه في وجوده).

متوجّهين إلى الشام ، فبلغ ذلك المسلمين ، فقالت طائفة منهم : ما يمنعنا أن نخرج إلى هؤلاء الذين رغبوا عن ديننا وتركوه ، نخرج إليهم فنقتلهم ونأخذ ما معهم ، وقالت طائفة : كيف نقتل قوما على دينكم ، وكان بحضرة رسول الله ﷺ وهو ساكت لا ينهي أحد الفريقين . فأنزل الله تعالى هذه الآية والتي بعدها يبيّن لرسول الله ﷺ شأنهم ^(١) .

ومعناها : فما لكم من هؤلاء المنافقين حتى صرتم في أمرهم فرقتين من محلّ لأموالهم ومحرم ، ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ ؛ أي ردّهم إلى كفرهم وضلالتهم بما كسبوا من أعمالهم السيئة ، ونفاقهم وخبث نياتهم ، وانتصاب (فتنين) على الحال ؛ يقال : ما لك قائما ؛ أي لم قمت في هذه الحالة ، وقيل : على خبر (صار) .

قوله تعالى : ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ ؛ أي تريدون يا معشر المخلصين أن ترشدوا من خذله الله عن دينه وحجّته ، وقيل : معناه : أتقولون إنّ هؤلاء مهتدون ، ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (٨٨)﴾ ؛ أي لن تجد له هاديا ، وقيل : لن تجد له طريقا إلى الهدى . وقرأ عبد الله وأبيّ : (والله ركّسهم) بالتشديد .

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ ؛ أي تمّنى المنافقون والكفار أن تكفروا أنتم بمحمّد ﷺ والقرآن كما كفروا ، فتكونوا أنتم سواء في الكفر ، ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ ؛ أي أحبّاء ، ﴿حَتَّىٰ يَهْجُرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ؛ في طاعة الله ، ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ ، فإن أعرضوا عن الإيمان والهجرة فأسروهم ، ﴿فَاحْذَرُوهُمْ وَأَقِمْوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ ، في الحلّ والحرم ، ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (٨٩)﴾ ؛ أي حبيبا في العون والنصرة .

وهذه الآية محمولة على حال ما كانت الهجرة فرضا كما قال ﷺ : [أنا بريء من كلّ مسلم أقام بين أظهر المشركين] ^(٢) ثم نسخ ذلك يوم فتح مكّة كما روى ابن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٩٥٠) عن مجاهد .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير : ج ٢ ص ٣٠٢ : الحديث (٢٢٦١ و ٢٢٦٢) عن جرير بن عبد الله البجلي ، والحديث (٢٢٦٤) وفيه قال : يا رسول الله : ولم؟ قال : [لا تراعى ناراهما] . وفي

عبّاس قال : قال رسول الله ﷺ يوم الفتح : [لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية ، وإن استنفرتم فانفروا]^(١).

وقوله تعالى : ﴿فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ لم يدخل جواب التّمتّي ؛ لأن جوابه بالفاء منصوب ، وإنّما أراد العطف على معنى : ودّوا لو تكفرون وودّوا لو تكونوا سواء ، مثل قوله : ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾^(٢) أي ودّوا لو تدهن وودّوا لو تدهنون ، ومثله ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ﴾^(٣) أي وودّوا لو تميلون.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ ؛ هذا استثناء لمن اتّصل من الكفار بقوم بينهم وبين المسلمين ميثاق ، قال ابن عبّاس : (أراد بالقوم الأسلميين ، وادع رسول الله ﷺ أبا بردة هلال بن عويمر الأسلمي وأصحابه على أن لا يعينوه ولا يعينوا عليه ، فمن وصل إليهم ولحق بهم بالأنساب أو بالولاء) يعني : لجأ أحد من الكفار في عهد الأسلميين على حسب ما كان بين يدي رسول الله ﷺ وبين قريش من المودعة^(٤) ؛ فدخلت خزاعة في عهد النبي ﷺ ، ودخلت بنو كنانة في عهد قريش^(٥).

ج ٤ ص ١١٤ : الحديث (٣٨٣٦) عن خالد بن الوليد. وفي مجمع الزوائد : ج ٥ ص ٢٥٣ ؛ قال الهيثمي : «رجاله ثقات».

(١) أخرجه الطبراني في الكبير : ج ١٠ ص ٣٣٩ : الحديث (١٠٨٤٣ و ١٠٩٤٤). والإمام عبد الرزاق في المصنف : الحديث (٩٧١٣) ، وإسناده صحيح وأخرجه الشيخان.

(٢) القلم / ٩ .

(٣) النساء / ١٠٢ .

(٤) في المخطوط : (المودعة) وهو قريب ، والصحيح : المودعة.

(٥) في لباب النقول : ص ٧٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عبّاس». وعن قصة المودعة قال : «وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن الحسن عن سراقه بن مالك المدلجي حدّثهم ... وذكره». وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٦١٣ ؛ قال : «وأخرجه ابن أبي شيبه وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن الحسن عن سراقه بن مالك حدّثهم ...».

قوله تعالى : ﴿أَوْ جَاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ ؛ معناه : ويصلون إلى قوم جأؤكم ضاقت صدورهم أن يقاتلوكم مع قومهم ، ﴿أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾ ؛ معكم وهم بنو مدلج ، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ لسلط قوم هلال بن عويمر ، وبني مدلج عليكم ، ﴿فَلَقَاتِلُوكُمْ﴾ ؛ كما قتلتموهم ظالمين لهم ، ﴿فَإِنْ اغْتَرَزُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾ ؛ أي فإن تركوكم فلم يقاتلوكم مع قومهم ، واستسلموا أو خضعوا بالصلح والوفاء ، ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا (٩٠)﴾ ؛ أي حجة في القتال وقال أهل النحو : معنى ﴿أَوْ جَاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ أي حصرت. و ﴿حَصِرَتْ﴾ لا يكون حالا إلا بعد (١) ؛ قالوا : ويجوز أن يكون ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ خبرا بعد خبر ؛ كأنه قال : أو جأؤكم ، ثم أخبر بعد فقال : ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾. وفي الشواذ : (أو جأؤكم حصرة صدورهم) (٢).

وأما اللام في ﴿لَسَلَّطَهُمْ﴾ فجواب ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ ، واللام في ﴿فَلَقَاتِلُوكُمْ﴾ للبدلية ، والفاء فاء عطف بمنزلة الواو .

وقد روي عن عطاء عن ابن عباس : (أنّ هذه الآية منسوخة بقوله ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ بآية السيف ؛ هي معاهدة المشركين وموادعتهم منسوخة بقوله : ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ (٣) (٤). ولأن الله تعالى أعزّ الإسلام

(١) هكذا في المخطوط. وعلى ما يبدو أنه أراد : أن (حصرت) حال من فاعل (جأؤكم) ، وإذا وقعت الحال فعلا ماضيا ، الراجح أنه لا يحتاج إلى (قد) لكثرة ما جاء منه ، فعلى هذا لا تضر (قد) قبل (حصرت). ومن اشترط ذلك قدرها هنا ، فيكون تقدير عبارة المصنف ﷺ : «أي حصرت ، وحصرت لا يكون حالا إلا بعد (قد)». حيث ذهب المصنف ﷺ إلى أن الحال إذا وقع فعلا ماضيا يحتاج إلى اقترانه ب (قد). وفي هذا خلاف ، الراجح فيه ما تقدم أنه لا يحتاج إلى (قد) لكثرة ما جاء منه. والله أعلم.

(٢) حصرة على وزن نبقة ، وهي قراءة تؤيد كون (حصرت) حالا ، ونقلها المهدوي عن عاصم في رواية حفص ، وروي عن الحسن أيضا (حصرات) و (حاصرات). وفي هذا خلاف طويل ، وما ينبغي. ينظر : الباب في علوم الكتاب : ج ٦ ص ٥٥٣ . ٥٥٤ .

(٣) التوبة / ٥ .

(٤) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٦١٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس. وقال : أخرجه أبو داود في ناسخه وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال : [نسختها براءة]». وفي جامع البيان : النص (٧٩٧٠ و ٧٩٧١) عن قتادة ، وفي النص (٧٩٧٢) عن ابن زيد.

وأهله ؛ فلا يقبل من مشركي العرب إلّا الإسلام أو السيّف بهذه الآية ، وقد أمرنا الله تعالى في أهل الكتاب بقتالهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية بقوله تعالى : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(١) فلا يجوز مداينة الكفار وترك أحدهم على الكفر من غير جزية إذا كان بالمسلمين قوّة على القتال ، وأما إذا عجزوا عن مقاومتهم وخافوا على أنفسهم وذرائعهم جاز لهم مهادنة العدو من غير جزية يؤدّونها إليهم ؛ لأن حظر المهادنة كان لسبب القوّة ؛ فإذا زال السبب زال الحظر.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ﴾ ؛ معناه : ستجدون قوما آخرين يريدون أن يأمنوكم ، أي يظهرون لكم الصّلاح ، يريدون أن يأمنوكم بكلمة التّوحيد ، يظهرونها لكم ، ﴿وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ ؛ أي ويأمنوا من قومهم بالكفر في السرّ ، ﴿كَلِمًا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ ؛ كلّما دعوا إلى الكفر رجعوا فيه.

قال ابن عبّاس : (هم أسد وغطفان ؛ كانوا حاضري المدينة ، وكانا يتكلّمان بالإسلام وهما غير مسلمين ، وكان الرّجل منهم يقول له قومه : بماذا آمنت؟ ولماذا أسلمت؟ فيقول : آمنت بربّ العود ، وربّ العقرب وربّ الخنفساء. يريدون به الاستهزاء ، فإذا لقوا محمّدا ﷺ وأصحابه قالوا : إنّنا على دينكم ؛ وأظهروا الإسلام ، فأطلع الله نبيّه ﷺ والمؤمنين على ذلك بهذه الآية)^(٢).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْزِلُوا عَنْكُمُ وَإِلَيْكُمْ السَّلَامُ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ﴾ ؛ أي فان لم يتركوا قتالكم ولم يستدعوا لكم في الصّلاح ، ولم يمنعوا أيديهم عن قتالكم ، ﴿فَخَذُواهُمْ﴾ ؛ أي أسروهم ، ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ ؛

(١) التوبة / ٢٩ .

(٢) في اللباب في علوم الكتاب : ج ٦ ص ٥٥٦ ؛ قال : «قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ... وذكره». وفي المخطوط : (آمنت بهذا العود ، وبهذه العقرب ، وبهذه الخنفساء) وأظنه تصحيفا ، وصححناه كما في اللباب. وأخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان : النص (٧٩٧٤) من طريق آخر ؛ قال : «وذلك أن الرجل كان يوجد قد تكلم بالإسلام ، فيقرب إلى العود والحجر والعقرب والخنفساء ، فيقول المشركون لذلك المتكلم بالإسلام : قل هذا ربي ، للخنفساء والعقرب!» ولعل بهذه الرواية تتضح عبارة الإمام الطبراني فيما ذكره. والله أعلم.

أي حيث وجدتموهم ، ﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (٩١)﴾ ؛ أي أهل هذه الصفة جعلنا لكم عليهم حجة ظاهرة بالقتال معهم ، قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ أي ما كان لمؤمن في حكم الله أن يقتل مؤمنا بغير حق إلا أن يكون وقوع القتل منه على وجه الخطأ ، وهو ألا يكون قاصدا قتله فيكون مرفوع الإثم والعقاب .

واختلف المفسرون فيمن نزلت هذه الآية ؛ قال ابن مسعود : (في عيَّاش بن ربيعة المخزومي ؛ أتى رسول الله ﷺ بمكة قبل أن يهاجر إلى المدينة فأسلم معه ، فخاف أن يعلم أهله بإسلامه ، فخرج هاربا إلى المدينة ؛ فاختم في جبل من جبالها ؛ فجزعت أمه جزعا شديدا حين بلغها إسلامه وخروجه إلى المدينة ؛ فقالت لأبيها الحريث ^(١) وأبي جهل بن هشام . وهما أخواه لأمه . : والله لا يظلني سقف ولا أذوق طعاما ولا شرابا حتى تأتوني به ، فخرجنا في طلبه ، وخرج معهما الحرث بن زيد حتى أتيا المدينة ، فوجدا عيَّاشا في أطم . أي جبل . فقالا له : إنزل ؛ فإن أمك لم يأوها سقف بيت بعدك ، وقد حلفت لا تأكل طعاما ولا تشرب شرابا حتى ترجع إليها ، ولك علينا ألا نكرهك على شيء ؛ ولا نحول بينك وبين دينك ، فحلفوا له على ذلك فنزل إليهم ، فأوثقوه بنسعة ^(٢) ثم جلده كل واحد منهما مائة جلدة .

ثم قدموا به على أمه ، فلما أتاها قالت له : والله لا أحلك من وثاقلك حتى تكفر بالذي آمنت به ، ثم تركوه مطروحا موثوقا في الشمس ما شاء الله ، ثم أعطاهم الذي أرادوا ، فأتاه الحريث بن زيد ، فقال له : يا عيَّاش ؛ هذا الذي كنت عليه ، فو الله لئن كان الهدى لقد تركت الهدى ، ولئن كان ضلالة لقد كنت عليها ، فغضب عيَّاش من مقالته ، قال : والله لا ألقاك خاليا إلا قتلتك .

ثم إن عيَّاشا أسلم بعد ذلك ، وهاجر إلى رسول الله ﷺ في المدينة ، ثم أسلم بعد ذلك الحريث بن زيد وهاجر إلى المدينة ، ولم يعلم عيَّاش بإسلامه ، فبينما عيَّاش يسير بظهر قباء إذ لقي الحريث بن زيد فقتله ، فقال الناس : ويحك يا عيَّاش !

(١) ينظر ترجمته في الاستيعاب : الرقم (٥٢١) .

(٢) النسعة . بالكسر . : سير مضفور ، يجعل زماما للبعير وغيره .

إنّه قد أسلم ، فرجع عيَّاش إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ؛ قد كان من أمري وأمر الحريث ما علمت ؛ وإني لم أعلم بإسلامه حتى قتلته ^(١) ، فنزل قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾ ؛ أي ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا البتّة إلا خطأ ولا عمدا بحال ، لكن إن قتلته خطأ على غير قصد ، أو قتلته على ظنّ أنه مباح الدّم فعليه عتق رقبة مؤمنة في ماله ، وعليه وعلى عاقلته تسليم دية كاملة إلى أولياء المقتول ، ويكون القاتل كواحد من العاقلة ، وإذا لم يكن له عاقلة كانت الدية في بيت المال في ثلاث سنين. قوله تعالى : ﴿إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾ ؛ معناه : إلّا أن يتصدّق أولياء المقتول ، فيتركوا الدية ويعفوا.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ ؛ أي إن كان المقتول خطأ من قوم حرب لكم ، فقتل في دار الحرب وهو مؤمن أسلم في دار الحرب ولم يهاجر حتى قتل ، فعلى قاتله عتق رقبة مؤمنة ، ولم يذكر الدية لأن دم المقتول لا قيمة له ، إذ لم يحز نفسه بدار الإسلام ، وليس هو في صلح المسلمين. وقيل : إنّما لم يذكر الدية ؛ لئلاّ يسلم إلى أهل الحرب دية فيقوون بها علينا ، وهذا القول يقتضي أنّ الدية واجبة ، إلّا أنّها لا تسلم إليهم. وفي وجوب هذه الدية خلاف بين العلماء.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ ؛ أي إن كان المقتول خطأ من قوم بينكم وبينهم عهد أو صلح ، فعلى القاتل وعاقلته تسليم دية كاملة إلى أولياء المقتول ،

(١) في اللباب في علوم الكتاب : ج ٦ ص ٥٥٩. وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٩٨٣) عن مجاهد ، وفي النص (٧٩٨٤) عن عكرمة ، وفي النص (٧٩٨٥) عن السدي مختصرا ومرسلا. وفي السيرة النبوية لابن هشام : ج ٢ ص ١٢٠ ؛ قال ابن هشام : «إن رسول الله ﷺ قال وهو بالمدينة : [من لي بعيّاش بن أبي ربيعة ، وهشام بن العاص؟ فقال الوليد بن الوليد : (أنا لك يا رسول الله بهما) فخرج إلى مكّة ، فدخلها مستخفيا ؛ ...» وذكر أنه أنقذهما وذكر قصّة سيفه وإصبعه ولم يذكر أن عيَّاش ارتدّ وأسلم. وينظر أيضا : الروض الأنف في تفسير سيرة ابن هشام للسهيلي : ج ٢ ص ٣٠١.

وعلى القاتل عتق رقبة مؤمنة. والفائدة في إعادة ذكر المؤمنة : أنه لو لم يعد ذكرها لكان يتوهم متوهم أنه لما وجب في المؤمن رقبة في مثل صفته تجب أيضا في قتل الكافر رقبة في مثل صفة المقتول.

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ ؛ أي من لم يجد رقبة مؤمنة ، فعليه صيام شهرين متوالين لا يفصل بين صيامهما. وقوله تعالى : ﴿تُوبَةُ مِنَ اللَّهِ﴾ ؛ أي اعملوا ما أمركم الله به للتوبة يتوب الله عليكم ، وهذا نصب على ما يقال : فعلت كذا حذرا من الشراء.

وإنما سميت الكفارة توبة ؛ لأن قاتل الخطأ كان عاصيا في سبب القتل من حيث إنه لم يحترز ، وإن لم يكن عاصيا في نفس القتل. ويقال : معنى التوبة : التوسعة والتخفيف من الله. قوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (٩٢)﴾ ؛ أي عليم بكل شيء حكيم بما يأمركم به من الدية والكفارة ، وقال بعضهم : نزلت الآية في أبي الدرداء حين قتل راعيا خطأ^(١).

قوله عز وجل : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت في مقيس بن خبابه ؛ وجد أخاه قتيلا في بني النجار ؛ فأتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك ، فأرسل معه رجلا من بني فهر ، وقال له : [إئت بني النجار فأقرئهم مني السلام ؛ وقل لهم : رسول الله ﷺ يأمركم إن علمتم قاتل هشام أن تدفعوه إلى مقيس يقتص منه ، وإن لم تعلموا له قاتلا أن تدفعوا إليه دية] فأبلغهم الفهري ذلك ، فقالوا : سمعنا وطاعة لله ولرسوله ؛ والله ما نعلم له قاتلا ؛ ولكننا نؤدي دية ، فأعطوه مائة من الإبل ، وانصرفا راجعين نحو المدينة وبينهما وبين المدينة قريب ، فوسوس الشيطان إلى مقيس وقال له : أي سبب صنعت بقبول دية أخيك فتكون عليك سبة ، أقتل الذي معك تكون نفس مكان نفس وفضل الدية ، فرمى الفهري بصخرة فشدخ رأسه فقتله ، ثم ركب بعيرا منهما وساق بقيتها راجعا إلى مكة كافرا ، وجعل يقول :

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٧٩٨٦) عن ابن زيد.

قتلت به فهرا وحملت عقله سراة بني النجار وأرباب فارع
فأدركت ثأري واضطجعت موسدا وكننت إلى الأوثان أول راجع
فنزلت هذه الآية ، وقتل مقيس يوم فتح مكة^(١).

ومعناها : ومن يقتل مؤمنا متعمدا في قتله مستحلا له فجزاؤه جهنم خالدا فيها
باستحلاله له وارتداده عن إسلامه ، ﴿وَعَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ ؛ بقتله غير قاتل أخيه ،
﴿وَلَعَنَهُ﴾ ؛ أي باعده من رحمته ، ﴿وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا (٩٣)﴾ ؛ بجرأته على الله بقتل
نفس بغير حق.

واختلف الناس في حكم هذه الآية ، قالت الخوارج والمعتزلة : (إنها في المؤمن إذا قتل
مؤمنا ، وهذا الوعيد لاحق به). وقالت المرجئة : (إنها نزلت في كافر قتل مؤمنا ، فأما المؤمن
إذا قتل مؤمنا فإنه لا يخلد في النار)^(٢).

وقالت طائفة من أصحاب الحديث : كل مؤمن قتل مؤمنا فهو خالد في النار غير
مؤبد يخرج بشفاعة الشافعين ، وزعمت : أنه لا توبة لمن قتل مؤمنا متعمدا.

والصحيح : أن المؤمن إذا قتل مؤمنا متعمدا لا يكفر بذلك ولا يخرج من الإيمان ؛ إلا
إذا فعل ذلك مستحلا له ، فإن أقيد بمن^(٣) قتله فذلك كفارة له ، وإن كان تائبا من ذلك
ولم يكن معادا كانت التوبة أيضا كفارة له ، فإن مات بلا توبة ولا قود فأمره إلى الله ؛ إن
شاء غفر له وإن شاء عذبه على فعله ثم يخرج به بعد ذلك إلى الجنة

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٦٢٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ، وقال :
وأخرج البيهقي في شعب الإيمان من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس مثله سواء». وفي تاريخ الطبري :
ج ٢ ص ١١٠ ذكره ، وفي ص ١٦٠ ذكر الخبر عن فتح مكة حتى قال : «وكان رسول الله ﷺ قد عهد إلى
أمرائه حين أمرهم أن يدخلوا مكة ، أن لا يقتلوا أحدا إلا من قاتلهم ؛ إلا أنه قد عقد في نفر ستمهم ، أمر بقتلهم
وإن وجدوا تحت أستار الكعبة ، منهم وأما مقيس بن صباة فقتله غيلة بن عبد الله ، رجل من قومه». وفي
الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٣٣٣. وفي أسباب النزول للواحدي : ص ١١٤ . ١١٥ .

(٢) في المخطوط : (لا يخلد في النهار) وهو تصحيف.

(٣) في المخطوط : (فإن أقيد ظن).

التي وعده بإيمانه ؛ لأنّ الله تعالى لا يخلف الميعاد ، وترك المجازاة بالوعيد يكون منه تفضّلا ، وترك المجازاة بالوعد يكون خلفا ، تعالى الله عن الخلف علوا كبيرا .

والدليل على أنّ المؤمن لا يصير بقتله المؤمن كافرا ، ولا خارجا عن الإيمان قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ ولا يكون القصاص إلّا في قتل العمد ، فبينما هم مؤمنين وآخى بينهم بقوله ﴿فَمَنْ غُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾^(١) ولم يرد به إلّا الأخوة في الإيمان ، والكافر لا يكون أخا للمؤمن ، ثم قال : ﴿ذَلِكَ خَفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ ولا يجعل ذلك للكافر ، ثم أوجب على المعتدي بعد ذلك عذابا أليما لقوله تعالى : ﴿فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ولم يوقع الغضب ولا التخليد في النار ولا يسمّى هذا العذاب نارا ، والعذاب قد يكون نارا ، وقد يكون غيرها في الدنيا ، قال الله تعالى : ﴿يَعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾^(٢) يعني القتل والأسر ، ولو كان القتل يخرجهم من الإيمان لما خاطبهم بقوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ، وقال تعالى : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾^(٣) الآية واقتتلهم على وجه العمد .

وروي : أنّ مؤمنا قتل مؤمنا على عهد رسول الله ﷺ فلم يأمر القاتل بالإيمان ، ولو كان كافرا لأمره أولا بالإيمان ، وقال لطالب الدّم : [أتعفو؟] قال : لا ، قال : [أتأخذ الدّية؟] قال : لا ، فأمر بقتله ، ثم أعاد عليه مرّتين أو ثلاثا حتّى قبل الدّية^(٤) ، ولم يحكم عليه بالكفر ، فلو كان ذلك كفرا لبّنه رسول الله ﷺ ؛ لأن ذلك كان ردّة تحرم بها زوجته عليه ، ولم يجز على رسول الله ﷺ الإغفال عنه ؛ لأنّه النّاصح الشّفيق المنعوت بالتأديب والتعليم .

(١) البقرة / ١٧٨ .

(٢) التوبة / ١٤ .

(٣) الحجرات / ٩ .

(٤) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الديات : باب الإمام يأمر بالعفو : الحديث (٤٤٩٩) عن وائل ابن حجر . والنسائي في السنن الصغرى : كتاب القسامة : باب ذكر اختلاف الناقلين بخبر علقمة ابن وائل فيه : ج ٨ ص ١٤ .

ودليل آخر أن القاتل لا يصير كافرا : هو أنّ الكفر والجحود والإباء والشرك إضافة ، والقاتل لم يحدد ولم يَأْب قبول الفرائض ، ولا أضاف إلى الله تعالى شريكا ، ولو جاز أن يكون كافرا ولم يَأْت بالكفر لجاز أن يكون مؤمنا من لم يَأْت بالإيمان .

قال : تعلّقت الخوارج والمعتزلة بهذه الآية ؛ وقالوا : إنّ المؤمن إذا قتل مؤمنا متعمدا يبقى في النار مؤبدا ؛ لأن الله تعالى قال ﴿ خَالِدًا فِيهَا ﴾ . يقال لهم : إنّ هذه الآية نزلت في كافر قتل مؤمنا متعمدا وقد ذكرنا القصّة فيه ، وسياق الآية يدلّ عليه ؛ وروايات المفسرين تدلّ على أنّها لو سلّمنا بأنّها نزلت في مؤمن قتل مؤمنا فإنّا نقول لهم : لو قتلتم إنّ الخلود التأييد فأخبرونا عن قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ ﴾ ^(١) هنا في الدنيا ، فإن قتلتم : إنّّه أراد التأييد ؛ فالدنيا تزول وتفتى ، ومثله ﴿ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ ﴾ ^(٢) ، وقوله تعالى ﴿ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ ﴾ ^(٣) .

وإن قتلتم : لم يرد به التأييد ؛ وذلك القول منكم لا بدّ منه ؛ فقد ثبت أن معنى الخلود غير معنى التأييد ، وكذلك العرب تقول : لأدخلنّ فلانا في السّجن ، فإن قتلتم : المراد به التأييد ؛ فالسجن ينقطع ويفنى ويموت المسجون أو يخرج منه ، فإن قالوا : إنّ الله تعالى لما قال ﴿ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ ﴾ دلّ على كفره ؛ لأن الله تعالى لا يغضب إلّا على من كان كافرا ، قلنا : هذه الآية لا توجب عليه الغضب ؛ لأنّ معناه : ﴿ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ ، وجزاؤه أن يغضب الله عليه ويلعنه ، وما ذكره الله وجعله جزاء الشيء فليس يكون ذلك واجبا ؛ لأنه لو كان على الوجوب لكان كقوله : ﴿ وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمُ ﴾ ^(٤) وهي لغة العرب إذا قال القائل : جزاؤه كذا ؛ ثم لم يجازه لم يكن كاذبا ، وإذا قال : أجزيه ذلك ولم يفعل كان كاذبا ، فعلم أنّ بينهما فرقا واضحا .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ قال : [هي جزاؤه أن جازاه] ^(٥) . فإن قيل : قوله : ﴿ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾

(١) الأنبياء / ٣٤ .

(٢) الهمزة / ٣ .

(٣) الهمزة / ٣ .

(٤) الأنبياء / ٢٩ .

(٥) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الفتن : باب تعظيم قتل المؤمن : الحديث (٤٢٧٦) عن أبي مجلز . وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٦٢٧ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم وأبو القاسم بن

وَلَعَنَهُ من الأفعال الماضية ، ومتى قلتم إنّ المراد به : فجزاؤه ذلك أن جزاه كان من الأفعال المستقبلية؟ يقال لهم : قد يرد الخطاب باللفظ الماضي والمراد منه المستقبل كقوله تعالى **﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ﴾** ^(١) أي إلا أن آمنوا بالله ، ومثله كثير .

وأما قول من زعم : أنه لا توبة لمن قتل مؤمنا متعمدا ، فإنه مخالف للكتاب والسنة ، وذلك أن الله تعالى يغفر الذنوب جميعا ، وأمر بالتوبة منها ، فقال **عَزَّجَلَّ** **﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ﴾** ^(٢) ولم يفصل بين ذنب وذنب ، وإذا كان الله تعالى يقبل التوبة من الكفر فقبولها من القتل أولى ، وقال تعالى : **﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ...﴾** إلى قوله تعالى **﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾** الآية ^(٣) وقال إخوة يوسف : **﴿اقْتُلُوا يُوسُفَ﴾** ^(٤) ثم قالوا **﴿وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ﴾** أي تائبين . وسئل النبي ﷺ : أمن كل ذنب يقبل التوبة؟ قال : [نعم] .

ثم المقتول اذا اقتص منه الولي فذلك جزاؤه في الدنيا ، وفيما بين المقتول والقاتل الأحكام باقية في الآخرة ؛ لأن الولي وإن قتله فإنما أخذ حق نفسه ، وأما المقتول فلم يكن له في القصاص منفعة .

قوله **عَزَّجَلَّ** : **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾** ؛ قال ابن عباس : (نزلت في مرداس بن نهيك ؛ كان مسلما لم يسلم من قومه غيره ، فسمعوا بسريرة لرسول الله ﷺ تريدهم فهربوا كلهم ، وأقام الرجل في غنمه ؛ لأنه كان على دين المسلمين ، فلما رأى الخيل خاف أن يكونوا من غير أصحاب رسول الله

. بشران في أماليه بسند ضعيف عن أبي هريرة». وأخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٨٦٠١) ، وقال : «تفرد به محمد بن جامع». في لسان الميزان : ج ٥ ص ٩٩ : الترجمة (٣٤٠) ؛ قال ابن حجر : «محمد بن جامع البصري العطار ، قال ابن عدي : لا يتابع على أحاديثه ، وضعفه أبو يعلى» .

(١) البروج / ٨ .

(٢) النور / ٣١ .

(٣) الفرقان / ٦٧ .

(٤) يوسف / ٩ .

ﷺ ؛ فألجأ غنمه إلى عاقول من الجبل وهو العوج^(١) ، فلما سمعهم يكبرون عرف أنهم الصحابة ؛ فكبر ونزل وهو يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله ؛ السلام عليكم ، فغشاه أسامة بن زيد فقتله وساق غنمه ، وكان أمير السرية غالب بن فضالة الليثي ، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه الخبر ، فوجد رسول الله ﷺ من ذلك وجدا شديدا وقال : [قتلتموه إرادة ما معه] فأنزل الله هذه الآية ؛ فقرأها رسول الله ﷺ على أسامة فقال : يا رسول الله ؛ استغفر لي ، قال : [فكيف بلا إله إلا الله؟!] قال ذلك ثلاث مرّات ، ثم استغفر له بعد ثلاث مرّات ، وأمره أن يعتق رقبة^(٢) .

وعن الحسن : (أن أناسا من المسلمين لقوا أناسا من المشركين فحملوا عليهم ، فشدّ رجل منهم ومعه متاع ، فلما غشيه السيف قال : إني مسلم ، فكذبه ثم أوجر السنان وأخذ متاعه ، وكان والله قليلا ، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ .

قال جندب بن سفيان^(٣) : ولقد كنت عند رسول الله ﷺ حين جاء السيف ، وقال : يا رسول الله ؛ بينما نحن نطلب القوم وقد هزمهم الله تعالى إذ لحقت رجلا بالسيف ، فلما أحسّ السيف واقع به ، قال : إني مسلم ؛ إني مسلم ؛ فقتلته ، فقال رسول الله ﷺ : [قتلت مسلما!] قال : يا نبي الله ؛ إنّه قال ذلك متعوّذا ، فقال : [فهلّا شققت عن قلبه!] فنظرت أصادقا هو أم كاذبا] قال : لو شققت عن قلبه ما كان يعلمني ؛ هل قلبه إلا بضعة من لحم ، قال : [فأنت قتلته ؛ لا ما في قلبه علمت ؛ ولا لسانه صدّقت ؛ إنّما يعبر عنه لسانه] فقال : يا رسول الله ؛ استغفر لي ، قال : [لا أستغفر لك] قال : فما لبث القاتل أن مات فدفنوه ؛ فأصبح على ظهر الأرض إلى جانب قبره ، فعادوا فحفروا له وأمكنوا فدفنوه ؛ فأصبح على ظهر الأرض ثلاث مرّات ، فلما رأى ذلك قومه استحيوا وحزنوا وأخذوا برجله فألقوه في شعب من

(١) العوج من الأرض ما لا تستوي ، وهو الانعطاف فيما كان قائما. لسان العرب : مادة (عوج).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٠٨٠) عن قتادة ، والنص (٨٠٨١) عن السدي. وفي لباب النقول : ص ٧٧ . ٧٨ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه الثعلبي من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ... وذكره مختصرا» .

(٣) هو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي العلقي ، في الاستيعاب : ج ١ ص ٣٢٤ ؛ قال ابن عبد البر : (ومنهم من يقول : جندب بن سفيان ، ينسبونه إلى جدّه).

الشَّعَاب ، فقال ﷺ : [لا ؛ إِنَّهَا لَتَنْطَبِقُ عَلَى مَنْ هُوَ أَعْظَمُ جُرْماً مِنْهُ ، وَلَكِنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبَيِّنَ لَكُمْ حَرَمَةَ الدَّمِ]^(١).

ومعنى الآية : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا خَرَجْتُمْ مَسَافِرِينَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ؛ أَي مَيَّزُوا الْكَافِرَ مِنَ الْمُؤْمِنِ بِالْدَّلَائِلِ وَالْعَلَامَاتِ ، وَلَا تَعْجَلُوا بِالْقَتْلِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ ذَلِكَ. وَمَنْ قَرَأَ (فَتَبَيَّنُوا) بِالتَّاءِ فَمَعْنَاهُ : قَفُوا فِي أَمْرٍ مِنْ أَظْهَرَ لَكُمْ الْإِسْلَامَ وَلَا تَعْجَلُوا بِقَتْلِهِ ، ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾ ؛ أَي الْإِنْقِيَادَ وَالْمُتَابَعَةَ وَأَسْمِعْكُمْ كَلَامَ الْإِسْلَامِ ؛ ﴿لَسْتُ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ؛ فَتَقْتُلُوهُ وَتَطْلُبُونَ بَرْدَ إِسْلَامِهِ اسْتِغْنَامَ مَا مَعَهُ مِنَ الْمَالِ ، ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَاظٌ كَثِيرَةٌ﴾ ؛ يَظْهَرُكُمْ عَلَيْهَا ، وَيَبِيحُ لَكُمْ أَخْذَهَا.

وَمَنْ قَرَأَ (السَّلَامَ) بِالْأَلْفِ فَمَعْنَاهُ : لَا تَقُولُوا لِمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكُمْ ، وَدَعَاكُمْ لَسْتُ مُؤْمِناً ، وَالتَّسْلِيمُ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِسْلَامِ ، بِهِ يَتَعَارَفُ الْمُسْلِمُونَ ، وَبِهِ يَحْيِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ؛ يَعْنِي تَطْلُبُونَ بِذَلِكَ الْغَنَمَ وَالْغَنِيمَةَ وَسُلْبَهُ ، وَعَرَضُ الدُّنْيَا مَنَافِعُهَا وَمَتَاعُهَا. قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ ؛ أَي مِنْ قَبْلِ الْهَجْرَةِ تَأْمِنُونَ فِي قَوْمِكُمْ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ ؛ فَكَيْفَ تَخِيفُونَ وَتَقْتُلُونَ مَنْ قَالَهَا ، فَهَاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَخِيفُوا أَحَدٌ يَأْمَنُ بِمَا كَانُوا يَأْمِنُونَ بِمَثَلِهِ وَهُمْ فِي قَوْمِهِمْ. وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : كُنْتُمْ تَقْتُلُونَ وَتَتَوَخَّذُ أَمْوَالَكُمْ قَبْلَ الْهَجْرَةِ ، ﴿فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ بِتَوْفِيقِ الْإِيمَانِ وَالْهَجْرَةِ ، ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ ؛ وَلَا تَخِيفُوا أَحَدًا بِأَمْرٍ كُنْتُمْ تَأْمِنُونَ بِمَثَلِهِ ، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (٩٤) ؛ مِنْ الْقَتْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ خَبِيرًا.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ ؛ أَي لَا يَسْتَوِي فِي الْفَضْلِ وَالْثَوَابِ الْقَاعِدُونَ عَنِ الْجِهَادِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْأَصْحَاءِ ؛ الَّذِينَ لَا ضَرَرَ بِهِمْ مِنَ الْمَرَضِ وَالزَّمَانَةِ ؛ وَلَا عَذْرَ يَمْنَعُهُمْ مِنَ الْجِهَادِ ، ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ﴾ ؛ فِي طَاعَةِ اللَّهِ بِالْإِنْفَاقِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَالْخُرُوجِ بِأَنْفُسِهِمْ.

(١) فِي الدَّرِّ الْمُنْشُورِ : ج ٢ ص ٦٣٥ ؛ قَالَ السَّيُوطِيُّ : «أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي الدَّلَائِلِ». وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ : ج ٧ ص ١٢٧ - ١٢٨ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ.

روي : أنه نزل أولاً (لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) فجاء ابن أم مكتوم ورجل آخر معه وهما أعميان ، فقالا : يا رسول الله ؛ أمر الله بالجهاد وفضل المجاهدين على القاعدين ، وحالنا على ما ترى ، فهل لنا من رخصة؟ والله لو استطعنا لجاهدنا ، فأنزل الله ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ أي غير أولي الضرر في البصر ، فجعل لهم من الأجر ما للمجاهدين.

وروى ابن أبي ليلي ؛ قال : (لما نزل قوله ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال ابن أم مكتوم : اللهم أنزل عذري ، فنزل قوله ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ فوضعت بينهما ، وكان بعد ذلك يغزو ويقول : إدفعوا إليّ اللّواء ؛ ويقول : أقيموني بين الصّقين^(١).

وعن زيد بن ثابت قال : (كنت جالسا عند النّبي ﷺ وفخذه على فخذي ، وقد أملى عليّ قوله : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فعرض ابن أم مكتوم فثقلت فخذ رسول الله ﷺ على فخذه حتّى كادت تنحطم ، فنزل عليه ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾^(٢). ومن قرأ (غير أولي الضّرر) بالنصب فهو نصب على الاستثناء ، كأنه قال : إلّا أولي ، كما يقال : جاءني القوم غير زيد. ويجوز أن يكون على الحال ؛ أي لا يستوي القاعدون في حال صحتهم والمجاهدون ، وهذا كما يقال : جاءني زيد غير مريض ؛ أي صحيحا. ومن قرأ (غير) بالرفع ، فيجوز الرفع في استثناء الإثبات من النّفي ، ويجوز أن يكون (غير) صفة للقاعدين ، وإن كان أصل (غير) أن تكون صفة كما هو نكرة. المعنى : لا يستوي القاعدون الذي هم غير أولي الضّرر والمجاهدون في الفضل والثّواب ، وإن كانوا كلّهم مؤمنين.

واختار بعضهم قراءة الرفع ؛ لأنّ معنى الصّفة على لفظة (غير) أغلب من معنى الاستثناء ، واختار بعضهم قراءة النصب لأنّ قوله ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ نزل بعد

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٦٤٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن سعد وابن المنذر من طريق ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلي».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٠٩٤ و ٨٠٩٥).

قوله : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فيكون معنى الاستثناء به أليق.

قوله تعالى : ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ ؛ أي فضيلة ومنزلة ؛ ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ ؛ أي وكلا الفريقين المجاهد والقاعد وعدهم الله الحسنى يعني الجنة بالإيمان. وفي هذا دليل أنّ الجهاد فرض على الكفاية ؛ لأنه لو كان فرضا على الأعيان لم يجز أن يكون القاعد عنه موعود بالحسنى.

قوله تعالى : ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥)﴾ ؛ أي فضّل الله المجاهدين على القاعدين عن الجهاد بغير عذر ثوابا حسنا في الجنة ، فقوله تعالى : ﴿أَجْرًا﴾ نصب على التفسير. وقال الأخفش : (على المقدّر ؛ تقديره : أجرهم الله أجرا). والفائدة في تكرار لفظ التفضيل : أنّ في الأول بيان تفضيل من جاهد بالمال والنفس جميعا ؛ وفي آخر الآية بيان تفضيل المجاهد مطلقا ، ويدخل فيه المجاهد بالمال والنفس ، والمجاهد بالمال دون النفس ، وبالنفس دون المال.

قوله تعالى : ﴿دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ ؛ هذا بدل من قوله تعالى ﴿أَجْرًا﴾ أو صفة له ؛ وهو موضع نصب. وعن ابن محيريز أنه قال : (فضّل الله المجاهدين على القاعدين سبعين درجة ؛ بين كلّ درجتين مسيرة سبعين خريفا للجواد المضمر^(١)).

قوله : ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٩٦)﴾ ؛ أي غفورا لذنب من جاهد ، رحيمًا إذ ساوى في وعد الحسنى بين من له العذر وبين من جاهد.

فإن قيل : كيف ذكر التفضيل في هذه الآية بدرجات ، وفي الآية التي قبلها بدرجة؟ قلنا : قال بعضهم : أراد بذكر الدرجة في الآية الأولى : الفضيلة والكرامة في الدنيا ، وبذكر الدرجات درجات الجنة منال في التّعيم ، بعضها أعلى من بعض ، وذكر

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨١١٢).

المغفرة لبيان خلوص نعيمهم عن الكدر ، كما روي في الخبر : (أَنَّ اللَّهَ يَنْسِيهِمْ فِي الْجَنَّةِ مَا كَانَ مِنْهُمْ مِنَ الذَّنُوبِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى لَا يُلْحِقَهُمُ الْحَيَاءُ) ، وذكر الدرجة لبيان أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُمْ ذَلِكَ النِّفْعَ الْعَظِيمَ عَلَى جِهَةِ التَّعْمَةِ مَعَ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ مِنَ الْفَضْلِ بِالزِّيَادَةِ فِي التَّعْمَةِ. وقال بعضهم : أراد بالتفضيل في الدرجة في الآية الأولى تفضيل المجاهدين على القاعدين المعذورين ، وبالآية الثانية تفضيلهم على القاعدين الذين لا عذر لهم.

قوله عَزَّ وَجَلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت في قوم من أهل مكة تكلموا بالإسلام ولم يهاجروا . أي أظهروا الإسلام وأسرّوا التَّفَاقَ . فلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرَ خَرَجُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَلَمَّا رَأَوْا قَلَّةَ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا وَهْمٌ مَعَ الْمُشْرِكِينَ : غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينَهُمْ ، فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ فَضْرِبَ الْمَلَائِكَةِ وَجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ) ^(١) ، وقالت لهم : لماذا خرجتم مع المشركين وتركتم الهجرة؟! فكان سؤال الملائكة لهم بهذا على سبيل التَّقْرِيعِ.

ويجوز أن يكون معناه : فيم كنتم في المشركين أم في المسلمين؟ ﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ أي مقهورون في أرض مكة ، فأخرجونا معهم كارهين ، قالت الملائكة : ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً﴾ ؛ يعني أرض المدينة واسعة أمينة ، ﴿فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ ؛ أي إليها ، وتخرجوا من بين أظهر المشركين.

وقوله تعالى : ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ نصب على الحال بمعنى تتوفاهم الملائكة في حال ظلمهم لأنفسهم بالشرك والتَّفَاقَ ، والأصل (ظالمين) إلَّا أن النون حذفت استخفافاً وهي ثانية في المعنى ، فيكون هذا في معنى النكرة وإن أضيف إلى المعرفة ، كما في قوله تعالى : ﴿هَٰذَا بِأَلْغِ الْكُفْبَةِ﴾ ^(٢). وقوله تعالى : ﴿تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ أي تقبض أرواحهم عند الموت ، وإنما حذفت التاء الثانية لاجتماع التَّاءين.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨١١٤ و ٨١١٧).

(٢) المائدة / ٩٥.

قوله تعالى : ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ ؛ أي أهل هذه الصّفة مصيرهم ومنزلتهم جهنم ؛ ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا (٩٧)﴾ ؛ لمن صار إليها ، واختلفوا في خبر : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ ؛ قال بعضهم : خبره : ﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾ ، أي قالوا لهم : فيما كنتم ، قال بعضهم خبره : ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ . وفي قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ دليل أنه لا عذر لأحد في المقام على المعصية في بلده لأجل المال والولد والأهل ، بل ينبغي أن يفارق وطنه إن لم يمكنه إظهار الحق فيه ، ولهذا روي عن سعيد بن جبير أنه قال : (إذا عمل بالمعاصي في أرض فخرج منها) ^(١) ، وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [من فرّ بدينه من أرض إلى أرض ، وإن كان شبرا استوجب به الجنة ، وكان رفيق إبراهيم ومحمد ﷺ] ^(٢) .

قوله عزّ وجلّ : ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ ؛ استثناء من قوله تعالى : ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ والمعنى : إلّا من صدق أنه مستضعف من الشيوخ والولدان ونساء لا يجدون نفقة الخروج إلى المدينة ولا يمكنهم الخروج إليها ، ولا يعرفون الطريق حتى يهاجروا ، والمعنى : إلّا المستضعفين المخلصين المقهورين بمكة لم يستطيعوا الهجرة ، ومنعوا من اللّحوق بالنبي ﷺ وهم يريدون اللّحوق به .
وقوله تعالى : ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (٩٨)﴾ ؛ قال مجاهد : (معناه لا يعرفون طريق المدينة) ^(٣) . وقال ابن عباس : (كنت أنا وأمي من الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ، وكنت غلاما صغيرا يومئذ ، فنحن ممّن استثنانا الله عزّ وجلّ) ^(٤) .

(١) الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٣٤٧ ، وفيه تلا ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ .

(٢) في الدر المنثور : ج ٨ ص ٦٠ : تفسير الآية ١٩ من سورة الحديد ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن مردويه عن أبي الدرداء رضي الله عنه ... وذكره بلفظ قريب» . وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٣٤٧ وج ١٣ ص ٣٥٨ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨١٣٠) عن مجاهد ، والنص (٨١٢٩) عن عكرمة ، والنص (٨١٣١) عن السدي .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨١٢١ و ٨١٢٤ و ٨١٣٧) . وأصله عند البخاري في الصحيح : تفسير سورة النور .

قوله تعالى : ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ ؛ أي أهل هذه الصّفة من المستضعفين ، عسى الله أن يتجاوز عنهم ، و ﴿عَسَى﴾ من الله كلمة إيجاب ؛ لأنه أرحم الرّاحمين ، والفائدة في ذكر هذا اللفظ أن يكون العبد بين الخوف والرّجاء. وقوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَفُورًا (٩٩)﴾ ؛ أي لم يزل عفوًا عن عباده غفورًا لهم.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ ؛ أي من يخرج في سبيل الله الذي أمر الله بالهجرة فيه وهو سبيل المدينة ؛ يجد في الأرض متحوّلاً كثيراً ومتزحزحاً عما يكره ^(١). وقوله تعالى : ﴿وَسَعَةً﴾ أي سعة في الرّزق. وقال قتادة : (سعة في إظهار الدّين) ^(٢) وإّما قال ذلك لما كان يلحقهم من الضّيق من جهة الكفّار في إظهار دينهم.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ؛ قال ابن عبّاس : (لما نزل قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ سمعها رجل من بني اللّيث شيخ كبير يقال له جندع بن ضمرة ^(٣) فقال : أنا والله ممّن استثنانا الله تعالى فلائي لا أجد حيلة ، والله لا أبيت ليلة بمكّة ، فخرجوا به يحملونه على سريره ؛ فأتوا به التّنعيم فأدركه الموت ، فصقّ يمينه على شماله ثمّ قال : اللهمّ إن كان هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما بايعك عليه رسول الله ﷺ ؛ فمات حميدا.

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٦٥٠ ؛ نسبه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد. وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨١٤٦) : «مندوحة عما يكره». وبإسناد آخر : «مزحزحا عما يكره».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨١٥٢) ؛ قال : «إي والله من الضلالة إلى الهدى ، ومن العيلة إلى الغنى».

(٣) في الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٣٤٩ ؛ قال القرطبي : «الرابعة : هو ضمرة بن العيص ، أو العيص بن ضمرة بن زنباع ، حكاه الطبري عن سعيد بن جبير ، ويقال : ضميرة أيضا. ويقال : جندع بن ضمرة من بني ليث». وقال : «وحكى أبو الفرج الجوزي : أنه حبيب بن ضمرة. وقيل : ضمرون بن جندب الضمري».

فبلغ ذلك أصحاب النبي ﷺ وكانوا يقولون : لو بلغ إلينا لتم أجره ، وضحك المشركون وقالوا : ما أدرك ما طلب ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا﴾^(١). أي مهاجرا قومه وأهله وولده إلى طاعة الله وطاعة رسوله ؛ ﴿ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾ ؛ في الطريق ؛ ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ ؛ فقد وجب ثوابه على الله المليء الوفي بوعده ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ ؛ بما كان منه في الشرك ؛ ﴿رَحِيمًا (١٠٠)﴾ ؛ به في الإسلام.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ ؛ أي إذا سافرت في الأرض ؛ لأن الخروج إلى الصحراء أو القصد إلى القرية القريبة لا يسمى ضربا في الأرض ، وقوله تعالى : ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ أي ليس عليكم حرج ومأثم في أن تقصروا من الصلاة ، يعني من أربع ركعات إلى ركعتين ، ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ﴾ ؛ أي إن علمتم أن يغتالكم ، ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ؛ ويقتلوكم ، ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا (١٠١)﴾ ؛ أي عدوًا ظاهر العداوة ، يبدون عداوتهم لكم.

وفي الآية ذكر القصر من الصلاة بين شرطين ، وأجمعت الأمة أن أصل القصر لا يتعلق بهما وأن كل واحد منهما يؤثر في القصر نوع تأثير ، فتأثير السفر في القصر في العدد في الصلاة الرباعية ، وتأثير الخوف في القصر في أركان الصلاة إذا خاف إن قام في الصلاة أن يراه العدو ، أو خاف أن ينزل عن الدابة أن يدركه العدو ، وكان له ترك القيام ، وأن يومئ على الدابة ، فيحتمل أن حرف العطف مضمرا في قوله : ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ كأنه قال : وإن خفتهم أن يفتنكم الذين كفروا فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة.

(١) ينظر : الطبري في جامع البيان : النص (٨١٣٧) ضمرة بن جندب الضمري ، والنص (٨١٣٨) جندب بن ضمرة الجندعي ، والنص (٨١٤٠) ضمرة من بني بكر عن ابن عباس ، والنص (٨١٤١) ضمرة بن العيص الزرقعي ، أحد بني ليث. في الدر المنثور : ج ٢ ص ٦٥٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أبو يعلى وابن أبي حاتم والطبراني بسند رجاله ثقات عن ابن عباس».

وقال الحسن : (صلاة السفر ركعتان ، فإذا قام الحرب فركعة) وهذا اللفظ يقتضي القصر الذي هو في غاية في القصر متعلق بشرطين على مذهبه . وروي : أنّ رجلا سأل عمر رضي الله عنه عن هذه الآية فقال : كيف يقصر الناس وقد آمنوا؟ فقال عمر : عجبت مما عجبت منه ؛ حتى سألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : [صدقة تصدق بها عليكم ألا فاقبلوا صدقة الله علينا]^(١) . يقتضي إسقاط الفرض عتّا . وفي قوله ﷺ : [فاقبلوا صدقته] دليل أنّ القصر عزيمة لا رخصة ؛ لأن ظاهر الأمر على الوجوب ، ولهذا قال أصحابنا : إنّ المسافر إذا صَلَّى الظهر أربعاً ، ولم يقعد في الثانية قدر التشهد فسدت صلاته ، كمصليّ الفجر أربعاً .

قوله عجلّ : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ ﴾ ؛ الآية ، قال ابن عباس : (لما رأى المشركون رسول الله ﷺ وأصحابه قاموا إلى صلاة الظهر وهو يؤمهم ؛ ندموا على تركهم الإقدام على قتالهم ، فقال بعضهم : دعوهم ؛ فإنّ بعدها صلاة هي أحبّ إليهم من آبائهم وأولادهم . يريدون العصر . فإذا رأيتموهم قاموا إليها فشدّوا عليهم ، فنزل جبريل عليه السلام بهذه الآية وأطلع الله النبي ﷺ على قصدهم ومكرهم ، وعن هذا كان إسلام خالد بن الوليد حين عرف أنّ رسول الله ﷺ أطلع على ما كان من قصد المشركين في السرّ فيما بينهم)^(٢) .

ومعنى الآية : وإذا كنت يا محمد مع المؤمنين في الغزو فابتدأت في صلاة الخوف ؛ فليقم جماعة منهم معك في الصلاة ؛ ولتكن أسلحتهم معهم في صلاتهم ؛ لأنّ ذلك أهيب للعدوّ ، فإذا سجدت الطائفة التي معك وصلّت ركعة ، فليصرفوا إلى

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨١٥٤) بأسانيد ، والسائل هو يعلى بن أمية . وأخرجه مسلم في الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : الحديث (٤ / ٦٨٦) . وأبو داود في السنن : كتاب الصلاة : باب صلاة المسافر : الحديث (١١٩٩) .

(٢) أخرجه الواحدي في أسباب النزول : ص ١٢٠ . وأخرجه أهل التفسير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وجابر رضي الله عنه . وعن أبي عياش الزرقني أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والدارقطني والطبراني والحاكم وصححه ، والبيهقي . قاله السيوطي في الدر المنثور : ج ٢ ص ٦٥٩ .

المصاف وليقفوا بإزاء العدو ؛ ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ ؛ وهم الذين كانوا بإزاء العدو ، ولم يصلوا معك في الركعة الأولى ؛ فليصلوا معك الركعة الأخرى ، ولتكن أسلحتهم معهم في الصلاة ، ولم يذكر في الآية لكل طائفة إلا ركعة واحدة.

وفي صلاة الخوف خلاف بين العلماء ؛ قال بعضهم : إنها غير مشروعة بعد رسول الله ﷺ ؛ وهو رواية عن أبي يوسف وهو قول الحسن بن زياد ؛ لأن في هذه الآية ما يدل على كون النبي ﷺ شرط في إقامة صلاة الخوف ؛ ولأنها إنما جازت للنبي ﷺ ليستدرك الناس فضيلة الصلاة خلفه ؛ لأن إمامة غيره لم تكن لتقوم مقام إمامته.

وذهب أكثر العلماء إلى أن صلاة الخوف مشروعة بعد النبي ﷺ ، وأن الخطاب في هذه الآية وإن كان للنبي ﷺ فالأئمة بعده يقومون مقامه كما في قوله تعالى : ﴿حُذِّمْنَ أَمْوَالُهُمْ صَدَقَةً﴾^(١) ونحو ذلك من الآيات.

واختلفوا في كيفية صلاة الخوف ، فقال أبو حنيفة ومحمد : (يجعل الإمام الناس طائفتين ؛ طائفة بإزاء العدو ؛ وطائفة معه ؛ فيصلّي بهما ركعة ركعة ، ثم تنصرف هذه الطائفة إلى وجه العدو ، وتحيي الأخرى فيصلّي بهم ركعة ، ويتشهد ويسلم. ثم ترجع هذه الطائفة إلى وجه العدو بغير سلام ، وتأتي الأولى فتقضي الركعة الثانية وحدانا بغير قراءة ، فإذا سلّمت وقفت بإزاء العدو ، وجاءت تلك الطائفة فتقضي الركعة الأولى وحدانا بقراءة.

وعن أبي يوسف : (إذا كان العدو في وجه القبلة ؛ وقف الإمام وجعل الناس خلفه صفين ؛ فافتتح بهم الصلاة معا ، فصلّي بهم ركعة ؛ فإذا سجد الإمام سجد معه الصف الأول ، ووقف الثاني يحرسونهم ، فإذا رفعوا رؤوسهم من السجود سجد الصف الثاني ؛ وتأخر الأول ، ويقوم الصف الثاني فيركع بهم جميعا ، ثم يرفعون رؤوسهم ويسجد الصف المتقدم سجدتين ، والصف الآخر يحرسونهم ، ثم يسجد

(١) التوبة / ١٠٣ .

الصّف المؤخّر سجدتين لأنفسهم ؛ ثمّ يتشهد الإمام ويسلم بهم جميعاً). وهكذا قال ابن أبي ليلى.

وقال مالك : (يجعل الإمام الناس طائفتين ، فيصلّي بطائفة ركعة وسجدتين ، ثمّ ينتظر الإمام حتّى يصلّوا بقيّة صلاتهم ويسلموا وينصرفوا إلى وجه العدو ، وتأتي الطائفة الأخرى فيصلّي بهم ركعة وسجدتين ، ويسلم الإمام ، ويقومون فيتمّون صلاتهم). وقال الشافعيّ مثل ذلك إلّا أنه قال في الطائفة الأخرى : (لا يسلم بهم الإمام ؛ ولكن ينتظر حتّى يقوموا فيتمّوا صلاتهم ، ثمّ يسلم بهم).

وإنّما وقع بهم هذا الاختلاف لاختلاف الأخبار الواردة في هذا الباب. روى عليّ وابن مسعود وجماعة من الصحابة أنّ النبيّ ﷺ صلّاها كما قال أبو يوسف ، ذكرنا عن أبي حنيفة ومحمد وعن ابن عباس : أنّ النبيّ ﷺ صلّاها كما قال أبو يوسف ، وعن سهل بن أبي حثمة ^(١) أنه ﷺ صلّاها كما قال الشافعيّ.

فدلّت هذه الأخبار على جواز الجميع ، وإنّما يقع الكلام في الأوّل ، والأقرب إلى ظاهر القرآن وظاهره يشهد للرواية التي رواها عليّ وابن مسعود ؛ لأنّ في قوله تعالى : ﴿فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾ دليل على أن الإمام لا يصلّي بالطائفتين معاً ، وفي قوله تعالى : ﴿فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ﴾ دليل على أنّ الطائفة الأولى تنصرف عقب السجود. وعند مالك والشافعيّ : لا تنصرف الطائفة الأولى إلّا بعد تمام الصلاة.

وفي قوله : ﴿وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا﴾ دليل أنّ الطائفة الثانية تأتي وهي غير مصلّية ، وهذا خلاف ما قال أبو يوسف. وهذا كلّّه إذا أمكنهم إقامة الصلاة بالجماعة ، أمّا إذا لم يمكنهم الجماعة لقيام القتال وكثرة العدو ، وصلّي كلّ واحد لنفسه على حسب ما أمكنه ، إمّا إلى القبلة وإمّا إلى غيرها إذا لم يمكنه التوجّه إليها أو راكبا يومئٍ إمّاء ، كما قال تعالى : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ ^(٢).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨١٨١ و ٨١٨٢).

(٢) البقرة / ٢٣٩.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ ؛ قال ابن عباس : (غزا رسول الله ﷺ محاربا بني أنمار فهزمهم الله تعالى ؛ فنزل النبي ﷺ والمسلمون ولا يرون من العدو أحدا ، فوضعوا أسلحتهم وخرج رسول الله ﷺ يمشي لحاجة له قد وضع سلاحه ، حتى قطع الوادي والسماء ترش ، فحال الوادي بين رسول الله ﷺ وأصحابه ، فجلس رسول الله ﷺ في ظل شجرة ، فبصر به غورث بن الحارث المحاربي ، فانحدر من الجبل ومعه السيف ، وقال لأصحابه : قتلي الله إن لم أقتل محمدا ، فلم يشعر به رسول الله ﷺ إلا وهو قائم على رأسه وفي يده السيف مسلولا .

فقال : يا محمد ؛ من يعصمك مني الآن؟ فقال : [الله عَزَّوَجَلَّ] ثم قال ﷺ : [اللهم اكفني غورث بن الحرث بما شئت] فأهوى بالسيف إلى رسول الله ﷺ ليضربه ، فانكبت لوجهه وبدر سيفه ، فقام رسول الله ﷺ فأخذ السيف وقال : [من يمنعك ويعصمك مني يا غورث؟] قال : لا أحد. قال : [إشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وأعطيك سيفك] قال : لا ، ولكن لا أقاتلك أبدا ، ولا أعين عليك عدوا ، فأعطاه رسول الله ﷺ سيفه ، فقال غورث للنبي ﷺ : أجل ؛ لأنت خير مني ، فقال : [أجل ؛ أنا أحق بذلك منك] .

فرجع إلى أصحابه ؛ قالوا له : ويلك! رأيناك قد أهويت بالسيف قائما على رأسه ، ما منعك منه؟ فقال : لقد أهويت لكن والله لا أدري من زلخني بين كتفي ، فخررت لوجهي ، وخرّ سيفي من يدي ، فسبقني إلى سيفي فأخذه. ثم رجع رسول الله ﷺ فقطع الوادي وأتى أصحابه فأخبرهم بالقصة ، فأنزل الله تعالى : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾^(١). أي لا

(١) في الإصابة في تمييز الصحابة : ج ٥ ص ٣٢٨ : الترجمة (٦٩٢٨) غورث بن الحارث : قال ابن حجر : «ذكره الثعلبي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس». وقال : «ولكن ساق في القصة أشياء مغايرة لما تقدم من الطريق الصحيحة» وللقصّة أصول صحيحة.

مأثم عليكم في ذلك ، وخذوا حذرکم من عدوكم ؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (١٠٢) ؛ يهانون فيه وهو القتل في الدنيا والنار في الآخرة.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ ؛ يعني صلاة الخوف إذا فرغتم منها فاذكروا الله ؛ أي صلّوا قياما للصحيح ؛ وقعودا للمريض ؛ وعلى جنوبكم للمرضى والجرحى الذين لا يستطيعون الجلوس. وقيل : معناه : فاذكروا الله بتوحيده وتسبيحه وشكره على كل حال. قال ابن عباس : (لم يعذر الله أحدا في ترك ذكره إلا المغلوب على عقله).

وقوله تعالى : ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ ؛ أي رجعت من سفرکم وزال عنکم الخوف والمرض والقتال ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أي أتموها أربعاً بركوعها وسجودها وسائر شروطها ، ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ (١٠٣) ؛ أي فرضاً مفروضاً مؤقتاً أوقاته ، ويقال : معلوماً فرضه للمسافرين ركعتان وللمقيمين أربع ركعات. وقال الأعمش : (موقوفاً ؛ أي مؤقتاً).

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ ؛ أي لا تضعفوا في طلب ابتغاء القوم أبي سفیان وأصحابه لما أصابكم من القتل والجراحات يوم أحد. وقوله تعالى : ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ ؛ أي إن كنتم تألمون من الجراح فلهم مثل ذلك ، والمعنى : إن كان لكم صارف عن الحرب وهو أنكم تألمون من الجراح فلهم مثل ذلك من الصّارف ، ولكم أسباب داعية إلى الحرب ليست لهم ، وهو أنكم ترجون الثواب والنصر من الله ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ ؛ بمصالحكم ﴿حَكِيمًا﴾ (١٠٤) ؛ فيما يأمرکم به.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في رجل من الأنصار يقال له طعمة بن أبيرق ؛ سرق درعا من جار له يقال له : قتادة بن النعمان ، وكانت الدرع في غرارة وجراب فيه دقيق ، فانتشر الدقيق من المكان الذي سرقه إلى باب منزله ، ففطن به أنّه هو السّارق ؛ فمضى بالدّرع إلى يهودي يقال له زيد بن السّمين فأودعه إيّاها ، فالتّمسّت الدّرع عند طعمة فلم توجد عنده ، فحلف لهم ما أخذها ولا له علم ، فقال

أصحاب الدرع : لقد أدلج علينا وأخذها ، وطلبنا أثره حتى دخلنا داره ، ولقينا الدقيق منتشرا ، فلما حلف تركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهوا إلى منزل اليهودي وطلبوه ، فقال : دفعها إلي طعمة بن أبيرق ، وشهد له ناس من اليهود على ذلك ، فقال قوم طعمة : انطلقوا إلى رسول الله ﷺ فنكلمه في صاحبنا نعدره ونتجاوز عنه ، فإن صاحبنا بريء معذور. فأتوا رسول الله ﷺ وكانوا أهل لسان وبيان ، فسألوه أن يعذره عند الناس ؛ فهم رسول الله ﷺ أن يعذره ويعاقب اليهودي ، فأنزل الله هذه الآية (١).

وفي رواية عن ابن عباس : (أن طعمة سرق درعا ؛ وكان الدرع في جراب فيه نخالة ، فخرق الجراب حتى كان يتناثر النخالة بطول الطريق ، فجاء به إلى دار زيد بن السمين اليهودي وتركه على باب داره ، وحمل الدرع إلى بيته ، فلما أصبح صاحب الدرع جاء إلى زيد بن السمين على أثر النخالة ، وحمله إلى رسول الله ﷺ فهم رسول الله ﷺ أن يقطع يده ، فأنزل الله هذه الآية). إنا أنزلنا إليك يا محمد القرآن إنزالا بالحق ، وقيل : ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي بالأمر والتبليغ والفصل لتحكم بين الناس بما أعلمك الله وأوحى إليك ، ﴿وَلَا تَكُنْ﴾ ؛ يا محمد ؛ ﴿لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (١٠٥)﴾ ؛ أي لطعمة وقومه معينا.

قوله تعالى : ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ ؛ أي تب إلى الله واستغفره مما هممت به من قطع يد زيد بن السمين. وقال الكلبي : (من همك باليهودي أن تضربه). وقال مقاتل : (واستغفر الله من جدالك الذي جادلت عن طعمة) ، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ ؛ لمن يستغفره ؛ ﴿رَحِيمًا (١٠٦)﴾ ؛ بالتائبين.

قوله عز وجل : ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ ؛ ولا تخاصمهم عن الذين يظلمون أنفسهم بالخيانة والسرقة ورمي اليهودي بها ، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

(١) في أسباب النزول : ص ١٢١ ؛ قال الواحدي : «هذا قول جماعة من المفسرين». وفي الباب : ج ٧ ص ٥ ؛ قال : «روى عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ... وذكره». في لباب النقول : ص ٨٣ ؛ قال السيوطي : «قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم». وأخرجه الحاكم في المستدرک : كتاب الحدود : باب مغالطة بني أبيرق : الحديث (٨٢٢٥). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٩ ص ١٦ : الحديث (١٥) ، من طريق عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده.

مَنْ كَانَ خَوَّانًا ؛ أي خائناً في الدِّرع ؛ **﴿أَثِيمًا (١٠٧)﴾** ؛ في رميهِ اليهوديِّ. وقيل : الخَوَّان : المكتسب للإثم ، والآثم الفاجر بالكذب ورمي البريء ، وإثماً قال : (يختانون أنفسهم) وإن كانوا خانوا غيرهم ؛ لأن مضرّة خيانتهم راجعة إليهم ، كما يقال : فمن ظلم غيره ما ظلم إلا نفسه ، وإثماً قال : **﴿خَوَّانًا﴾** ولم يقل خائناً لعظيم أمر الخيانة.

قوله تعالى : **﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾** ؛ معناه : يستخفي قوم طعمة ؛ أي يسرون من الناس وهم يعلمون أنه سارق ولا يستترون من الله ؛ أي لا يمكنهم الاستخفاء منه ، فإن سرهم وعلايتهم عند الله ظاهر.

قوله تعالى : **﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾** وهو شاهد لأفعالهم **﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾** أي يدبرون ، ويقولون بالليل قولاً لا يرضاه الله ؛ وهو اتفاق قول طعمة على أن يرموا اليهوديِّ. وقوله تعالى : **﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (١٠٨)﴾** ؛ أي علماً لا يفوته شيء كما لا يفوت المحيط بالشيء.

قوله عزَّ وجلَّ : **﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾** ؛ وذلك أنَّ النبي ﷺ أراد أن يقطع طعمة في السرقة بعد هذه الآيات ؛ فجاء قومه شاكين في السلاح فجادلوا عنه وهربوا به ، فأنزل الله هذه الآية ، ومعناها : ها أنتم يا قوم طعمة خاصتم النبي ﷺ عن طعمة وعن خيانتته في دار الدنيا.

وفي قراءة أبيّ : (جادلتم عنه فمن يجادل الله عالم الغيب والشهادة يوم القيامة إذا أخذه بعذابه وأدخله النار) ؛ **﴿أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا (١٠٩)﴾** ؛ يتوكّل بهم ويصلح أمرهم ويحفظهم من عذاب الله.

قوله عزَّ وجلَّ : **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾** ؛ أي ومن يعمل سوءاً «ويرمي»^(١) به غيره نحو السرقة والقتل والقذف ، أو أنه يظلم نفسه نحو الكذب

(١) «ويرمي» سقطت من المخطوط.

الكذب واليمين الفاجرة وشرب الخمر وترك الفرائض ؛ ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ﴾ ؛ بالتوبة ؛ ﴿يَجِدِ اللَّهُ غُفُورًا﴾ ؛ للمستغفرين التائبين ؛ ﴿رَحِيمًا (١١٠)﴾ ؛ بهم بعد التوبة. وإنما شرطت التوبة ؛ لأن الاستغفار لا يكون توبة بالإجماع ما لم يقل معه : تبت وأسأت ولا أعود إليه أبدا ؛ فاعفر لي يا رب. وقيل : معناه : من يعمل سوءا بسرقة الدرع ، أو يظلم نفسه برميهِ البريء بالسرقة.

وقيل : معناه : من يعمل سوءا أو شركا ﴿أَوْ يَظْلِمُ نَفْسَهُ﴾ يعني بما دون الشرك ، ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ﴾ أي يتوب إلى الله ، ﴿يَجِدِ اللَّهُ غُفُورًا رَحِيمًا﴾. وقيل : أراد بالسوء : الكبيرة ، ويظلم النفس : الصغيرة.

وعن عليّ كرم الله وجهه ؛ قال : (حدثني أبو بكر وصدق أبو بكر رضي الله عنه قال : ما من عبد يذنب ذنبا ثم يتوضأ ويصلي ركعتين ويستغفر الله إلا غفر الله له ، وتلا هذه الآية ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ الآية) (١).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِنَّمَا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ ؛ أي من يعمل معصية فإنما عقوبته على نفسه ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١١)﴾ ؛ أي لم يزل عليما بكل ما يكون ، حكيما فيما حكم به من القطع على السارق. وقيل : معنى الآية : ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِنَّمَا﴾ يعني بيمينه بالباطل ، فإنما يضر به نفسه ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بسارق الدرع ، ﴿حَكِيمًا﴾ حكم بالقطع على طعمة بالسرقة.

وقد روي : أنه لما نزلت هذه الآية ؛ عرف قوم طعمة كلهم أنه هو الظالم ، فأقبلوا عليه وقالوا له : اتق الله واثق رسول الله ﷺ تبوء بالذنب ، فقال : لا ؛ والذي يحلف به ما سرقها إلا اليهودي. فنزل قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِنَّمَا تَمْ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ اخْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا (١١٢)﴾ ؛ أي ومن يعمل معصية بغير عمد

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٦٧٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم وابن السني في عمل اليوم والليلة وابن مردويه». وأخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ١٠. وأبو داود في السنن : كتاب الصلاة : باب في الاستغفار : الحديث (١٥٢١) ، وفيه تلا الآية : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾.

أو متعمداً ثم يرم بريئاً ؛ فقد استوجب عقوبة البهتان برميّه غيره بشيء لم يفعله ﴿وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ أي ذنباً بيّناً ظاهراً.

وقيل : معناه : ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً﴾ أي يمينه الكاذبة ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ بسرقة الدرع ورمي اليهودي. والبهتان : بهت الرجل بما لم يفعله. وقال الزجاج : (البهتان الكذب الذي يتحير من عظمه).

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلَوْكَ﴾ ؛ أي لو لا فضل الله عليك يا محمد بالنبوة والإسلام ؛ ورحمته بإرسال جبريل ﷺ إليك بالقرآن الذي فيه خبر ما غاب عنك لقصدت من قوم طعمة أن يخطئوك ويحملوك أن تحكم بما هو غير واجب في الباطن ، وأن تبرئ الخائن من غير حقيقة ؛ ﴿وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ ؛ أي وما يكون إضلالهم إلا على أنفسهم ، ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ ولا ينقصونك شيئاً مع عصمة الله تعالى إياك ؛ ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ ؛ أي القرآن ومعرفة الحلال والحرام ؛ ﴿وَعَلَّمَكَ﴾ ؛ بالوحي ؛ ﴿مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ ؛ قبله ؛ ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (١١٣)﴾ ؛ بالنبوة والإسلام.

وفي هذه الآيات دلالة أنه لا يجوز لأحد أن يخاصم عن غيره في إثبات حق أو نفيه وهو غير عالم بحقيقة أمره ، وأنه لا يجوز للحاكم الميل إلى أحد الخصمين ، وإن كان أحدهما مسلماً والآخر كافراً ، وأن وجود السرقة في يديّ إنسان لا يوجب الحكم بها عليه.

قوله عز وجل : ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ ؛ أي لا خير في كثير من إسرار قوم طعمة فيما يريدون بينهم إلا نجوى من أمر بصدقة فتصدق بها ، ويجوز أن يكون معنى ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾ الاستثناء ليس من الأول على معنى (لكن) فيكون موضع ﴿مَنْ أَمَرَ﴾ نصباً على الإضمار ، والأول موضعه خفض ^(١).

(١) الأول : أن تكون (من) في موضع خفض ويكون التقدير : لا خير في كثير من نجواهم إلا نجوى من أمر بصدقة. أو بدل (كثير). والثاني : هو الاستثناء المنقطع.

وذهب الزجاج : (إلى أنَّ التَّجَوَّى في اللِّغة : ما تفرَّد به الجماعة والاثنان ؛ سرّا كان ذلك أو ظاهرا). وقال : (معنى : نجوت الشيء إذا خلّصته وأفردته ، ونجوت فلانا إذا استسرتّه) ^(١).

قوله تعالى : ﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ أي أو أمر بمعروف ، ويسمى البرّ كله معروفا ، قال ﷺ : [كلّ معروف صدقة ، وأوّل أهل الجنّة دخولا أهل المعروف ، وصنائع المعروف تقي مصارع السّوء] ^(٢).

قوله تعالى : ﴿أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ يعني الإصلاح بين المتخاصمين ، وإصلاح ذات البين ، قال ﷺ : [ألا أخبركم بأفضل درجة من الصّلاة والصّدقة؟] قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : [إصلاح ذات البين ، وفساد ذات البين هي الحالقة ، فلا أقول تحلق الشّعْر ولكن تحلق الدّين] ^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ ؛ معناه : من يفعل ذلك البرّ والصّلاح والصدقة لطلب مرضاة الله تعالى ، لا للرّياء والسّمعة ، ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾ ؛ نعطيهِ ؛ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا (١١٤)﴾ ؛ أي ثوابا وافرا في الجنّة.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ نزلت في طعنة ؛ وذلك أنّه لما نزل فيه القرآن ، وعلم قومه أنّه ظالم ، وخاف هو على نفسه القطع والفضيحة ؛ هرب إلى مكّة ؛ فأنزل الله هذه الآية ، ومعناها : ومن يخالف الرسول في التوحيد والحدود معاندا من بعد ما تبَيَّن له حكم الله ، ويتّبع ديناً غير دين المؤمنين وهو دين أهل مكّة ؛ ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾ ؛ أي نكله

(١) في المخطوط : (إذا استهلكته) وهو تصحيف ؛ لأنّ القول ب (نجوت فلانا ؛ أنجوه نجوا ؛ أي ناجيته ، فالتَّجَوَّى المساواة). ينظر : معاني القرآن وإعرابه للزجاج : ج ٢ ص ٨٥ - ٨٦.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط مختصرا : [كلّ معروف صدقة] : الحديث (٨٢٤٤) عن عائشة رضي الله عنها ، والحديث (٩٠١١ و ٩٠٤٠) عن جابر رضي الله عنه ، والحديث (٦٠٨٢) عن أم سلمة ؛ الحديث بلفظ تقديم وتأخير في عباراته.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٤٤٤ . ٤٤٥ . وأبو داود في السنن : الأدب : باب إصلاح ذات البين : الحديث (٤٩١٩). والترمذي في الجامع : صفة الجنة : باب سوء ذات البين هي الحالقة : الحديث (٢٥٠٩).

في الآخرة إلى ما تولى. قيل : ونتركه إلى ما اختار لنفسه في الدنيا ؛ أي لا يتولى الله نصره ولا معونته ، ﴿وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ﴾ ؛ أي ونلزمه دخول جهنم في الآخرة ، ﴿وَسَاءَتْ﴾ ؛ جهنم ؛ ﴿مَصِيرًا (١١٥)﴾ ؛ أي لمن صار إليها.

فلم يتب طعمة ولم يندم ، وأقام على كفره ، ثم إنّه نقب بيت رجل من بني سليم من أهل مكة ؛ فسقط عليه حجر فنشب فيه ، فلم يستطع أن يدخل ولا يخرج حتى أصبح ؛ فأخذه ليقنتله ، فقال بعضهم : دعوه ؛ فإنه قد لجأ إليكم وتحرم بكم فاتركوه ؛ فأخرجوه من مكة ، فخرج مع قوم من التجار نحو الشام ؛ فنزلوا منزلا فسرق بعض متاعهم وهرب ، فطلبوه فوجدوه ؛ فرموه بالحجارة حتى قتلوه ؛ فصار قبره تلك الحجارة.

قوله عجلّ : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في وحشي قاتل حمزة رضي الله عنه). والمعنى : إنّ الله لا يغفر شرك المشرك به إن مات بغير توبة ؛ ويغفر ما دون الشرك لمن يشاء من أهل الإسلام من غير توبة.

وقال الضحاك عن ابن عباس : (إنّ شيخا من الأعراب جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا نبي الله ؛ إني شيخ منهمك في الذنوب والخطايا ؛ إلا أنّي لا أشرك به شيئا مذ عرفته وآمنت به ؛ ولم أتحذ من دونه وليّا ، ولم أقع على المعاصي جرأة على الله ولا مكابرة له ، ولا توهمت طرفة عين أن أعجز الله هربا ، إني لنادم تائب مستغفر ، فما لي عند الله؟. فأنزل الله هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١). ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (١١٦)﴾ ؛ أي فقد ذهب عن الصواب والهدى ذهابا بعيدا ، وحرّم الخير كلّهُ.

والفائدة في قوله ﴿بَعِيدًا﴾ أنّ الذهاب عن الجنة على مراتب أبعدّها الشرك بالله تعالى.

(١) الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٣٨٦.

قوله تعالى : ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾ ؛ أي إن يعبد أهل مكة من دون الله إلا الأصنام والأوثان ، وسمّاها إناثا ؛ لأنّهم سمّوها باسم الإناث : اللات والعزى ومنات ، فعبدوها مع اعتقادهم بنقصان مراتب الإناث عن الذكور ؛ لأنّ الإناث من كلّ جنس أرذلة ^(١) ، ويقال : إناثا ؛ أي مواتا ؛ لأنّ الموات كلّها يخبر عنها كما يخبر عن الإناث ، يقال : هذه الأحجار تعجبني ؛ «كما تقول : هذه المرأة تعجبني».

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا (١١٧)﴾ ؛ أي ما يريدون بعبادة الأوثان إلا عبادة الشيطان ، والمريد : العاتي الخارج عن الطاعة ، ويسمى المريد مريدا لتعريبه عن الخير ، يقال : شجرة مرداء ؛ أي لا ورق عليها ، وغلّام أمرد : إذا لم يكن على وجهه شعر .
قوله تعالى : ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (١١٨)﴾ أراد به الشيطان أبعد من رحمته إلى عقابه بالحكم له بالخلود في جهنم ، ويسقط بهذا قول من قال : كيف يصحّ أن يقال : ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ وهو في الدنيا لا يخلو من نعمة تصل إليه من الله في كلّ حال؟ الجواب لا يعتدّ بتلك النعمة مع الحكم له بالخلود في النار .
قوله تعالى ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ أي قال إبليس : لأتخذنّ من عبادك نصيبا معلوما ، فكلّ ما أطيع فيه إبليس فهو مفروض له .

والفرض في اللغة : القطع ؛ ومنه الفرضة أي الثلثة ^(٢) ، والفرض في القوس : ما شدّ به الوتر ، والفریضة في العبادات : الأمر الحتم القاطع ، وقوله تعالى : ﴿وَقَدْ فَرَضْتُمْ هُنَّ فَرِيضَةً﴾ ^(٣) أي جعلتم هُنَّ قطیعة من المال ، وأما قول الشاعر :

إذا أكلت سمكا وفرضا ذهب طولا وذهبت عرضا

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٣٨٧ ؛ قال القرطبي : «لأنّ الأنثى من كلّ جنس أخسّه ، فهذا جهل من يشرك بالله جمادا فيسمّيه أنثى ، أو يعتقده أنثى» .

(٢) في لسان العرب : (فرض) ؛ قال ابن منظور : «وفرضة التهر : ثلثته التي منها يستقى» .

(٣) البقرة / ٢٣٧ .

فالفرض هنا التَّمر ^(١) ، سمي فرضاً لأنه يؤخذ من فرائض الصدقة.

قوله تعالى : ﴿وَلَا ضَلَّيْنَهُمْ وَلَا مُنِيْنَهُمْ﴾ ؛ حكاية قول إبليس ؛ أي لأضلَّيْنَهُم عن الحقِّ ولأْمُنِيْنَهُم أنَّه لا جَنَّة ولا نار ولا بعث ولا حساب ، ولأرِيحَنَّهُم طول الحياة في الدُّنيا ، ﴿وَلَا مُرْهَمٌ فَلْيَبْتِكُنْ آذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ ؛ أي بتشقيق آذان الأنعام ؛ وهي البحيرة التي كانوا يفعلونها نسكا وعبادة للأوثان ، والقطع . ﴿وَلَا مُرْهَمٌ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ ؛ قال ابن عبَّاس ^(٢) ومجاهد ^(٣) وقتادة والحسن ^(٤) والضَّحَّاك ^(٥) : (فليغَيِّرَنَّ دين الله) نظيره ﴿لَا تَبْدِيلَ لَخَلْقِ اللَّهِ﴾ ^(٦) أي لدين الله ، كقوله : ﴿لَا تَبْدِيلَ لَخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ . وقال عكرمة : (معناه : فليغَيِّرَنَّ خلق الله بالخصي والوشم وقطع الآذان وفقئ العيون) ^(٧) . قال مجاهد : (كذب عكرمة ؛ إنما هو دين الله) ^(٨) .

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ (١١٩) ؛ أي من يتَّخِذه ناصراً من دون الله فقد غبن غبناً ظاهراً ؛ لأنه خسر الجنة والنعيم الذي فيها.

فإن قيل : كيف علم إبليس أنه يتَّخذ من عباد الله نصيباً؟ فيه أجوبة ؛ منها : أن الله لما خاطبه بقوله ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ ^(٩) علم إبليس أنه ينال من ذرِّيَّة آدم ما تمئى . ومنها : أنه لما وسوس لآدم فنال منه ما نال ، طمع في ذرِّيَّته . ومنها : أن إبليس لما عاين الجنة والنار علم أنَّ لها سكَّاناً من الناس).

(١) لسان العرب : (فرض). وتهذيب اللغة : ج ١٢ ص ١٢ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٢٦١).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٢٦٣ - ٨٢٦٤).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٢٦٧).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٢٧١).

(٦) الروم / ٣٠ .

(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٢٥٨).

(٨) في جامع البيان : النص (٨٢٦٤) ، ومعنى كذب : أخطأ.

(٩) هود / ١١٩ .

وقوله : ﴿يَعْدُهُمْ وَيُنَبِّئُهُمْ﴾ ؛ أي يعدهم أن لا جنة ولا نار ؛ ويمنّهم طول البقاء في الدنيا ودوام نعيمها ويؤثروها على الآخرة ، ﴿وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (١٢٠) ؛ أي باطلا ، والغرور : إيهام النّفع فيما فيه ضرر .

قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ ؛ أي أهل هذه الصّفة مستقرّهم جهنّم ، ﴿وَلَا يَحِذُونُ عَنْهَا حَيْصًا﴾ (١٢١) ؛ أي مخلصا ، يقال : حاص يحيص حيصا ؛ إذا عدل عن الشيء .

قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ؛ أي أنهار الماء واللّبن والخمر والعسل ؛ ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ ؛ أي مقيمين في الجنة إلى الأبد ، وإنّما ذكر الطاعة مع الإيمان وجمع بينهما : فقال : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ يبيّن بطلان من يتوهم أنه لا يضرّ المعصية والإخلال بالطاعة مع الإيمان ؛ كما لا تنفع الطاعة مع الكفر أو ليبين استحقاق الثواب على كلّ واحد من الأمرين .

قوله تعالى : ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ ؛ انتصب (وعد) على المصدر ، تقديره : وعد لهم الله هذا وعدا حقا كائنا ؛ ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ (١٢٢) ؛ أي ليس أحد أصدق من الله قولا ووعدا .

قوله عزّ وجلّ : ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ ؛ أي ليس ثواب الله تعالى بأمانيتكم ، فإنّ ﴿لَيْسَ﴾ يقتضي اسما ، واختلفوا في المخاطبين بهذه الآية . قال قتادة والضحاك : (إنّ أهل الكتاب والمسلمين افتخروا ، فقال أهل الكتاب : نبينا قبل نبيكم ؛ وكتابتنا قبل كتابكم ؛ ونحن أولى بالله منكم . وقال المسلمون : نحن أولى بالله منكم ؛ نبينا خاتم النبيين ؛ وكتابتنا يقضي على الكتب التي كانت قبله ، فأنزل الله تعالى هذه الآية) (١) .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٢٧٦) عن قتادة ، والنص (٨٢٨٢ و ٨٢٧٨) عن الضحاك .

وقال مجاهد : (المخاطبون بها عبدة الأوثان ؛ فإثمهم قالوا : لا نبعث ولا نحاسب ، وقال أهل الكتاب : لن تمسنا النار إلا أيتاما معدودة ، فأنزل الله تعالى : ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾^(١) . ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ ؛ ولا ينفعه تمنّيه ، والمراد بالسوء الكفر . وقال بعضهم : المخاطب بها المسلمون ؛ أي ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ أي ليس بأمانيتكم يا معشر المسلمين أن لا تؤاخذوا بسوء بعد الإيمان ، ﴿وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ : لا يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ، من يعمل معصية يجز بذلك ولا ينفعه تمنّيه . روي : أنه لما نزلت هذه الآية ؛ قال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله ؛ كيف الفلاح بعد هذه الآية؟ فقال ﷺ : [غفر الله لك يا أبا بكر ؛ ألسنت تمرض؟ ألسنت تنصب؟ ألسنت تصيبك اللأواء؟] قال : بلى ، [فهو ما تجزون به]^(٢) . وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : لما نزلت هذه الآية شقّ ذلك على المسلمين ، فشكوا إلى رسول الله ﷺ فقال : [قاربوا وسددوا] . يقال : كلّ ما يصيب المؤمن كفارة حتى الشوكة يشاكها في قدميه ، والنكبة ينكبها^(٣) . قال عطاء : (لما نزل قوله تعالى : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قال أبو بكر رضي الله عنه : هذه قاصمة الظهر يا رسول الله ؛ وأيتنا لم يعمل سوءا ، وإنّا لمجزّون بكلّ سوء عملناه؟! قال : [إنما هي المصيبات تكون في الدنيا]^(٤) . فقال أبو هريرة :

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٢٨٤) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ١٠ . وابن حبان في صحيحه : كتاب الجنائز : الحديث (٢٩١٠) ، وفي موارد الضمآن : الحديث (١٧٣٤) وحسنه . والألواء : الشدة وضيق المعيشة . لسان العرب : ج ١٥ ص ٢٣٨ .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٤٨ . ومسلم في الصحيح : كتاب البر والصلة : باب ثواب المؤمن : الحديث (٢٥٧٤ / ٥٢) . والترمذي في الجامع : الحديث (٣٠٣٨) ، قال : حديث حسن غريب .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٦ . والترمذي في الجامع : الحديث (٣٠٣٩) ، وقال : هذا حديث غريب في إسناده مقال .

فلما نزل قوله تعالى : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ بكينا وحزنًا وقلنا : يا رسول الله ؛ ما أبقت هذه الآية من شيء ، [أما والذي نفسي بيده ؛ لكما أنزلت ؛ ولكن يسرّوا وقاربوا وسدّدوا ؛ إنّه لا يصيب أحدكم مصيبة في الدنيا إلّا كفرّ عنه بها خطيئة ؛ حتّى الشوكة يشاكها في قدمه] (١).

وقال الحسن في قوله تعالى : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قال : (الكافر ، وأمّا المؤمن فلا يجازى يوم القيامة إلّا بأحسن عمله ويتجاوز عنه سيئاته) ثم قرأ ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢) وقرأ ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾ (٣).

ولو لا السنّة لأمكن أن يقال : إنّ الآية نزلت في الكفّار ؛ لأنّ في سياق الآية : ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٢٣) ؛ ومن لم يكن له يوم القيامة وليّ ولا نصير كان كافرا ؛ لأنّ الله تعالى قد ضمن نصر المؤمنين في الدارين فقال تعالى : ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ (٤).

ولكنّ الخطاب إذا ورد مجملا ، ويبيّن الرسول ﷺ كان الحكم لبيانه لا للآية ؛ إذ البيان إليه ﷺ ، قال الله تعالى : ﴿لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (٥).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ ؛ أي وهو مصدّق بالشواب والعقاب ، ﴿فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ ؛ في الآخرة ، ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ (١٢٤) ؛ أي ولا ينقصون مما استحقّوه من جزاء أعمالهم مقدار النقيير ، وهو النقرة التي تكون في ظهر النّواة.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ ؛ معناه : أيّ أحد منكم أصوب طريقة وسيرة ، ممّن أخلص عمله وطاعته لله وهو محسن في الاعتقاد والعمل فيما بينه وبين ربه واتبع دين إبراهيم حنيفا ؛ أي مائلا عن كلّ دين سوى الإسلام.

(١) تقدم.

(٢) يوسف / ٣٥.

(٣) سبأ / ١٧.

(٤) غافر / ٥١.

(٥) النحل / ٤٤.

وقيل : الحنيف : المستقيم في سلوك الطريق الذي أمر بسلوكه. ومعنى المحسن : ما روي عن النبي ﷺ سئل عن الإحسان فقال : [أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك] (١).

قوله تعالى : ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (١٢٥) ؛ قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس : (خليلاً أي صديقاً). وقيل : في معنى قوله : ﴿خَلِيلًا﴾ وجهان : أحدهما : الإصطفاء بالمحبة ، والإختصاص بالإسراء دون من لم تكن له تلك المنزلة ، والثاني : من الخلّة وهو الحاجة ، فخليل الله : المحتاج إليه ؛ المنقطع بجوائجه إلى الله تعالى دون غيره ، وقد يسمّى الفقير خليلاً ، قال زهير :

وإن أتاه خليل يوم مسغبة يقول لا غائب مالي ولا حرم
أي ولا ممنوع.

فيذا أريد به الوجه الأول ؛ جاز أن يقال : إبراهيم خليل الله ؛ والله خليل إبراهيم. وإذا أريد الوجه الثاني ؛ لم يجوز أن يوصف الله تعالى بأنه خليل إبراهيم ، وجاوز وصفه بأنه خليل الله.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : [اتخذ الله إبراهيم خليلاً لإطعامه الطعام ؛ وإفشاءه السلام ؛ وصلاته بالليل والناس نيام] (٢). فإن قيل : لم كان أتباع ملّة إبراهيم أولى من أتباع ملّة غيره من الأنبياء مثل عيسى وموسى؟ قيل : إنّ الفرق كلّهم متفقون على تعظيمه ، ووجوب أتباع ملّته ، وهو كان يدعو إلى الحنيفيّة دون اليهوديّة والنصرانيّة.

(١) الحديث مشهور ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الإيمان : باب سؤال جبريل النبي ﷺ : الحديث (٥٠) ، وباب بيان الإيمان والاسلام : الحديث (٦٤). ومسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : الحديث (١٠).

(٢) الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٤٠١. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان : باب في إكرام الضيف : الحديث (٩٦١٦) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مختصراً.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ إمّا قال هكذا ليبين أنّ إبراهيم مع كونه خليل الله وأنه لم يتّخذ له حاجته إليه ، لكنّه اتّخذ خليلاً جزاءً على عمله . وقال بعضهم : إنّما قال ذلك لأنّه لما أمر الناس بطاعته حتّمهم على الطّاعة بما يوجب الرغبة فيها ؛ وهو كونه مالك السّموات والأرض . قوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً (١٢٦)﴾ ؛ أي علماً بكلّ شيء ، قادراً على كلّ شيء من كلّ وجه ، فلا يخرج شيء عن مقدوره .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت في أمّ كجّة امرأة أوس بن ثابت وبناتها منه ؛ لما أمر رسول الله ﷺ بتوريثهنّ من أوس ، أقبل عينه بن حصين الفرّاريّ إلى رسول الله ﷺ ؛ فقال : يا رسول الله ؛ إنّك قد ورّثت النّساء والبنات والصّغار ؛ ولم تكن نحن نورّث إلّا من قاتل على ظهور الخيل وحاز الغنيمة ، فأنزل الله هذه الآية) (١) .

ويقال : إنّها نزلت بعد نزول قوله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ إلى قوله ﴿عَلِيماً حَكِيماً﴾ قبل نزول فرض الزوجات ، فجاءوا إلى رسول الله ﷺ يستفتونه في ميراث أمّ كجّة امرأة المتوفّى ، فأنزل الله هذه الآية ووعدهم أن يفتيهم في ميراث الزوجات ؛ فأفتاهم في ذلك بقوله تعالى (ولكم نصف ما ترك أزواجكم) إلى آخر الآية .

ومعنى الآية : يستفتونك يا محمّد في أمر النّساء وما يجب لهنّ من الميراث ، قل الله يبيّن لكم ميراثهنّ ، والذي يقرأ عليكم في كتاب الله في أوّل هذه السّورة ، يفتيكم ويبيّن لكم ما سألتهم عنه في بنات أمّ كجّة اللّاتي لا يعطوهنّ ما فرض لهنّ من الميراث وهو قوله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ .

قوله تعالى : ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ ؛ أي ترغبون عن نكاحهنّ لدمايتهنّ فلا تعطوهنّ نصيبهنّ من الميراث لمن يرغب فيهنّ غيركم ؛ وذلك أنّ بني أعمام تلك البنات كانوا أولياءهنّ ؛ وكانوا لا يعطوهنّ حظّهنّ من الميراث ، ويرغبون

(١) تقدم .

أن يتزوجوهن ، وهذا قول ابن عباس وابن جبير وقتادة ومجاهد. وعن عائشة رضي الله عنها والحسن : (أن معناه : وترغبون في أن تتزوجوهن لجمالهن ولا تعطوا لهم ما أوجب الله لهن من الصداق). وفي كلا القولين دليل على جواز نكاح الأولياء لليتامى.

قوله تعالى : ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ﴾ ؛ أي وفي ﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ﴾ أي في ميراث اليتامى. وقوله تعالى : ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾ ؛ أي وفي ﴿أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾ في أموالهم وحقوقهم بالعدل.

قوله تعالى : ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ (١٢٧) ؛ أي ما تفعلوا من خير في أمر اليتامى والضعاف ؛ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ يجزيكم على ذلك. واختلف أهل النحو في موضع (وما يتلى عليكم) فذهب أكثرهم إلى أنه موضع رفع ؛ تقديره : وما يتلى عليكم في الكتاب يفتيكم. وقال بعضهم : هو في موضع خفض تقديره : وفي ما يتلى عليكم ، إلا أن هذا الوجه أضعف من الأول ؛ لأنه لا يصح عطف الظاهر على المضممر بحرف الجر من دون إعادة حرف الجر.

قوله عز وجل : ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ ؛ الآية نزلت في خويلة ابنة محمد بن مسلمة وفي زوجها سعد بن الربيع ؛ تزوجها وهي شابة ؛ فلما علاها الكبر جفاها وتزوج عليها شابة آثرها عليها ، فشكت إلى رسول الله ﷺ ؛ فنزلت هذه الآية (١) ، هذا قول الكلبي وجماعة من المفسرين. وقال سعيد بن جبير : (كان رجل له امرأة قد كبرت ؛ وكان لها ستة أولاد ، فأراد أن يطلقها ويتزوج عليها ، فقالت : لا تطلقني ودعني على أولادي ؛ واقسم لي

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٤٠٣ ؛ قال القرطبي : «وروى ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب : أن رافع بن خديج كانت تحت خولة ابنة محمد بن مسلمة ... وذكره». وأبهم المرأة الطبري في جامع البيان : النص (٨٣٥٢).

في كلّ شهرين أو أكثر إن شئت ، وإن شئت لا تقسم ، فقال : إن كان يصلح ذلك فهو أحبّ إليّ ، فأثنى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك ، فأنزل الله هذه الآية (١).

ومعناها : (وإن امرأة خافت) أي علمت من زوجها بغضا ، أو إعراضا بوجهه عنها لإيثار غيرها عليها. قال الكلبي : (يعني : ترك مجامعتها ومضاجعتها ومجالستها ومحادثتها ؛ فلا جناح على الزوج والمرأة أن يصالحا بينهما صلحا معلوما بتراضيهما ؛ وهو أن يقول لها الزوج : إنك امرأة قد دخلت في السنّ ؛ وأنا أريد أن أتزوج عليك امرأة شابة أوثرها عليك في القسم لها لشبابها أو أزيد في نصيبها من القسم ، فإن رضيت وألا سرحتك بالأحسن وتزوجت أخرى. فإن رضيت بذلك فهي المحسنة ، وحلّ للزوج ذلك) (٢).

كما روي عن رسول الله ﷺ أنّه طلق امرأته سودة ؛ فسألته لوجه الله أن يراجعها وتجعل يومها لعائشة ففعل (٣). ومثل هذا الصلح لا يقع لازما ؛ لأنّها إذا أبت بعد ذلك إلى المقاسمة على السؤال كان لها ذلك.

قوله تعالى : ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ ؛ أي خير من الإقامة على التشويز. وقيل : خير من الفرقة. ودخول حرف الشرط على الاسم في قوله تعالى : ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ﴾ فعلى تقدير فعل مضمر ؛ أي : وإن خافت امرأة خافت ، أو على التقديم والتأخير ، كأنه قال : وإن خافت امرأة من بعلها نشوزا ، وعلى هذا قوله تعالى : ﴿إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾ (٤) ، ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾ (٥) وهذا لا يكون إلّا في الفعل الماضي ؛ كما يقال : إن الله أمكنني ففعلت كذا ، فأما في المستقبل فيصح أن يفرّق بين الّتي للجزء وبين لفظ الاستقبال ، فيقال : إن امرأة تخف ؛ لأنّ (إن) تحرم المستقبل فلا يفصل بين العامل والمعمول.

(١) ينظر : اللباب في علوم الكتاب : ج ٧ ص ٥٣.

(٢) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ٥ ص ٤٠٤ - ٤٠٥. واللباب في علوم الكتاب : ج ٧ ص ٥٣.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١١ ص ٢٢٦ : الحديث (١١٧٤٦). والترمذي في الجامع : التفسير : سورة النساء : الحديث (٣٠٤٠) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٤) النساء / ١٧٦.

(٥) التوبة / ٦.

قوله تعالى : ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ ؛ أي جبلت الأنفس على الشح ، فشح المرأة الكبيرة منعها من الرضا بدون حقها ، وترك بعض نصيبها من الرجل لغيرها ، وشح الرجل بنصيبه من الشابة يمنعه من توفير نصيب الكبيرة من القسم عليها. قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا﴾ ؛ أي إن تحسنوا العشرة وتتقوا الظلم على النساء ؛ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (١٢٨) ؛ من الإحسان والجود ، عالما بخير عملكم ، والسوء فيجزئكم على ذلك.

قوله تعالى : ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ ؛ أي ولن تقدروا أن تساووا بين النساء ولو اجتهدتم في العدل ، كما روي أن النبي ﷺ كان يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول : [اللهم إن هذا قسمي فيما أملك ؛ فلا تؤاخذني بما لا أملك] ^(١) وأراد به التسوية والمحبة.

قوله تعالى : ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ ؛ أي لا تميلوا إلى الشابة والجميلة بالفعل كل الميل في النفقة والقسمة والإقبال عليها ، فتركوا العجوز بغير قسمة كالمنبوذة والمحبوسة لا أيم ولا ذات بعل. وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [من كانت له امرأتان فمال إلى إحدهما ؛ جاء يوم القيامة وأحد شقيهي مائل] ^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا﴾ ؛ أي وإن تصلحوا ما أفسدتموه بإفراد الميل ، فتعدلوا في القسمة بينهما ، وتتقوا الجور والعقوبة فيه ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١٢٩) ؛ لما سلف منكم من الظلم عليهن رحيمًا بكم بعد التوبة.

قوله عز وجل : ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾ ؛ أي معناه : أن الزوج والمرأة إذا تفرقا دون ترك حقوق الله التي أوجبها عليهما ؛ أغنى الله كلا من سعته من رزقه ؛ الزوج بامرأة أخرى ، والمرأة بزوج آخر ؛ ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا﴾ ؛

(١) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب النكاح : باب في القسم بين النساء : الحديث (٢١٣٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٣٤٧. وأبو داود في السنن : كتاب النكاح : باب القسم بين النساء : الحديث (٢١٣٣). والترمذي في الجامع : كتاب النكاح : باب ما جاء في التسوية بين الزوجين : الحديث (١١٤١).

لهما في التّكاح ؛ ﴿حَكِيمًا (١٣٠)﴾ ؛ حكم على الزوج بالإمساك بالمعروف أو التسريح بالإحسان. وقيل : معناه : وكان الله واسع الملك جوادا لا يعجزه شيء ، وحكمه فيما يحكم من الفرقة يجعل لكل واحد منهما من يسكن إليه ويتسلّى به عن الأوّل.

ومن حكم هذه الآية : أنّ الرجل إذا قسم لنسائه لا يجب عليه وطئ واحدة منهنّ ، لأنّ الوطء لذة له فهي حقّه ، فإذا تركه لم يجبر عليه ، وليس هو كالمقام والنفقة. وعماد القسم الليل ، ولا يجامع المرأة في غير يومها ، ولا يدخل بالليل على التي لم يقسم لها ، ولا بأس أن يدخل عليها بالنهار في حاجة ويعودها في مرضها في ليلة غيرها ، فإن فعلت فلا بأس أن يقيم حتى تشفى أو تموت ، فإن أراد أن يقسم ليلتين ليلتين أو ثلاثا ثلاثا كان له ذلك.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ كلّهم عبيده وإماؤه ، ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ؛ أي أمرنا أهل التّوراة في التّوراة ، وأهل الإنجيل في الإنجيل ، وأهل كل كتاب في كتابهم ، ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ أي ووصّيناكم يا أمّة محمّد في كتابكم ؛ ﴿أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ؛ وأطيعوه في النّساء واليتامى وأحكامهم.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ ؛ أي وإن تجحدوا وصيّة الله سبحانه وتعالى فلم تعملوا بها ، ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾ ؛ من الملائكة ، ﴿وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ من الجنّ والإنس وسائر الخلق ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا﴾ ؛ عن عبادتكم ، لا يضرّه كفر من كفر منكم ، ولا ينفعه طاعة من أطاع منكم ، ﴿حَمِيدًا (١٣١)﴾ ؛ محمودا في ذاته وفي خواصّ ملائكته وعباده ، حمدتموه أو لم تحمدوه. وقيل : حامدا لمن وحّده وأطاعه.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ تنبيه بعد تنبيه ؛ كأنه تعالى نبّههم عن غفلتهم بأنّه حفيظ على أعمالهم كي يتحقّقوا ولا يتهاونوا لما أمروا من أمر الله تعالى ، وليس شيء من هذه الألفاظ تكرر في كتاب الله تعالى ، ولكن كلّ واحد منها مقرون بفائدة جديدة ، والفائدة في قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي

السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴿﴾ بَأْتُمَا الأمر بالاتكال على الله تعالى ، والثقة به وتفويض الأمور إليه ، ولذلك عقبه بقوله تعالى : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (١٣٢)﴾ ؛ أي حافظا لأعمالكم كفيلا بأرزاقكم.

قوله تعالى : ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ ؛ أي كما يملك الموجود من السموات والأرض يملك أيضا الاستبدال بإفناء الخلق وإنشاء الآخرين. وقيل : هو خطاب للكفار ؛ لأنه تعالى قال من قبل : ﴿إِنْ تَكْفُرُوا﴾ فكأنه قال : إن يشأ يذهبكم أيها الكفار ويأت بقوم آخرين أطوع منكم ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا (١٣٣)﴾ ؛ وكان الله على إهلاككم وخلق غيركم قادرا.

قوله عز وجل : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ ؛ أي من كان يريد بعمله منفعة الدنيا ، فليعمل لله ولا يقتصر على طلب الدنيا ، فإن ثواب الدنيا واصل إلى البرّ والفاجر ، والمؤمن والكافر ، ولكن ليتكلف طلب الآخرة التي لا تنال إلا بالعمل ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا﴾ ؛ لكلام عباده ، ﴿بَصِيرًا (١٣٤)﴾ ؛ بما في قلوبهم ، وفي الآية تحديد للمنافقين المرائين. وفي الحديث : [إنّ في النار واديا تتعوذ منه جهنم كلّ يوم أربعمئة مرة أعدّ للقراء المرائين]^(١). وقيل : معنى الآية : من كان يريد بعمله عوضا من الدنيا ولا يريد به وجه الله ؛ أثابه الله عليه من عرض الدنيا ما أحبه ؛ ودفع منه فيها ما أحبّ.

قوله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ ؛ أي قوموا بالعدل وقولوا الحق ، والقوام بالقسط المستعمل له على حسب ما يجب من إنصافه من نفسه ، وإنصاف كلّ مظلوم من ظلمه ، ومنع كلّ ظالم من ظلمه ، ولفظ القوام لا يكون إلا للمبالغة.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٢ ص ١٣٦ : الحديث (١٢٨٠٣) عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : [إنّ في جهنم لواديا تستعيز جهنم من ذلك الوادي في كلّ يوم أربع مئة مرة ، أعدّ ذلك الوادي للمرائين من أمة محمد ﷺ : لحامل كتاب الله ، وللمصدق في غير ذات الله ، وللحجاج إلى بيت الله ، وللخارج في سبيل الله]. في مجمع الزوائد : ج ١٠ ص ٢٢٢ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عبد الله بن عبدويه عن أبيه ، ولم أعرفهما وبقيّة رجاله رجال الصحيح».

والقسط والإقساط : العدل ، يقال : أقسط الرجل إقساطا إذا عدل ، وأتى بالقسط وقسط يقسط قسطا إذا جار ، قال الله تعالى : ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(١) أي اعدلوا ، وقال تعالى : ﴿وَأَمَّا الْفَاسِقُونَ فَكَانُوا لِحَبَّتِهِمْ حَطْبًا﴾^(٢) أي الجائرون.

وقوله تعالى : ﴿شُهِدَاءَ اللَّهِ﴾ نصب على أحد ثلاثة أوجه ؛ أحدها : أنه خبر ثان ، كما يقال : هذا حلو حامض. والثاني : على الحال ، كما يقال : هذا زيد راكبا. والثالث : على أنه صفة القوامين ، فإن قوامين نكرة ، وشهداء نكرة ، والنكرة تنعت بالنكرة. ومعنى ﴿شُهِدَاءَ اللَّهِ﴾ أي شهدوا بالحق لله على ما كان من قريب أو بعيد.

وقيل : معنى الآية : كونوا قوامين بالعدل في الشهادة على من كانت ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين في الرحم ؛ فأقيموها عليهم لله ولا تخافوا غنيا لغناه ، ولا ترحموا فقيرا لفقره ؛ فذلك قوله تعالى : ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ ؛ أي فلا تتركوا الحق.

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ أي قولوا الحق ولو على أنفسكم ، والشهادة على النفس إقرار. قوله تعالى : ﴿أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ أي على والديكم وعلى أقربائكم ، وفي هذا بيان أن شهادة الابن على الوالدين لا تكون عقوقا ، ولا يحل للابن الامتناع عن الشهادة على أبويه ؛ لأن في الشهادة عليهما بالحق منعا لهما عن الظلم.

قوله تعالى : ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ ؛ معناه : إن يكن المشهود عليه غنيا أو فقيرا فالله أحق بالغني والفقير من عباده من أحدهم بوالديه وقرباته وأرحم وأرأف ، فأقيموا الشهادة لله ، لا تميلوا في الشهادة رحمة للفقير ، ولا تقصدوا إقامتها لاحتمال غنى الغني ؛ أي لأجل غناه ، وعن هذا قال ﷺ : [أنصر أخاك ظالما أو مظلوما] قيل : يا رسول الله ؛ كيف ينصره ظالما؟ قال : [أن تردّه عن ظلمه فإن ذلك نصره]^(٣).

(١) الحجرات / ٩.

(٢) الجن / ١٥.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير : الحديث (٥٧٦). والإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٢٠١ و ٣٢٣. والبخاري في الصحيح : كتاب المظالم : باب أعن أخاك : الحديث (٢٤٤٣ و ٢٤٤٤) ، وفي كتاب الإكراه : الحديث (٦٩٥٢).

قوله تعالى : ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ ؛ معناه : ولا تتبعوا الهوى لتعدلوا ، وهذا كما يقال : لا تتبع الهوى لرضى ربك. ويقال : معناه : لا تتبعوا أن لا تعدلوا ، ويقال : كراهة أن تعدلوا ، وهذا كقوله تعالى : ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾^(١) ويقال : معنى تعدلوا : تميزوا من الحق إلى الهوى.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَزُّوا﴾ ؛ من قرأ (تلوا) بواوين فمعناه : أن تاملوا في إقامة الشهادة وتقلبوا اللسان لتفسدوا الشهادة ، أو تعرضوا عن إقامة الشهادة مأخوذ من لوى فلان في دينه ؛ أي دافع ، ومنه قوله ﷺ : [يُؤَيِّدُ الظَّالِمَ] ^(٢) . والمعنى : ﴿وَإِنْ تَلَوُّوا﴾ اللسان لتحرفوا الشهادة لتبطلوا الحق ، وتعرضوا عنها فتكتموها ولا تقيموها عند الحكام ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ، من إقامتها وكتمانها ، ﴿خَبِيرًا (١٣٥)﴾.

ومن قرأ (تلوا) بواو واحدة فهو من الولاية ، معناه : إن أقمت الشهادة وأعرضتم ، وعن ابن عباس : (أن المراد بالآية : القاضي ؛ يتقدم إليه الخصمان ، فيعرض عن أحدهما ويدافع في إمضاء الحق ؛ أو لا يسوي بينهما في المجلس والنظر والإشارة) ^(٣) . ولا يمنع أن يكون المراد بالآية القاضي والشاهد وعامة الناس ؛ لاحتمال اللفظ للجميع.

وعن رسول الله ﷺ أنه قال عند نزول هذه الآية : [من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقم شهادته على من كانت ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يحدد حقاً هو عليه ؛ وليؤديه عفواً ولا يلجؤه إلى سلطان وخصومة فليقطع بما حقه. وأما رجل خاصم إليّ فقضيت له على أخيه بحق ليس عليه فلا يأخذ به ؛ فإمّا أقطع له قطعة من نار جهنم] ^(٤).

(١) النساء / ١٧٦ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : البيوع : باب مطل الغني : الحديث (١٥٣٥٥ و ١٥٣٥٦) . والبخاري في الصحيح : كتاب الحوالة : الحديث (٢٢٨٧) .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٤٠٩) . وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٧١٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية عن ابن عباس» .

(٤) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان : ج ٣ ص ٤٠٠ .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ ؛ قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس : (نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام ؛ وأسد بن كعب وأخيه أسيد ؛ وثعلبة بن قيس ؛ وسلام ابن أخت عبد الله بن سلام ؛ وسلمة ابن أخيه ؛ ويامين بن يامين ، فهؤلاء مؤمنو أهل الكتاب ، أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ؛ إنا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وبعزير ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل ، فقال رسول الله ﷺ : [بل آمنوا بالله وبرسوله محمد وبالرسل كلهم وبكتابيه القرآن وبكل كتاب أنزله الله] قالوا : لا ^(١) نفعل ، فأنزل الله هذه الآية ^(٢)).

ومعناها : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بمحمد والقرآن وموسى والتوراة ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ محمد ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ يعني الكتب المتقدمة التوراة والإنجيل والزبور وسائر الكتب المنزلة ، ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (١٣٦)﴾ ؛ أي أخطأ خطأ بعيدا ، فلما نزلت هذه الآية قالوا : يا رسول الله ؛ إنا نؤمن بالله وبرسوله والقرآن ؛ وكل كتاب كان قبل القرآن ؛ وكل رسول كان من قبل ؛ والملائكة واليوم الآخر لا نفرق بين أحد منهم ، كما فرقت اليهود والنصارى.

ومعنى الآية : يا أيها الذين آمنوا بموسى والتوراة وعيسى والإنجيل آمنوا بمحمد والقرآن. قال أبو العالية وجماعة من المفسرين : (هذه الآية خطاب للمؤمنين ، وتأويلها : يا أيها الذين آمنوا آمنوا ؛ أي أقيموا واثبتوا على الإيمان). وقال بعضهم : إنها خطاب للمنافقين ؛ ومعناها : يا أيها الذين آمنوا في المأل آمنوا في الخلاء. وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ أي من يحدد بوحدةانية الله تعالى وبملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت ؛ فقد أخطأ خطأ بعيدا عن الحق والصواب.

(١) (لا) سقطت من المخطوط.

(٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٧١٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الثعلبي عن ابن عباس». في تفسيره. ينظر : الباب في علوم الكتاب : ج ٧ ص ٧١ ، أخرجه عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وذكره الثعلبي في الكشف والبيان : ج ٣ ص ٤٠١.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَرَادُوا كُفْرًا﴾ ؛ اختلف المفسرون في هذه الآية ، فقيل : إنّ المراد بهم اليهود. قال الكلبي : (آمنوا بموسى ؛ ثم كفروا بعد موته ، ثم آمنوا بعزير عليه السلام ، ثم كفروا بعد عزير بعيسى عليه السلام ، ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وآله والقرآن). وقال مقاتل : (آمنوا بموسى عليه السلام ، ثم كفروا بعد موته ، ثم آمنوا بعيسى عليه السلام ، ثم كفروا بعد ما رفع إلى السماء ، ثم أقاموا على كفرهم بمحمد صلى الله عليه وآله والقرآن). وقيل : آمنوا بموسى عليه السلام ، ثم كفروا بعده بعيسى عليه السلام ، ثم كفروا بمحمد صلى الله عليه وآله قبل أن يبعث ، ثم كفروا به بعد ما بعث ، ثم أقاموا على كفرهم. وقال قتادة : (آمن اليهود بموسى ثم كفروا به بعبادة العجل ، ثم آمنوا بالتوراة ، ثم كفروا بعد ذلك بعيسى ، ثم ازدادوا كفرا بنبيّنا محمد صلى الله عليه وآله) (١).

قوله تعالى : ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ؛ أي ما داموا على كفرهم ؛ ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ (١٣٧) ؛ أي ولا يوفقهم طريقا إلى الإسلام ، ولكن يخذلهم مجازاة لهم على كفرهم. فإن قيل : إنّ الله لا يغفر كفر مرة ؛ فما الفائدة في قوله ﴿ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾؟ قيل : إنّ الكافر إذا آمن غفر له كفره ، فإذا كفر بعد إيمانه لم يغفر له كفره الأول ، وهو مطالب بجميع كفره.

قوله تعالى : ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٣٨) ؛ خَوْفُ المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه ، ومن يكون على سبيلهم إلى يوم القيامة بأنّ لهم عذابا وجيعا يخلص وجعه إلى قلوبهم.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ أي هم الذين يتخذون اليهود أحماء في العون والنصرة من دون المؤمنين المخلصين الموحددين. قوله تعالى : ﴿أَيَسْتَفْتُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾ ؛ هذا استفهام بمعنى الإنكار ؛ أي كيف يطلبون عند الكفار العزة وهم أذلاء في حكم الله تعالى ، ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ (١٣٩) ؛ أي فإنّ القوة والمنعة لله جميعا ، فمن أراد طلب العزة فليطلبها من الله تعالى ؛ لأنه المقدّر بجميع من له العزة من خلقه لجميع العزة له.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٤١٧ و ٨٤١٨).

قوله عَجَلٌ : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ ؛ أي قد نزل عليكم في القرآن سورة الأنعام بمكة أن إذا سمعتم آيات الله يجحد بها ، ويسخر منها فلا تجلسوا معهم حتى يكون خوضهم في حديث غير القرآن ، وأراد بذلك المذكور في الأنعام قوله تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾^(١).

قوله تعالى : ﴿إِنَّكُمْ إِذَاً مِثْلُهُمْ﴾ ؛ أي من جالسهم راضيا بما هم عليه من الكفر والاستهزاء بآيات الله فهو مثلهم في الكفر ؛ لأن الرضا بالكفر والاستهزاء كفر ، ومن جلس معهم ساخطا لذلك منهم لم يكفر ، ولكنه يكون عاصيا بالقعود معهم ؛ فيكون معنى قوله تعالى : ﴿إِنَّكُمْ إِذَاً مِثْلُهُمْ﴾ أي في أصل العصيان وإن لم تبلغ معصية المؤمنين معصية الكفار ، إذا لم يكن جلوس المؤمنين معهم لإقامة فرض أو سنة ، أما إذا كان جلوسه هنالك لإقامة عبادة وهو ساخط لتلك الحال لا يقدر على تغييرها ، فلا بأس بالجلوس. كما روي عن الحسن : (أنه حضر هو وابن سيرين جنازة وهناك نوح^(٢) ؛ فانصرف ابن سيرين ؛ فذكر ذلك للحسن فقال : إنا كنا متى رأينا باطلا تركنا حقا ؛ أشرع ذلك في ديننا!).

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً﴾ (١٤٠) ؛ أي يجمعهم في جهنم مجازاة لهم لاجتماعهم في الدنيا للاستهزاء ، فمن شاء لا يكون معهم في جهنم فلا يكون معهم في الدنيا.

(١) الأنعام / ٦٨ .

(٢) نوح بن أبي مريم ، واسمه ماقبة ، ويعرف بنوح الجامع ، كان أبوه مجوسيا ، وإنما سمي الجامع ؛ لأنه أخذ الفقه عن أبي حنيفة وابن أبي ليلى ، والحديث عن أوطاة وطبقته ، والمغازي عن ابن إسحق ، والتفسير عن الكلبي ومقاتل ، وكان مع ذلك عالما بأمور الدنيا ، فسمي الجامع. وأدرك الزهري وابن المنكدر ، وكان يدلّس عنهما ، واستقضى على مرو وأبو حنيفة حي. نقل ابن حجر في ترجمته (٧٤٩٠) قال : إنه لم يوثقه أحد. وفي الكامل في ضعفاء الرجال : ج ٨ ص ٢٩٢ : الترجمة (٢٢ / ١٩٧٥) ؛ قال ابن عدي : «سئل ابن المبارك عن نوح بن أبي مريم فقال : هو يقول : لا إله إلا الله».

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمُ﴾ ؛ أي هم الذين ينتظرون بكم الدوائر ، ويرامون أحوالكم يعني المنافقين ، والمتربص للشيء : هو المتوقع لأسبابه ، ويسمى المحتكر متربصا لتوقعه غلاء السعر .

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ ظَفَرٌ مِنْ الدَّوَابِّ﴾ ؛ أي اذا كان لكم ظفر ودولة وغنيمة ، ﴿قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ ؛ أي قال المنافقون : ألم نكن معكم على دينكم فأعطونا من الغنيمة ، ﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ ؛ أي ظهور على المسلمين ؛ ﴿قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْذِذْكُمْ وَمَنَعَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ أي قال المنافقون : ألم نخبركم بعزيمة محمد ﷺ وأصحابه ، ونطلعكم على سرهم ونكتب ذلك إليكم ونحذركم عنهم ونجبههم عنكم ونواليكم ، ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ؛ فالله يقضي بين المؤمنين والمنافقين والكفار ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ (١٤١) ؛ أي لم يجعل الله لليهود ظهورا على المؤمنين .

وقيل : السبيل : الحجة ، ولن يجعل الله للكافرين من اليهود وغيرهم حجة على المسلمين في الدنيا والآخرة ، وقيل : معنى السبيل : الدولة الدائمة . وقيل : معناه : لن يدخل الله الكافرين الجنة ؛ فيقولون للمؤمنين : ما أغنى عنكم تعبكم في الدنيا ، وما ضرنا كفرنا بعد أن تساونا .

قوله عز وجل : ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ ؛ أي يخادعون أولياء الله بإظهارهم الإيمان وإبطانهم الكفر ؛ ليحقنوا بذلك دماءهم ويشاركوا المسلمين في غنائمهم ، وجعل الله مخادعة أوليائه مخادعة له كما قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ (١) .

قوله تعالى : ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ أي مجازيهم جزاء أعمالهم ؛ وذلك أنهم على الصراط يعطون نورا كما يعطى المؤمنون ؛ فإذا مضوا به على الصراط طفق نورهم ، ويبقى المؤمنون ينظرون بنورهم ، فينادون المؤمنين : أنظرونا نقتبس من نوركم ، فيناديهم الملائكة على الصراط : ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا ، وقد علموا أنهم لا

(١) الفتح / ١٠ .

يستطيعون الرجوع ، قال : فيخاف المؤمنون حينئذ أن يطفأ نورهم ، فيقولون : ربنا أتمم لنا نورنا ، واغفر لنا إنك على كل شيء قدير .

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ﴾ ؛ يعني المنافقين ؛ ﴿قَامُوا كُسَالَى﴾ ؛ أي متثاقلين لا يريدون بها وجه الله تعالى ، ﴿يُرَاؤُنَ النَّاسَ﴾ ولا يريدون الصلاة إلا مراعاة للناس خوفا منهم ، ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٤٢) ؛ أي لا يصلّون لله إلا قليلا رياء وسمعة ، ولو كانوا يريدون بذلك القليل وجه الله لكان كثيرا .

قوله تعالى : ﴿مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ ؛ نصب على الذمّ ؛ ومعناه : مترددين بين كفر السرّ وإيمان العلانية ، ليسوا من المؤمنين فيجب لهم ما يجب للمسلمين ؛ وليسوا من الكفار فيجب عليهم ما يجب على الكفار . وقيل : معناه : متحيّرين بين الكفر والإيمان ، ﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ ؛ أي ليسوا من المؤمنين فيجب عليهم ما يجب عليهم ، وليسوا من الكفار فيؤخذ منهم ما يؤخذ من الكفار ؛ أي ما هم بمؤمنين مخلصين ، ولا مشركين مصرّحين بالشرك .

وكان ﷺ يضرب مثلا للمؤمنين والمنافقين والكافرين كمثل ثلاثة دفعوا إلى نهر ؛ فقطعه المؤمن ؛ ووقف الكافر ؛ ونزل فيه المنافق ، حتّى إذا توسّطه عجز ؛ فناداه الكافر : هلمّ إليّ لا تغرق ، وناداه المؤمن : هلمّ إليّ لتخلص . فما زال المنافق يتردّد بينهما حتّى إذا أتى عليه ماء فغرقه ، فكان المنافق لم يزل في شكّ حتّى يأتيه الموت . قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا﴾ (١٤٣) ؛ أي من يخذله الله عن الهدى ، فلن تجد له يا محمد طريقا إلى الهدى .

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ أي لا تفعلوا أيّها المؤمنون كفعل المنافقين ، ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ (١٤٤) ؛ أي أتريدون أن تجعلوا لله عليكم حجة ظاهرة توجب العقوبة عليكم في الدنيا والآخرة . والسلطان في اللغة : هو الحجة ؛ يقال للأمير : سلطان ؛ يراد بذلك أنه حجة .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ ؛ أي في الطبّق الأسفل ؛ وهي الهاوية لمكرهم وخيانتهم للنبي ﷺ مع إبطان الكفر ، قال أبو عبيد : (جهنّم أدراك منازل ، كلّ منزلة منه درك). ومن قرأ (الدّرك) بإسكان الرّاء ، وهو لغة ؛ وأكثر القراء على فتحها. والدّركات في النّار مثل الدرجات في الجنّة ، كلّ ما كان من درجات الجنّة أعلى ؛ فثواب من فيه أعظم ، وما كان من دركات النار أسفل ؛ فعقاب من فيه أشدّ. وسئل ابن مسعود عن الدّرك الأسفل ؛ فقال : (هو توابيت من حديد ؛ مبهمة عليهم لا أبواب لها) (١).

قوله تعالى : ﴿وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥)﴾ ؛ أي مانعا يمنع عنهم العذاب ، وعن عبد الله بن عمر ؛ (أنّ أشدّ النّاس عذابا يوم القيامة ثلاثة : المنافقون ؛ ومن كفر من أصحاب المائدة ؛ وآل فرعون). قال الله تعالى في أصحاب المائدة : ﴿فَإِنْ أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (٢) وقال : ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ (٣) وقال : ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾.

فإن قيل : ما وجه التّوفيق بين هذه الآية وبين قوله تعالى : ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ ؟ قيل : لا يمتنع أن يجتمع القوم في موضع واحد ويكون عذاب بعضهم أشدّ من عذاب بعض ، ألا ترى أن البيت الداخل في الحّمّام يجتمع فيه الناس ، فيكون بعضهم أشدّ أذى بالنار ؛ لكونه أدنى إلى موضع الوقود. وكذلك يجتمع القوم في القعود في الشّمس ، ويتأذى الصّفراويّ منها أشدّ وأكثر من تأذي السّوداويّ.

والمنافق في اللغة : مأخوذ من النّفق ؛ وهو السّرّب ؛ أي استتر بالإسلام كما يستتر الرجل بالسّرّب. وقيل : هو مأخوذ من قولهم : نافق اليربوع ؛ إذا دخل نافقاه ؛ فإذا طلب من النّافق خراج من النّافق ؛ والنّفقاء ؛ والقاصعة ؛ والرّاهطاء ؛ والدّاماء حجرة اليربوع (٤).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٤٥٣).

(٢) المائدة / ١١٥.

(٣) غافر / ٤٦.

(٤) النّفق : سرب في الأرض ، مشتقّ إلى موضع آخر ، قال الله تعالى : فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ﴾ ؛ أي إلا الذين تابوا من النفاق ، وأصلحوا العمل فيما بينهم وبين ربهم وتمسكوا بتوحيد الله ودينه ، ﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ﴾ ؛ وأخلصوا توحيدهم وعملهم ، ﴿بِاللَّهِ﴾ ؛ أي أخلصوا ذلك من شوب الرياء ، وطلب عرض الدنيا ، ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ في الجنة والثواب ، لا يضرهم النفاق السابق إذا أصلحوا وتابوا. قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ؛ وهو الجنة.

ولما حذفت الياء من ﴿يُؤْتِي﴾ في الخط ، كما حذفت في اللفظ بسكونها وسكون اللام في اسم الله ، فكذلك ﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ﴾^(١) و ﴿يَدْعُ الدَّاعِ﴾^(٢). ويحتمل أن يكون معنى الآية : بيان زيادة الثواب لمن يسبق منه كفر ولا نفاق ، فذلك قوله تعالى : ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. ﴿وَسَوْفَ﴾ كلمة ترجية وإطماع ؛ وهي من الله سبحانه وتعالى إيجاب ؛ لأنه أكرم الأكرمين ، ووعد الكريم إنجاز.

قوله تعالى : ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ﴾ ؛ يبين الله تعالى أن المنافقين هم الذين أوقعوا أنفسهم في الدرك الأسفل من النار ، واستحققوا ذلك بنفاقهم ، وإنه ليس في حكمة الله تعذيب من شكر وآمن ، وإنما في حكمته أن

. في الأرض والجمع أنفاق. والتفقة والتافقاء : جحر الضب واليربوع. فهو سرب في الأرض له مخلص إلى مكان آخر. وقيل : التفقة والتافقاء : موضع يرققه اليربوع في جحره ، فإذا أتى من قبل القاصعاء ضرب النافقاء برأسه فانتفق منها. وبعضهم يسميه التفقة.

ولليربوع جحر آخر يقال له : القاصعاء ؛ فإذا طلب قصع فخرج من القاصعاء ، فهو يدخل النافقاء ويخرج. وقيل : إن قصعة اليربوع أن يحفر حفيرة ثم يسدّها بأها بتراجمها ، ويسمى ذلك التراب الدّماء ، ثم يحفر حفرة أخرى يقال له : التافقاء والتفقة والنفق ، فلا ينفذها ولكنه يحفرها حتى ترق ، فإذا أخذ عليه بقاصعائه غدا إلى التافقاء فضرها برأسه ومرق منها ؛ وتراب التفقة يقال له : الزاهطاء.

قاله الأزهري في تهذيب اللغة : مادة (نفق) : ج ٩ ص ١٥٦. وابن سيده في المحكم : ج ٦ ص ٤٤٧ . ٤٤٨ .

(١) العلق / ١٨ .

(٢) القمر / ٦ .

يجزي كلّ عامل بما عمل ، فذلك قوله تعالى : ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ ﴾ أي ما حاجته إلى تعذيبكم أيها المنافقون إن وُحِدتم في السرّ وصدقتم في إيمانكم.

ويقال معنى : ﴿ إِنْ شَكَرْتُمْ ﴾ نعم الله ﴿ وَأَمْنُتُمْ ﴾ به وبكتبه ورسله . وقيل : فيه تقديم وتأخير ؛ أي إن آمنتم وشكرتم ؛ لأنّ الشكر لا يقع مع عدم الإيمان . وبينّ الله تعالى أن تعذيب عباده لا يزيد في ملكه ، وأن ترك عقوبتهم على فعلهم لا ينقص من سلطانه .

قوله عزّ وجلّ : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ (١٤٧) ؛ أي شاكرًا للقليل من أعمالكم ؛ مثيبا عليها ؛ يقبل اليسير ؛ ويعطي الجزيل عليها بأضعافها لكم ؛ واحدة إلى عشرة إلى سبعمائة إلى ما شاء الله من الأضعاف . والشكر من العبد : هو الاعتراف بالنعمة الواصلة إليه مع صدق من التّعظيم ، والشكر من الله تعالى : هو مجازاته العبد على طاعته .

قوله عزّ وجلّ : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ ؛ قال ابن عباس : (معناه : لا يحبّ الله الجهر بالدّعاء الشرّ على أحد إلّا أن يظلم فيه ؛ فيدعو على ظالمه فلا يعاب على ذلك ، وهو مأذون له في أن يشكو ظالمه ويدعو عليه) ^(١).

ويقال : ﴿ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ استثناء منقطع ؛ معناه : لكن المظلوم يجهر بظلامته تشكيًا . وفي تفسير الحسن : (لا يحبّ الله المشتّم في الانتصار إلّا من ظلم ، فلا بأس له أن ينتصر ممّن ظلمه بما يجوز له الانتصار به في الدّين) . ونظيره قوله تعالى : ﴿ وَأَنْتَصِرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمْتُمْ ﴾ ^(٢) . قال الحسن : (لا يجوز للرجل «إذا قيل له» ^(٣) : يا زاني ، أن يقول بمثل ذلك أو نحوه من أنواع الشّتّم) . وقال مجاهد : (نزلت هذه الآية في الضّيف إذا لم يضيف ومنع حقّه ، فقد أذن له أن يشكو) ^(٤) ، والضيافة ثلاثة أيّام .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٤٥٩) .

(٢) الشعراء / ٢٢٧ .

(٣) «إذا قيل له» ليس من المخطوط .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٤٦٦) بالفاظ وأسانيد .

ومن قرأ (إلا من ظلم) بنصب الظّاء ، فمعناه : لكن الظالم يجهز بذلك ظلماً واعتداءً . وقيل : لكن الظالم إجهروا له بالسوء من القول . قوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً﴾ (١٤٨) ؛ أي ﴿سَمِيعاً﴾ لدعاء المظلوم ؛ ﴿عَلِيماً﴾ بعقوبة الظالم . ويقال : ﴿سَمِيعاً﴾ لجميع المسموعات ؛ ﴿عَلِيماً﴾ لجميع المظلومات . فقوله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ في موضع نصب على الاستثناء المنقطع .

قوله تعالى : ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوَاً قَدِيرًا﴾ (١٤٩) ؛ معناه : إن تظهروا خيراً أو تسروه أو تعفوا عن مظلمة ظلمتم بها ؛ فإن الله كان عفواً . العفو : كثرة العفو من غير حصر ، والقدير والقادر بمعنى واحد ؛ أي أن الله قادر على العقوبة به ، ثم يعفو عن عباده مع قدرته على الانتقام . وقيل : معنى الآية : إن تردّوا جواباً حسناً أو تسكنوا عن الظالم ولا تحقروه ولا تؤاخذوه بظلمه ؛ فإن يعف عن الظالم ^(١) ذنوبه ؛ فإن عفو الله عن معاصيكم أكثر من عفوكم عن ظلمكم .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (١٥٠) ؛ نزلت هذه الآية في اليهود والنصارى ؛ آمنت اليهود بموسى والتوراة ؛ وكفرت بيسى والإنجيل ، وآمنت النصارى بيسى والإنجيل ؛ وكفرت بموسى والتوراة وبمحمّد والقرآن ؛ وكلّهم كفر بمحمّد والقرآن ، فأعلم الله : أن ليس من الإيمان بالبعض ، والكفر بالبعض دين يتخذ ذلك طريقاً .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِينًا﴾ (١٥١) ؛ أي أهل هذه الصّفة هم الكافرون البتّة ، وانتصب قوله ﴿حَقًّا﴾ على المصدر ، والفائدة في قوله : ﴿حَقًّا﴾ بيان أن إيمانهم بالبعض لا ينفعهم ، ولا يسلب اسم الكفر عنهم .

(١) في المخطوط : (المظلوم) .

قوله عَجَلٌ : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ ؛ يعني في الإيمان والتصديق ؛ ﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجُورُهُمْ﴾ ؛ أي ثوابهم ، وسمي الثواب أجرا ؛ لأنه مستحق كالأجرة ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١٥٢).

قوله عَجَلٌ : ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ ؛ أي يسألك يا محمد كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود أن تنزل عليهم كتابا من السماء جملة واحدة كما أنزلت التوراة على موسى ، وهذا حين قالوا للنبي ﷺ : لن نؤمن لك حتى تنزل علينا كتابا نقرؤه.

قوله تعالى : ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾ ؛ أي لا تعجب من مسألتهم إنزال الكتاب من السماء بعد أن جاءهم البينات على نبوتك ، فأتهم سألوا موسى بعد ما رأوا الآيات أعظم من ذلك ، ﴿فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً﴾ ؛ أي معانية ظاهرة مكشوفة ؛ وهم السبعون الذين كانوا معه عند الجبل حين كلمه الله ، فسألوه أن يروا ربهم رؤية يدركونه بأبصارهم في الدنيا. وقال أبو عبيد : (معنى الآية : قالوا جهرة أرنا الله) فجعل جهرة صفة لقولهم ؛ قال : (لأن الرؤية لا تكون إلا جهرة). قوله تعالى : ﴿فَأَخَذْنَاهُمُ الصَّاعِقَةَ بَطْلِهِمْ﴾ ؛ أي أخذتهم النار عقوبة لهم بسؤالهم موسى ما لم يستحقوه.

قوله تعالى : ﴿مُتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ ؛ أي عبدوا العجل من بعد ما جاءهم الدلالات على توحيد الله ، وفي هذا بيان جهل اليهود وتعنتهم وعنادهم ، وأي جهل أعظم من اتخاذ العجل إلها ، بعد ظهور المعجزات وثبوت الآيات البينات.

قوله تعالى : ﴿فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ﴾ ؛ أي تجاوزنا عنهم بعد توبتهم مع عظم جنائيتهم وجريمتهم ولم نستأصلهم ، دل الله تعالى بذلك على سعة رحمته ومغفرته وتسامي نعمته ومنته ، بين ذلك أنه لا جريمة تضيق عنها مغفرة الله ، وفي هذا منع من القنوط واستدعاء إلى التوبة. قوله تعالى : ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ (١٥٣) ؛ أي أعطيناه حجة على من خالفه بينة ظاهرة ؛ وهي اليد والعصا.

قوله تعالى : ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ مِثْقَاثِهِمْ﴾ ؛ أي ورفعنا فوق رؤوسهم الجبل بإقرارهم بالله ونبوة موسى ، وذلك حين أبوا قبول التوراة ، فرفع الله فوقهم الطور ، فقبلوها فخرّوا سجّدا ، فرفع الله الطور عنهم.

قوله تعالى : ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ ؛ أي قلنا لهم : ادخلوا باب أريحا إذا دخلتموها خاشعين لله منحنية أصلابكم ، فدخلوا زحفا وبدّلوا ما قيل لهم. ويقال : أراد بالباب : الباب الذي عبدوا فيه العجل ، أمرهم الله أن يدخلوه بعد توبتهم عن عبادة العجل ساجدين لله عزّ وجلّ ، فيصير ذلك كفارة لعبادة العجل.

قوله تعالى : ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ ؛ أي قلنا لهم مع هذا أيضا : لا تستحلّوا أخذ السمك في يوم السبت. ومن قرأ (لا تعدّوا) بتشديد الدال ؛ فأصله : لا تعدّوا ؛ فأدغمت الدال في الدال وأقيم التشديد مقامه. والقراءة بالتخفيف من عدا يعدو عدوانا. قوله تعالى : ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (١٥٤) ؛ أي إقرارا وثيقا شديدا يعني العهد الذي أخذه الله في التوراة فأبوا إلّا مضيا على المعصية وخروجاً عن الطاعة استخفافا بأمر الله.

قوله عزّ وجلّ : ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسٍ﴾ ؛ أي فبنقضهم الميثاق الذي أخذ عليهم في التوراة وبجحدهم القرآن والإنجيل وبما في التوراة من نعت الإسلام وصفة النبي ﷺ وقتلهم الأنبياء بغير جرم ، ﴿وَقَوْمَهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ ؛ أي في أوعية لا تعي شيئا ، يقول الله تعالى : ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ ؛ أي ليس كما قالوا ، ولكن ختم الله على قلوبهم مجازاة على كفرهم ، ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٥٥) ؛ أي إلّا إيمانا قليلا لا يجب أن يسمّوا به مؤمنين ، فذلك أنّهم آمنوا ببعض الرسل والكتب دون البعض.

وقال الحسن : (في هذا تقديم وتأخير ؛ معناه : بل طبع الله عليها بكفرهم إلّا قليلا فلا يؤمنون ، والمراد بالقليل عبد الله بن سلام ومن تابعه). أما دخول (ما) في قوله تعالى ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ﴾ فمعناه التأكيد ؛ كأنه قال : فبنقضهم العهد ، وجواب قوله تعالى ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ﴾ مضمّر في الآية ؛ تقديره : فبما نقضهم ميثاقهم لعنّاهم ، هذا لأنّ أول الآية ذمّ على الكفر ، ومن ذمّه الله فقد لعنه ، يعني من ذمّه على الكفر. ويقال : إن

الجالب للباقي قوله : ﴿فَبِمَا﴾ قوله تعالى من بعد ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ فقوله تعالى ﴿فَبِظُلْمٍ﴾ بدل من ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ﴾ ، وجوابهما جميعا ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ﴾ .

قوله عز وجل : ﴿وَبِكْفَرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ (١٥٦) ؛ عطف على ما تقدّم ؛ أي وبجحدهم عيسى والإنجيل ومحمدا ﷺ ورميهم مريم بالزنا ؛ وهو البهتان العظيم . وذلك : أنّ عيسى عليه السلام استقبل رهطا من اليهود ؛ فقال بعضهم لبعض : قد جاء السّاحر بن السّاحرة ؛ والفاعل بن الفاعلة ، فقذفوه وأمه ، فلمّا سمع بذلك عيسى ، قال : اللهم أنت ربي وأنا عبدك ؛ بقدرتك خرجت وبكلمتك خلقتني ، ولم أتهم من تلقاء نفسي ، اللهم العن من سبني وسبّ والدي . فاستجاب الله دعاءه ومسح ذلك الرّهط الذين سبّوه وسبّوا أمّه خنازير ، وكانوا رموا أمّه بيوسف بن يعقوب بن مانان .

قوله تعالى : ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ ؛ قال ابن عباس : (وذلك أنّه لما مسح الرّهط الذين سبّوا عيسى وأمه ، فمسح الله من سبّهما قردة وخنازير ؛ فرعت اليهود وخافت دعوته ؛ فاجتمعوا على قتله ؛ فثاروا إليه ليقتلوه ؛ فهرب منهم ودخل بيتا في سقفه روزنة . أي كوة . فرفعه جبريل عليه السلام إلى السماء ؛ وأمر يهوديا ملك اليهود رجلا يقال له طيطانوس أن يدخل البيت فيقتله ؛ فدخل فلم يجده ، فألقى الله عليه شبه عيسى عليه السلام ، فلمّا خرج إلى أصحابه قتلوه وهم يظنون أنّه عيسى ، ثمّ صلبوه .

فقال بعضهم : قتلناه ، وقال بعضهم : إنّ وجهه وجه عيسى وجسده جسد صاحبنا ، فإن كان هذا عيسى فأين صاحبنا؟ وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى؟ فاشتبه عليهم واختلفوا فيه ، ثمّ بعث عليهم طاطوس بن استيبانيوس الرّوميّ فقتل منهم مقتلة عظيمة . وقوله تعالى : ﴿رَسُولَ اللَّهِ﴾ قول الله خاصّة لا قول اليهود ، وكانت اليهود تقول : عيسى بن مريم ، قال الله تعالى : ﴿رَسُولَ اللَّهِ﴾ أي يعنون الذي هو رسول الله .

قوله تعالى : ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ هُمْ﴾ ؛ أي وما قتلوا عيسى وما صلبوه ولكن ألقى الله على طيطانوس شبه عيسى فقتلوه ؛ ورفع عيسى إلى السماء. قال الحسن : (إنَّ عيسى عليه السلام قال للحواريين : أيكم يرضى أن يلقي عليه شبهي فيقتل فيدخل الجنة ؛ فقام رجل من الحواريين فقال : أنا يا رسول الله ، فألقى الله عليه شبه عيسى ؛ فقتل وصلب ، ورفع الله عيسى إلى السماء) (١).

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ﴾ ؛ أي من قتله ، قال الكلبي : (اختلافهم فيه : أنَّ اليهود قالوا : نحن قتلناه وصلبناه ، وقال طائفة من النصارى : بل نحن قتلناه وصلبناه ، فما قتله هؤلاء ولا هؤلاء ، بل رفعه الله إليه إلى السماء).

ويقال : إنَّ الله تعالى لما ألقى شبه عيسى على طيطيانوس ألقاه على وجهه دون جسده ، فلما قتلوا طيطيانوس ؛ نظروا إليه فإذا وجهه وجه عيسى وجسده غير جسد عيسى ، فقالوا : إن كان هذا عيسى ، فأين صاحبنا؟ وإن كان صاحبنا فأين عيسى؟ فقال الله تعالى : ﴿مَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (١٥٧) ؛ نعت كمصدر محذوف تقديره : وما علموه علما يقينا.

قوله تعالى : ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ ؛ أي بل رفعه الله إلى السماء ، وإنما سمي ذلك رفعاً إليه ؛ لأنه رفع إلى موضع لا يملك فيه أحد شيئاً إلا (الله). قوله عز وجل : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (١٥٨) ؛ قد ذكرنا معناه غير مرة ، وفائدة ذكره ها هنا : بيان قدرة الله سبحانه وتعالى على نجاة من يشاء ، وبيان حكمته فيما فعل ويفعل وحكم ويحكم ، فلما رفع الله عيسى عليه السلام كساه الریش وألبسه النور وقطع عنه شهوات المطعم والمشرب وطار مع الملائكة ؛ فهو معهم حول العرش فكأنه إنسيًا ملكيًا سماويًا أرضيًا. قال وهب بن منبه : (يبعث عيسى على رأس ثلاثين سنة ، ورفع الله وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة ، وكانت نبوته ثلاث سنين).

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٧٢٨ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة». في جامع البيان : النص (٨٤٨٦) عن قتادة بإسنادين.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ ؛ لما ذكر الله تعالى اختلاف اليهود والنصارى في عيسى ؛ بين بعده أن هذا الشك سيزول عن كل كتابي ، فقال تعالى : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ أي ما أحد من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل أن يموت الكتابي يعني : إذا عاين اليهودي أمر الآخرة وحضرته الوفاة ؛ ضربت الملائكة وجهه ودبره ؛ وقالت : أذاك عيسى نبيا فكذبت به ؛ فيؤمن حين لا ينفعه إيمانه ، ويقول للنصراني : أذاك عيسى ﷺ نبيا فكذبت عبد الله ورسوله ، فزعمت أنه هو الله وابن الله ، فيؤمن بأنه عبد الله حين لا ينفعه إيمانه .

وقيل : معناه : قبل موت عيسى ، وهذا قول الحسن وقتادة والربيع ؛ جعلوا هاتين الكنايتين في ﴿بِهِ﴾ و ﴿مَوْتِهِ﴾ راجعين إلى عيسى ﷺ ، والقول الأول هو قول عكرمة ومجاهد والسدي ؛ جعلوا الهاء في قوله ﴿بِهِ﴾ راجعة إلى عيسى ، وفي قوله ﴿مَوْتِهِ﴾ راجعة إلى الكتابي الذي يؤمن به إذا عاين الموت ، وهي رواية عن ابن عباس ؛ قالوا : (لا يموت يهودي ولا صاحب كتاب حتى يؤمن بعيسى ؛ وإن احترق أو غرق أو تردى أو سقط عليه جدار أو أكله سبع أو أي ميتة كانت) ^(١) حتى قيل لابن عباس : (أرأيت إن خر من فوق بيت؟ قال : تكلم به في الهوي ؛ قيل له : رأيت لو ضربت عنق أحدهم؟ قال : تلجلج به لسانه) ^(٢) . يدل على صحة هذا التأويل قراءة أبي (قبل موتهم).

قال شهر بن الحوشب : (قال لي الحجاج يوما : إن آية من كتاب الله ما قرأتها إلا تلجلج لي في نفسي منها شيء ، قلت : وما هي؟ قال : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ وإني لأوتى بالأسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه ؛ فما أسمعه يقول شيئا .

قلت : إن اليهودي إذا حضره الموت ؛ ضربت الملائكة وجهه ودبره ؛ وتقول له : يا عدو الله ؛ أذاك عيسى عبدا نبيا فكذبت به ، فيقول : إني آمننت به إنه عبد نبي ، فيؤمن به حين لا ينفعه إيمانه ، وتقول الملائكة للنصراني : يا عدو الله ؛ أتى عيسى

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٥٠٧) بأسانيد وألفاظ يكمل بعضها بعضها .

(٢) في جامع البيان : النص (٨٥٠٧) .

عبدا نبيا فكذبت به وقلت : إنه الله وابن الله ، فيقول : إنه عبد الله ورسوله حين لا ينفعه إيمانه.

قال الحجاج : ومن حدثك بهذا الحديث؟ قلت : حدثني به محمد بن الحنفية ، قال : . وكان متكئا فجلس . ، ثم نكث في الأرض بقضيبه ساعة ، ثم رفع رأسه إلي وقال : أخذتها من عين صافية ، أخذتها من معدنها.

قال الكلبي : فقلت لشهر بن حوشب : وما الذي أردت بقولك للحجاج : حدثني بذلك ابن الحنفية وهو يكرهه ، ويكره من جاء من قبله؟ قال : أردت أن أغيظه^(١).

وحجة من قال : إن الهاء في قوله ﴿مُوتِهِ﴾ راجعة إلى عيسى : ما روي في الخبر عن النبي ﷺ أنه قال : [أنا أولى الناس بعيسى ؛ لأنه لم يكن بيني وبينه نبي ، ويوشك أن ينزل فيكم حكما عدلا ، فإذا رأيتموه فاعرفوه ، فإنه رجل مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض ، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل ، فيقتل الخنزير ؛ ويريق الخمر ؛ ويكسر الصليب ؛ ويذهب السحرة ؛ ويقاثل الناس على الإسلام ؛ وتكون السجدة واحدة لله رب العالمين ، ويهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال ؛ حتى لا يبقى أحد من أهل الكتاب وقت نزوله إلا يؤمن به ، وتقع الأمانة في زمانه حتى ترتع الإبل مع الأسود ؛ والبقر مع التمرور ؛ والغنم مع الذئاب ، ويلعب الصبيان بالحيات ، لا يؤذي بعضهم بعضا ، ثم يلبث في الأرض أربعين سنة ثم يموت ، ويصلي عليه المسلمون ويدفنوه]^(٢). وقال ﷺ : [إن المسيح جاء ، فمن لقيه فليقرؤه مّي السلام]^(٣).

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٧٣٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن المنذر عن شهر بن حوشب» ، وفيه : «قال شهر بن حوشب : وأيم الله ما حدثني إلا أم سلمة ، ولكني أحببت أن أغيظه».

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب البيوع : باب قتل الخنزير : الحديث (٢٢٢٢) ، وكتاب الأنبياء : باب نزول عيسى بن مريم ﷺ : الحديث (٣٤٤٨ و ٢٤٧٦). ومسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب نزول عيسى بن مريم حاكما بالشرعية : الحديث (٢٤٢ / ١٥٥).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک : الفتن والملاحم : باب كلمة لا إله إلا الله : الحديث (٨٦٧٨ و ٨٦٧٩) ، وقال : «فيه إسماعيل ، وأظنه ابن عباس ، ولم يحتج به».

وروي : أنه خليفة رسول الله ﷺ في أمته ينزل على ثمانية جبال بيت المقدس وفي يده عصى من حديد ، فيمكث في الأرض أربعين سنة إماما مهديا ، وقيل : إنَّ المراد بقوله ﴿لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ محمد ﷺ يؤمن به أهل الكتاب في وقت المشاهدة ولكن لا ينفعهم ، والقول الأول أصح ؛ لأن الآية في قصّة عيسى عليه السلام .

قوله تعالى : ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ (١٥٩) ؛ أي يشهد عيسى عليه السلام على نفسه يوم القيامة بالعبودية ، وعلى النصارى بأنهم عبوده بغير حق ، وعلى اليهود بأنهم كذبه .

قوله عز وجل : ﴿فَظَلَمِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ ؛ أي فبكفر اليهود وجرمهم حرّمنا عليهم أشياء كانت طيّبة لهم في التّوراة ؛ منها : لحوم الإبل وألبانها والشّحوم ، وكانوا إذا أصابوا ذنبا عظيما حرّم الله عليهم طعاما طيّبا ، ﴿وَبَصَدَّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (١٦٠) ؛ معناه : بسبب منعهم الناس عن دين الله وهو الإسلام ، و؛ بسبب ؛ ﴿وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾ ؛ وقد نهوا عن ذلك في التّوراة ، و؛ بسبب ؛ ﴿وَأَكَلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ ؛ أكل أموال الناس بالظلم ، وأخذ الرّشا في الحكم .

وقوله تعالى : ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٦١) ؛ أي خلقنا وهبنا للكافرين منهم عذابا وجيعا يخلص وجعه إلى قلوبهم ، وإتّما خصّ الكافرين لبيان أن من يؤمن منهم غير داخل في هذا الوعيد .

ثم استثنى الله تعالى منهم من آمن ، فقال تعالى : ﴿لَكِنَّ الرَّاْسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ ؛ أي لكن التائبون من أهل الكتاب وهم عبد الله بن سلام وأصحابه ، وسمّاهم ﴿الرَّاْسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ لشبّاتهم في العلم وتبحّره فيهم ؛ لا يضطربون ولا تميل بهم الشّبه ، بمنزلة الشجرة الراسخة بعروقها في الأرض .

قوله تعالى : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ﴾ أي والمؤمنون من غير أهل الكتاب من أصحاب رسول الله ﷺ يصدّقون بما أنزل إليك من الفرقان ، وما فيه من تحرّيم هذه

الأشياء عليهم ، ويصدقون بما أنزل من قبلك على الأنبياء من الكتب ، ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ ؛ يجوز أن يكون معناه : يؤمنون بالنبیین المقيمين الصلاة ، فيكون قوله ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ نسقا على قوله ﴿بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ .

ويجوز أن يكون نصبا على المدح على معنى : أعني المقيمين الصلاة ؛ وهم : ﴿وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ ؛ كما يقال : جاءني قومك المطعمون في الحلّ ؛ والمعينون في الشّدائد^(١) . وقوله تعالى : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١٦٢) ؛ أي المصدقون بالله وبالبعث بعد الموت أولئك سنعطيهم ثوابا وافرا في الجنة .

قوله جلّ وعزّ : ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ ؛ أي أنزلنا جبريل عليك بهذا القرآن كما أوحينا إلى نوح ؛ فأمر بالاستقامة على التّوحيد ودعوة الخلق إليه ، وكما أوحينا إلى النبيين من بعد نوح أوحينا إليك . قيل : إنّ نوحا عليه السلام عمّر ألف سنة لم تنقص له سنّ ولا قوّة ، ولم يشب له شعر ، ولم يبلغ أحد من الأنبياء في الدّعوة ما بلغ ، ولم يصبر على أذى قومه ما صبر ، وكان يدعو قومه ليلا ونهارا ، وسرا وإعلانا ، وكان الرجل من قومه يضربه فيغمى عليه ، فإذا أفاق دعا وبلّغ ، وقيل : هو أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة بعد محمد ﷺ .

قوله تعالى : ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ﴾ ؛ وهم بنو يعقوب عليه السلام وهم اثنا عشر رجلا ، و؛ إلى ؛ ﴿وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا﴾ ؛ أي أعطينا ؛ ﴿دَاوُدَ زَبُورًا﴾ (١٦٣) ؛ والزّبور : هو الكتاب ، مأخوذ من الزّبر ؛ وهو الكتابة ، ومن قرأ زبوراً بضمّ الزّاي وهو الأعمش وحمزة وابن وثّاب ؛ فمعناه : الكتب على الجمع .

فإن قيل : كيف قدّم الله ذكر عيسى على ذكر أيّوب ويونس وهارون وسليمان وداود ، وهو من بعدهم؟ قيل : لأنّ الواو للجمع دون الترتيب ، فتقديم ذكره في الآية

(١) في معاني القرآن وإعرابه : ج ٢ ص ١٠٦ ؛ قال الزجاج : (على معنى أذكر المطعمين ، وعم المغيثون في الشّدائد .

لا يوجب تقديمه في الخلق والإرسال ، والفائدة في تقديمه في الذكر : الردّ على اليهود ، ولغلوّهم في الطّعن فيه وفي نسبه ، فقدّمه الله في الذكر ؛ لأن ذلك أبلغ في كتب اليهود وفي تنزيهه ممّا رمي به ونسب إليه.

قوله جلّ وعزّ : ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾ ؛ عطف على ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ ، كأنه قال : إنا أرسلناك موحيين إليك ، وأرسلنا رسلا قد قصصنا عليك ، ويجوز أن يكون منصوبا بالفعل الذي بعده ، كأنه قال : وقد قصصنا رسلا عليك ، ومعناه : قصصناهم ؛ أي سمّيناهم لك في القرآن ، وعرفناك قصّتهم ، ﴿وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ ، أي وأرسلنا رسلا لم نسّمهم لك وأمرناهم بالاستقامة على التّوحيد ودعوة الخلق إلى الله. وعن أبي ذرّ قال : قلت : يا رسول الله ؛ كم كانت الأنبياء؟ وكم كان المرسلون؟ قال : [كانت الأنبياء صلوات الله عليهم مائة ألف وأربعة وعشرين ألفا ، وكان المرسلون ثلاثمائة وثلاثة عشر]^(١).

وعن كعب الأحبار أنه قال : (الأنبياء صلوات الله عليهم ألفا ألف ومائتا ألف وخمسة وعشرون ألفا ، والمرسل ثلاثمائة وثلاثة عشر. وكان داود عليه السلام قد أنزل عليه الزبور ، وكان ينزل إلى البرية ويقرأ الزبور ؛ فيقوم معه علماء بني إسرائيل خلفه ؛ ويقوم الناس خلف العلماء ، وتقوم الجنّ خلف الناس ، وتحيء الدوابّ التي في الجبال إذا سمعت صوت داود فيقمن بين يديه تعجّبا لما يسمعن من صوته ، وتحيء الطير حتى يظللن على داود في خلائق لا يحصيهنّ إلّا الله يرفرفن على رأسه ، وتحيء السّباع حتى تحيط بالدواب والوحش لما يسمعن ، ولما قارن الذنب لم ير ذلك ، فقيل له : ذلك أنس الطاعة ، وهذه وحشة المعصية. وعن أبي موسى الأشعريّ قال : قال لي رسول الله ﷺ : [لو رأيته البارحة وأنا أستمع لقراءتك ، لقد أعطيت مزمارا من مزامير آل داود] فقال : فقلت : أما والله

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٧٤٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد والحكيم الترمذي في نوادر الوصول وابن حبان في صحيحه والحاكم وابن عساكر. وضعفه». وفي تفسير الآية ؛ قال ابن كثير : «فيه معان بن رفاعة السلامي ، ضعيف».

يا رسول الله ؛ لو علمت أنك تستمع لحبّرته تحبيرا^(١). وكان عمر رضي الله عنه اذا رأى أبا موسى عليه السلام قال : (ذكرنا يا أبا موسى) فيقرأه عنده^(٢). وعن أبي عثمان التّهديّ ؛ قال : (ما سمعت قطّ بربطا ولا مزمارا ولا عودا أحسن من صوت أبي موسى ، وكان يؤمّننا في صلاة الغداة فنودّ أنّه يقرأ سورة البقرة من حسن صوته)^(٣).

وفي تفسير الكلبيّ : (أنّ الله تعالى لما أنزل الآية التي قبل هذه الآية ؛ وقرأها رسول الله ﷺ على النَّاس ؛ قال اليهود فيما بينهم : ما نرى محمّدا يقرأ بما أنزل الله على موسى ؛ ولقد أوحى إليه كما أوحى إلى التّبيين من قبله. فأنزل الله هذه الآية فقرأها رسول الله ﷺ ؛ فقالوا : إنّ محمّدا قد ذكره فيمن ذكره وفضّله بالكلام عليهم).

قوله تعالى : ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى﴾ ، وفائدة تخصيص موسى عليه السلام بالكلام مع أنّ الله تعالى كلّم غيره من الأنبياء ؛ لأنه تعالى كلّمه من غير واسطة ؛ وكلّم غيره من الأنبياء بالوحي إليهم على لسان بعض الملائكة. قوله تعالى : ﴿تَكْلِيمًا﴾ (١٦٤) ؛ يدلّ على التأكيد كيلا يحمل كلام الله إياه على معنى الوحي إليه.

-
- (١) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن : الحديث (٢٣٥ / ٧٩٣) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ، والحديث (٢٣٦) عن أبي موسى الأشعري ، وفيه : [لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود]. وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : ج ١ ص ٢٥٨ عن سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أنّ التّبيّ ﷺ مرّ عليه ذات ليلة وأبو موسى يقرأ في بيته. ومع التّبيّ عائشة رضي الله عنها ، فقاما فاستمعا لقراءته ، ثمّ إنّهما مضيا ، فلما أصبح الصّبح لقي أبو موسى التّبيّ ﷺ فقال : [يا أبا موسى ، مررت بك البارحة ومعني عائشة ...] وذكره.
- (٢) أخرج أبو نعيم في الحلية : ج ١ ص ٢٥٨ عن الزهري عن أبي سلمة قال : «كان عمر بن الخطّاب رضي الله عنه يقول لأبي موسى : ذكرنا ربّنا عَجَلًا ، فيقرأ».
- (٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية : ج ١ ص ٢٥٨. والبربط : ملهاة تشبه العود ، وهو فارسي معرّب. وأصله (بريت) لأن الضارب به يضعه على صدره. واسم المصدر (بر).

قوله عَجَلٌ : ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ ؛ معناه : فأرسلنا هؤلاء رسلا مبشرين بالجنة لمن أطاع ومخوفين بالنار لمن عصى ؛ ﴿لَنَلَّا يَكُونَنَّ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ ؛ لئلا يكون للناس على الله حجة يوم القيامة بعد إرسال الرسل إليهم ؛ فيقولوا : ربنا لو لا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (١٦٥) ؛ ظاهر المراد .

قوله تعالى : ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ ؛ قال ابن عباس : (وذلك أنّ رؤساء مكة أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : سألنا اليهود عن نعتك وصفتك ؛ فزعموا أنهم لا يعرفونك في كتبهم ، فأتنا بمن يشهد لك أنّ الله بعثك إلينا رسولا ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وأنزل قوله تعالى : ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ (١) (٢) .

قوله تعالى : ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ ؛ أي على علم منه بأنك أهل لإنزاله عليك ، وعلم من يقبل ومن لا يقبل كما قال الله تعالى : ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ (٣) . وقيل : معناه : ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ أي علم ما فيه من الأحكام وما تحتاج إليه العباد من أمر دينهم ودنياهم ثم أنزله . وقيل : معناه : أنزله إليك من عنده لم يبدل ولم يغير ، بل وصل إليك كما كان في اللوح المحفوظ .

قوله تعالى : ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ ؛ أي يشهدون على شهادة الله ، وعلى شهادتك بأن الذي شهدت به حق ، وقوله تعالى : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ (١٦٦) ؛ أي اكتفوا بالله شهيدا في شهادته أن تشهد اليهود بما في كتابهم .

(١) الأنعام / ١٩ .

(٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٧٥٠ قال السيوطي : «أخرجه ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في الدلائل : عن ابن عباس». وفي السيرة النبوية لابن هشام : ج ٢ ص ٢١١ ، وتفصيل قصة ذلك .

(٣) الأنعام / ١٢٤ .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (١٦٧) ؛ معناه : إنّ الذين جحدوا وحدانيّة الله ومحمّدا ﷺ والقرآن ، وصرفوا الناس عن دين الله وطاعته فقد أخطأوا خطأ بعيداً عن الهدى والثواب. بيّن الله تعالى في هذه الآية ضلالتهم في الدنيا.

ثم بيّن عقوبتهم في الآخرة فقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ ؛ أي إنّ الذين كفروا بما يجب الإيمان به وظلموا أنفسهم بكفرهم لم يكن الله ليغفر لهم ما داموا على كفرهم ، ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ (١٦٨) ؛ إلى الإسلام ، ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ ؛ لكن تركهم على طريق جهنّم وهو الكفر.

وقيل : معناه : لا يرشدكم في الآخرة إلى طريق غير طريق جهنم ، كما في قوله تعالى : ﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾^(١) ، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ ؛ التخليد والتعذيب ، ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (١٦٩) ؛ سهلاً هيناً.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ؛ خطاب لعامة الخلق ، ﴿قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ﴾ يعني محمّدا ﷺ بكلمة التوحيد والقرآن من عند ربكم ، ﴿فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ ، فصدّقوا بالله ورسوله ، وبما جاء به من عنده يكن خيراً لكم من التكذيب.

قال الخليل والبصريّون : (انتصب قوله تعالى ﴿خَيْرًا﴾ لأنك إذا أمرت بفعل دخل في معناه ؛ تقديره : إئتوا خيراً لكم ، وإذا نهيته عن فعل دخل في معناه ؛ تقديره : إئت بدله خيراً لكم). وقال الفراء : (انتصب لأنه متّصل بالأمر وهو من صفته)^(٢) تقديره : هو خير لكم ، فلمّا سقط هو اتّصل بما قبله ، وعلى هذا : انتهوا خيراً لكم. وقال الكسائيّ : (انتصب لخروجه من الكلام) وقال : (هذا إمّا تقوله العرب في الكلام التامّ ، نحو قولك : لتقومنّ خيراً لك ، وانه خيراً لك ، وإذا كان الكلام ناقصاً رفعوا ، فقال : أن انتهوا خيراً لكم).

(١) الصافات / ٢٣.

(٢) معاني القرآن لأبي زكريا الفراء : ج ١ ص ٢٩٤.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ؛ أي إن تكفروا يعاقبكم الله ، فإنّ الله ما في السموات والأرض . وقيل : إن تكفروا فإنّ الله غنيّ عنكم ، لكونه مالك السموات والأرض ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (١٧٠) ؛ أي لم يزل عليما بخلقه ، بمن يؤمن ومن لا يؤمن ، حكيما في أمره ، حكم بالإسلام على عباده .

قوله تعالى : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ ؛ نزلت في نصارى نجران وهم : النسطورية : الذين يقولون عيسى ابن الله ، والماريقونية : الذين يقولون عيسى هو الله ، والمرقسية : الذين يقولون ثالث ثلاثه ؛ ويقال هم الملكانية . ومعنى الآية : يا أهل الكتاب لا تجاوزوا الحدّ في الدين فتغيروا فيه . والغلوّ في الدين : مجاوزة الحدّ فيه ، وقد غلت النصارى في أمر عيسى حتى جاوزوا به منزلة الأنبياء فجعلوه إلها .

ويقال : إنّ الآية خطاب لليهود والنصارى ؛ لأنّ اليهود أيضا غلوا في أمر عيسى حتى جاوزوا به منزلة من ولد على غير الطّهارة فجعلوه لغير رشده . قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ أي لا تصفوا الله إلّا بالحقّ ، والحقّ أن يقال : إله واحد لا شريك له ولا صاحبة ولا ولد ، وينزهه عن القبائح والنقائص وعن جميع صفات المحدثين .

قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ ؛ أي ليس المسيح إلّا رسول الله ؛ لأنّ ﴿إِنَّمَا﴾ تقتضي تحقيق المذكور وتحقيق ما سواه ، كقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ ، وفي قوله : ﴿عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ بيان أنه لا يجوز أن يكون إلها ؛ أي كيف يكون إلها وهو ابن مريم أمة الله؟ وكيف يكون إلها وأمه قبله . قوله تعالى : ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾ ؛ أي إنه كان بكلمته عَزَّجَلَّ وهو قوله : (كن) فكان .

قوله تعالى : ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ ؛ قال ابن عبّاس : (معناه : أمر من الله عَزَّجَلَّ ؛ أتاها جبريل بأمر الله فنفخ في جيب درعها ؛ فدخلت تلك النّفخة بطنها ؛ فخلق الله عيسى بنفخة جبريل عَزَّجَلَّ) . والنّفخ في اللغة : يسمّى روحا . وقيل : سمّاه الله تعالى روحا ؛ لأنه كان يحيي به الناس في الدين كما يحيون بالأرواح . وقيل : لأنه روح من

الأرواح أضافه الله إليه تشريفا له ، كما يقال : بيت الله . وقال السدّي : (معناه ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ أي مخلوق منه ؛ أي من عنده).

وقيل : معناه : ورحمة منه ؛ أي جعله الله رحمة لمن آمن به ، يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾^(١) أي قوّاهم برحمة منه . وقيل : الرّوح : الوحي ؛ وأوحى إلى مريم بالبشارة ، وأوحى إلى جبريل بالتفخ ، وأوحى إليه أن كن ؛ فكان ، يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿نُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ﴾^(٢) أي بالوحي ، ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا﴾^(٣) أي وحيّا .

وروي : أنّه كان لهارون الرّشيد طبيب نصرانيّ ، وكان غلاما حسن الوجه جدّا ، وكان كامل الأدب جامعا للخصال التي يتوسّل بها إلى الملك ، وكان الرّشيد مولعا بأنّ يسلم وهو يمتنع ، وكان الرّشيد يمتّيه الأمانيّ إن أسلم ، فقال له ذات يوم : ما لك لا تؤمن؟ قال : إنّ في كتابكم حجة على من انتحلّه ، قال : وما هي؟ قال : قوله تعالى : ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ فعبر بهذا أنّ عيسى جزء منه .

فضاق قلب الرّشيد ، وجمع العلماء فلم يكن فيهم من يزيل شبهته حتّى قيل له : قد وفد حجّاج خراسان وفيهم رجل يقال له عليّ بن الحسين بن واقد من أهل مرو ؛ وهو إمام في علم القرآن ؛ فدعاه ؛ فجمع بينه وبين الغلام ، فسأله الغلام عن ذلك ، فاستعجم عليه الجواب في الوقت ، وقال : قد علم الله ؛ يا أمير المؤمنين ؛ في سابق علمه أنّ الحبيث يسألني في مجلسك عن هذا ؛ وأنّه لم يخل كتابه من جوابه ، وأنّه ليس يحضرنني الآن ، والله عليّ أن لا أطعم ولا أشرب حتّى أؤدّي الذي يجب من الحقّ إن شاء الله .

ودخل بيته مظلما ؛ وأغلق عليه بابه ؛ واندفع في قراءة القرآن ؛ حتّى بلغ سورة الجاثية إلى قوله : ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ﴾^(٤) فصاح بأعلى صوته : افتحوا الباب ؛ فقد وجدت الجواب ، ففتحوا ودعا الغلام ؛ فقرأ

(١) المجادلة / ٢٢ .

(٢) النحل / ٢ .

(٣) الشورى / ٥٢ .

(٤) الآية / ١٣ .

عليه الآية بين يدي الرّشيد وقال : إن كان قوله ﴿رُوحٌ مِنْهُ﴾ يوجب أن يكون عيسى بعضا منه ؛ وجب أن يكون ما في السّموات وما في الأرض بعضا منه.

فانقطع التّصرايّيّ وأسلم ؛ وفرح الرّشيد فرحا شديدا ، ووصل عليّ بن الحسين بصلة جيّدة. فلمّا عاد عليّ بن الحسين إلى مرو ؛ صنّف كتابا سمّاه (كتاب التّظائر في القرآن) وهو كتاب لا يوازيه كتاب.

قوله عَجَلٌ : ﴿فَآمِنُوا بِاللّهِ وَرُسُلِهِ﴾ ؛ أي صدّقوا بوحدانيّة الله بما جاءكم به الرّسل من الله ؛ ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ ؛ أي تقولوا آلهتنا ثلاثة : أب ؛ وابن ؛ وروح قدس ، ﴿انْتَهُوا﴾ ؛ عن الكفر ، عن هذه المقالة ، وتوبوا إلى الله هو ؛ ﴿خَيْرًا لَّكُمْ﴾ ؛ من الإصرار على الكفر. وقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا اللّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ ؛ أي ما الله إلّا إله واحد ؛ ﴿سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ ؛ كلمة تنزيه عن السّوء ؛ أي تنزيها له أن يكون له ولد ؛ ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ كلّهم عبيده وإماؤه وفي قبضته ؛ ويستحيل أن يكون المملوك ابنا للمالك ؛ أي لا يجتمع الملك مع الولادة ، ونظير هذا قوله تعالى : ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا. إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾^(١). قوله تعالى : ﴿وَكَفَى بِاللّهِ وَكِيلًا﴾ (١٧١) ؛ أي اكتفوا بربوبيّته وبكفالته ، فلا ولد له ولا شريك ؛ سبحانه وتعالى عمّا يقول الظالمون علوا كبيرا.

قوله عَجَلٌ : ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ ؛ نزل في وفد نجران ؛ ناظروا النّبي ﷺ في أمر عيسى ، فقال لهم : [هو عبد الله ورسوله]. فقالوا : لا تقل هكذا ؛ فإنّ عيسى يأنف من هذا القول ؛ فنزل تكذيبا لقولهم : ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلّهِ﴾^(٢) أي لن يأنف ، ولن يتعظّم عن الإقرار والعبوديّة لله عَجَلٌ ، ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ أي ولن يستنكف الملائكة المقربون عن العبوديّة وهم حملة العرش. وإنّما خصّ الملائكة بعد عيسى ؛ لأن

(١) مريم / ٩٢ . ٩٣ .

(٢) في أسباب النزول للواحدي : ص ١٢٥ نقله عن الكلبي.

التصاري كانوا يقولون : عيسى ابن الله ، وبنو مدلج كانوا يقولون : الملائكة بنات الله ، فردّ الله على الفريقين جميعا.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ (١٧٢) ؛ أي من يأنف ويمتنع عن توحيدهِ وطاعته ويتعظّم عن الإيمان ؛ فسيجمعهم إليه جميعا : المستنكف والمستكبر ؛ والمقرّ والمطيع.

قوله تعالى : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ؛ أي فالذين آمنوا بمحمّد والقرآن وعملوا الصّالحات فيوفّر عليهم جزاء أعمالهم في الجنّة ، ويزيدهم من عطائه ما لا عين رأت ؛ ولا أذن سمعت ؛ ولا خطر على قلب بشر.

قوله تعالى : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا﴾ ؛ أي وأما الذين أبوا وامتنعوا عن الإيمان بمحمّد ﷺ والقرآن ؛ ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ؛ وجيعا ، ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٧٣) ؛ ولا يجدون لهم سوى الله قريبا ينفعهم ، ولا مانعا يمنعهم من النار.

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ (١٧٤) ؛ خطاب للناس كلّهم ، والبرهان هو النّبّي ﷺ ، سّمّاه برهانا لظهور المعجزة ، والنور المبين القرآن ؛ سّمّاه نورا مبينا ؛ لأن النور هو الذي يبيّن الأشياء حتى ترى ، والقرآن مبين الأشياء كلّها.

قوله تعالى : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ﴾ ؛ أي فأما الذين صدّقوا بوحدايّة الله وتمسّكوا بدينه وكتابه ، وسألوا العصمة من معاصيه ؛ فسيدخلهم في الآخرة جنّته وكراماته التي أعدّها لهم فيها ، ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١٧٥) ؛ أي ويعرّفهم في الدّنيا سبيل الهدى وهو الإسلام ، ويثبتهم عليه ، وتقدير الآية : ويهديهم في الدّنيا ويرحمهم في الآخرة.

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ امْرُؤًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ ؛ نزلت في جابر بن عبد الله حين جاء إلى النّبّي ﷺ فقال : إنّ لي

أختنا ؛ فما لي فيها بعد موتها ، فأنزل الله هذه الآية ^(١) ، وقد تقدّم تفسير الكلاله ، وابتدأ بالرجل ، فيقال : إنه مات قبل أخته. قوله تعالى : ﴿وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ ؛ يعني من أمّ وأب أو من أب.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ ؛ وحكم الثلاث والأربع فصاعدا حكم الاثنتين كالبنات ، وإن كانوا إخوة ؛ ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً﴾ ؛ أي وإن كان الورثة إخوة من أمّ وأب ، أو من أب ذكورا وإناثا ؛ ﴿فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ .
قوله تعالى : ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ ؛ أي يبيّن الله لكم قسمة الموارث ؛ لئلا تخطئوا في قسمتها ، وقد حذف (لا) في الكلام ويراد إثباتها كما في قوله تعالى : ﴿وَأُلْقِيَ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِي أَنْ تُمِيدَ بِكُمْ﴾ ^(٢) ، ويقال في القسم : والله أبرح قاعدا ؛ أي لا أبرح ، وتذكر (لا) ويراد طرحها كما في قوله تعالى : ﴿لَا أُقْسِمُ﴾ ^(٣) و ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ ^(٤).

وذهب البصريّون إلى أنّ معناه : كراهة أن تضلّوا ، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه ، كما في قوله تعالى : ﴿وَسُئِلَ الْقُرَيْةُ﴾ ^(٥) . وقال الفراء : (موضعه نصب بنزع الخافض). قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١٧٦) ؛ ظاهر المعنى.

وعن رسول الله ﷺ أنّه قال : [من قرأ سورة النساء : أعطي من الأجر كمن اشترى ذا رحم واعتقه ، وبرئ من الشرك ، وكان في مشيئة الله من الذين يتجاوز عنهم] ^(٦).

آخر تفسير سورة (النساء) والحمد لله رب العالمين

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٥٤٥) والحديث مشهور.

(٢) لقمان / ١٠.

(٣) القيامة / ١.

(٤) الأعراف / ١٢.

(٥) يوسف / ٨٢.

(٦) عن أبي ، ذكره ابن عادل الحنبلي في اللباب : ج ٧ ص ١٥٩ . والزمخشري في الكشاف ، وفي مثله نظر.

سورة المائدة

سورة المائدة مدنيّة إلا قوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ يَنْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ وقوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فإنّ هاتين الآيتين نزلتا بمكة بعد الفتح ، وحكّمهما حكم المدنيّة لنزولهما بعد الهجرة. وعدد حروفها أحد عشر ألفا وتسعمائة وثلاثة وثلاثون حرفا ، وعدد كلماتها ألفان وثمانمائة وأربع كلمات ، وعدد آياتها مائة وعشرون آية عند الكوفيّين ، واثنان وعشرون عند الحجازيّين ، وثلاث وعشرون عند البصريّين.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ ؛ أي أوفوا بالعقود التي كتبها الله عليكم مما أحلّه لكم وحرّمه عليكم ، وقيل : معناه : أتمّوا العهود التي بينكم وبين المشركين ولا تنقضوها حتى يكون النّقض من قبلهم ، هكذا روي عن ابن عبّاس والضّحّاك وقتادة. وقال الحسن : (معناه أوفوا بعقود الدّين ؛ يعني أوامر الله ونواهيه) ^(١). وقيل : معناه : أوفوا بكلّ عقد تعقدونه على أنفسكم من نذر أو يمين. وقيل : أوفوا بالعقود التي يعقدها بعضكم لبعض ، نحو عقد البيع والإجارة والتّكاح والشّركة ، ولا تنافي بين هذه الأقوال ؛ إذ كلّ هذه العقود يجب الوفاء بها.

قوله تعالى : ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ ؛ أي رخصت لكم الأنعام نفسها ، وأضاف البهيمة إلى الأنعام ، كما يقال : مسجد الجامع ؛ ونفس الإنسان. والأنعام : هي الإبل والبقر والغنم ، ودخل في هذه الآية إباحة الطّباء وبقر الوحش وحمّار الوحش ؛

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : عن ابن عباس قال : «ما أحلّ ، وما حرّم ، وما فرض ، وما حدّ في القرآن كلّّه ، فلا تغدروا ولا تنكثوا» : النص (٨٥٦٩).

لأنهما أجهما في التميّز من الأهلية ، ولهذا استثنى الله الصيد في حالة الإحرام في قوله تعالى : ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ . والبهيمة في اللغة يتناول كلّ حيّ لا يميّز ، استبهم عليه الجواب ؛ أي استغلق.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَا يُنْتَلَى عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أي إلّا ما يقرأ عليكم في القرآن ممّا حرّم عليكم في هذه السورة من الميتة والدّم ولحم الخنزير والموقوذة والمتردّية والتّطيحة الآية . قوله تعالى : ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ ؛ نصب على الحال من الكاف والميم التي في قوله : ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ﴾ كما يقال : جاء زيد راكبا ؛ وجاء غير راكب . والمعنى : أحلت لكم بهيمة الأنعام غير محليّ الصيد ؛ أي من أن تستحلّوا قتل الصيد وأنتم محرمون . وقيل : نصب على الحال من قوله ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ أي أوفوا بالعقود غير محليّ الصيد ، هذا قول الأخفش ، والأوّل قول الكسائي .

ومعنى الآية : أحلت لكم الأنعام إلّا ما كان وحشيا ، فإنّه صيد لا يحلّ لكم إذا كنتم محرمين ، فذلك قوله : ﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ . قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ (١)﴾ ؛ أي يقضي على عباده بما شاء من التحليل والتحريم على ما توجهه الحكمة .

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ ؛ أراد به المناسك ؛ أي لا تستحلّوا مخالفة شيء منها ، ولا تجاوزوا مواقيت الحرم غير مؤدّين حقوقها ، وذلك : أنّ الأنصار كانوا لا يسعون بين الصّفا والمروة ، وكان أهل مكّة لا يخرجون إلى عرفة فأمر الله تعالى أن لا يتركوا شيئا من المناسك . وقال الحسن : (شعائر الله دين الله) ؛ أي لا تحلّوا في دين الله شيئا ممّا لم يحلّه الله . ويقال : هي حدود الله في فرائض الشرع . والشّعائر في اللغة : المعالم ، والإشعار : الإعلام ، والشّعيرة واحدة الشعائر ؛ وهي كلّ ما جعل علما لطاعة الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ ؛ أي ولا تستحلّوا القتل والغارة في الشهر الحرام ، وأراد بذلك الأشهر الحرم كلّها ؛ وهي : رجب ؛ وذو القعدة ؛ وذو الحجة ؛ والمحرم ، إلّا أنه ذكر باسم الجنس كما في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾^(١) أراد به جنس الإنسان ، ولذلك استثنى المطيع بقوله : ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ . وكان في ابتداء الإسلام لا تجوز المحاربة في الأشهر الحرم كما قال تعالى : ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾^(٢) ، ثم نسخ حرمة القتال في الشهر الحرام بقوله تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(٣) .

قوله تعالى : ﴿وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ﴾ ؛ أي لا تحلّوا الهدى ؛ أي لا تذبحوه قبل محلّه ؛ ولا تنتفعوا به بعد أن جعلتموه لله ، ولا تمنعوه أن يبلغ البيت . قوله تعالى : ﴿وَلَا الْقَلَائِدَ﴾ ؛ أي ولا تحلّوا القلائد التي تكون في أعناق الهدايا ؛ أي لا تقطعوها قبل الذبح وتصدّقوا بها بعد الذبح كما قال ﷺ لعلي رضي الله عنه : [تصدّقوا بجلالها وخطامها ، ولا تعطي الجزّار منها شيئاً]^(٤) .

قوله تعالى : ﴿وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾ ؛ معناه : ولا تستحلّوا القتل والغارة على القاصدين المتوجّهين نحو البيت الحرام ، وعن ابن عبّاس رضي الله عنه : (أَنَّ الْآيَةَ وَرَدَتْ فِي شَرِيحِ بْنِ ضَبِيعَةَ بْنِ هَنْدٍ الْيَمَامِيِّ)^(٥) ، دخل على النّبي ﷺ بالمدينة وقال : أنت محمّد النّبي؟ قال : [نعم] قال : إلام تدعو؟ قال : [أدعو إلى شهادة أن لا إله إلّا الله ؛ وأني رسول الله] . فقال : إنّ لي أمراء أرجع إليهم وأشاورهم ، فإن قبلوا

(١) العصر / ٢ .

(٢) البقرة / ٢١٧ .

(٣) التوبة / ٥ .

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الحج : باب يتصدق بجلود الهدى : الحديث (١٧١٧) ، وهو الحديث (١٧١٦ و ١٧١٨) . ومسلم في الصحيح : الحج : باب الصدقة بلحوم الهدايا : الحديث (٣٤٨ / ١٣١٧) ولفظه عن علي رضي الله عنه قال : [أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأن أتصدّق بلحمها وجلودها وأجلّتها وأن لا أعطي الجزّار منها ؛ قال : نحن نعطيها من عندنا] .

(٥) في رواية الطبري ، ذكره قال : «الحطيم بن هند البكري» ، وفي رواية قال : «الحطيم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري» . وفي أسباب النزول قال الثعلبي : «نزل الحطيم وسمع شريح بن ضبيع الكندي ، أي أتى النّبي من اليمامة» .

قبلت. ثمّ انصرف من عند النَّبِيِّ ﷺ ، فلمّا خرج قال النَّبِيُّ ﷺ : [لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقبى غادر]. فمرّ بسرح لأهل المدينة فاستأقها ، وانطلق نحو اليمامة وهو يرتجز يقول :

باتوا نياما وابن هند لم ينم بات يقاسيها غلام كالزّلم
خدلج السّاقين خفاق القدم قد لقها الليل بسواق حطم
ليس براعي إبل ولا غنم ولا بجزّار على ظهر وضم
هذا أوان الحرب فاشتدّي زلم ^(١)

وقد كان عند دخوله على النَّبِيِّ ﷺ خلف خيله خارج المدينة ودخل وحده. فلمّا كان في العام القابل ؛ خرج شريح نحو مكّة في تجارة عظيمة في حجاج بكر بن وائل من أهل اليمامة وهم مشركون ، وكانت العرب في الجاهليّة يغير بعضهم على بعض ، فإذا كان أشهر الحجّ آمن النَّاس بعضهم بعضا ، وإذا سافر أحدهم في غير الأشهر الحرم نحو مكّة قلّد هديه من الشّعر والوبر ، ومن لم يكن له هدي قلّد راحلته ، ومن لم يكن معه راحلة جعل في عنقه فلادة ، وكانوا يأمنون بذلك ، فإذا رجعوا من مكّة جعلوا شيئا من لحاء شجر الحرم في عنق الرّاحلة فيأمنوا ، فلمّا سمع أصحاب رسول الله ﷺ بخروج شريح وأصحابه استأذنوا النَّبِيَّ ﷺ ، فأُنزل الله هذه الآية ^(٢).

قوله تعالى : ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ ؛ في موضع نصب على الحال ، معناه : قاصدين طالبين رزقا بالتجارة ، ﴿وَرِضْوَانًا﴾ أي رضى من الله تعالى على عملهم ، ولا يرضى عنهم حتّى يسلموا. وقال الحسن وقتادة : (معنى رضوانا ؛ أي يرضى الله عنهم ؛ فيصلح معاشهم ويصرف عنهم العقوبات في الدّنيا إذا كانوا لا يقرّون بالبعث ، ثمّ نسخ قوله تعالى بعد ذلك تعرّض المشركين بقوله تعالى :

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٤٣ تقديم وتأخير في صدر البيت وعجزه.

(٢) أخرجه مختصرا الطبري في جامع البيان : النص (٨٦١٢) عن السدي. وفي أسباب النزول للواحدي : ص ١٢٥. ١٢٦. وفي الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ٦ ص ٤٣.

﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾^(١) كاقّة ، وبقوله تعالى : ﴿فَلَا يَقْرَأُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾^(٢) . وقرأ الأعمش (ولا آمين) أي البيت الحرام بالإضافة.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾ ؛ أي لا يحملنكم ويكسبنكم بغض قوم وعداوتهم بأن صرفوكم عام الحديبية عن المسجد الحرام على أن تظلموهم ، وتتجاوزوا الحدّ للمكافأة. وموضع : ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ نصب لأنه مفعول ، و ﴿أَنْ صَدُّوكُمْ﴾ مفعول له ، كأنه قال : لا يكسبنكم بغض قوم الإعتداء عليهم بصدّهم إياكم.

قرأ أهل المدينة إلّا قالون ابن عامر والأعمش : ﴿شَنَاَنُ﴾ بجزم التّون الأولى. وقرأ الآخرون بالفتح وهما لغتان ؛ إلّا أنّ الفتح أجود لأنه أفهم اللّغتين ، ولأنّ المصادر أكثر ما تجيء على (فعلان) مثل التّفيان^(٣) والرّتقان^(٤) والعسلان^(٥) ونحو ذلك^(٦).

قال ابن عباس : (معنى : ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي ولا يحملنكم)^(٧) . وقال الفراء : (ولا يكسبنكم) ، قال : (يقال : فلان جرمة أهله ؛ أي كاسبهم). قوله تعالى : ﴿أَنْ صَدُّوكُمْ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر الألف على الاستثناف والجزاء ، وقرأ الباقر بالفتح ؛ أي لئن صدّوكم ، والفتح أجود ؛ لأن الصدّ كان واقعا من الكفار يوم الحديبية قبل نزول هذه السورة.

(١) التوبة / ٥ .

(٢) التوبة / ٢٨ .

(٣) التّفيان : نفيان السّيل : ما فاض من مجتمعه ، كأنه يجتمع في الأنهار الإخادات ، ثم يفيض إذا ملأها ، فذلك نفيانه .

(٤) الرثق : إلحام الفتق وإصلاحه ، والرّتقان : ثوبان يرتقان بحواشييهما .

(٥) العسلان : الناقة السريعة ، أو المشي الخبب ، ومشى الذئب واهتزاز الرمح .

(٦) في الحجة للقراءات السبعة : ج ٢ ص ١٠٥ ؛ قال أبو علي الفارسي : «أما الشّنان ، فإن فعلانا يجيء على ضربين : أحدهما اسم ، والآخر : وصف . والاسم على ضربين : أحدهما أن يكون مصدرا كاللّقزان ، والتّفيان .. وعامة ذلك يكون معناه التحرك والتقلّب ، فالشّنان على ما جاءت به هذه المصادر . والاسم الذي ليس بمصدر نحو : الورشان والعليجان . وأما مجيء فعلان وصفا فنحو : الرّفيان والقطوان» .

(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٦٤٨) .

قوله تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ ؛ أي تحاثوا على الطاعة وترك المعصية ، قال أبو العالية : (البرّ : ما أمرت به ، والتقوى : ترك ما نهيت عنه) ^(١) . وظاهر الأمر يقتضي وجوب المعاونة على الطاعة ، وظاهر الأمر على الوجوب .

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ ؛ أي لا يعن بعضكم بعضا على شيء من المعاصي والظلم ، وقال بعضهم : سألت رسول الله ﷺ عن الإثم والبرّ ؛ فقال : [البرّ : حسن الخلق ، والإثم : ما حاك في صدرك ، وكرهت أن يطّلع عليه الناس] ^(٢) . قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (٢) ؛ أي اخشوه وأطيعوه فيما أمركم به ونهاكم عنه ، ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ إذا عاقب ، فعقابه شديد .

قوله عزّ وجلّ : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ ؛ الميتة : اسم لكلّ ذي روح فارقه روحه حتف أنفه ، والمراد بالدمّ : الدمّ المسفوح ، وحرم عليكم لحم الخنزير لعينه لا لكونه ميتة حتى لا يحلّ تناوله مع وجود الذكاة فيه . وفائدة تخصيص لحم الخنزير بالذكر دون لحم الكلب وسائر السباع : أنّ كثيرا من الكفار ألقوا لحم الخنزير ، واعتادوا أكله وأولعوا به ما لم يعتادوا به أكل غيره .

فائدته : أنّ مطلق لفظ التحريم يدلّ على نجاسة عينه مع حرمة أكله ، ولحم الخنزير مختص بهذا الحكم ؛ وذلك : أنّ سائر الحيوانات المحرّم أكلها إذا ذبحت كان لحمها طاهرا لا يفسد الماء إذا وقع فيه ، وإن لم يحلّ أكله بخلاف لحم الخنزير .

قوله تعالى : ﴿وَمَا أُهْلِيَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ أي وحرم عليكم ما ذكر عليه عند الذبح اسم غير الله ، وذلك أنّهم كانوا يذبحون لأصنامهم يتقرّبون بذبحها إليهم ، فحرم الله كلّ ذبيحة يتقرّب بذبحها إلى غير الله تعالى ، ولذلك قال الفقهاء : إنّ الذابح لو سمّى النبي ﷺ مع الله تعالى فقال : بسم الله ومحمّد ؛ حرمت الذبيحة ^(٣) .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٦٤٧) .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب البرّ : باب تفسير البرّ والإثم : الحديث (١٤ / ٢٥٥٣) عن النواس بن سمعان الأنصاري .

(٣) أدرج الناسخ قوله : «قال في تفسير عبد الصّمد ، وذكر الإمام أبو عاصم العامريّ محمد بن

قوله تعالى : ﴿وَالْمُنْحَنَقَةُ وَالْمُفَوَّذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ﴾ ؛ أي حرّم عليكم أكل لحم المنخقة ؛ وهي التي تنخق بجبل أو شبكة فتموت من غير ذكاة ، وأمّا الموقوذة ؛ فهي المضروبة بالخشب حتّى تموت ، قوله تعالى : ﴿وَالْمُتَرَدِّيَةُ﴾ هي التي تتردى من جبل أو سطح أو في بئر فتموت قبل الذكاة. والمتردّي : هو السقوط ، مأخوذ من الرداء وهو الهلاك ، قال ﷺ لعدي بن حاتم : [إذا تردّت رميتك من جبل فوقعت في ماء فلا تأكل ؛ فإنّك لا تدري أسهمك قتلها أم الماء] (١).

فصار هذا الكلام أصلا في كلّ موضع اجتمع فيه معنيان : أحدهما حاضر ، والآخر مبيح فأنّه تغلب جهة الحظر ، ولهذا قال ﷺ : [الحلال بيّن والحرام بيّن ، وبينهما أمور مشبّهة ، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، ألا وإنّ لكلّ ملك حمى ، وإنّ حمى الله محارمه ، فمن رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه] (٢) وعن عمر رضي الله عنه أنه قال : (كنّا ندع تسعة أعشار الحلال مخافة الرّبا) (٣).

. أحمد عن أصحابنا : (أنّ سلطانا لو دخل بلدا فذبح النّاس الذبائح تقرّبا إليه بذبحها وإراقة دمها ؛ لم يحلّ تناول شيء منها ؛ لأنّه قد أهلّ بها لغير الله وتقرّب بذبحها إلى غير الله). وكان يفرّق بين هذا وبين ما يذبحه الرجل لضيفه بمعنى : أنّ صاحب الضيف إنّما يتقرّب إلى ضيفه باللّحم دون إراقة الدم ، ألا ترى أنه لو ذبح الشاة باسمه ونسبه ولم يقرّها إليه لم يكن تقرّبا إليه.

فأمّا ما يذبح لأجل الأمراء عند دخولهم البلاد ، إنّما يتقرّبون إليهم بالذبح وإراقة الدّم دون اللّحم ، فإنّ اللحم لا يحمل إليهم ولا يرجع إليهم شيء من منافعه ، فلذلك افترقا. وكان يحكى عن بعض المشايخ : أن هذه المسألة وقعت ببعض بلاد ما وراء النهر ؛ فاختلف فيها فقهاؤها ؛ فكتبوا إلى أئمة بخارى ؛ فأفتوا بتحريمها. ويلاحظ أن أسلوب المفسر في عبارته يختلف عن أسلوب المصنف ﷺ ، فضلا عن وضوح الإدراج في السياق.

- (١) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الصيد : باب الصيد بالكلاب المعلمة : الحديث (٧ / ١٩٢٩).
- (٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الإيمان : باب فضل من استبرأ لدينه : الحديث (٥٢ و ٢٠٥١).
- ومسلم في الصحيح : المساقاة : باب أخذ الحلال وترك الشبهات : الحديث (١٠٧ / ١٥٩٩).
- (٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : البيوع : باب طعام الأمراء وأكل الرّبا : النص (١٤٦٨٣) : «عن الشعبي قال : قال عمر : ... وذكره».

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ ؛ هي التي تنطح حتى تموت ، وإذا تناطحت الحيوانات فقتل بعضها بعضا في النطاح فهي حرام بالآية ، قال ابن عباس : (كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتى إذا ماتت أكلوها وكذلك الموقودة) ^(١) ، قال قتادة : (كان أهل الجاهلية يضربون الشاة بالبعض حتى إذا ماتت أكلوها) ^(٢) ، يقال منه : وقده يقده إذا ضربه حتى أشفا على الهلاك. قال الفرزدق :

شَعَارَةٌ تَقْذُ الفَصِيلَ بِرَجْلِهَا فَطَّارَةٌ لِقَوَادِمِ الْأَبْكَارِ ^(٣)

قوله تعالى : ﴿النَّطِيحَةُ﴾ إنما دخلت الهاء فيها وإن كان الفعل بمعنى المفعول يسوّى فيه المذكر والمؤنث كقولهم : لحية دھين وعين كحيل وكفّ خضيب ؛ لأنّ النطيحة لم يتقدّمها اسم ، فلو أسقطت الهاء منها لم يدر أهي مذكر أم مؤنث ، فنظير ذلك لو قيل : شاة نطيح لم تذكر الهاء المذكر الشاة ^(٤).

قوله تعالى : ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ ، وقرأ ابن أبي زائدة : (وأكيلة السبع). وقرأ الحسن وطلحة : (السبع) بسكون الباء وهي لغة في السبع ، ومعنى قوله تعالى : ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ هو فريسته.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٦٥٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٦٥٥).

(٣) الشعارة : الناقة ترفع رجلها ضاربة الفصيل لتمنعه من الرضاع عند الحلب. يقال : شغل الكلب : إذا رفع رجله ليبول ، وهو منصوب على الدم. وتقذّ والوقذ : أشدّ الضرب. والموقودة : التي أنهكت ضربا بالخشب حتى تموت.

والفطارة : الحاذقة بحلب الفطر ، وهو الحلب بأطراف الأصابع ، والحلب بالسبابة والوسطى ويستعين بطرف الإبهام. والفطر والفطر : خلاف الضبّ ؛ وضبّ الناقة يضبّها : جمع خلفيها في كفّه للحلب ، وهو الحلب بالكفّ كلها. وقيل : هذا هو الضفّ. وقوادمها : أخلافها ، وهما القادمان ، وجمعه قوادم. والأبكار تحلب فطرا ؛ لأنه لا يستمكن أن يحلبها ضبا لقصر الخلف لأنها صغار.

(٤) لكن ذكر الهاء هنا (النطيحة) ؛ لأن الهاء إنما تحذف من الفعلية إذا كانت صفة لموصوف منطوق به ، فيقال : شاة نطيح وامرأة قتيل. فإن لم تذكر الموصوف فتقول : رأيت قتيلة بني فلان ، وهذه نطيحة الغنم ، وإلا لم يتميز أذكر أم أنثى. ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٤٩.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ ؛ أي إلّا ما ذكرتم ذكاته مما أكل منه السبع فذكّيتم ، فإنّ ذلك يحلّ لكم ، أو ما أبين من الصّيد قبل الذكاة فهو ميّت ، ويحتمل أن يكون قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ راجعا إلى المنخقة والموقوذة والمتردّية والتطيحة وما أكل السبع ، فإنّها كلّها في الحكم بمعنى واحد. وعن الحسن أنه كان يقول في هذه الجملة : (إذا طرفت بعينها ؛ أو وكصت برجلها ؛ أو حرّكت بدنها فذكّها وكل) ^(١). وشرط أكثر العلماء في إباحة أكلها بالذكاة : أن تكون حياتها وقت الذكاة أكثر من حياة المذبوح ، فإن كانت بهذه الصّفة أثّرت الذكاة في إباحتها وإلّا فلا.

والتذكية : تمام فري الأوداج وإنهار الدّم ، ومنه الذكاء في الفم إذا كان تامّ العقل ، وذكّيت النّار إذا أتممت إشعالها.

قوله تعالى : ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ ؛ أي وحرّم عليكم ما ذبح على النّصب ، هي جمع النّصب ، والنّصاب : وهي الحجارة ، كانوا ينصبونها فيعبودونها من دون الله تعالى ويقرّبون لها الذبائح ، والفرق بين النّصب والأصنام : أنّ الصنم اسم لما كان على صورة الإنسان ، والنّصب ما لا نقش له ولا صورة ولكنه يعبد. والوثن ما كان منقوشا ، والحائط لا شخص له. وقيل : النّصب واحد وجمعه أنصاب ، مثل عنق وأعناق.

وقرأ الحسن بن صالح وطلحة بن مصرف : (على النّصب) بجزم الصاد ، وقرأ الجحدريّ : بفتح النون والصاد ؛ جعله اسما موحدا كالجبل والجمل ، والجمع الأنصاب كالأجبال والأجمال ، وكلّها لغات وهي الشيء المنصّب ، ومنه قوله تعالى : ﴿كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾ ^(٢).

واختلفوا في معنى النّصب ها هنا ؛ قال ابن جريج ومجاهد وقتادة : (كان حول البيت ثلاثمائة وستون حجرا ، وكان أهل الجاهليّة يذبجون عليها ، ويشرّحون اللحم عليها ، وكانوا يعظّمونها ويعبدونها ويذبجون لها ، وكانوا مع هذا يبدّلونها إذا رأوا حجارة

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٦٧٣) عن ابن عباس ، والنص (٨٦٧٤) عن الحسن.

(٢) المعارج / ٤٣ .

هي أعجب إليهم منها). وقالوا : (ليست أصناما إنما الصنم ما ينقش). وقال آخرون :
التصب هي الأصنام المنصوبة. قال الأعشى :

وذا التصب المنسوب لا تنسكته ولا تعبد الأوثان والله فاعبدا

قال قطرب : (معنى الآية : وما يذبح للتصب ؛ أي لأجلها ، واللام و (على)
يتعاقبان في الكلام ، قال الله تعالى : ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ﴾^(١) أي عليك ، وقال تعالى : ﴿وَإِنْ
أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾^(٢) أي فعلها). وقال بعضهم : معناه : وما ذبح على اسم التصب.

قوله تعالى : ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾ ؛ وهي القداح ؛ أي حرم عليكم الاستقسام
؛ وهو طلب القسم بالأزلام ؛ وهي القداح التي كانوا يجلبونها عند العزم على الميسر
ويقتسمون بها لحم الجزور على ما تقدم ذكره في قوله تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخُمْرِ
وَالْمَيْسَرِ﴾^(٣).

وقال الحسن : (كانوا يتخذون السهام ؛ فإذا أراد الرجل أن يخرج إلى سفر أو تجارة أو
سروح ؛ أجال السهام بيده ، وكان مكتوبا على بعضها : أمرني ربي ، وعلى بعضها : نهاني
ربي ، فإن خرج الذي عليه : أمرني ربي ؛ قال : قد أمرت بالخروج ولا بد لي من ذلك ؛
فيخرج ، وإن كره الخروج خرج غير بعيد ثم رجع ، ولا يدخل من باب بيته ، ولكن ينقب
ظهر بيته منه يدخل

ومنه يخرج إلى أن يتفق له الخروج. وإن خرج الذي عليه : نهاني ربي ، قال : قد نهيت
عن الخروج ، ولا يسعني. فنهى الله تعالى عن ذلك)^(٤).

فعلى هذا لا يجوز أن يكون معنى الاستقسام طلبهم في الخروج والجلوس ، والخروج في
قسم الرزق والحوائج ، وظاهر هذه الآية يقتضي أن العمل على قول المنجمين : لا تخرج من
أجل نجم كذا ؛ وأخرج من أجل نجم كذا ؛ فسق لأن ذلك دخول في علم الغيب ، ولا يعلم
الغيب إلا الله.

(١) الواقعة / ٩١ .

(٢) الاسراء / ٧ .

(٣) البقرة / ٢١٩ .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٦٩٣).

ومعنى الفسق : الخروج من الطاعة ؛ وقوله تعالى : ﴿ذَلِكُمْ فَسْقٌ﴾ ؛ إشارة إلى ما تقدّم ذكره من المعاصي والحرام. قوله تعالى : ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا﴾ في موضع رفع ؛ أي وحرّم عليكم الاستقسام بالأزلام ، والأزلام : هي القداح التي لا ريش لها ولا نصل ، واحداها زلم ، مثل عمر وزفر ، وقيل : زلم مثل قلم. وقال ابن جبير : (هي حصى بيضاء كانوا يضربون بها).

قوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ يَنْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية يوم دخل رسول الله ﷺ مكة ومعه المسلمون وهو يوم الفتح ، ينس الكفار يومئذ من رجوع المسلمين إلى دينهم بما ظهر من علو الإسلام والمسلمين على سائر الأديان). وقال بعضهم : أراد به يوم حجة الوداع ، وقال الحسن : (أراد باليوم جميع زمان النبي ﷺ وعصره ، كما يقال : كانت حادثة كذا في يوم فلان ، يراد به عصره).

وقوله تعالى : ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَا﴾ ؛ أي ليكن خوفكم لله وحده ؛ فقد أمنتكم ، وحول الله الخوف الذي كان يلحقكم إليهم بإظهار الإسلام. وقيل : معناه : لا تخشوهم بإظهار تحريم ما كانوا يبيحونه ، وأسرعوا في ترك إظهار المحرمات.

قوله عز وجل : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية على النبي ﷺ وهو واقف بعرفة يوم عرفة ؛ والناس وقوف رافعون أيديهم بالدعاء ، فبركت ناقة النبي ﷺ من ثقل هذه الآية بعد أن كاد عضدها يندق ، ولم ينزل بعدها آية حلال ولا حرام ، وعاش النبي ﷺ بعدها واحدا وثمانين يوما ، ثم قبضه الله تعالى إلى رحمته) (١).

قال طارق بن شهاب : (جاء يهودي إلى عمر رضي الله عنه فقال : يا أمير المؤمنين! آية تقرأونها لو أنزلت علينا لا اتخذنا يوم نزولها عيداً ، فقال : وأي آية؟ قال : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ الآية ، قال عمر : هل علمت في أي يوم نزلت وفي أي مكان نزلت؟ إنها نزلت يوم الجمعة يوم عرفة ونحن مع رسول الله

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : الأثر (٨٧١٠) عن السدي عن أسماء بنت عميس.

ﷺ وهو واقف ، وكلاهما بحمد الله لنا عيد ، ولا يزال ذلك اليوم عيداً^(١). قال ابن عباس : (إنها نزلت في يوم عيدين : يوم الجمعة ويوم عرفة)^(٢).

روي عن عمر رضي الله عنه أنه بكى يوم نزلت هذه الآية ، فقال له النبي ﷺ : [ما يبكيك يا عمر؟!] قال : أبكاني أننا كنا في زيادة من ديننا ، فأما إذا أكمل ، فإنه لا يكمل شيء إلا نقص ، قال : [صدقت]^(٣).

واختلفوا في معنى الآية ؛ قال بعضهم : معناها : اليوم أكملت لكم شرائع دينكم من الفرائض والسنن والأحكام والحدود والحلال والحرام ، فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض ، وثبت لكم جميع ما كنت أريد أن أبينه لكم في الأزل ، فأما دين الله فلم يزل كاملاً لا ينقص فيه ، وهذا قول ابن عباس والسدي. وقال قتادة وسعيد : (معناه : أكملت لكم دينكم ؛ فلم يحج معكم مشرك). ويحتمل أن يكون المراد بالأكمل للدين أظهره على سائر الأديان بالتصرة والغلبة ، و (اليوم) نصب على الظرف ، كما يقال : الآن ، وفي هذا الزمان.

قوله تعالى : ﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ أي أتممت عليكم منّي بإظهار الدين حتى لم يحج معكم مشرك ، وقيل : نعمة الله ببيان فرائضه ، وقيل : هي إيجاب الجنة ، وقيل : معناه : وأنجزت لكم وعدي في قولي : ﴿وَلَأَتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾^(٤) ، فكان من تمام نعمته أن دخلوا مكة آمنين وعليها ظاهرين ، وحجّوا مطمئنين ، ولم يخالطهم أحد من المشركين.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الإيمان : باب زيادة الإيمان ونقصانه : الحديث (٤٥) ، وكتاب المغازي : باب حجة النبي ﷺ : الحديث (٤٤٠٧). ومسلم في الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٣) و ٤ و ٥ / (٣٠١٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٢ ص ١٤٣ : الحديث (١٢٨٣٥). والترمذي في الجامع : كتاب التفسير : الحديث (٣٠٤٤) ، وقال : حديث حسن غريب.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٧١٢) مرسلاً. وفي الدر المنثور : ج ٣ ص ١٨ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي شيبه وابن جرير».

(٤) البقرة / ١٥٠.

قوله تعالى : ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ أي اخترت لكم الإسلام من الأديان كلها دينا ، فمن دان بالإسلام ، فقد استحق ثوابي ورضاي.

والدين : اسم لجميع ما يعبد الله به خلقه ، وأمرهم بالإقامة عليه ، وهو الذي أمروا أن يكون ذلك عادتهم والذي به يجزون ، فإن الدين في اللغة : العادة ، والدين الجزاء.

قوله تعالى : ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٣) ؛ أي من دعت الضرورة إلى أكل شيء مما حرم الله عليه في مجاعة غير مائل إلى إثم ؛ أي زائد على ما يسد به رمقه ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أباح ذلك رحمة منه وتسهيلا على خلقه. والمخمصة : مأخوذة من المخص وهو شدة ضمور البطن ، والمتجانف من الجنف وهو الميل.

قوله تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ ؛ قال ابن عباس : (لما نزل قوله تعالى : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ﴾ جاء عدي بن حاتم إلى رسول الله ﷺ فقال : إن لنا كلابا نتصيد بها فتأخذ البقر والظباء والحرمر ، فمنها ما ندرك ذكاته ، ومنها ما لا ندرك ، وقد حرم الله الميتة. فأنزل الله هذه الآية).

ومعناها : يسألونك يا محمد : أي شيء أحل لهم من الصيد وغيره؟ قل أحل لكم المباحات. يقال : هذا يطيب لفلان ؛ أي يحل ، قال الله تعالى : ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ﴾^(١) أي ما حل لكم. وكل شيء لم يأت تحريمه في كتاب أو سنة فهو من الطيبات. وقال بعضهم : أراد بالطيبات المستلذات والمشتهيات ، وهو عام أريد به غير ما تضمنته الآية المتقدمة.

قوله تعالى : ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ أي وأحل صيد ما علمتم ، فحذف ذكر الصيد لأن في الكلام دليلا عليه ، والجوارح : هي الكواسب من الفهد ؛ والصقر ؛ والباز ؛ والعقاب ؛ والتسر ؛ والباشق ؛ والشاهين وسائر ما يصطاد به الصيد.

(١) النساء / ٣.

قال الله تعالى : ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾^(١) أي كسبتم ، وقيل : معنى الجوارح : الجارحات بناب أو مخلب. قوله تعالى : ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ حال للمعلّمين ؛ أي في حال إغرائهم الكلب على الصّيد ، والتّكليب : إغراء السّبع على الصّيد وإرساله.

ومن قرأ (مكلّبين) بفتح اللّام فهو حال من الكواسب المعلّمين. وقرأ ابن مسعود والحسن : (مكلّبين) بإسكان الكاف وتخفيف اللّام ، فعلى هذا المعنى يجوز أن يكون من قولهم : أكلب الرّجل إذا كثرت كلابه ، وأمشى إذا كثرت ماشيته ، ولذلك ذكر الكلاب ؛ لأنّها أعمّ وأكثر ، والمراد به جميع الجوارح.

قوله تعالى : ﴿تُعَلِّمُوهُمْ بِمَا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ ؛ أي تؤدّبوهنّ أن يمسكن الصّيد عليكم كما أدّبكم الله تعالى ، ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ؛ أي على الإرسال ، كما روي عن رسول الله ﷺ أنّه قال لعديّ بن حاتم : [إذا أرسلت كلبك المعلّم ، وسمّيت الله تعالى فكل ، وإن أكل منه فلا تأكل ، فإنّه إنّما أمسك على نفسه]^(٢). وفي بعض الروايات : [وإن شارك كلبك كلب آخر فلا تأكل ، فإنّك إنّما سمّيت على كلبك ، ولم تسمّ على كلب غيرك]^(٣).

وذهب بعض أهل العلم إلى أنّ معنى الإمساك في هذه الآية أن يحفظ الكلب الصّيد حتّى يجيء صاحبه ، فإن تركه حتى غاب عن صاحبه ثمّ وجده صاحبه بعد ذلك ميتا لم يحلّ أكله. قال ﷺ : [كل ما أصميت ، ودع ما أنميت]^(٤) ، قيل : الإصماء : ما رأيت ؛ والإنماء ما توارى عنك.

(١) الأنعام / ٦٠ .

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الذبائح والصيد : باب صيد المقراض : الحديث (٥٤٧٦). ومسلم في الصحيح : كتاب الصيد والذبائح : باب الصيد بالكلاب المعلّمة : الحديث (١٩٢٩ / ٧٠١) .

(٣) ينظر الهامش السابق.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٢ ص ٢٢ : الحديث (١٢٣٧٠). وفي المعجم الأوسط : الحديث (٥٥٣٩). وفي مجمع الزوائد : ج ٤ ص ١٦٢ : كتاب البيوع : باب تصرف العبد ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط وفيه عباد بن زياد ، وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه موسى ابن هارون وغيره» .

واختلف أهل العلم في حدّ التعليم ؛ قال أبو حنيفة رحمته الله : (ليس فيه حدّ مؤقّت ، وإنما يرجع فيه إلى أهل الصنعة ، فإن حكموا بتعليمه حلّ صيده بعد ذلك وإلا فلا ؛ لأنّ الاصطياد للكلاب بمنزلة الحرف والصناعات للناس ، وليس في معرفة كون الإنسان عالماً بصنعتة متقدّماً على حرفته حدّ يؤمن عليه ، ولكن يرجع في كلّ إلى أهلها).

وقال أبو يوسف ومحمد وكثير من الفقهاء : (إذا دعي الكلب ثلاث مرّات على الولاء فأجاب ؛ وأرسل فاسترسل ، وأخذ الصّيد ولم يأكل ، حكمنا بكونه معلّماً ؛ لأنّ التّعليم لا يحصل بالمرّة الواحدة ، ويحصل بالمرّات الكثيرة ، فجعل الحدّ الفاصل بين القليل والكثير بالثلاث التي هي أقلّ الجمع الصّحيح).

قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (٤) ؛ قد تقدّم تفسيره ، وروى أبو رافع قال : (جاء جبريل عليه السلام إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله فاستأذن ؛ فأذن له فلم يدخل ، فأخذ رسول الله صلّى الله عليه وآله رداءه وخرج إليه فقال له : [قد أذنّا لك يا رسول الله!] قال : أجل ؛ ولكنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة. فنظروا فإذا في بعض بيوتهم جرو) ^(١).

وعن عليّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : [لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب ولا جنب] ^(٢) قال أبو رافع : (فأمّرتني رسول الله صلّى الله عليه وآله أن لا أدع كلباً في

(١) في مجمع الزوائد : ج ٤ ص ٤٢ - ٤٣ : كتاب الصيد والذبائح : باب ما جاء في الكلاب ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الكبير وفيه موسى بن عبدة الرّبيذي ، وهو ضعيف». وفي مصنف ابن أبي شيبة : كتاب اللباس والزينة : باب في الصور والبيت : الحديث (٢٥١٨٥) عن سلمى (أم رافع) مختصراً. وفي أسباب النزول : ص ١٢٧ ؛ قال الواحدي : «رواه الحاكم في صحيحه ، وذكر المفسرون شرح هذه القصة». وأسندته عن أم رافع وأبي رافع. وفي لباب النقول : ص ٨٧ ؛ قال السيوطي : «رواه الطبراني والحاكم والبيهقي وغيرهم عن أبي رافع».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٨٣ و ١٠٤ و ١٣٩ و ١٥٠. وأبو داود في السنن : كتاب الطهارة : باب في الجنب يؤمر بالغسل : الحديث (٢٢٧) ، وكتاب اللباس : باب في الصور : الحديث (٤١٥٢). والنسائي في السنن الصغرى : كتاب الطهارة : باب في الجنب إذا لم يتوضأ : ج ١ ص ١٤١ ، وكتاب الصيد والذبائح : ج ٧ ص ١٨٥. عن عبد الله بن نجي عن أبيه ، من أصحاب علي رضي الله عنه.

المدينة إلّا قتلته ، فقتلت حتّى بلغت العوالي ، فانتهيت إلى امرأة في ناحية المدينة عندها كلب يحرس غنمها فرحمته ؛ ثمّ أتيت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته بأمره فأمرني بقتله ، فرجعت إلى الكلب فقتلته^(١) . وقال ابن عمر رضي الله عنهما : سمعت رسول الله ﷺ رافعا صوته يقول : [اقتلوا الكلب]^(٢) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [لا يحلّ ثمن الكلب ، ولا حلوان الكاهن ، ولا مهر البغي] ونهى عن اقتنائها وإمسакها ، وأمر بغسل الإناء من ولوغها سبع مرّات إحداهنّ بالتراب^(٣) . قال : (أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلب ، فجاء أناس فقالوا : يا رسول الله! ما يحلّ لنا من هذه الأُمّة التي أمرت بقتلها؟ فسكت النبي ﷺ ، فأنزل الله هذه الآية)^(٤) فلما نزلت أذن رسول الله ﷺ في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها ، ونهى عن اقتناء ما لا ينتفع بها ، وأمر بقتل الكلب العقور ، وما يضرّ ويؤذي ، ورفع القتل عمّا سواها ممّا لا ضرر فيه .

وعن عبد الله بن المغفل قال : قال رسول الله ﷺ : [لو لا أنّ الكلاب أُمّة من الأمم لأمرت بقتلها ، فاقتلوا منها الأسود البهيم ، وأيّما قوم اتّخذوا كلبا ليس بكلب صيد أو حرث أو ماشية ، فإنّه ينقص من أجورهم كلّ يوم قيراط]^(٥) . وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : [من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض ،

(١) في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٤ ص ٤٢ ؛ قال الهيثمي : «رواه البزار وأحمد بأسانيد ، رجال بعضها رجال الصحيح . ورواه الطبراني في الكبير أيضا» .

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٧ ص ١٧٤ : الحديث (٦٣٢٢) .

(٣) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب البيوع : باب في أثمان الكلاب : الحديث (٣٤٨٤) . والنسائي في السنن : كتاب الصيد : باب النهي عن ثمن الكلب : ج ٧ ص ١٩٠ .

(٤) في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٤ ص ٤٣ ؛ قال الهيثمي : «رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا سعيد بن بحر شيخ البزار ، لم أجد من ترجمه» .

(٥) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الصيد : باب في اتّخاذ الكلب للصيد : الحديث (٢٨٤٥) . والنسائي في السنن الصغرى : كتاب الصيد : باب صفة الكلاب التي أمر بقتلها : ج ٧ ص ١٨٥ . وابن حبان في الإحسان : كتاب الحظر والإباحة : الحديث (٥٦٥٧) وإسناده صحيح .

فإنّه ينقص من أجره كلّ يوم قيراطان^(١). والحكمة في ذلك : أنه ينبغي على الضيّف ويروّع السائل.

قوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ ؛ أي الآن تمّم الله لكم بيان الحلالات ؛ وهو كلّ ما لم يجر ذكره في المحرّمات. قوله تعالى : ﴿وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ ؛ أي ذبائح اليهود والنصارى حلال لكم.

والدليل على أنّ المراد بالطعام ها هنا الذبائح : أنّ ما سوى الذبائح من الأطعمة والأشربة حلال للمسلمين ؛ سواء كانت لأهل الكتاب أو لغيرهم ، فبان المراد به الذبائح ؛ لأنّ ذبائح غير أهل الكتاب من الكفّار حرام على المسلمين. قوله تعالى : ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ ؛ أي ذبائحكم حلال لهم ؛ أي رخص لكم في أن تطعموهم ذلك.

قوله تعالى : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ ؛ قال الحسن : (أراد بالمحصنات ها هنا الحرائر من المؤمنات والكتانيات). وقال ابن عباس : (أراد به الحرائر العفائف منهن).

وتقدير الآية : وأحلّ لكم نكاح المحصنات من المؤمنات والكتانيات ، وقد استدلل بعض الفقهاء بظاهر هذه الآية : على أنه لا يجوز للمسلم نكاح الأمة الكتابيّة ، والصحيح : أنه يجوز بظاهر قوله تعالى : ﴿بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾^(٢) بدليل حلّ ذبائحهن.

وإنّما خصّ المحصنات بإباحة نكاحهنّ مع جواز نكاح غيرهن ؛ لأنّ الآية خرجت مخرج الامتنان والمنّة في نكاح الحرائر العفائف أعظم وأتمّ ، يدلّ على ذلك : أنه لا خلاف في جواز النكاح بين المسلم والأمة المؤمنة ، وإن كان في الآية تخصيص المحصنات من المؤمنات ، والأفضل لمن أراد النكاح أن لا يعدل عن نكاح الحرائر

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الحرث والمزاعة : باب اقتناء الكلب للحرث : الحديث (٢٣٢٢) بلفظ : [من أمسك]. وأخرجه أحمد في المسند : ج ٢ ص ٣٤٥. والنسائي في السنن الصغرى : كتاب الصيد : باب الرخصة في إمساك الكلب : ج ٧ ص ١٨٩ بلفظ : [من اقتنى].

(٢) النساء / ٢٥.

الكتابات مع القدرة عليهن ؛ وذلك لأنّ نكاح الأمة يؤدّي إلى إرقاق الولد ؛ لأنّ الولد يتبع الأمة في الرّق والحرية ، ولا ينبغي لأحد أن يختار رقّ ولده ، كما لا ينبغي أن يختار رقّ نفسه.

قوله تعالى : ﴿مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ ؛ أي ناكحين غير زانين معلنين بالزّنا ، ولا متّخذي صديقات للزّنا سرّاً. قال الحسن : (كان بعض الجاهليّة تسافح وتزني بكلّ من وجد من النساء ، وبعضهم يتخذ خليلة يزني بها سرّاً ويتجنّب الزّنا علانية ، فبيّن الله تعالى بهذه الآية حرمة الزّنا سرّاً وعلانية).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٥) ؛ قال ابن عبّاس : (لما رخص الله للمسلمين في نكاح الكتابات ؛ قال أهل الكتاب : لو لا أنّ الله رضي أعمالنا لم يحلّ للمسلمين تزويج نساءنا. وقال المسلمون : كيف يتزوّج الرجل الكتائية وهي كافرة؟ فأُنزل ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ من المغبونين ، غبن نفسه وفسق وصار إلى النّار ، لا يغني عن المرأة الكتائية إسلام زوجها ولا ينفعها ذلك ، ولا يضرّ المسلم كفر زوجته الكتائية).

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ ؛ قال ابن عبّاس وجماعة من المفسرين : (معناه : إذا أردتم القيام إلى الصّلاة ، وإنّما أضمرنا إرادة القيام ؛ لأنّ صحّة قيام الصّلاة بالطّهارة فلا يصحّ جزء من القيام قبل تقدّم الطّهارة).

وظاهر الآية يقتضي أنّ القيام إلى الصّلاة يكون سببا لوجوب الطّهارة ، ولا خلاف بين السلف والخلف أنّ الطّهارة لا تجب سبب القيام إلى الصّلاة ، إلّا أنه روي عن ابن عمر وعليّ رضي الله عنهما : (أتّهما كانا يتوضّآن عند كلّ صلاة ، ويقرآن هذه الآية). فيحتمل أّهما كانا يفعلان ذلك ندبا واستحبابا ، فإنّ تجديد الطّهارة لكلّ صلاة مستحبّ. وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [من توضّأ فهو على وضوء ما لم

يحدث^(١). وقال : [لا وضوء إلا من حدث]^(٢). فثبت أن في الآية إضمار آخر تقديره : إذا أردتم القيام إلى الصلاة وأنتم محدثون فاغسلوا وجوهكم ، وهذا نظير قوله تعالى : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾^(٣) معناه : فأفطر فعليه عدّة من أيّام آخر ، وقوله : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ﴾^(٤) معناه فحلّق فعليه فدية. وقال بعضهم : معنى الآية : إذا قمتم من نومكم إلى الصلّاة ، وقال : هذا على أنّ النوم في حالة الاضطجاع حدث.

قوله تعالى : ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ الغسل : إجراء الماء على المحلّ وتسييله ، سواء وجد معه الدلّك أم لا ، والوجه : ما يواجهك من الإنسان ، وحدّه من قصاص الشّعْر إلى أسفل الذقن ، ومن شحمتي الأذن إلى شحمتي الأذن. وظاهر الآية يقتضي أنّ المضمضة والاستنشاق غير واجبتين في الوضوء ؛ لأن اسم الوجه يتناول الظاهر دون الباطن.

قوله تعالى : ﴿وَأَيِّدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ أي مع المرافق ، هكذا قال علماؤنا ﷺ تعالى ، إلّا زفر ﷺ ؛ فإنه ذهب إلى ظاهر الآية وقال : (إنّ حرف (إلى) للغاية ، والغاية لا تدخل في الحكم كما في قوله تعالى ﴿ثُمَّ أَمْتُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾^(٥). وأمّا عامّة العلماء فقالوا : إنّ (إلى) تذكر بمعنى (مع) كما قال تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾^(٦) ، فإذا احتمل اللفظ الغاية واحتمل معنى المقارنة حلّ

(١) الحديث بمعناه : عن أنس بن مالك قال : [كان رسول الله ﷺ يتوضّأ لكلّ صلاة ، وكان أحدنا يكفيه الوضوء ما لم يحدث]. رواه البخاري في الصحيح : كتاب الوضوء : باب الوضوء من غير حدث : الحديث (٢١٤). وأبو داود في السنن : كتاب الطهارة : باب الرجل يصلي بوضوء واحد : الحديث (١٧١) ، وغيرهم. واللفظ للدارمي كما في السنن : كتاب الطهارة : باب لا وضوء إلا من حدث : الحديث (٧٢٠).
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٤١٠ و ٤٢٥. وأخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٦٩٢٥) عن أبي هريرة بلفظ : [إلا من صوت أو ريح].

(٣) البقرة / ١٨٤.

(٤) البقرة / ١٩٦.

(٥) البقرة / ١٨٧.

(٦) النساء / ٢.

محلّ المجمل ، فكان موقوفا على بيان رسول الله ﷺ . وقد روي : [أنّه كان إذا توضّأ أدار الماء على مرفقيه] ^(١) ، فصار فعله بيانا للمجمل ، فحمل على الوجوب .

قوله تعالى : ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ اختلف العلماء في مقدار وجوب المسح منه ، فذهب مالك إلى أنّ مسح جميع الرأس واجب ، وقال : (ظاهر الآية يقتضي الجميع دون البعض ، لأنّك إذا قلت : مررت بزيد ؛ أردت جملة لا بعضه ، ومثل ذلك قوله تعالى : ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ ^(٢) والمراد كلّ البيت ، وكقوله تعالى : ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ ^(٣) . وذهب الشافعيّ : إلى أنّ الواجب مقدار ما يتناول به الاسم ، ومن أصحابه من قدره بثلاث شعرات . وهذا بعيد ؛ لأنّ فاعله لا يسمّى ماسحا رأسه ولا برأسه ، ولأنّ ذلك القدر يحصل بغسل الوجه ، وفعل ذلك أيضا متعسّر .

وقال أصحابنا في الاحتجاج على مالك بأنّ (الباء) تذكر ويراد بها التبويض ، كما تقول : أخذت برأس فلان ، ومسحت برأس اليتيم ، فاذا احتمل اللفظ التبويض كان مجملا فوجب الرجوع فيه إلى فعل الرسول ﷺ ، وقد روي : [أنّه توضّأ ومسح على ناصيته] ^(٤) . والناصية : هي الربع المقدّم من الرأس ، ومعلوم أنه كان لا يترك بعض الواجب ، فثبت أنّ الفرض مقدور على هذا المقدار ، إلّا أنّ الأفضل أن يمسح جميع الرأس ليخرج عن الفرض بيقين . وقد روي : [أنّ النّبّيّ ﷺ توضّأ ومسح] [ومسح جميع رأسه] ^(٥) .

(١) عن جابر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الطهارة : باب إدخال المرفقين في الوضوء : الحديث (٢٥٦ و ٢٥٧) .

(٢) الحج / ٢٩ .

(٣) النساء / ٤٣ .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الطهارة : باب إيجاب المسح بالرأس وإن كان مغنما : الحديث (٢٨٢) مرسلًا ، والحديث (٢٨٩) عن بلال رضي الله عنه ؛ وقال : إسناده حسن . وأصله عند مسلم في الصحيح : كتاب الطهارة : باب المسح على الرأس والخفين : الحديث (٧٥ . ٨٠ / ٢٧٤) من حديث المغيرة بن شعبة ، وفيه : [مسح بناصرته] .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح : الحديث (٢٧٠) . وأصله عند مسلم في الصحيح .

واختلف العلماء في عدد مسح الرأس. قال علماؤنا : الأفضل أن يمسح جميع رأسه بماء واحد. وروى الحسن عن أبي حنيفة : (أنّ مسح رأسه ثلاث مرّات بماء واحد كان سنّة). وقال الشافعي : (الأفضل أن يمسح ثلاثا بثلاث مياه). روي عن رسول الله ﷺ : [أنّه مسح رأسه مرّة واحدة]^(١) ، وقال ﷺ : [الوضوء ثلاثا ثلاثا إلّا المسح]^(٢).

وأما مسح الأذنين فهو سنّة لا خلاف في ذلك بين أهل العلم ، وإمّا اختلفوا في كيفية مسحهما. قال أصحابنا : يمسح ظاهرهما وباطنهما مع الرأس بماء واحد ، كما روي عن رسول الله ﷺ : [أنّه مسح برأسه وأذنيه بماء واحد]^(٣). وفي بعض الروايات : مسح رأسه ، ومسك شيئا لأذنيه ؛ ثمّ قال : [الأذنان من الرأس]^(٤). وقال الشافعي : (هما عضوان منفردان يمسحان ثلاثا بثلاث مياه)^(٥).

وأما مسح الرقبة ؛ فلم يذكر في شيء من الكتب المشهورة ، ويحتمل أن يكون سنّة ، ويحتمل أن يكون مستحبّا ؛ لأنّ النبي ﷺ كان يمسح مقدّم رأسه ؛ فقال بعضهم :

(١) الأثر عن عثمان رضي الله عنه ، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : الرقم (٢٦٤) : باب المسح بالرأس : بلفظ «ثمّ مسح رأسه بيديه كلتيهما مرّة» والأثر عن علي رضي الله عنه ، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : الرقم (٢٦٥).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الطهارة : باب وضوء بعض الأعضاء ثلاثا وبعضها مرة واحدة : الحديث (٣٧٩) عن عبد الله بن زيد بن عاصم. وأصله أخرجه مسلم في الصحيح.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الطهارة : باب مسح الأذنين : الحديث (٣٠٢) عن ابن أبي مليكة ، وفيه : «فأخذ ماء فمسح برأسه وأذنيه».

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع : أبواب الطهارة : باب ما جاء في أن الأذنين من الرأس : الحديث (٣٧) ؛ وقال : «هذا حديث ليس إسناده بذلك القائم. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم».

(٥) في الأم : ج ١ ص ٢٦ : كتاب الطهارة : باب مسح الرأس ؛ قال الشافعي : «وأحبّ لو مسح رأسه ثلاثا ، وواحدة تجزئه ، وأحبّ أن يمسح ظاهر أذنيه وباطنهما بماء غير ماء الرأس ، يأخذ بإصبعيه الماء لأذنيه فيدخلهما فيما ظهر من الفرجة التي تفضي إلى الصّماخ ، ولو ترك مسح الأذنين لم يعد».

إنَّ المقصود من مسح مؤخَّر الرأس مسح الرقبة. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : [من مسح رقبته في الوضوء أمن من الغلَّ يوم القيامة]^(١).

قوله تعالى : ﴿وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ قرأ ابن عامر ونافع والكسائي وحفص ويعقوب : (وأرجلكم) بالنصب ، وهي قراءة عليّ رضي الله عنه ، وقرأ الباقر ﴿وَأَرْجُلُكُمْ﴾ بالخفض وهي قراءة أنس وعلقمة والشعبي ، فمن نصب فمعناه : واغسلوا أرجلكم عطفًا على الوجه واليدين ، ومن خفض فعلى العطف على الرأس أو على الابتداء ، والجواز لفظًا لا معنى ، كقول العرب : جحر ضبّ خرب ، وقولهم : أكلت السمّن واللبن ، واللبن يشرب ولا يؤكل ، ويقال : فلان متقلّد سيفًا ورمحًا ، والرمح لا يتقلّد به ، وإنّما يحمل. وقال ليبيد : وأطفلت بالجلهتين ظباؤها ونعامها^(٢) ، النّعام لا يطفل وإنّما يفرخ ، وقولهم : جحر ضبّ خرب ، كان ينبغي أن يقال : خرب لأنه نعت الجحر ، وإنّما خفض للمجازة.

وقال بعضهم : أراد بذلك المسح على الخفّين ، فإنّ الماسح على الخفّين يسمّى ماسحًا على الرّجلين لقرب الجوار ، كما يقال : قبل فلان على رجل الأمير ورأسه ويده ، وإن كان الرّجلان في الخفّ ، والرأس في العمامة ، واليد في الكمّ. وفي الحديث : [أنّ النّبي ﷺ كان إذا ركع وضع يديه على ركبتيه]^(٣) وليس المراد أنه لم يكن بينهما حائل. واختار بعضهم المسح على الرّجلين ، وهو قول ابن عبّاس ، وقالوا : (الوضوء

(١) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : ج ١ ص ٢٩٦ : النص (٣٠٢) ؛ قال : «غريب. قال ابن الصلاح في مشكل الوسيط : لا يعرف مرفوعا. وقال : رواه أبو منصور الديلمي بسند ضعيف».

(٢) في لسان العرب : باب (جله) و (طفل) . :

فعلا فروع الأيهقان وأطفلت بالجلهتين ظباؤها ونعامها

الجلهتان : جنبتا الوادي.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الصلاة : باب في افتتاح الصلاة : الحديث (٧٣٤). والترمذي في الجامع : أبواب الصلاة : الحديث (٢٦٠) ، وقال : حديث حسن صحيح.

غسلان ومسحان^(١). وذهب بعضهم إلى أنَّ المتوضئَ مختَر بين غسل الرجلين ومسحهما. وإذا احتملت قراءة الخفض المسح على الخفَّين ، واحتملت مسح الرجلين ، واحتملت غسلهما ، وجب الرجوع إلى فعل النَّبِيِّ ﷺ ، فقد روي : [أنَّه داوم على غسل رجليه]. واتفقت الأمة على فعله.

وروى ابن عمر عن رسول الله ﷺ : [أنَّه توضأَ مرَّةً مرَّةً ؛ وغسل رجليه ؛ وقال : هذا وضوء لا يقبل الله الصَّلَاةَ إلَّا به] ، ولأنَّ الله تعالى قال : (وأرجلكم إلى الكعبين) ، وهذا يدلُّ على الغسل كاليدَين حدَّهما إلى المرافق وكان فرضهما الغسل دون المسح. وقال ﷺ : [لا يقبل الله صلاةَ امرئ حتَّى يضع الطَّهَّور مواضعه ، فيغسل وجهه ويديه ويمسح برأسه ويغسل رجليه]^(٢). وعن جابر رضي الله عنه قال : [أمرنا رسول الله ﷺ أن نغسل أرجلنا إذا توضأنا]. وقال ابن أبي ليلى : (أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على وجوب غسل الرجلين)^(٣). وعن عبد الله بن عمر قال : مرَّ النَّبِيُّ ﷺ على قوم وعراقيبهم تلوح ، فقال : [أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النَّار]^(٤). ورأى رسول الله ﷺ أعمى يتوضأ ، فقال : [اغسل باطن قدميك] فجعل يغسل حتَّى سَمِيَ أبا غسيل^(٥). وقالت عائشة رضي الله عنها : (لإن يقطع قدماي أحبَّ إليَّ من أن أمسح عليهما من غير خفَّين).

وذهبت الروافض إلى أن الواجب في الرجلين المسح. ورووا في المسح خبرا ضعيفا

شاذًا.

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٢٨ ؛ قال السيوطي : «أخرج عبد الرزاق وابن جرير وعبد بن حميد عن ابن عباس ، قال : (الوضوء غسلتان ومسحتان) ، ألا ترى أنه ذكر التيمم فجعل مكان الغسلتين مسحتين وترك المسحتين». وأخرجه عبد الرزاق في المصنف : الرقم (٥٤) : ج ١ ص ١٩.

(٢) ذكره الثعلبي عن خلاد بن السائب عن أبيه عن رسول الله ﷺ كما في الكشف والبيان : ج ٤ ص ٢٩٠.

(٣) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٢٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه سعيد بن منصور».

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٨٨٢) بأسانيد ، وأصله في الصحيحين.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : ج ١ ص ٢٥ : الحديث (٧٧٠٧٧).

قوله تعالى : ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ هما التّائتان من جانبي الرّجل ، وهما مجمع مفصل السّاق والقدم ، مأخوذ من الكعب وهو التّواء ؛ يقال : جارية كاعب إذا خرج ثديها. وروى هشام عن محمد : أنّه الكعب الّذي في وسط القدم عند مقعد الشّرك. والصّحيح : أن محمدا إنّما قال ذلك في المحرم بالحجّ ، فإنّه يقطع خفّيه أسفل من الكعبين ، قال : (والكعب ها هنا مقعد الشّرك) ، فنقل هشام ذلك إلى الطهارة ، ولا خلاف في الكعب في الوضوء بين العلماء الثلاثة : أنه داخل في غسل الرّجلين.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ ، أي إن كنتم جنبا وأردتم القيام إلى الصّلاة فاغتسلوا ، والجنب يوضع موضع الجمع ؛ يقال : رجل جنب ؛ ورجال جنب ؛ وقوم جنب. ولفظ الإطهار يقتضي تطهّر جميع البدن في الاغتسال من الجنابة كما قال ﷺ : [تحت كلّ شعرة جنابة ، فبلّوا الشّعر وانقوا البشرة]^(١). ولهذا قال أصحابنا : إنّ المضمضة والاستنشاق واجبان في غسل الجنابة ، وقوله تعالى : ﴿فَاطَّهَّرُوا﴾ أي فتطهّروا ، إلّا أن التّاء تدغم في الطاء لقرب مخرجهما. وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : [يا بني! إذا أخذت في الغسل من الجنابة فبالغ فيه ، فإنّ تحت كلّ شعرة جنابة] فقلت : يا رسول الله! وكيف أبالغ؟ قال : [روّ أصول الشّعر ؛ وانق بشرتك تخرج من مغتسلك وقد غفر لك كلّ ذنب]^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾ ؛ أي من جدريّ أو غيره ، فلم تطبقوا غسل هذه الأشياء ، ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ ، أو كنتم مسافرين ، ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمُ مِنَ الْغَائِطِ﴾ ؛ معناه : وجاء أحد منكم من قضاء الحاجة ، لأنّه لا خلاء ، وأنّ المريض والمسافر إذا لم يكونا محدثين لا يلزمهما الوضوء ولا التّيمّم ، وقد تذكر (أو) بمعنى (الواو) مثل قوله تعالى : ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾^(٣).

(١) أخرجه الترمذي في الجامع : أبواب الطهارة : باب ما جاء أن تحت كلّ شعرة : الحديث (١٠٦) ، وقال : غريب.

(٢) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال : الحديث (٢٧٣٦١) ونسبه إلى ابن جرير.

(٣) الصافات / ١٤٧.

قوله تعالى : ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ؛ معناه : أو جامعتم النساء . ﴿فَلَمْ تَحْذَرُوا مَاءً﴾ ؛ أي تقدرون على ما تتطهرون به من الجنابة والحدث ، ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ ؛ أي اقصدوا تراباً نظيفاً ، ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ ؛ اختلف العلماء في قوله ﴿مِنْهُ﴾ ؛ قال أبو يوسف : (معناه التبعض ؛ أي امسحوا بوجوهكم وأيديكم من بعض الصعيد وهو التراب). وقال أبو حنيفة ومحمد : (معنى (من) ها هنا ابتداء الغاية ؛ أي فانقلوا اليد بعد وضعها على الصعيد إلى الوجوه والأيدي من غير أن يتخللها ما يوجب الفصل).

قوله تعالى : ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ ؛ أي ما يريد الله أن يجعل عليكم بتكليف العبادات تضيقاً في الدين ، ﴿وَلَكِنْ﴾ ، وإنما ، ﴿يُرِيدُ﴾ ، بذلك ، ﴿لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ ، أن يطهركم من الذنوب والأحداث والجنابة ، كما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [إنما رجل قام إلى وضوئه يريد الصلاة ثم غسل كفيه نزلت خطيئة كفيه مع أول قطرة ، فإذا تمضمض واستنشق نزلت خطيئة لسانه وشفثيه مع أول قطرة ، فإذا غسل وجهه ويديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين سلم من كل ذنب هو عليه ، وكان كيوم ولدته أمه] (١).

قوله تعالى : ﴿وَلَيْتِمَ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ قال الحسن : (بإدخال الجنة) ، وقال ابن عباس : (بجواز التيمم لكم بالتراب في حال عدم الماء). ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٦) ؛ أي لكي تشكروا نعمة الله عليكم في رخصته لكم وتخفيفه عليكم في التكليف. قال عثمان رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : [ما توضأ عبد فأسبغ وضوءه ، ثم قام إلى الصلاة إلا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة الأخرى] (٢).

قوله عز وجل : ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ﴾ ؛ أي احفظوا نعم الله عليكم ، وإنما ذكره بلفظ النعمة ؛ لأنه ذهب فيه مذهب الجنس ،

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٣٢ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد والطبراني بسند حسن عن أبي أمامة».

(٢) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٣٢ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن المبارك في الزهد وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان».

(وميثاقه) أي عهده الذي عاهدكم به. قال ابن عباس والحسن : (يعني الميثاق الذي أخذه الله تعالى على ذرية آدم حين أخرجهم من صلبه ، وقال ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾^(١) . وقال السدي : (أراد بالميثاق هنا مبايعة النبي ﷺ على السمع والطاعة في كل ما أمر به أو نهي في حال العسر واليسر والرضا والكراهة). وهذا أقرب إلى ظاهر الآية ؛ لأن الله تعالى ذكرهم الميثاق وهم لا يحفظون الميثاق الذي من وقت آدم.

وقيل : أراد به العهد الوثيق الذي أخذه الله على جميع عباده في أوامره ونواهيه فسمعوه وقبلوه وآمنوا به على ما فسر الله بقوله : ﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ ؛ قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ؛ أي اخشوا عقابه في نقض الميثاق ، ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (٧) ؛ أي بما في القلوب من الوفاء والنقض ، وذات الصدور ما تضمنته الصدور وهي القلوب. قوله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ ؛ أي كونوا قوامين بأمر الله قائلين له مبينين عن دين الله بالحق والعدل ، ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ ؛ أي لا يحملنكم بغض الكفار على ترك العدل فيه مكافأة لما سلف منهم ، ويقال : لا يحملنكم عداوة المشهود له على كتمان ماله عندكم من الشهادة ، ولا عداوة المشهود عليه على إقامة الشهادة عليه بغير حق.

قوله تعالى : ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ ؛ أي اعدلوا في جميع أقوالكم وأفعالكم فيما لكم وعليكم ، فإن العدل أقرب للتقوى ؛ أي أقرب إلى أن تصيروا به مؤمنين ، وقيل : أقرب إلى تقوى عذاب الله. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٨) ؛ من الخير والشر والعدل والجور.

قوله تعالى : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ؛ أي الذين صدقوا بمحمد ﷺ والقرآن ، وعملوا الصالحات فيما بينهم وبين ربهم ، وهذا تمام الكلام ، يقال : وعدت الرجل ؛ يراد بذلك وعدته خيرا ، وأوعدت الرجل ؛ يراد بذلك

(١) الأعراف / ١٧٢ .

شراً ، فكان الله لهم دليلاً على عدة الخير ، ثم فسّر ذلك الخير فقال : ﴿ هُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (٩) ؛ أي مغفرة لذنوبهم ، وثواب عظيم في الجنة. قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ (١٠) ؛ أي أصحاب النار الموقدة ، والجحيم من أسماء جهنم.

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ ﴾ ؛ قال ابن عباس رضي الله عنهما : (وذلك أنّ رسول الله ﷺ بعث سرية سبعين رجلاً إلى بني عامر بن صعصعة ، وأمر عليهم المنذر بن عمرو الأنصاري ، وكان طريقهم على بني سليم ، وكانوا يومئذ صلحاء لرسول الله ﷺ ، وأمر السرية أن ينزلوا على بني سليم فنزلوا عليهم ، فبعث بنو سليم إلى بني عامر وأخبروهم بأمرهم وقتلتهم ، فارتحل المسلمون من عند بني سليم إلى بني عامر ، فأضلّ أربعة منهم بغيرهم ، فاستأذنوا أميرهم أن يطلبوا بغيرهم ثمّ يلحقوا بهم فأذن لهم ، وسار المنذر بمن بقي معه حتّى أتاهم وقد جمعوا لهم واستعدّوا لهم بالسلاح ، فالتقوا ببئر معونة فاقتتلوا قتالاً شديداً ، ثمّ قتل المنذر ومن معه جميعاً .

ثمّ أقبل الأربعة الذين أضلّوا البعير ، فلقيتهم أمة لبني عامر فقالت لهم : أمن أصحاب محمد أنتم؟ قالوا : نعم ، قالت : فإنّ إخوانكم قد قتلوا جميعاً على الماء ، فقال أحد الأربعة : ما ترون؟ قالوا : نرى أن نرجع إلى رسول الله ﷺ فنخبره بالأمر ، قال : لا ؛ ولكن والله لم أكن لأرغب بنفسى عن أصحابي ، إرجعوا فأقرئوا محمداً ﷺ مني السّلام. ثمّ أشرف على أصحابه فإذا هم مقتولون ، والمشركون قعود يتغذّون ، فانحدر إليهم من الجبل بسيفه فقاتلهم حتّى قتل.

وغشي الثلاثة المدينة ، فلقوا رجلين من بني سليم خارجين من المدينة فقالا لهما : من أنتما؟ قالوا : من بني عامر ، قالوا : هذان من الذين قتلوا إخواننا ؛ فقتلوهما وأخذوا سلاحهما ، ثمّ دخلوا المدينة فأخبروا رسول الله ﷺ فقال : [بئس ما صنعتم ، قتلتم رجلين من أهل الميثاق]. وجاء أولياء القتيلين يطلبون القصاص ، فقال ﷺ : [ليس لكم إلا دية صاحبكم أغرنا إلى عدونا من بني عامر ، ولكنّا نؤدّي إليكم الدية].

فانطلق رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ حتى أتى بني قريظة ؛ فقال لهم : [إنكم جيراننا وحلفاؤنا ، وقد علمتم ما أصبنا به من دم الرجلين من بني سليم وهما من أهل الميثاق ، ونحن نريد أن نؤدّي ديتهما ، فأتخذوا بما عندنا يدا نجزيكما بها بعد اليوم ، فإنّ الأيّام دول]. فقالوا : مرحبا وأهلا يا أبا القاسم ، ولكنّ إخواننا من بني النضير لا نقضي أمرا من دونهم ، نعلمهم بذلك حتى تأتينا يوم كذا وقد جمعنا الذي تريد. فرجع رسول الله ﷺ وأصحابه.

فلما كان يوم الميعاد ؛ أتاهم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة وعبد الرحمن بن عوف ؛ فأجلسوهم في بيت ، ثمّ خرجوا يجمعون السّلاح ، وخلا بعضهم ببعض وقالوا : إنكم لن تجدوا محمّدا أقرب منه الآن ؛ فمن يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيرحننا منه ، فقال عمر بن جحّاش : أنا ، فجاء إلى رحاء عظيمة ليطرحها عليه ؛ فأمسك الله أيديهم.

وقيل : لما جمعوا السّلاح وهمّوا بقتل رسول الله ﷺ وأصحابه ، جاء جبريل عليه السلام فأخبر النّبي ﷺ بذلك ، فخرج النّبي ﷺ فقام على الباب ، وإذا هم مجتمعون ينتظرون قدوم كعب بن الأشرف ليهاجموا على النّبي ﷺ وأصحابه ، وخرج عليّ رضي الله عنه وإذا هو برسول الله ﷺ قائما على الباب ، فقال : يا رسول الله ! أبطأت علينا حتى خفنا أن يكون قد اغتالك أحد ، فقال : [قد أرادوا ذلك ، اللهمّ العنهم]. ثمّ خرج بقيّة أصحاب رسول الله ﷺ فلحقوا جميعا بالنّبي ﷺ ، فجاءت اليهود فقالوا : يا رسول الله ! إنّ قدورنا تغلي نريد أن نطعمك ، وقد رجعت بغير علمنا. فأخبرهم بما همّوا به وعزموا عليه ، فأنزل الله هذه الآية).

ومعناها : يا أيّها الذين آمنوا بالله وكتبه ورسله احفظوا منّة الله عليكم إذ همّ قوم . وهم بنو قريظة . أن يسطوا إليكم أيديهم بالقتل ، ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ ؛ بالمنع عن قتلهم ، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (١١) ؛ في جميع أمورهم وأحوالهم. قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ ؛ أي أخذ الله العهد على بني إسرائيل أن يؤمنوا به وبجميع كتبه

ورسله ، وبعث منهم اثني عشر ملكا ، من كلّ سبط منهم رجل ليأخذ على قومه ما يأمرهم الله به من طاعته. وقيل : إنّ النقيب هو الرسول والأمين ، وهم الذين أرسلهم موسى إلى قومه الجبارين عيوننا ، فوجدوهم يدخل في كمّ أحدهم أربعة منهم ، ولا يحمل عنقود عنب إلّا عشرة منهم ، ويدخل في شقّ رمانة إذا نزع حبّه خمسة أنفس وأربعة ، فرجع النقباء كلهم ، ونهى كل نقيب سبطه عن القتال إلّا يوشع بن نون وكالب بن يوقنا أمرا أقوامهما بالقتال.

وقال الحسن : (النقيب الضّمين ، وإنّما أراد بهذا أن يضمن بها مراعاة أحوالهم) ، وقد روي : [أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ الْأَنْصَارَ لَيْلَةَ الْعُقْبَةِ اثْنِي عَشَرَ نَقِيبًا]^(١). وفائدة النّقيب : أنّ القوم إذا علموا أنّ عليهم نقيبا كانوا أقرب إلى الاستقامة ، والنّقيب والعريف نظيران ، وقيل : النقيب فوق العريف.

قوله تعالى : ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ﴾ ؛ خطاب للنّقباء ، ومعناها : إنيّ حفيظ عليكم في النصر لكم والدفع عنكم. وقيل : هو خطاب لجميع بني إسرائيل ضمن لهم النصر على عدوهم بالشرائط التي شرطها عليهم بقوله تعالى : ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ ؛ أي لو عظّمتموهم ونصرتموهم بالسيف على الأعداء ، ﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ ؛ أي تصدّقتُم من أموالكم تطوّعا صدقة حسنة ؛ وهي أن تكون من حلال المال وخياره برغبة وإخلاص لا يشوبها رياء ولا سمعة ولا يكدرها منّ ولا أذى ، ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ؛ من تحت شجرها ومساكنها ؛ ﴿فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ ؛ العهد والميثاق ؛ ﴿مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ (١٢) ؛ أي أخطأ قصد الطريق وهو طريق الجنّة ، فمن أضلّه وقع في طريق النّار إذ لا طريق سواهما. قوله عزّ وجلّ : ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ ؛ أي فنقض اليهود ميثاقهم الذي أخذ عليهم

(١) السيرة النبوية لابن هشام : أسماء النقباء الاثني عشر وتام خبر العقبة : ج ٢ ص ٨٦.

في التّوراة فباعدها من الرّحمة ، وقيل : عذبناهم بالجزية. وقيل : مسخناهم قردة وخنازير ، ودخول (ما) في هذه الآية صلة زائدة.

قوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾ أي صيّرها يابسة خالية من حلاوة الإيمان مجازاة لهم على معصيتهم. قرأ يحيى بن وثّاب والأعمش وحمزة والكسائي : (قسيّة) بتشديد الياء من غير ألف ، وقرأ الباقر (قاسية) بألف وهما لغتان ، مثل زكيّة وزاكية ^(١) ، وقيل : معنى (قاسية) : غليظة متكبرة لا تقبل الوعظ ، وقيل : رديئة فاسدة ، من الدّراهم القسيّة ، وهي المغشوشة.

قوله تعالى : ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾. قرأ السّلمي والنخعي : يحرفون الكلام باللف ؛ أي يغيرون ألفاظه ولا يقرّونه على ما هو عليه في التّوراة ، كما أخبر الله تعالى عنهم من لي ألسنتهم بالكتاب ، وقيل : يغيرون تأويله.

قوله تعالى : ﴿وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا دُكِّرُوا بِهِ﴾ ؛ أي وتركوا نصيبا ممّا أمروا به في كتابهم من نعت محمّد ﷺ وصفته ، ومن رجم الزّاني المحصن ، وأصل النسيان التّرك.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾ ؛ أي لا تزال يا محمّد تطلع على خائنة ومعصية منهم ، وفاعلة من أسماء المصادر مثل : عاقبة وكاذبة ، وقد تكون الخائنة من أسماء الجماعة كما يقال : رافض ورافضة ، فيكون المعنى : ولا تزال تطلع على فرقة خائنة منهم مثل كعب بن الأشرف وأصحابه من بني قريظة حين نقضوا العهد ، وركبوا إلى أبي سفيان بمكة ، ولقوه وعاهدوه على رسول الله ﷺ على ما سبق ذكره.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ ؛ لم ينقضوا العهد ، وهم عبد الله بن سلام وأصحابه. وقال ابن عبّاس : (معنى قوله تعالى ﴿خَائِنَةٍ﴾ أي معصية) ، وقال بعضهم : أي كذب وفجور ، وكانت خيانتهم بنقض العهد ، ومظاهرتهم المشركين على حرب رسول الله ﷺ وهمهم بقتله.

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ١١٥ ؛ قال القرطبي : «مثل العليّة والعالية ، والزّكيّة والزّاكية».

قوله تعالى : ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾ ؛ أي أعرض عنهم ولا تعاقبهم ، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٣) ؛ أي المتجاوزين ، وهذا منسوخ بآية السيِّف بقوله : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾^(١).

قوله تعالى : ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ ؛ بيِّن الله تعالى أنَّ النصارى لم يكونوا بعد أخذ الميثاق أحسن معاملة من اليهود ، ومعنى أخذ الميثاق : هو ما أخذ الله عليهم في الإنجيل من العهد المؤكَّد باتِّباع محمَّد ﷺ وبيان صفته ونعته ، كما قال تعالى في آية أخرى : ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾^(٢) فنسوا حظًّا مما ذكروا به ؛ أي تركوا بعضا ممَّا ذكروا به ، ﴿فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ؛ أي هيَّجنا بين فرق النصارى ، وهم النسطورية واليعقوبية والملكانية ، وألقينا بينهم العداوة في الدِّين.

وذلك أنَّ الله رفع الألفة بينهم وألقى بينهم العداوة والبغضاء ، فهم يقتتلون إلى يوم القيامة. وأصل الإغراء : الإلصاق مأخوذ من الغراء الذي يلصق به الأشياء ، والعداوة : تباعد القلوب والتَّيَّبات ، والبغضاء : البغض. قوله تعالى : ﴿وَسَوْفَ يَنْبِئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (١٤) ؛ أي يخبرهم في الآخرة بما كانوا يصنعون من الجناية والمخالفة وكنمان نعت محمَّد ﷺ وصفته.

ثم خاطب الله تعالى الفريقين من اليهود والنصارى فقال تعالى : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ ؛ يعني التَّوْرَةَ والإنجيل. قوله تعالى : ﴿تُخْفُونَ﴾ يعني صفة محمَّد ﷺ وآية الرِّجَم ، وإضافة اليهود والنصارى إلى الكتاب تعبير لهم ، كما يقال : يا عاقل لم تعلم ؛ أي يا جاهل.

وقوله تعالى : ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ (١٥) ؛ يعني بالنور محمدا ﷺ بيِّن لكم كثيرا ممَّا كنتم

(١) التوبة / ٢٩ .

(٢) الصف / ٦ .

تكتُمون من الإسلام ، وآية الرّجم ، وتحريم الرّنا وغير ذلك. قوله تعالى : ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ أي يتجاوز عن كثير ممّا كنتم تكتُمونه ولا يعاقبكم عليه ، يعني ممّا لم يؤمر ببيانه ، وقوله تعالى : ﴿وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ يعني القرآن يبيّن الحلال والحرام والأمر والنهي .

قوله تعالى : ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ ؛ أي يهدي الله بالقرآن من قبل الحقّ ورغب في الإسلام ، وقوله تعالى : ﴿رِضْوَانَهُ﴾ أي رضا الله ، وقوله تعالى : ﴿سُبُلَ السَّلَامِ﴾ أي طرق السّلامة ، وهي دين الإسلام ، والسّلام والسّلامة ، كالرضاع والرضاعة ، ويقال : السّلام هو الله ، وسبل السّلام : طرق الله التي دعا إليها.

قوله تعالى : ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ ؛ أي يخرجهم من ظلمات الكفر ، بالتعريف لهم إلى نور الإيمان ، ﴿بِإِذْنِهِ﴾ ؛ أي بإذن الله ومشيتته ، وسمّي الإيمان نورا ؛ لأنّ الإنسان إذا آمن أبصر به طريق نجاته فطلبه ، وطريق هلاكه فحذره. قوله تعالى : ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١٦) ؛ أي ويرشدهم إلى طريق الحقّ.

وقوله عزّ وجلّ : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ ؛ نزلت في نصارى نجران وهم الماريقونية أو اليعقوبية ، قالوا : إنّ الله هو المسيح بن مريم ، قال الله تعالى : ﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ ؛ أي قل لهم يا محمّد : من يقدر أن يدفع شيئا من عذاب الله ؛ ﴿إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ ؛ أي إنّ أراد أن يهلك عيسى ابن مريم وأمه ، وهذا احتجاج من الله تعالى على النّصارى بما لا يملكون دفعه ، إذ المسيح وأمه بشران يأكلان الطعام ويحتاجان إلى ما يحتاج إليه الناس ، وقد علموه ضرورة أنّهما كانا بعد أن لم يكونا ، وشاهد كثير منهم ميلاد عيسى وحاله من الطفولة والشّباب والكهولة.

قوله تعالى : ﴿إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ﴾ أي إذا أراد الله إهلاك عيسى وأمه لما أعجزه ذلك ، ولا هناك دافع ، وكيف يكون إلها من لا يقدر على دفع الهلاك عن نفسه ولا عن غيره.

قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ ؛ أي من ملك السموات والأرض لا يوصف بالولادة. وقيل : من كان مالك السموات والأرض يقدر على خلق ولد بلا والد ، كما قال تعالى : ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ ؛ أي كما يشاء ، بأب وبغير أب ، ولو كان خلق عيسى من غير أب موجبا كونه إلهًا وابنه لكان خلق آدم من غير أب ولا أم أولى بذلك ؛ لأنه أعجب وأبدع. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٧) ؛ من خلق عيسى وغيره قادر على عقوبتكم.

قوله عَجَلًا : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ ؛ وذلك : أن جماعة من اليهود دخلوا على النبي ﷺ ، فدعاهم إلى الإيمان وحذرهم ، فقالوا : نحن أبناء الله وأحباؤه فلا يعذبنا ، وكذلك قالت النصارى نحن أبناء الله وأحباؤه ، حين حذرهم رسول الله ﷺ عذاب الله (١). وأرادوا بقولهم : نحن أبناء الله وأحباؤه : نحن من الله بمنزلة الأبناء والآباء ، وقرابا من الله كقرب الوالد لولده ، وحبّه إيانا كحب الوالد لولده ، وغضب الله علينا كغضب الوالد على ولده ، إذا سخط على ولده في وقت يرضى عنه في وقت آخر.

قوله تعالى : ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ ؛ أي لم عذب من قبلكم من اليهود والنصارى الذين كانوا أمثالكم في الدّين فمسخهم الله في الدّنيا. قوله تعالى : ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾ ؛ أي لستم بأبناء الله ولا أحبائه ، ولكنكم خلق كسائر الخلق ، يغفر لمن هداه للإسلام ، ويعذب من مات على الكفر. قوله تعالى : ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ ؛ أي له القدرة على أهل السموات والأرض ، وما بينهما من الخلق والعجائب ، ﴿وَالِيهِ الْمَصِيرُ﴾ (١٨) ؛ أي إليه مصير من آمن ومن لم يؤمن.

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٤٥ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس ...». وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٠٦٠).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ ؛ أي يا أهل التوراة والإنجيل قد جاءكم محمد ﷺ يبين لكم الحلال والحرام على انقطاع من الرسل ، ودروس من العلم. قال الكلبي : (كان بين ميلاد عيسى ومحمد ﷺ خمسمائة وتسعة وتسعون سنة ، وبعد ميلاد عيسى أربعة من الرسل في مائة وأربعة وثلاثين سنة ، كما قال تعالى : ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾^(١) قال : ولا أدري الرسول الرابع من هو). قال بعضهم : كان بين عيسى ومحمد صلوات الله عليهما ستمائة سنة^(٢).

قوله تعالى : ﴿أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ ؛ معناه : كيلا تقولوا يوم القيامة ما جاءنا من بشير يبشرنا بالجنة ، ولا مخوف يخوفنا بالنار ، ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ﴾ ؛ يبشركم بالجنة إن أطعتموه ، ﴿وَنَذِيرٌ﴾ ؛ يذكركم بالنار إن عصيتموه ، ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٩) ؛ من إرسال الرسل والثواب والعقاب.

وقوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾ ؛ فاذكروا يا أهل الكتاب إذ قال موسى لبني إسرائيل احفظوا منة الله عليكم إذ أكرم بعضكم بالنبوة ، وهم السبعون الذين اختارهم موسى وانطلقوا معه إلى الجبل. وإنما من الله عليهم بذلك ، لأن كثرة الأشراف والأفاضل في القوم شرف وفضل لهم ، ولا شرف أعظم من النبوة ، وقوله تعالى : ﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾ أي أحرارا تملكون أمر أنفسكم بعد أن كانت تستعبدكم القبطة في مملكة فرعون ، وقيل : ملوكا ذوي خدم ، وأهل منازل لا يدخل عليكم فيها إلا بإذن.

قوله تعالى : ﴿وَأَتَاكُمْ مَا لَمْ يَأْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (٢٠) ؛ أي أعطاكم من عالمي زمانكم ، ويقال : أراد بذلك جميع العالمين ، فإنه تعالى أنزل عليهم المن والسلوى ، وظللهم بالغمم ، ولم يؤت أحدا مثل هذه النعم قبلهم.

(١) يس / ١٤ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٠٦٦).

ولا يدخل المستقبل في اللفظ ؛ لأنّ اللفظ خبر عن ما مضى ، ولا يدخل ذلك على أنه لم يؤت أمة محمد ﷺ مثل الفضيلة التي آتاهم أو أكثر ، والغرض من هذه الآية أنّ الله تعالى أراد أن يكلفهم دخول الأرض المقدّسة ، وكان يشقّ ذلك عليهم فقدّم ذكر نعمه عليهم ليكون بأمثالهم مثال على امتثال أمر الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ؛ قال ابن عبّاس : (وذلك أنّ الاثني عشر نقيبا الذين أرسلهم موسى إلى قرية الجبارين جواسيس ؛ لما انتهوا إلى مدينتهم أخذوا فأتي بهم إلى الملك ، ويقال أخذهم عوج ابن عنق واحتملهم في ثوبه حتّى ألقاهم بين يدي الملك ، ف قيل للملك : إنّ هؤلاء يزعمون أنّهم يفتحون مدينتك ويظهرون عليك ، قال : فطوفوا بهم المدينة فأروهم إيّاها .

فطافوا بهم ، وكانوا يلعبون بهم حتّى أنّ الرجل منهم ليأتي بالقدح والسكرجة والقصعة فيدخل واحد منهم تحتها ، ثمّ ردّوهم إلى الملك فأراد قتلهم ، فقالت : إيش تصنع بقتل هؤلاء ويكفيهم ما رأوا ، ردّوهم إلى أصحابهم يحدّثونهم بما رأوا ، فأرسلوهم .

فلما خرجوا قال بعضهم لبعض : قد علمتم خلاف بني إسرائيل لموسى ، وقد وعد الله موسى أن يفتح لهم الأرض ، ولن يخلف الله وعده ، فهيئوا التّحالف أن لا يخبر شيئا غير موسى ؛ فتحالفوا .

فلما خلوا بنسائهم جعلت المرأة تسأل زوجها عمّا رأى ، فيأخذ عليها الموثيق أن لا تخبر أحدا ، ثمّ يخبرها ، وجعلت المرأة يأتيها أبوها وأمتها وإخوانها فتأخذ عليهم الموثيق ثمّ تخبرهم .

فما ارتفع النهار حتّى فشا الخبر في البلاد ، ولم يخبر يوشع ولا كالب أحدا بشيء من أمرهم ، إنّما أخبر بذلك العشرة . فجمع موسى ﷺ بني إسرائيل وخطبهم ثمّ قال : يا بني إسرائيل ﴿ادْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ...﴾ إلى قوله : ﴿فَتَنَقَّلُوا خَاسِرِينَ﴾ .

وأما قوله تعالى : ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ قال ابن عباس : (هي أرض بيت المقدس). ويقال : هي دمشق وفلسطين وبعض الأردن ، وسميت (المقدسة) ؛ لأنها طهرت من الشرك ، وجعلت مسكنا وقرارا للأنبياء صلوات الله عليهم.

قوله تعالى : ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي أمركم بدخولها. وقيل : التي كتب الله لكم في اللوح المحفوظ أنها لكم مساكن ، ويقال : التي وهب الله لأبيكم إبراهيم عليه السلام ، وجعلها ميراثا لكم ، وذلك أن إبراهيم حين ارتفع على الجبل ، قيل له : أنظر ؛ فلك ما أدرك بصرك وهو ميراث لولدك من بعدك.

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ (٢١) ؛ أي لا ترجعوا وراءكم وتجنّبوا من عدوّكم منهزمين منهم فتتنصرفوا مغبونين بفوت الظفر في الدنيا والعقوبة في الآخرة.

قوله تعالى : ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ ؛ أي قالت بنو إسرائيل : يا موسى إنّ فيها قوما عظماء قتالين ، ﴿وَأِنَّا لَنَ دَخَلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ﴾ (٢٢) ؛ حينئذ.

قوله تعالى : ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ ؛ أي قال يوشع وكالب من الاثني عشر الذين أرسلهم موسى إلى قرية الجبارين ، وكانوا يخافون الجبارين ، ﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ ؛ أي هداها لقبول أمره ومعرفة صدق وعده : ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ ؛ أي باب قرية الجبارين وهي أريحا ، ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ﴾ ؛ أي فإذا دخلتم ذلك الباب ؛ ﴿فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ﴾ ؛ عليهم ؛ لأنهم إذا رأوا كثرتكم انكسرت قلوبهم فتغلبوهم ، ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ ؛ أي فوضوا أمركم إليه ، ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٣) ؛ أي مصدّقين بوعده الله.

وفي الآية ثناء على الرجلين إذ لم يمنعهما الخوف من العدو عن قول الحق. وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [لا يمنع أحدكم مخافة الناس أن يقول الحق إذا رآه أو عمله ، فإنه لا يبعد من رزق الله ولا يذني من أجل]^(١).

(١) الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٢٨٢٥ و ٤٩٠٣). وابن حبان في الإحسان : الحديث (٢٧٥ و ٢٧٨) بإسناد صحيح.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا﴾ ؛ وذلك أنَّ موسى لما أمرهم من قول الرجلين أن يدخلوا قرية الجبارين ، قالت له بنو إسرائيل : أتكذب العشرة وتصدق الاثنين ، إنَّا لا ندخلها أبدا ما داموا فيها ، ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ (٢٤) ؛ منتظرين ، فقوهم : اذهب أنت وربك ، احتمل أنهم قالوا ذلك على وجه المجاز على معنى : وربك معين لك ، وكان هذا القول فسقا منهم من امتناعهم عن المضى إلى أمر الله .

وقيل : يحتمل أنهم عنوا بذلك الذهاب ذهاب الثقلة ، وهذا تشبيه وكفر من قائله ، وهو أقرب إلى معنى كلامهم ؛ لأنَّ كلام الله تعالى خرج مخرج الإنكار عليهم ، والتعجب من جهلهم .

وعن رسول الله ﷺ أنه لما أراد الخروج إلى بعض الغزوات استشار سعد بن معاذ وسعد بن عباد ذلك ؛ فقالا : (إنَّا لن نقول لك مثل ما قالت بنو إسرائيل لموسى : اذهب أنت وربك فإنا ها هنا قاعدون ، ولكننا نقول : اذهب فقاتل عدوك إنَّا معك مقاتلون) . وفي بعض الروايات قالوا : (أقعد أنت فإنا بأمرك مقاتلون) ^(١) . وقال المقداد ابن الأسود : «إنَّا والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى : (اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون) ولكننا نقول : نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك ، ولو خضت بنا البحر لخصناه معك ، ولو علوت جبلا لعلوانه معك . فأشرق وجه رسول الله ﷺ لذلك وسره» ^(٢) .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ (٢٥) ؛ قال ابن عباس : (وذلك أنَّ موسى ﷺ غضب من

(١) السيرة النبوية لابن هشام : ذكر رؤيا عاتكة بنت عبد المطلب : ج ٢ ص ٢٦٧ . والبداية والنهاية لابن كثير : ج ٣ ص ٣٢٢ .

(٢) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٥٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد والبخاري والحاكم وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود ... وذكره ، وقال : أخرجه أحمد عن طريق طارق بن شهاب ... وذكره» .

مقالة قومه ، وكان رجلا حديدا فقال : (رب إني لا أملك إلا نفسي) ولا أملك إلا أخي ، يعني لا يطيعني من هؤلاء إلا أخي هارون ، (فأفرق بيننا وبين القوم الفاسقين) أي اقض والفصل بيننا وبين القوم العاصين.

وكانت عجلة عجلها موسى ﷺ ، فأوحى الله إلى موسى : إلى متى يعصيني هذا الشعب وإلى متى لا يصدقون بالآيات ، لأهلكتهم واجعلن لك شعبا أشد وأكثر منهم. فقال : إلهي لو أنك أهلكت هذا الشعب من أجل أنهم لن يستطيعوا أن يدخلوا هذه الأرض فتقتلهم في البرية وأنت عظيم عفوك كثير نعمتك وأنت تغفر الذنوب ، فاغفر لهم.

فقال الله تعالى : قد غفرت لهم بكلمتك ، ولكن بعد ما سميتهم فاسقين ، ودعوت عليهم في عجلة لأحرمن عليهم دخول الأرض المقدسة ، فذلك قوله : ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ﴾ ؛ يتحيرون ؛ ﴿فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ (٢٦). وقيل : إن قولهم لموسى : (فأفرق بيننا وبين القوم الفاسقين) كان سؤالا منه الفرق في الحقيقة دون القضاء ، وكان دعاؤه منصرفا إلى الآخرة ؛ أي أدخلنا الجنة إذا أدخلتهم النار ، ولم يعن بذلك في الدنيا ؛ لأنه لو عنى ذلك لأجاب الله تعالى دعاءه وأهلكهم جميعا ؛ لأن دعاء الأنبياء لا يرد من أجل أنهم يدعون بأمر الله تعالى.

ويقال : كان هذا دعاء راجعا إلى الدنيا ، وقد أجاب الله تعالى دعاءه ؛ لأنه عاقب قومه في التيه ، ولم يكن موسى وهارون محبوسين في التيه ؛ لأن الأنبياء ﷺ لا يعذبون. قال الحسن : (لا يجوز أن يكون موسى معهم فيها لا حيا ولا ميتا ، ولا يجوز إذا عذب الله بنيي إلا أن ينجي ذلك النبي ومن آمن معه). ويقال : إن هذا الدعاء كان من موسى ﷺ عند الغضب ؛ لأنه عنى به الحقيقة ، ألا ترى أنه ندم على دعائه وجزع من تحريم قرية الجبارين عليهم جزعا شديدا حتى قيل له : لا تأس على القوم الفاسقين.

قوله عَزَّجَلَّ ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ أي قال الله تعالى : فَإِنَّ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ؛ أي هم ممنوعون من دخولها أربعين سنة ، وأصل التَّحْرِيمِ المنع . قال الله تعالى : ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ﴾^(١) وأراد به المنع .

قوله تعالى : ﴿يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي يتحيرون . قال ابن عباس : (يتحيرون في سنة فراسخ أربعين سنة ، كانوا يسيرون في أول النهار فيمسون في مكانهم ، ويسيرون في أول الليل ، فتدور بهم الأرض فيصبحون في مكانهم) . قال الحسن : (عمي عليهم السبيل وأخفي عليهم الأعلام التي يهتدون إلى الطريق فلم يستطيعوا الخروج منها) .

وذهب بعضهم أن قوله : ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ منصوب ب ﴿يَتِيَهُونَ﴾ ، قالوا : كانت الأرض المقدسة حراما على أولئك القوم الذين عصوا الله عَزَّجَلَّ أبدا ، ولم يبق منهم أحد بعد أربعين سنة ، إنما بقي يوشع بن نون وكالب . وقيل : مات من النقباء العشرة الذين فشوا الخبر وهم ثمانية ، ومعهم سبعمائة ألف مقاتل ، فكان كل من دخل التيه ممن جاوز عشرين سنة مات في التيه غير يوشع وكالب ، ولم يدخل أريحا ممن قالوا إننا لن ندخلها ، ومات موسى وأخوه هارون حين انقضاء التيه .

وفاة هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ :

قال السَّدي : (أوحى الله تعالى إلى موسى : أني متوفى هارون فأت به جبل كذا . فانطلق موسى وهارون نحو ذلك الجبل ، فإذا هما بشجرة لم ير مثلها ، فإذا سرير عليها فرش وريح طيبة ، فلمَّا نظر هارون إلى ذلك أعجبه ، فقال : يا موسى إنني أحب أن أنام على هذا السرير ، قال له : نعم عليه ، فلمَّا نام عليه جاءه ملك الموت ، فقال : يا موسى خدعتني .

فلمَّا توفى ذهب إلى تلك الشجرة ورفع السرير إلى السماء . فلمَّا رجع موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى بني إسرائيل وليس معه هارون قالوا : فإنَّ موسى قتل هارون وحسده على حب بني إسرائيل . فقال موسى : ويلكم أفتروني أقتل أخي ! فلمَّا كثروا عليه صلى ركعتين ثم دعا ، فنزل السرير حتَّى نظروا إليه فصلَّوه)^(٢) .

(١) القصص / ١٢ .

(٢) ذكر البغوي القصة في معالم التنزيل : ص ٣٧٠ : تفسير الآية .

وقال عمر بن ميمون : (مات هارون في بعض الكهوف ، فدفنه موسى فرجع إلى بني إسرائيل ؛ فقالوا : أين هارون؟ قال : مات ، قالوا : لا ؛ ولكنتك قتلته لحبنا إياه. فتصرّع موسى إلى ربه وشكى ما قال بنو إسرائيل ، فأوحى الله إليه : انطلق بهم إلى قبره فأنا باعثه حتى يخبرهم بأنه مات. فانطلق بهم إلى قبر هارون ؛ فناداه : يا هارون! فخرج من قبره ينفض التراب عن رأسه ، فقال له موسى : أنا قتلتك؟! قال : لا ، ولكنتي مت ، قال : فعد إلى مضجعك ، وانصرف)^(١).

وفاة موسى عليه السلام :

قال أبو هريرة : قال رسول الله ﷺ : [جاء ملك الموت إلى موسى عليه السلام فقال له : أجب ربك ، فلطم عين ملك الموت ففقأها ، فرجع ملك الموت قال : يا رب! إنك أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت ، فقأ عيني ، فردّ الله عليه عينه ، وقال : ارجع إلى عبدي وقل له : إن كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور فما دارت عليه من شعرة فلك بها سنة ، قال : ثم ماذا؟ قال : ثم الموت ، قال : فالآن من قريب ، قال : رب أدنيني من الأرض المقدسة قدر رمية حجر ، فقال ﷺ : لو أتي عنده لأريتكم قبره إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر]^(٢).

قال محمد بن يحيى : (قد صحّ حديث ملك الموت وموسى عن رسول الله ﷺ لا يردّه إلا كلّ مبتدع)^(٣). وفي حديث آخر : أنّ النّبي ﷺ قال : [إنّ ملك الموت كان يأتي الناس عيانا ، حتى أتى موسى عليه السلام ليقبضه فلطم ففقأ عينه ، فجاء ملك الموت بعد ذلك خفية]^(٤).

(١) ذكره البغوي في معالم التنزيل : ص ٣٧٠ : تفسير الآية. والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ١٣١.

(٢) أخرجه همام بن منبه في صحيفته : الحديث (٦٠). وعبد الرزاق في المصنف : الحديث (٢٠٥٣٠) : ج ١١ ص ٢٧٤. والإمام أحمد من طريقه في المسند : ج ٢ ص ٣١٥. والبخاري في الصحيح : كتاب الأنبياء : باب وفاة موسى : الحديث (٣٤٠٧). ومسلم في الصحيح : كتاب الفضائل : باب من فضائل موسى : الحديث (٢٣٧٢ / ١٥٨).

(٣) أدرج الناسخ عبارة : (كذا في تفسير الثعلبي). وفي تفسير الثعلبي : الكشف والبيان : ج ٤ ص ٤٦ ؛ قال : (لا يردّها إلا ضالّ).

(٤) أخرجه النسائي في السنن الصغرى : كتاب الجنائز : آخر الكتاب : ج ٤ ص ١١٨. والحاكم في

وقال وهب : (خرج موسى لبعض حوائجه ، فمرّ برهط من الملائكة يحفرون قبراً لم ير أحسن منه نظرة وبهجة ، فقال : يا ملائكة الله لمن هذا القبر؟ قالوا : لعبد كريم ، فقال : ما رأيتم مضجعاً أحسن من هذا! قالوا : يا كليم الله أتحب أن يكون لك؟ قال : وددت ، قالوا : فانزل واضطجع فيه ، ففعل ذلك ، ثم تنفّس وقبض الله روحه ، ثم سوّت عليه الملائكة التراب) (١).

وروي : أن يوشع رآه بعد موته في المنام ؛ فقال : كيف وجدت الموت؟ قال : كشاة تسليخ وهي حيّة. وكان عمر موسى مائة وعشرين سنة ، فلما مات موسى ﷺ وكان قد استخلف يوشع ، سار يوشع بالناس حتى انتهوا إلى مدينة الجبارين وحاصروهم. فلما كان يوم الجمعة وكادت الشمس تغرب ، توضّأ يوشع وصلى ودعا ربّه وسأله أن ينجز له ما وعده.

وذكر أنّ الشمس تغرب ليلة السبت لا يقاتل فيها ، فردّ الله الشّمس حتى كانت في مقدار صلاة الظّهر ، فجمع يوشع بني إسرائيل وجعل في سبط منهم سورا فصاحوا سبابيرهم ، ودخلوا مدينة أعدائهم فقتلوهم حتى أتى الثمانين رجلاً من أصحاب يوشع كانوا يقعدون على الرّجل ، ويحزّون رأسه فلا يطيقونه من عظمه ، وكان طول كلّ واحد من الجبارين ثمانين ذراعاً ، وكان موسى ﷺ قد قتل عوج بن عنق قبل ذلك ، وكان طوله ثلاثة وعشرين ألف ذراع وثلاثمائة وثلاثين ذراعاً وثلاث ذراع ، قاله ابن عمر رضي الله عنهما ، وكان يحتجز بالسّحاب ويشرب منه ، ويتناول الحوت من قرار البحر فيشويه بعين الشّمس ويأكله.

يروى أنّ طوفان نوح ﷺ غمر جميع جبال الدّنيا وما بلغ إلّا إلى ركبتيه . وعاش عوج ثلاثة آلاف سنة وسبعمائة سنة . وأهلكه الله تعالى على يدي موسى ﷺ . وسبب ذلك أنه كانت محطّة عسكر موسى ﷺ فرسخاً في فرسخ ، فجاء عوج حتى نظر إليهم ثم جاء الجبل وقدّ منه صخرة على قدر العسكر ، ثم حملها ليطبّقها

. المستدرک : کتاب تواریخ المتقدّمین : باب کان ملک الموت يأتي الناس عياناً : الحديث (٤١٦) ؛ وقال : «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

(١) ذكره البغوي في معالم التنزيل : ص ٣٧٠ - ٣٧١.

عليهم ، فبعث الله طيرا حتى قَوَّر الصخرة بمنقاره فأنقبتها فوقعت في عنق عوج فطَوَّقته فصرعته ، وأقبل موسى ﷺ وطوله عشرة أذرع وعصاه عشرة ، ووثب عشرة أذرع إلى جهة السماء ، فما أصاب إلا كعبه وهو مصروع في الأرض فقتله ^(١) ، وأقبل جماعة كثيرة معهم سكاكين وخناجر حتى حَزَّوا رأسه ، وكانت أمه عنقا ، ويقال لها : عناق ، وكانت إحدى بنات آدم ﷺ وهي أول امرأة زنت على وجه الأرض ، وكان كل إصبع من أصابعها طوله ثلاثة أذرع وعرضها ذراعين ، في كل إصبع ظفران مثل المخلبين ، فلما زنت بعث الله عليها أسودا كالفيلة ، وذبابا كالإبل ، ونمورا كالخمر ، وسلَّطهم عليها فأكلوها ^(٢).

قوله عز وجل : ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ ؛ معناه : واقرأ يا محمد على قومك خبر ابني آدم بالصدق ؛ إذ وضعنا على الجبل قربانا ، والقربان : ما يتقرَّب به إلى الله تعالى . وقيل : معناه : واقرأ على أولاد هؤلاء الذي تقدَّم ذكرهم من أهل الكتاب حتى يقرَّوا برسالتك . قوله تعالى : ﴿فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا﴾ أي قبل القربان من أحدهما ، ولم يتقبَّل من الآخر ، ومعنى القبول : إيجاب الثواب .

قال ابن عباس : (وذلك أنَّ حواء كانت تلد كل بطن ولدين ذكر وأنثى ؛ إلا شيث فأثما ولدته منفردا ، فولدت أول بطن قابيل وأخته إقليما ، ثم ولدت في البطن الثاني هابيل وأخته لبودا . فلما أدركوا ، أمر الله آدم أن يزوج قابيل أخت هابيل ، ويزوج هابيل أخت قابيل ، فرضي هابيل وكره قابيل ؛ لأنَّ أخته كانت أحسنهما ، فقال آدم : ما أمر الله إلا بهذا يا بني ؛ ولا يحل لك . فأبى أن يقبل ؛ وقال : إنَّ الله لم يأمر بهذا وإنما هو من رأيك . فقال لهما : قَرِّبا قربانا ؛ فأيتكما يقبل قربانه فهو أحقُّ بها .

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ١٢٧ ؛ قال القرطبي : «ذكر هذا المعنى باختلاف ألفاظ محمد بن إسحاق والطبري ومكي وغيرهم ، وقال الكلبي : عوج من ولد هاروت وماروت حيث وقعا بالمرأة فحملت . والله أعلم» .

(٢) كل ما ذكره المصنف ﷺ في هذا المقام من الإسرائيليات التي لا يعول عليها . وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ١٣٤ . ١٣٥ ؛ قال القرطبي : «وقد روي في هذا الباب عن جعفر الصادق ... ومثل هذا يحتاج إلى نقل صحيح يقطع العذر ، وذلك معدوم . والله أعلم» .

وكان هابيل صاحب غنم ، وقايل صاحب حرث ، فقرب هابيل كبشا سمينا ولبنا وزبدا ، وقرب قايل سنبلًا من شرّ زرعه ، وأضر في قلبه ما أبالي أتقبل مّي أم لا ، لا يتزوج أختي أبدا ، وأضر هابيل في نفسه الرضا لله عَزَّجَلَّ . فوضعا قربانهما على الجبل ، فنزلت نار من السماء فما أكلت شيئا من السنبل بعد ، ثم أكلت الكبش واللبن والزبد ، فذلك قوله تعالى ﴿فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ﴾^(١).

فنزلوا الجبل وتفرقوا ، وكان آدم عليه السلام معهم ، فذهب هابيل إلى غنمه ، وقايل إلى زرعه غضبان وأظهر الحسد لهابيل ، وقال : يا هابيل لأقتلتك ! قال : وذلك لأنّ الله تعالى تقبّل قربانك وردّ عليّ قرباني ، وتنكح أختي الحسنة ، وأنكح أختك القبيحة ، فيحدث الناس أنّك خير مّي. ﴿قَالَ﴾ ؛ هابيل : ما ذنبي في ذلك؟! ^(٢). ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ (٢٧) ؛ أي من الزاكية قلوبهم الذين يخافون على حسناتهم أن لا تقبل ، ولم تكن أنت زاكي القلب ، فردّ الله قربانك حيث نيتك.

وقيل : أراد بالمتقين الذين يتقون الشرّك. قال ابن عباس : (كان قايل كافرا) وفي أكثر الروايات أنّه كان رجل سوء. قال الحسن : (كان الرجل إذا أراد أن يقرب القربان ؛ تعبّد وتاب وتطهّر من الذنوب ولبس الثياب البيض ، ثمّ قرب وقام يدعو الله ، فإن قبل الله قربانه جاءت النار فأكلته ، وذلك علامة القبول ، وإن لم تجئ نار فذلك علامة الرّد).

قوله تعالى : ﴿لَنْ بَسَطْتُ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾ ؛ أي قال هابيل مجيبا لقايل : لئن مددت يدك إلى القتل ظلما ما أنا بالذي أمدّ يدي إليك لأقتلك ظلما ، قال قايل : ولم ذلك؟ قال : ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢٨) ؛ بقتلك ظلما.

واختلف العلماء في وقت مولد قايل وهابيل ، قال بعضهم : غشي آدم حواء بعد ما هبط إلى الأرض بمائة سنة ، فولدت له قايل وتوأمته في بطن ، ثم بعد ذلك

(١) ينظر التعليق قبله.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩١٧٧) مختصرا.

البطن هابيل وتوأمته. قال ابن عباس : (ولم يمض آدم حتى بلغ ولده وولد ولده أربعين ألفاً).
وقال بعضهم : كان آدم يغشى حواء في الجنة ، فحملت بقايل وتوأمته ، فلم تجد
عليهما وحماً ولا وصبا ولا طلقاً ولا نفاساً لطهر الجنة ، فلما هبط إلى الأرض تغشاها
فحملت بهابيل وتوأمته ، فوجدت عليهما الوحمة والوصب والطلق والدّم.
قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ ؛ أي قال هابيل لقايل : إن كنت
تريد قتلي فلا ترجع عنه ، فإني أريد أن ترجع إلى الله بإثم دمي وإثم ذنبك الذي من أجله لم
يتقبل قربانك ، ﴿فَتَكُونُ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ ؛ في الآخرة ؛ ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾
(٢٩) ؛ أي وذلك عقوبة من لم يرض بحكم الله .

قوله تعالى : ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٣٠) ؛ أي
طاوعته نفسه ، وقيل : زينت له قتله فقتله . قال السدّي : (لما قصد قايل قتل هابيل أتاه في
رأس جبل وهو نائم وغنمه ترعى ، فأخذ صخرة فشدخ بها رأسه فمات) .
وقال الضحاك : (كان قايل لا يدري كيف يقتله حتى جاء إبليس وبيده حية
فوضعها بين حجرين ، فرضخ رأسها بالحجر وقايل ينظر ، فلما نظر ذلك جاء إلى هابيل
فلم يزل يضرب بالحجارة على رأسه حتى قتله ، وكان لهابيل يوم قتل عشرون سنة) . واختلفوا
في موضع قتله ، قيل : قتل على جبل ثور . وقيل : بالبصرة .

فلما مات هابيل قصده السباع لتأكله ، فحملة قايل على ظهره حتى انتن ريحه ،
فعكف الطيور والسباع حواليه تنتظر متى يرمي به فتأكله ، ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي
الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ﴾ ، فبعث الله غرابين فاقتتلا ، فقتل أحدهما صاحبه ، ثم
حفر له بمنقاره ورجله ، ثم ألقاه في الحفيرة وواراه ، وقايل ينظر إليه ، ف ؛ ﴿قَالَ يَا وَيْلَتَى
أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْأَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ (٣١) .

وعن ابن عباس قال : (لما قتل قابيل هاويل رجع إلى أبيه قبل أن يدفنه ، فلما أبطأ هاويل قال آدم ﷺ : يا قابيل أين أخوك؟ قال : ما رأيته ؛ وكأني به أرسل غنمه في زرع فآفسده ، فلعلّه خاف أن يجيء من أجل ذلك ، قال : وحسّت نفس آدم ، فبات ليلته تلك محزوناً ، فلما أصبح قابيل غداً إلى ذلك الموضع ، فإذا هو بغراب يبحث في الأرض على غراب ميّت ليواريه ^(١) .

وقيل : بعث الله الغراب إكراماً لهاويل ، وكان الغراب يحشي التراب على هاويل ليري قابيل كيف يواريه ؛ أي كيف يغطّي عورته. وفي الخبر : أنّه لما قتله سلبه ثيابه ، وتركه عرياناً. وقيل : أراد بالسّوءة جسد المقتول ، سماء سوءة لأنه لما بقي على وجه الأرض تغيّر وبتن ، والسوءة في اللغة : عبارة عن كل شيء مستنكر.

قوله تعالى : ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ ؛ الخاسرين ، أي صار من المغبونين بالوزر والعقوبة. قال الكلبي : (كان قابيل أوّل من عصى الله في الأرض من ولد آدم ، وهو أوّل من يساق إلى النار).

وقال مقاتل : (كان قبل ذلك تستأنس الطيور والسباع والوحوش به ، فلما قتل قابيل نفروا ، فلحقت الطيور بالهواء ؛ والوحوش بالبريّة ؛ والسباع بالفياض وشاك الشجر ، وتغيّرت الأطعمة وحمضت الفواكه واغبرّت الأرض). وقال عبد الله المخزومي : (لما قتل هاويل رجفت الأرض بما عليها سبعة أيّام). وقال سالم بن أبي الجعد : (مكث آدم ﷺ حزينا على قتل ولده هاويل مائة سنة لا يضحك) ^(٢) .

قوله تعالى : ﴿لِيرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ﴾ أي أرسل الله غراباً يثير التراب على غراب آخر ميت بمنقاره وبرجله ، فلما أبصر قابيل الغراب يبحث في الأرض دعا بالويل على نفسه ، فقال : ﴿يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ﴾ والويل : كلمة تستعمل عند الوقوع في الشدّة والهلكة.

قوله تعالى : ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ يحتمل أنه ندم ندم توبة عن جميع ما قال وفعل ، ويحتمل أنه ندم على ترك مواراة سوءة أخيه ، فإن كانت الأولى فالله توّاب

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩١٧٩ و ٩١٨٠ و ٩١٨١) بروايات عديدة.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : الأثر (٩١٥٣).

رحيم ، وإن كانت الثانية فإثم القتل في عنقه. قال ابن عباس : (لو كانت ندامته على قتله لكانت توبة منه). وقيل : إنه إنما ندم لأنه لم ينتفع بقتله ولم يحصل له مراده ، فكان ندمه لأجل ذلك لا يقبح فعله ، ولو كان ندمه تقرباً إلى الله عَزَّجَلَّ .

قال ابن عباس : (فقال الله تعالى لقائيل : كن خائفا لا ترى شيئا إلا خفت منه أن يقتلك ، قال : وكان كل من رأى قاييل رماه بالحجارة ، فأبصره بعض ولد ولده فرماه بالحجارة حتى قتله) ويقال : كان على جبل فنطحه ثور فوقع إلى سفح الجبل فتفرقت أوصاله. وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم كف من دمها ، لأنه أول من سنّ القتل]^(١).

قال مقاتل : (وتزوج شيث بإقليما)^(٢). وقال الضحاك : (لما قتل قاييل هابيل حمله على ظهره ، ولم يدر كيف يصنع به ، فمكث ثلاثة أيام يحمله على ظهره لا يدري ماذا يصنع به ، فبعث الله غرابين يقتتلان ، فقتل أحدهما صاحبه ، ثم أخذ يحفر في الأرض ، وأخذ برجل الغراب القتل وألقاه في الحفرة) فذلك قوله تعالى : ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ﴾^(٣).

قوله تعالى : ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ ؛ أي من أجل ذلك القتل الذي عرفه بنو إسرائيل واشتهر عندهم ، فرضنا وأوجبنا عليهم في التوراة : ﴿أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ ؛ أي من غير أن يجب عليه القود ، ﴿أَوْ﴾ ؛ بغير ؛ ﴿فَسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ نحو الشرك وقطع الطريق والزنا عند الإحصان ، ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ ؛ أي استوجب النار بقتل النفس الواحدة ، كما يستوجبها من قتل الناس جميعا ، وقيل : معناه : إن على الناس كلهم معونة وليّ القتل حتى يفتدوه ، ويكونوا كلهم خصما للقاتل حتى يقاد. وقيل : إن المراد به استحقاق القتل عليه بقتل النفس الواحدة.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب أحاديث الأنبياء : باب خلق آدم وذريته : الحديث (٣٣٣٥).

(٢) في تفسير مقاتل : ج ١ ص ٢٩٦ ؛ قال مقاتل : «وتزوج شيث بن آدم ليوذا التي ولدت مع هابيل».

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩١٨٥) مختصرا.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ ؛ أي من استنقذ نفسا من غرق أو من حرق أو مما يميتها لا محالة ، أو استنقذها من كفر أو ضلالة فأحياها بالنعيم الدائم في الجنة ، أو عفى عن دمها بعد ما وجب عليها القصاص استوجب الجنة ، كما استوجبها من أحيا الناس جميعا. وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : [من سقا مؤمنا شربة من ماء والماء موجود فكأنما أعتق سبعين رقبة ، ومن سقاها في غير موطنها فكأنما أحيا نفسا ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا]^(١).

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ ؛ أي لقد جاءت بني إسرائيل رسلنا بالأوامر والنواهي والعلامات الواضحات ، ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ ؛ بعد أن جاءتهم الدلائل والمعجزات ، ﴿فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ (٣٢) ؛ مشركون تاركوا أمر الله تعالى .
قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ ؛ قال ابن عباس : (إن رسول الله ﷺ وادع أبا بردة هلال بن عويمر الأسلمي : [على أن لا يعينه ولا يعين عليه ، ومن أتاه من المسلمين فهو آمن ، ومن

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٦٥٨٨) عن عائشة بلفظ قريب منه. وابن ماجه في السنن : كتاب الأحكام : باب المسلمون شركاء في ثلاث : الحديث (٣٤٧٤) ، وفيه علي بن زيد ابن جدعان ، وهو ضعيف ، وزهير بن مرزوق. وفي مجمع الزوائد : ج ٣ ص ١٣٣ ؛ قال الهيثمي : «رواه ابن ماجه باختصار ، والطبراني في الأوسط وفيه زهير بن مرزوق ، قال البخاري : مجهول منكر الحديث».

وفي الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : ص ٧٣٠ : الحديث (٢٨) ؛ قال الشوكاني : «رواه ابن عدي وفيه متهم ومتروك. ورواه عبد بن حميد بإسناد فيه مجهول». وفي الكامل في الرجال الضعفاء : ج ١ ص ٣٣٨ : الترجمة (٥٢ / ٥٢) أحمد بن محمد بن علي ؛ قال ابن عدي : «هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله ﷺ مع أحاديث أخر». وفي ج ٣ ص ١٣٨ أخرجه من طريق آخر ضعيف ، وآفته الحسن بن أبي جعفر. قلت : ولم أجده من طريق ابن عباس.

أَمَّنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ مَرَّ بِهَلَالٍ بَنِي عُمَيْرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ آمِنٌ].
فَمَرَّ قَوْمٌ مِنْ بَنِي كَنْانَةَ يَرِيدُونَ الْإِسْلَامَ عَلَى قَوْمٍ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ قَوْمِ هَلَالٍ ، وَلَمْ يَكُنْ
هَلَالٌ يَوْمَئِذٍ حَاضِرًا ، فَخَرَجَ أَصْحَابُهُ إِلَيْهِمْ فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ (١).

ومعناها : ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا﴾
﴿أَوْ يُقَتَّلُوا﴾ إن قتلوا أحدا ولم يأخذوا المال ﴿أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ مقتولين إن قتلوا وأخذوا المال ، ﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ﴾ اليد
اليمنى من الرِّسْغ ، والرجل اليسرى من الكعب إن أخذوا المال ولم يقتلوا أحدا ، ﴿أَوْ يُنْفَوْا
مِنَ الْأَرْضِ﴾ إن أخافوا الطريق ولم يفعلوا سوى ذلك.

واختلفوا في معنى النَّفْيِ ، قال بعضهم : يعني الحبس ، وقال بعضهم : هو الطلب
حتى لا يستقرَّ بهم مكان. والتوفيق بين القولين : أَلَهُمْ إِنْ أَخَذُوا بَعْدَ مَا أَخَافُوا الطَّرِيقَ ؛
أَوْدَعَهُمُ الْإِمَامُ السَّجْنَ حَتَّى يَتُوبُوا أَوْ يَمُوتُوا ، وَإِنْ لَمْ يَتُوبُوا أَمْرٌ بِطَلْبِهِمْ ، وَأَمْرٌ أَنْ يَنَادَى فِي
النَّاسِ : أَلَّ مِنْ قَتْلِهِمْ لَا سَبِيلَ عَلَيْهِ.

وإنما سمي الحبس نفيا ؛ لأنه يمنع المحبوسين من التردد والتصرف في الأرض ، ويكون
ذلك بمنزلة النَّفْيِ مِنَ الْأَرْضِ.

واختلفوا في كيفية الصَّلب مع القتل. قال أبو حنيفة : (يصلب حيًّا ليرى النَّاسُ ويروه
؛ ويكون ذلك زيادة عقوبة له ، ثُمَّ تَبْعَجُ بَطْنُهُ بِالرَّمْحِ ؛ يَطْعُنُ فِي خَاصِرَتِهِ حَتَّى يَمُوتَ). وقال
أبو يوسف والشافعي : (يقتل ثُمَّ يصلب). قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ هُمُ خِزْيُ فِي الدُّنْيَا﴾ ؛ أي
فضيحة في الدنيا ، ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٣٣) ؛ أعظم من هذا.

وقال مقاتل وسعيد بن جبير : (نزلت هذه الآية في قوم من بني عرينة ، قدموا المدينة
على رسول الله ﷺ وباعوه على الإسلام ، وهم كذبة وليس يريدون

(١) تقدم.

الإسلام ، فاجتووا المدينة وعظمت بطونهم واصفرت وجوههم ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يخرجوا إلى إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ، ففعلوا ذلك حتى صحوا ، ثم قتلوا الرعاة واستاقوا الإبل وارتدوا عن الإسلام.

فصاح الصائح : يا خيل الله اركبي. فركبوا لا ينتظر فارس فارسا ، فأسرعوا في طلبهم ، وبعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في طلبهم ، فجاءوا بهم ، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ، وسمل أعينهم ، وتركهم بالحياة حتى ماتوا ، فأنزل الله هذه الآية ، فصارت عامة في قطاع الطرق ناسخة لتسميل العين (١).

وقال الليث بن سعد : (نزلت هذه الآية معاتبة لرسول الله ﷺ وتعلima لهم عقوبتهم ، فقال تعالى : ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ ولم يكن جزاؤهم هذه المثلة التي هي السمل ، فقام رسول الله خطيبا ونهى عن المثلة (٢).

قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ ؛ معناه : أن يقتلوا أو يصلبوا إلا الذين تابوا من قطع الطريق من قبل أن يقدر عليهم الإمام ، ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ ؛ لعباده ، ﴿رَحِيمٌ﴾ (٣٤) ؛ بهم بعد التوبة.

روى الشعبي : (أن حارثة بن زيد خرج محاربا في عهد علي رضي الله عنه ، فأخاف السبل وسفك الدماء وأخذ الأموال ، ثم جاء تائبا فأتى الحسن بن علي فطلب إليه أن يستأمن له عليا كرم الله وجهه فأبى ، فأتى عبد الله بن جعفر فأبى عليه ، فأتى سعد بن قيس الهمداني فقبله وضمه إليه ، فلما صلى علي رضي الله عنه صلاة الغداة ، أتى سعد بن قيس الهمداني وقال : يا أمير المؤمنين ؛ ما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله؟ قال : أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف. قال : ما تقول فيمن تاب من قبل أن تقدر عليه؟ قال : أقول كما قال الله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٢١٩). وأصله في الصحيحين من حديث أنس بن مالك ، وعند الطبري في النص (٩٢١٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٢٢٧).

تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ فقال سعد بن قيس : وإن كان حارثة بن زيد؟ قال : نعم ، فجاء به إليه ، فبايعه وأمنه وكتب له أمانا منشورا ، فقال حارثة :

ألا أبلغنَّ همدان إمّا لقيتها على النَّأي لا يسلم عدوّ يعيها
لعمرو أبيها إنّ همدان تتقى الـ إليه ويقضى بالكتاب خطيها^(١)
قوله عَزَّوَجَلَّ : **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾** ؛ أي يا أيُّها الذين آمنوا اخشوا عذاب الله واحذروا معاصيه ، واطلبوا إليه القربة بالأعمال الصالحة ، **﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ﴾** ؛ أعداء الله في طاعته ، **﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** (٣٥) ؛ أي لعلكم تظفرون بعدوكم في الدنيا ، وتنجوا من النار في العقي. والوسيلة : القربة ، وهي فعيلة من : توسّل إلى فلان بكذا ؛ أي تقرّب إليه ، وجمعها وسائل. قال الشاعر^(٢) :

إذا غفل الواشون عدنا لوصلنا وعاد التّصافي بيننا والوسائل
وقال عطاء : (الوسيلة : أفضل درجات الجنّة) ، قال ﷺ : [سلوا الله لي الوسيلة ، فإنّها درجة في الجنّة لا ينالها إلّا عبد واحد ، وأرجو من الله أن أكون أنا هو]^(٣).

قوله عَزَّوَجَلَّ : **﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِثْلَ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ﴾** ؛ وفي الآية إزالة طمع الكفّار عن التخلّص من عذاب الآخرة ، يقول : لو ماتوا على الكفر ، وكان لهم ما في الأرض جميعا من الأموال بأسرها وضعفه معه ليشترّوا به أنفسهم من عذاب الله ما تقبل ذلك الفداء منهم لو فادوا ، **﴿وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** (٣٦) ؛ وجيع يخلص وجعه إلى قلوبهم.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٢٧٩ - ٩٢٨١).

(٢) من شواهد الطبري في جامع البيان : تفسير الآية : الرقم (٩٢٩٧).

(٣) الحديث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ؛ أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الصلاة : الحديث (١١) / (٣٨٤). وأبو داود في السنن : كتاب الصلاة : الحديث (٥٢٣). والترمذي في الجامع : كتاب المناقب : باب فضل النبي ﷺ : الحديث (٣٦١٤) ، وقال : حديث حسن صحيح.

قوله تعالى : ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾^(١) (٣٧) ؛ قيل : معناه : كلّما رفعتهم النار بلهبها يتمنّوا أن يخرجوا منها ، يقول الله تعالى : ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ دائم لا ينقطع.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت في طعمة بن أبيرق سارق الدّرع) وقد مضت قصّته في سورة النساء ، ثم صارت عامّة في جميع الناس . ومعنى الآية : والسارق من الرجال والسارقة من النساء فاقطعوا أيديهما أي أيمانهما كذا تأوّل ابن عباس . وفي قراءة ابن مسعود : (فاقطعوا أيمانهما).

وقرأ عيسى بن عمر : (والسّارق والسّارقة) بالنصب على إضمار اقطعوا السارق والسارقة ، كما تقول : زيدا اضربه ، والقراءة المختارة : الرفع ؛ لأن القطع على الأيدي لا على السارق . وقال المبرّد : (ليس القصد من الكلام إلى واحد بعينه ، وإنّما معناه : من سرق فاقطعوا يده ، بخلاف قولك : زيدا اضربه . ولو أراد سارقا بعينه لكان وجه الكلام التّصّب). وعلى هذا قوله تعالى : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا﴾^(٢) ولو أراد زانيا بعينه لنصب.

وإنّما ذكر أيديهما بلفظ الجمع ؛ لأنه أراد أيمانهما ؛ لأنّ ما كان واحدا فبيّنه بلفظ الجمع والإضافة إلى الاثنين ، ومثل ذلك ﴿فَقَدْ صَعَتَ قُلُوبُكُمَا﴾^(٣) ، والإضافة إلى الاثنين يدلّ على أن المراد به التثنية دون الجمع.

فإن قيل : لأيّ معنى قدّم الله ذكر السارق على السارقة ، وقدّم ذكر الزانية على الزاني؟ قيل : لأنّ السرقة في الرجال أكثر ، والنساء هي أصل الفتنة للرجال بالتعريض لهم ، ولو لزمت المرأة بيتها كما أمر الله تعالى لم تقع هي ، ولا الرجال في الزنا.

واختلفوا في كم تقطع يد السارق من المال إذا سرقه ، فقال بعضهم : في عشرة دراهم فصاعدا ، ولا يقطع فيما دون ذلك ، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه ، وكان

(١) النور / ٢ .

(٢) التحريم / ٤ .

سليمان بن يسار لا يقطع الخمس إلا في خمسة دراهم. وقال مالك : (يقطع في ثلاثة دراهم فصاعدا) ^(١) ، وقال الأوزاعي والشافعي : (يقطع في ربع دينار فصاعدا) ^(٢).

وقال بعضهم : يقطع في القليل والكثير ولو كان دانقا ، وهو قول ابن عباس. وقال بعضهم : في درهم.

ولو قطع السارق ثم عاد فسرق ، قطعت رجله اليسرى ، فإن سرق ثالثا قال أبو حنيفة وأصحابه : (لا يقطع ، لما روي أن عليا كرم الله وجهه أتى بسارق فقطع يده اليمنى ، ثم أتى به مرة أخرى فقطع رجله اليسرى ، ثم أتى به ثالثة فضربه وجبسه وقال : إني أستحي من الله أن لا أدع له يدا يستنجي بها ولا رجلا يمشي بها) ^(٣).

قوله تعالى : ﴿جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا﴾ ؛ أي عقوبة على ما فعلا ، وانتصب (جزاء) لأنه مفعول له ، كأنه قال : فاقطعوها لجزاء فعلهما. قوله تعالى : ﴿نَكَالًا مِنَ اللَّهِ﴾ ؛ أي عقوبة وفضيحة من الله. والنكال : هو أن ينكل به ليعتبر به غيره فينكل ؛ أي لا يفعل مثل فعله. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٣٨) ؛ أي منيع بالنقمة من السارق ، ذو حكمة فيما حكم من القطع لما في ذلك من زجر السارق عن غيهم صيانة لأموال الناس.

(١) في جامع البيان : تفسير الآية : مج ٤ ج ٦ ص ٣١١ ؛ قال الطبري : «ثم اختلفوا في السارق الذي عناه الله ، فقال بعضهم : عنى بذلك سارق ثلاثة دراهم فصاعدا ، وذلك قول جماعة من أهل المدينة ، منهم مالك بن أنس ومن قال بقوله : واحتجوا لقولهم ذلك بأن رسول الله ﷺ : [قطع في مجنّ - ترس - قيمته ثلاثة دراهم]». وهو من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الحدود : باب (١٣) : الحديث (٦٧٩٦).

(٢) في جامع البيان : ج ٦ ص ٣١١ ؛ قال الطبري : «وقال آخرون : بل عنى بذلك : سارق ربع دينار أو قيمته. ومن قال بذلك الأوزاعي وقال بقوله. واحتجوا لقولهم بالخبر الذي روي عن عائشة أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : [القطع في ربع دينار فصاعدا]». والحديث أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الحدود : الحديث (٦٧٨٩) وما بعده.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب السرقة : باب السارق يعود فيسرق ثانيا وثالثا ورابعا : الأثر (١٧٧٥٩). وفي نصب الرأية لأحاديث الهداية : ج ٣ ص ٣٧٤ ؛ قال الزيلعي : «رواه محمد بن الحسن في كتاب الآثار».

وظاهر الآية يقتضي وجوب القطع على السارق في القليل والكثير ، وهو قول الخوارج ، إلا أنه قد ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال : [لا قطع في أقل من عشرة دراهم]^(١) وبه أخذ أصحابنا ، وروي عن عليّ وابن مسعود مثل قولنا .

وعن عمر رضي الله عنه أنه قال : (لا تقطع الخمس إلا في خمس) أي الخمس أصابع لا تقطع إلا في خمسة دراهم^(٢) . وعن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت : (لا قطع إلا في ربع دينار)^(٣) وهو قول الشافعيّ . وقال عبد الله بن عمر : (ثلاثة دراهم)^(٤) .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ ﴾ ؛ أي من تاب من السارق من بعد سرقته وأصلح العمل فيما بينه وبين الله تعالى ، ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ﴾ ؛ أي يتجاوز عنه ولا يؤاخذه في الآخرة ، ولا تقطع يده إذا ردّ المال قبل المرافعة إلى الحاكم ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣٩) ؛ بمن مات على التوبة .

وأما إذا رفع إلى الحاكم ثم تاب فالقطع واجب ، فإن كانت توبته حقيقة كان ذلك زيادة درجات له ، كما أنّ الله تعالى ابتلى الصالحين والأنبياء بالبلايا والمحن والأمراض زيادة لهم في درجاتهم ، وإن لم تكن توبته حقيقة كان الحدّ عقوبة له على ذنبه ، وهو مؤاخذ في الآخرة إن لم يتب .

وعن عبد الله بن عامر قال : سُرقت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فجاءوا بها إليه ، قالوا : يا رسول الله إنّ هذه المرأة سُرقتنا ، فقال قومها : نحن نفديها ، فقال رسول

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٧١٣٨) . وفي مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٢٧٤ ؛ قال الهيثمي : « رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده ضعيف » . وفي نصب الراية : ج ٣ ص ٣٥٩ ؛ قال الزيلعي : « أخرجه أحمد عن الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا . قال في التنقيح : الحجاج مدلس ولم يسمع هذا الحديث من عمرو » انتهى .

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن : كتاب الحدود والديات : الحديث (٣٠٧ و ٣٠٨) عن عمر ، إسناده حسن . وفي مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٢٧٤ ؛ قال الهيثمي : « عن سعد بن أبي وقاص ، أخرجه الطبراني في الأوسط ، وفيه أبو واقد الصغير ، ضعفه الجمهور ، وقال أحمد : ما أرى به بأسا » .

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الحدود : الحديث (٦٧٨٩ و ٦٧٩٠ و ٦٧٩١) .

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح : الحديث (٦٧٩٧ و ٦٧٩٨) .

الله ﷺ : [اقطعوا يدها] قالوا : نحن نفديها بخمس مائة مثقال ، فقال : [اقطعوا يدها] فقطعت يدها اليمنى ، فقالت المرأة : هل من توبة يا رسول الله؟ قال : [نعم إن التوبة تخرجك عن خطيئتك كيوم ولدتك أمك] . فأنزل الله هذه الآية ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾^(١).

وعن عائشة قالت : كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتبجده ، فأمر رسول الله ﷺ بقطع يدها ، فأتى أهلها أسامة فكلّموه ، فكلّم النبي ﷺ فقال : [يا أسامة لا أراك تكلمني في حدّ من حدود الله] ثم قام خطيباً فقال : [إنما هلك من قبلكم بأنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه ، والذي نفسي بيده ، لو كانت فاطمة ابنة محمد لقطعت يدها] . أعادها الله من ذلك ، فقطع يد المخزومية^(٢).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ؛ أي له القدرة على أهل السموات والأرض ، والخطاب للنبي ﷺ . قوله تعالى : ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ أي يعذب من يشاء على الذنب الصغير وهو عدل منه ، ويغفر لمن يشاء الذنب العظيم وهو فضل منه ؛ أي يعذب من توجب الحكمة تعذيبه ، ويغفر لمن توجب الحكمة مغفرته ، ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٤٠).

وقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ ؛ أي لا يحزنك يا محمد فعل الذين يسارع بعضهم بعضاً في الإقامة على الكفر والحث عليه.

قرأ نافع : (يحزنك) بضم الياء ، ومعناها واحد. وقرأ السلمي : (يسرعون في الكفر) ، وقوله تعالى : ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ وهم المنافقون

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٩٣١٢).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الحدود : باب كراهية الشفاعة في الحدود : الحديث (٩٧٨٨).

﴿وَمَنْ الَّذِينَ هَادُوا﴾ ؛ أي ومن يهود المدينة الذين هم أهل الصلح للنبي ﷺ . وفي هذا تسلية للنبي ﷺ وتثبيت لفؤاده بوعده النصرة والظفر ، وإعلام أنّ اليهود والنصارى والمنافقين لا يضرّونه .

قوله تعالى : ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ﴾ ؛ أي قائلون للكذب ، يعني بني قريظة هم سماعون لقوم آخرين لم يأتوك ، يعني يهود خيبر ، وذلك : أنّ رجلا وامرأة من أشرف أهل خيبر زنيا ، وكانت خيبر حربا لرسول الله ﷺ ، وكان الزّانيان محصنين ، وكان حدّهما الرّجم في التّوراة ، فكرهت اليهود رجمهما لشرفهما ، وقالوا : إنّ هذا الرّجل الذي في يثرب ليس في كتابه الرّجم ولكنّه الضّرب ، فأرسلوا إلى إخوانكم بني قريظة ، فإنّهم صلح له وجيرانه فيسألونه عن ذلك ، فبعثوا رهطا منهم مستخفين ، وقالوا لهم : اسألوا محمّدا عن الزّانيين محصنين ما حدّهما؟ فإن أمركم بالجلد فاقبلوا منه ، وإن أمركم بالرّجم فاحذروه ولا تقبلوا منه ، وأرسلوا الزّانيين معهم .

فقدم الرّهط إلى بني قريظة والتّصير ، وذكروا لهم ذلك وقالوا : اسألوا لنا محمّدا عن قضائه ، فقال لهم بنو قريظة : إذا والله يأمركم بما تكرهون ، ثمّ انطلق منهم قوم مثل كعب بن الأشرف وكعب بن أسد وسبعة بن عمر ومالك بن الصّيف وعازوراء وغيرهم ، وقالوا : يا محمّد أخبرنا عن الزّانية والزّاني إذا أحصنا ما حدّهما وكيف تجد في كتابك؟ فقال ﷺ : [وهل ترضون بقضائي في ذلك؟] قالوا : نعم ، فنزل جبريل عليه السلام بالرّجم ، فأخبرهم فأبوا أن يأخذوا به .

فقال جبريل عليه السلام : اجعل بينك وبينهم ابن صوريّا فقال لهم رسول الله ﷺ : [هل تعرفون شابّا من الرّبيّين أعور سكن فداك؟] قالوا : نعم ، قال : [فأيّ رجل هو فيكم؟] قالوا : هو أعلم من على وجه الأرض من اليهود بالتّوراة ، قال : [فأرسلوا له] ، ففعلوا ، فأتاهم ابن صوريّا ، فقال له النبي ﷺ : أنت ابن صوريّا؟ قال : نعم ، قال : [أنت أعلم اليهود؟] قال : كذلك يزعمون ، قال : [أتجعلونه بيني وبينكم؟] قالوا : نعم قد رضينا به إذا رضيت به .

فقال له النبي ﷺ : [أنشدك بالله الذي لا إله إلّا هو القويّ ، إله بني إسرائيل الذي أنزل التّوراة على موسى ، والذي فلق لكم البحر فأنجاكم وأغرق آل فرعون ،

والَّذِي ظَلَّلَ عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَى ، هل تجدون في كتابكم الرّجم على من أحصن؟] قال ابن صوريّا : نعم والذي ذكرته به ؛ ولو لا خشية أن تحرقني التّوراة إن كذبت أو غيرت لما أعرفت لك ، ولكن كيف في كتابك يا محمّد؟ قال : [إذا شهد أربعة عدول أنّه أدخل فيها ، كما يدخل الميل في المكحلة وجب عليه الرّجم] ، قال ابن صوريّا : والذي أنزل التّوراة على موسى لهكذا أنزل على موسى .

فقال له قومه : ما أسرع ما صدقته ، أما كنت لما أتينا عليك بأهل وما أنت بأعلمنا ، فقال لهم : أنشدني بالتّوراة ، ولو لا خشية التّوراة أن تهلكني لما أخبرته ، وخفت إن كذبت أن ينزل بنا عذاب شديد .

فأمر رسول الله ﷺ برجم اليهوديّين الزّانين ، وقال : [أنا أوّل من يحيي سنّة إذا أماتوها] ، فنزل قوله تعالى : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ فلا يخبركم به .

فقال ابن صوريّا : أنشدك بالله يا محمّد أن تخبرنا بالكثير الذي أمرت أن تعفو عنه ، فأعرض رسول الله ﷺ ، فقال ابن صوريّا : أخبرنا عن ثلاث خصال ، قال : [ما هنّ؟] قال : أخبرني عن نومك؟ قال : [تنام عيناى وقلبي يقظان] ، قال : صدقت . قال : فأخبرني عن شبه الولد بأبيه ليس فيه من شبه أمّه شيء ، وعن شبه أمّه ليس فيه من شبه أبيه شيء ، قال : [أيّهما علا وسبق ماؤه ماء صاحبه كان الشّبه له] ، قال : صدقت .

فأسلم ابن صوريّا حينئذ وقال : يا محمّد من يأتيك من الملائكة بالوحي؟ قال : [جبريل] قال : صفه لي ، قال : فوصفه له النّبي ﷺ ، فقال : أشهد أنّه في التّوراة كما قلت ، وإنّك رسول الله ، فلمّا أسلم ابن صوريّا شتموه (١) .

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٢٧١ بمعناه ، ولم يذكر فيه (ابن صوريا) . وذكر ابن هشام في السيرة النبوية ج ٢ ص ٢١٣ . ٢١٤ . القصة بسياق آخر وفيها اعتراف ابن صوريا بنبوّة سيدنا الرسول محمد ﷺ ، وذكر حسد اليهود له .

قوله تعالى : ﴿لَمْ يَأْتُوكَ يَحْرِفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾ ؛ أي من يرد الله بليته وعقوبته وفضيحته ، فلن تقدر يا محمد أن تدفع عنه شيئاً مما أراد الله به .

قوله عَجَلٌ : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾ ؛ أي أهل هذه الصفة لم يرد الله أن يفتح قلوبهم ليبصروا الحق . وقيل : معناه : لم يطهر قلوبهم من علامات الكفر ، مثل الختم والطبع والضيق ، كما شرح صدور المؤمنين ، وطهر قلوبهم بكتابة الإيمان فيها . وقال الحسن : ﴿لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾ ؛ أي لا يبرئ قلوبهم من الكفر وهم مقيمون على دينهم واعتقادهم ﴿هُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ ؛ أي فضيحة بما أظهر الله من كذبهم ، وقيل : أراد بالخزي القتل والسبي والجزية ، ﴿وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٤١) ؛ أعظم مما في الدنيا .

قوله تعالى : ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ ؛ أول هذه الآية راجع إلى صفة اليهود والمنافقين الذين سبق ذكرهم ، والفائدة في إعادة وصفهم بسماعين للكذب : بيان أنهم إنما يستحقوا الخزي بإصرارهم على الكذب واستماعه ، وضمهم إلى ذلك السحت . واختلفوا في المراد بالسحت ، فقال ابن مسعود والحسن : (أراد به الرشوة على الحكم) ^(١) وقال عليّ وأبو هريرة : (هو الرشوة على الحكم ؛ ومهر البغي ؛ وعسب التيس ؛ وحلوان الكاهن ؛ وثن الخمر) ^(٢) .

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٨٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن الحسن ؛ قال : (تلك حكام اليهود يسمع كذبة ويأخذ رشوة) وأخرج عبد الرزاق والفريري وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر وأبو الشيخ عن ابن مسعود قال : (السحت : الرشوة في الدين) قال سفيان : (يعني في الحكم) .» وأخرج الطبري في جامع البيان : النص (٩٣٣٤) أثر الحسن ، والنص (٩٣٣٨) أثر ابن مسعود .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٣٤٣) عن أبي هريرة ، النص (٩٣٥١) عن علي رضي الله عنه .

والسَّحْت : اسم لما لا يحلّ أخذه ، وأصل السَّحْت من الهلاك ، يقال : سحته وأسحته ؛ إذا استأصله ، ومنه قوله تعالى : ﴿فَيُسْحِتْكُمْ بِعَذَابٍ﴾^(١) أي يهلككم ، وسمي الحرام سحتا ؛ لأنه يؤدّي إلى الهلاك والاستئصال.

وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [كلّ لحم نبت من سحت فالتار أولى به] قيل : ما السَّحْت يا رسول الله؟ قال : [الرَّشوة في الحكم]^(٢). وعن مسروق عن ابن مسعود قال : «الرَّشوة سحت ، قلت له : في الحكم؟ قال : لا ؛ ذاك الكفر ؛ ثم قرأ ﴿وَمَنْ لَمْ يَخُصْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾»^(٣). وأراد بهذا استحلال الرّشوة وجحد الحقّ.

والرشوة تنقسم على وجوه ؛ منها : الرشوة على الحكم ، وذلك حرام على الرّاشي والمرتشي ؛ لأنه لا يخلو إمّا ليحكم له الحاكم بحقه ، فيكون المرتشي آخذا للأجرة على أداء ما هو فرض عليه ، ويكون الرّاشي محاكما إلى من لا يصلح للحكم ولا ينفذ حكمه ، وإمّا أن يرشي فيقضي له بما ليس له بحقّ ، فيكون الإثم أعظم ويفسق الحاكم من وجهين ، وكذلك المرتشي ، والرّائش : أراد بالرائش الذي يمشي بينهما.

ومنها : الرشوة في غير الحكم ، كما روي عن وهب بن منبه : (أنّه قيل له الرّشوة حرام في كلّ شيء؟ قال : إنّما نكره أن ترشي لتعطى ما ليس لك ، أو تدفع حقّا لزمك ، فأما أن ترشي لتدفع عن دينك ودمك ومالك ، فليس بجرام ، وإنّما الإثم على القابض)^(٤).

(١) طه / ٦١ .

(٢) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٨١ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن مردويه عن ابن عمر». وفي جامع البيان : النص (٩٣٥٣) عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر مرسلًا.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٣٤٩).

(٤) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ١٨٣ . ١٨٤ ؛ نقله القرطبي وقال : «قال أبو الليث السمرقندي الفقيه : وبهذا نأخذ ؛ ولا بأس بأن يدفع الرجل عن نفسه وما به من رشوة. وهذا كما روي عن ابن مسعود أنّه كان بالحبيشة فرشا دينارين وقال : إنّما الإثم على القابض دون الدافع».

قرأ عاصم ونافع وحمزة وابن عامر : (للسحت) بضم السين وجزم الحاء ، وقرأ أبو عمرو وابن كثير والكسائي بضمّهما جميعا ، وقرأ أبو العباس : (للسحت) بفتح السين وجزم الحاء ، وقرأ عبيد بن عمر : (للسحت) بكسر السين وجزم الحاء ، وكلّه بمعنى واحد وهو الحرام.

وقيل : يقال رجل مسحوت المعدة ؛ إذا كان أكل لا يلفى أبدا إلّا جائعا ، قيل : نزلت هذه الآية في حكام اليهود كعب بن الأشرف وأمثاله ، كانوا يرتشون ويقضون لمن رشاهم. وعن الحسن في قوله : ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْأَلُونَ لِلْسُّحْتِ﴾ قال : (ذلك الحكام ؛ يسمع كذبه ويأخذ رشوته ، فيكون الحاكم قد سمع الدعوة الكاذبة ويأكل رشوته) ^(١).

وروي : أنّ مسروقا شفع لرجل في حاجة ، فأهدى له جارية ، فغضب غضبا شديدا وقال : لو علمت أنّك تفعل هذا ما تكلمت في حاجتك ولا أتكلّم فيما بقي من حاجتك ، سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول : «من شفع في حاجة ليردّ بها حقّا أو يدفع بها ظلما فأهدي إليه شيء فهو سحت» ، ف قيل له : يا أبا عبد الرحمن ما كنّا نرى ذلك إلّا أخذ رشوة على الحكم؟ فقال : (الأخذ على الحكم كفر ، قال الله تعالى : ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ وإذا أَرشَى الحاكم انعزل من ساعته وإن لم يعزل» ^(٢).

ومن السحت : ثمن الخمر والخنزير والميتة ، وعسب الفحل ، وأجرة النّائحة والمغنيّة والسّاحر ، وهدية الشفاعة ، ومهر البغي ، وحلوان الكاهن. هكذا قال عمر وعليّ وابن عبّاس رضي الله عنهم. وقال ابن كيسان : سمعت الحسن يقول : (إذا كان لك على رجل دين ، فأكلت في بيته ، فهو سحت).

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ جَاؤُكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ؛ وذلك أنّ اليهود لما أرادوا أن ينهضوا من عند النبي ﷺ بعد قصّة الرّنا ، تعلّقت بنو قريظة ببني

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٣٣٤).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٣٤٧).

النضير ، فقالوا : يا محمد إخواننا بنو النضير أبونا واحد وديننا واحد وكتابنا واحد ، إذا قتلوا مئة قتيلا أعطونا سبعين وسقا من تمر ، وإذا قتلنا منهم قتيلا أخذوا منا أربعين ومائة وسق ، وجراحاتنا على النصف من جراحاتهم ، فقال ﷺ : [دم القرطيّ وفاء بدم النضير]. فأنزل الله تعالى هذه الآية ^(١) ؛ أي فإن جاءك الفريقان كأنهم راضين بحكمك ، فاحكم بما أنزل الله ، وإن شئت فأعرض عنهم.

وقيل : معناه : فإن جاءك أهل خير في حكم الرّنا ، فاقض بينهم بالرجم في هذه الحادثة ، وفي نظيرها من الحوادث التي تقع من بعد ، أو أعرض عنهم ، ولا تحكم بينهم ، خير الله تعالى بين أن يحكم بينهم وبين أن يعرض عنهم ، وهذا التخيير منسوخ بقوله تعالى : ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾.

قوله تعالى : ﴿وَأَنِ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَصُرُواكَ شَيْئًا﴾ ؛ لإعراضك عنهم ، ﴿وَأَنِ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ ؛ أي بالعدل ؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٤٢) ؛ أي العادلين.

قوله تعالى : ﴿وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ ؛ أي كيف يرضون بحكمك وعندهم التوراة فيها حكم الرجم والقصاص وغير ذلك ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾ ، يعرضون عن العمل بها ، ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ ؛ من بعد البيان الذي في كتابهم ، ﴿وَمَا أَوْلَيْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤٣) ؛ ليسوا بمصدّقين بما عندهم ، يزعمون أنّهم مؤمنون بالتوراة وهم كاذبون. وفي هذه الآية بيان على أنّ هؤلاء اليهود كانوا لا يحكمون النبي ﷺ بحكم رضى وانقياد ، ولو لا طلبهم الترخّص واتباع ما لا يغني في كتابهم لما جاءوه.

قوله تعالى : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ ؛ أي إنّنا أنزلنا التوراة على موسى فيها بيان من الضلالة ونور لمن آمن به ، يقضي بها النبيون الذين أخلصوا ، وهذه صفة الأنبياء ؛ لا أن فيهم من لم يخلص ، كما يقال : صلّى الله على محمد وعلى آله الطيّبين ، لا يراد بذلك أنّ في أهله غير طيّب.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٣٦١).

والمراد بالنبیین موسى وعيسى ومحمد ﷺ وغيرهم من الذين كانوا من وقت موسى إلى وقت نبينا ﷺ . ويقال أراد بالنبیین محمدا ﷺ فإنه كان كالنائب عن أنبياء بني إسرائيل في أن يحكم في الرّنا بينهم بحكم التوراة.

وقيل : معنى ﴿الَّذِينَ اسْلَمُوا﴾ أي انقادوا لأحكام الله لا على أنّ غيرهم من النبیین لم يكونوا مسلمين. وقيل : معنى ﴿اسْلَمُوا﴾ أي صاروا إلى السّلامة ، كما يقال : أصبحوا وأمسوا : وادّخلوا في الصّباح والمساء. وقيل : معناه : الذين أسلموا أنفسهم إلى الله. كما روي أنّ النبي ﷺ كان يقول إذا آوى إلى فراشه : [أسلمت نفسي إليك]^(١). قوله عَزَّوَجَلَّ ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ يعني لليهود ، وقيل : معنى الآية : للذين تابوا من الكفر ، كما في قوله تعالى : ﴿إِنَّا هَذَا إِلَيْكَ﴾^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَالرَّبَّانِيُّونَ﴾ ؛ هم العلماء العاملون ، يربّون العلم ؛ أي يقومون به ، ﴿وَالْأَخْبَارُ﴾ ؛ سائر العلماء دون الأنبياء والرّبّانيتين ، وإنما سمي العالم حبرا لكثرة ما يكتب بالحبر ، ويقال : هو من التحبير وهو تحسين العلم ، وتقبيح الجهل.

قوله تعالى : ﴿بِمَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ ؛ من الرّجم وسائر الأحكام ، ﴿وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾ ؛ إنه كذلك ، ومعنى ﴿اسْتَحْفِظُوا﴾ : استودعوا.

قوله تعالى : ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوُا اللَّهَ﴾ ؛ خطاب لعلماء اليهود ؛ أي لا تخشوا السّفلة والجهّال في إظهار نعت النبي ﷺ وآية الرّجم ، واخشوا عقابي في كتمانها ، ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ؛ أي لا تختاروا عرضا يسيرا من الدّنيا ، فإن الدّنيا ما فيها قليل.

(١) الحديث عن البراء بن عازب ؛ قال : علّمني رسول الله ﷺ أن أقول إذا أخذت مضجعي عند النوم : [أسلمت نفسي إليك ، وألجأت ظهري إليك ، ووجهت وجهي إليك ، وفوّضت أمري إليك ، رهبة منك ورغبة إليك ، لا ملجأ إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت وبالرّسول الذي أرسلت]. أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء : ج ٥ ص ١٠٤ ؛ وقال : «صحيح ثابت».

(٢) الأعراف / ١٥٦ .

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ؛ ذهب الخوارج إلى أنّ معنى الآية : (ومن لم يحكم بما أنزل الله وحكم بخلافه كان كافرا بفعل ذلك ، اعتقادا كان أو غير ذلك) ، وكفّروا بذلك كلّ من عصى الله تعالى بكبيرة أو صغيرة ، وأدّاهم ذلك إلى الضلال والكفر تكفيرهم الأنبياء صلوات الله عليهم بصغائر ذنوبهم!

وأما عامة أهل الإسلام قالوا : إن المراد بهذه الآية : أنّ من جحد شيئا مما أنزل الله مثل ما فعله اليهود من التحريف والتبديل وإنكار بعض آيات الله تعالى ، ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٤٤) ؛ أي أهل هذه الصّفة بمنزلة الكافر بالكتب والرسل كلّها.

يدلّ على هذا أنه لا خلاف أنّ من لم يقض بينهم بما أنزل الله لا يكفر بأن لم يحكم ؛ لأنّ أكثر الناس بهذه الصّفة ، والحاكم بين الناس في كثير حالاته لا يحكم ، فإذا صلح الخوارج أن يزيدوا في ظاهر اللفظ فيقولوا معناه : (من لم يحكم بما أنزل الله وحكم بخلافه) صلح لغيرهم أن يقولوا معناه : ومن لم يحكم بصحّة ما أنزل الله ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ، وهذا عامّ في اليهود وغيرهم.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في الجراحات التي كانت بين بني قريظة وبني النضير ، كان لبني النضير مقتل على بني قريظة ، والدية والدّم ضعف ما كان لبني قريظة) فأنزل الله هذه الآية.

ومعناها : وأوحينا على بني إسرائيل في التّوراة : ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ يعني أن نفس القاتل بنفس المقتول وفاء ، ﴿وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ بفقئهما ، ﴿وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ﴾ يجده به ، ﴿وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ﴾ يقطع به ، ﴿وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾ يقلع به ، وحفّف نافع الأذن في جميع القرآن ، وثقله غيره.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ ؛ أي يجزئ فيها القصاص ، والقصاص : عبارة عن المساواة ، وهذا مخصوص فيما يمكن القصاص فيه ، فأما ما كان من رضة أو هشمة لعظم ، وهذه ركن لا يحيط العلم به ، ففيه أرش أو حكومة.

قرأ الكسائي : (والعين) رفعا إلى آخره ، وكذلك قوله (والجروح) رفعه ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ، ونصبوا سائر الحروف قبله ، قالوا : لأن لها نظائر في القرآن ؛ منها قوله تعالى : ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾^(١) و ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٢) و ﴿إِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ﴾^(٣) . وقرأ نافع وعاصم وحزمة وخلف كلها بالنصب.

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٤٥) ؛ أي من عفا عن مظلمة في الدنيا ، فهو كفارة للجراح لا يؤاخذ به في الآخرة ، كما أن القصاص كفارة له ، وأما أجر العافي فعلى الله ، قال الله تعالى : ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾^(٤) وهذا قول إبراهيم ومجاهد وزيد بن أسلم ، ورواية عن ابن عباس . وقيل : معناه : فهو كفارة للمجروح وولي القتل ، وهو قول ابن عمر والحسن والشعبي وقتادة وجابر بن زيد . ودليل هذا قوله ﷺ : [من تصدق من جسده بشيء كفر الله بقدره من ذنوبه] ^(٥) فمن عفا كان عفوه كفارة لذنوبه يعفو عنه الله ما أسلف من ذنوبه ، وأما الكافر إذا عفا لا يكون عفوه كفارة له مع إقامته على الكفر . وقال ﷺ : [من أصيب بشيء من جسده فتركه لله كان كفارة له] ^(٦) .

وروي : أن رجلا طعن رجلا على عهد معاوية رضي الله عنه ؛ فأعطوه ديتين على أن يرضى ، فلم يرض ، فحدث رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ أنه قال : [من تصدق

(١) التوبة / ٣ .

(٢) الأعراف / ١٢٨ .

(٣) الجاثية / ٣٢ .

(٤) الشورى / ٤٠ .

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٤٣٦) عن عبادة بن الصامت . وفي الدر المنثور : ج ٣ ص ٩٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد والنسائي بلفظ قريب منه» . وفي مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٣٠٣ ؛ قال الهيثمي : «رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند والطبراني في الكبير ، ورجال المسند رجال الصحيح» .
(٦) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٩٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد عن رجل من الصحابة» .

بدم فما دونه كان كفارة له من يوم ولد إلى يوم تصدق به^(١). وقال ﷺ :
[ثلاث من جاء بهنّ يوم القيامة مع الإيمان دخل الجنة من أي أبوابها شاء ، وتزوّج من الحور
العين حيث شاء : من عفا عن قاتله ، ومن قرأ دبر كل صلاة مكتوبة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
عشر مرّات ، ومن أدّى ديناً خفياً] قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : أو إحداهنّ يا
رسول الله ، قال : [أو إحداهنّ]^(٢).

فأما القصاص في العين ، فلا يجب إلّا إذا ضربها رجل فأذهب ضوءها وهي قائمة ،
فإنه يسدّ العين الأخرى وحول إلى العين التي يجب فيها القصاص من الضارب بثوب أو قطن
مبتلّ ، ويحمى مره^(٣) ويقرب إلى العين حتى يذهب ضوءها^(٤). وأما إذا قلّعها فلا قصاص
فيه ؛ لتعدّر استيفائها على المماثلة ؛ لأنّنا لا نعلم للقلع حدّاً معلوماً ينتهي إليه ، وهذا كمن
قطع لحماً من فخذ رجل أو ذراعاً ، فإنه لا يجب القصاص.

وأما الأنف ؛ فمعناه : إذا قطع المارن ؛ وهو ما لان منه وجب فيه القصاص ؛ أما إن
قطعه من أصله فلا قصاص فيه ؛ لأنه عظم لا يمكن استيفاؤه على المساواة ، كمن قطع يد
رجل من نصف الساعد. وعن أبي يوسف : (إنّ الأنف إذا استوعب ففيه

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٩٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن جرير عن أبي
الدرداء». وأهمه ابن جرير في جامع البيان : النص (٩٤٤٧) قال : «فحدّث رجل من أصحاب النبي ﷺ أن
رسول الله ﷺ قال : وذكره» ، وفي النص (٩٤٣٥) أفصح عنه. وأخرجه أحمد في المسند : ج ٦ ص ٤٤٨.
والترمذي في الجامع : كتاب الديات : باب ما جاء في العفو : الحديث (١٣٩٣) ، وقال : غريب.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٣٣٨٥). وأبو نعيم في حلية الأولياء : ج ٦ ص ٢٤٣ ، وقال :
غريب. وفي مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٣٠١ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عمر بن نيهان ،
وهو ضعيف». وفي المطالب العالية : ج ٣ ص ٢٤٩ : الحديث (٣٤٠٤) ، وضعفه البوصيري.

(٣) المره : ضد الكحل. قال الأزهري : «المره والمرهه : بياض تكثره عين الناظر» تهذيب اللغة :

(مره) : ج ٦ ص ١٦٠.

(٤) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ١٩٥ ؛ قال القرطبي : «قال ابن المنذر : وأحسن ما قيل في ذلك ما
قاله عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه : أنه أمر بعينه الصحيحة فغطّيت ، وأعطى رجل بيضة فانطلق بها وهو
ينظر حتى انتهى نظره» وهكذا مع العين الثانية.

القصاص ، وكذلك الذكر واللّسان).

وأما الأذن ؛ فمعناه : إذا استوفيت بالقطع ، وأما إذا قطع بعضها فلا قصاص فيها.
وأما السنّ ؛ فمعناه : القلع وكسر البعض ، لأن القلع يمكن استيفاءه على المساواة ،
ولا يجوز استيفاء اليمنى باليسرى ، ولا اليسرى باليمنى ، وإن تراضيا على ذلك لأنه لا
مساواة بينهما.

وأما المساواة في النفس فلا يشترط ، ألا ترى أن الرجل يقتل المرأة ، فعلم أن التساوي
من الرجل والمرأة في الأنفس غير معتبر في القصاص ، وفي الأطراف معتبر ، ولهذا لا يجزئ
عندنا بين الرجل والمرأة في الأطراف قصاص ، ولا بين الحرّ والعبد لعدم التساوي بين الطرفين
في البدل ، وكذلك بين العبد والعبد لا يمكن معرفة التساوي بين أطرافهما في البدل.

قوله تعالى : ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾ يعني التي لها حدّ معلوم مثل الموضحة ونحوها ، وأما
ما ليس له حدّ معلوم لا يمكن مراعاة التساوي فيه ، ففيه الأرش دون القصاص.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ ؛
الآية أي اتّبعنا النبيين الذين ذكرناهم بعيسى عليه السلام وجعلناه ممن يقفونهم ، يقال : قفوت أثر
فلان ؛ إذا اتّبعته. وحقيقة التّفقية : الإتيان بالشئ في قفا غيره.

قوله : ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ نصب على الحال من عيسى ، كان مصدّقاً بالكتاب
الذي أنزل قبله وهو التوراة. قوله تعالى : ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ
يَدَيْهِ﴾ ؛ أي أعطيناه الإنجيل فيه هدى من الضلالة ، وبيان الأحكام ، قوله تعالى : ﴿فِيهِ
هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا﴾ نعت الإنجيل الذي أعطيناه ذلك كتابا ، أي وموافقا لما تقدّمه ، ﴿مِنَ
التَّوْرَةِ وَهُدًى﴾ ؛ أي بيانا لنعت النبي ﷺ وصفته ، ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (٤٦) ؛ أي نهيًا
للذين يتّقون الفواحش والكبائر.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ ؛ أي وليقض أهل الإنجيل ، وهذا جزم بالأمر ؛ أي قلنا لهم : احكموا بما أنزل الله في الإنجيل. قال الكلبي : (بين الله حكم الرّجم على الزّاني المحصن ، وحكم القصاص في النّفس والأطراف ، وحكم القطع على السّارق في التّوراة والإنجيل وفيما أنزل على نبينا ﷺ ، وجميع هذه الكتب يصدّق بعضها بعضها).

قرأ الأعمش وحمة : (وليحكم) بكسر اللام وفتح الميم ؛ أي آتياه الإنجيل لكي يحكم ، وقرأ الباقر بجزم اللام والميم. قال مقاتل : (أمر الله الرّبّاتين أن يحكموا بما في التّوراة ، وأمر القسيسين والرّهبان أن يحكموا بما في الإنجيل ، فكفروا وكذبوا محمدا ﷺ ؛ وقالوا : العزيز ابن الله ، وقالوا : المسيح ابن الله).

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٤٧) ؛ أي من لم يحكم بما أنزل الله في كتبه على رسله ، فأولئك هم الخارجون عن أمر الله.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ﴾ ؛ أي وأنزلنا إليك يا محمّد القرآن بالصدّق ، وموافقا لما تقدّم من الكتب في التوحيد ، وبيان الحق من الباطل ، ﴿وَمُهِمِّنَا عَلَيْهِ﴾ ؛ أي أميناً ومؤمناً على ما قبله من الكتب. ويقال : شاهداً على الكتب كلّها ، وهذا وصف خاصّ للقرآن دون ما سواه.

وأصل مهمين : مؤتمن ، على وزن مفعيل من الأمانة ، إلّا أن الهاء أبدلت من الهمزة كما قالوا : أرقت الماء وهرقت الماء ، وأناك وهناك ، وهيها وأيهها ، ونظير المهمين : مسيطر. قال الشعبيّ والكسائي ورواية الكلبي ^(١) عن ابن عباس معنى قوله ﴿وَمُهِمِّنَا عَلَيْهِ﴾ أي شاهداً ^(٢) ، قال الشاعر :

إنّ الكتاب مهمين لنبيّنا والحقّ يعرفه ذوو الأبواب

(١) في المخطوط : (الدالي) هكذا رسمها الناسخ ، والأقرب إلى رسمها (الكلبي) والله أعلم.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٤٥١).

أي شاهدا. وقال ابن جبير ^(١) وأبو عبيد والحسن : (أميناً) ، وهي رواية العوفي عن ابن عباس. وأمانة القرآن أنه أمين على ما قبله من الكتب وهي فيما أخبر به أهل الكتاب في كتبهم ، فإن كان ذلك في القرآن فصّدّقوا وإلّا كذبوا. وقال الضحاك : (مهيمن ؛ أي قاضيا). وقال عكرمة : (دالا). وقال ابن زيد : (مصدّقاً). وقال الخليل : (رقيباً وحافظاً). ويقال : هيمن فلان على كذا إذا شاهده وحفظه. تقول العرب للطائر إذا طار ، وحول وكره ، ورفرف على فرخه صيانة له : هيمن الطير يهيمن ، وكذلك يقال للطائر إذا أرخى جناحيه يسعهما بيضه وفرخه ورفرف على فرخه صيانة له ^(٢). ومنه قيل لله عَزَّجَلَّ : المهيمن ؛ أي الرقيب الرحيم.

قوله تعالى : ﴿فَاخُكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ؛ أي فاحكم في الزاني والزانية بالرجم ، ويقال : احكم بين بني قريظة وبني النضير في الجراحات التي بينهم في التسوية بين الفريقين ، ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ ؛ أي لا تتبع مرادهم ، ﴿عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾.

قوله تعالى : ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمَنْهَاجًا﴾ ؛ أي جعلنا لكل نبي منكم يا معشر الأنبياء فرائض وسنن ، والشريعة والشريعة : هو التخلّص إلى الجنة كشريعة الأنهار والحياض في الدنيا ، وهو التخلّص إلى الشرب والاستقامة ، وأصل الشريعة من قولهم : شرع فلان يشرع شروعا إذا دخل في الأمر دخولا ظاهرا ، ويقال : الشريعة والمنهاج كلاهما الطريق ، والطريق هاهنا الدين ، وقد يعبر عن الشيء الواحد بلفظين مختلفين تأكيداً للكلام. وقال المبرّد : (الشريعة : ابتداء الطريق ، والمنهاج : الطريق المستمر). ويقال : عنى المنهاج : الدلائل الواضحة التي يستدل بها على الفرائض من كتاب وسنة ، وقيل : معناه : لكل جعلنا منكم سبيلا وسنة. والمنهاج : الطريق المبين الواضح.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٤٥٧).

(٢) هكذا في المخطوط أعاد كتابة العبارة ، وعلى ما يبدو لي أنّها مكررة في الموضع الأول من النص ، ومكانها الأخير.

قال المفسرون : عنى بذلك جميع أهل الملل المختلفة ، جعل الله لكل ملة شريعة ومنهاجا ، فلاهل التوراة شريعة ، ولأهل الإنجيل شريعة ، ولأهل القرآن شريعة ، يحلّ فيها ما شاء ويحرّم فيها ما شاء ، فالدين واحد والشريعة مختلفة.

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ جَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ؛ أي لجعلكم على أمر واحد في دعوة جميع الأنبياء ، ﴿وَلَكِنْ لِّيَبْلُوَكُمْ﴾ ؛ أي ولكن ليختبركم ، ﴿فِي مَا آتَاكُمْ﴾ ، فيما أعطاكم من الكتب ، وفيما أمركم من السنن والشرائع المختلفة ، فيتبين من يطيع الله ومن يعصيه.

قوله تعالى : ﴿فَاسْتَبِقُوا الْحَيَاتِ﴾ ؛ أي بادروا يا أمة محمد ﷺ بالخيرات والطاعات والأعمال الصالحة قبل الفوت والموت. قال ﷺ : [اغتنم خمسا قبل خمس : شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك ، وفراغك قبل شغلك ، وغناك قبل فقرك ، وحياتك قبل موتك] (١).

قوله تعالى : ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ ؛ أي إلى الله مرجع من آمن ، ومن لم يؤمن ، ﴿فَيُنَبِّئُكُمْ﴾ ، فيجزىكم يوم القيامة ، ﴿بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (٤٨) ؛ من أمر الدين والشريعة.

وقوله عزّ وجلّ : ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ ؛ معناه : أنزلنا إليك الكتاب بالحق ، وبأن تحكم بين اليهود بما أنزل الله من رجم الزاني المحصن ، والقصاص بين الشريف والوضيع ، ولا تعمل بمواهم في الجلد ، وترك الرجم ، ﴿وَاحْذَرُهُمْ أَنَّ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ ؛ أي أن يستزلوك (٢) عن بعض ما بين الله في كتابه.

قال ابن عباس : (وذلك أنّ يهود بني النضير مثل ابن صوريا وكعب بن أسد وغيرهم ، قالوا فيما بينهم : اذهبوا بنا إلى محمد لعننا نفثته عن دينه ، فإمّا هو بشر!

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک : کتاب الرقاق : باب نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الحديث (٧٩١٦) عن ابن عباس ، وقال : «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». وأبو نعيم في حلية الأولياء : ج ٤ ص ١٤٨ عن عمرو بن ميمون.

(٢) في المخطوط : (يستلذك).

فأتوه فقالوا له : يا محمد إئتك قد عرفت أننا أحرار اليهود وأشرافهم وساداتهم ، وإنّا إن اتبعناك اتبعك كلّهم ولن يخالفونا ، وإنّ بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك فاقض لنا عليهم فنؤمن بك ، فأبى النبي ﷺ ، وكان حريصا على إسلامهم ، فأُنزل الله تعالى ﴿وَاحْذَرُهُمْ أَنَّ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أُنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (١).

قوله عجل : ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاَعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ﴾ ؛ أي إن أعرضوا عن حكمك ، فاعلم إنّما يريد الله أن يعاقبهم بالقتل في بني قريظة ، وبالجلأ إلى الشام في بني النضير ، ﴿بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ ؛ أي بما سلف من ذنوبهم ، وهو جحودهم لدينك ونعتك وصفتك والتوراة والإنجيل ، ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ (٤٩) ؛ أي خارجون عن الطاعة ناقضون للعهد.

قوله عجل : ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ ؛ قرأ ابن عامر (تبغون) بالتاء ، وقرأ الباقون بالياء. ومعنى الآية : تطلبون من حكم الرّنا والقصاص ، وهم أهل الكتاب شيئا فيما لم ينزله الله عليكم كما يفعله أهل الجاهلية ، وأي أحد أعدل في الحكم من الله تعالى. قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوفُونَ﴾ (٥٠) ؛ أي من أيقن بين له عدل الله في حكمه.

قوله سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ ؛ وذلك : أنّه لما كانت وقعة أحد خاف الناس من المسلمين أن يظهر عليهم الكفار ، فأراد من كان بينه وبين اليهود والنصارى صحبة أن يتولّاهم ويعاقدوهم ، فنهاهم الله عن ذلك. ومعناه : يا أيّها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أحماء في العون والنصرة ، بعضهم على دين بعض ، ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ ؛ إذا تولّاه لأجل كفره صار كافرا مثله ، وأمّا إذا تولّاه لأجل كفره صار من جملة المستحقين العذاب لمخالفة أمر الله ولمولاته من أوجب الله عليه أن يعذّبه. وقال عكرمة : (نزلت هذه الآية في أبي لبابة حين قال لبني قريظة حين رضوا بحكم سعد : إنّّه الذبح) (٢).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٤٧٥).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٤٨٣).

قوله سبحانه وتعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٥١) ؛ أي لا يرشد اليهود والنصارى إلى دينه ، وحجّته ما داموا على كفرهم .

قوله سبحانه وتعالى : ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾ ؛ وذلك أنّ المنافقين كانوا يودّون يهود عرينة ونصارى نجران ؛ لأنّهم كانوا أهل ريف ، وكانوا يمرّون بهم فيقرضوهم ، فقال المنافقون : كيف نقطع مودّة قوم إنّ أصابتنا سيّئة ، واحتجنا إليهم وسّعوا علينا في المنازل ، وعرضوا علينا الثمار في القابل ، فنزل قوله سبحانه وتعالى : ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ أي ترى يا محمّد الذين في قلوبهم شكّ ونفاق يبادرون إلى ولاية الكفّار ومعادتهم ، ﴿يَقُولُونَ نَحْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ ؛ شدّة وجدوبة .

ويقال : أراد بهذا القول أنّهم يخشون أن لا يتمّ أمر محمّد ﷺ بأن يدور الأمر على الحالة التي هم عليها فيحتاجون إلى الكفّار . يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَّ بِالْفَتْحِ﴾ ؛ أي عسى أن يظهر المسلمون ، و (عسى) من الله واجبة . وسمّى النصر فتحاً ؛ لأن فيه فتح الأمر المغلق .

قوله سبحانه وتعالى : ﴿أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ﴾ ؛ معناه : أو يقضي بالخصب لمحمّد ﷺ وأصحابه ، ويقال هو أن يؤمر النبي ﷺ بإظهار أمر المنافقين وقتلهم ، ﴿فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ (٥٢) ؛ فيصبح المنافقون على ما أضمرُوا في أنفسهم من ولاية رؤوس اليهود والنصارى إليهم نادمين ، فلا تنفعهم الندامة حينئذ .

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهْلُاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾ ؛ قرأ أهل الكوفة : (ويقول) بالواو والرفع على الاستئناف ، وقرأ أهل البصرة بالنصب والواو عطف على ﴿أَنْ يَأْتِي﴾ ، وقرأ الباقون برفع اللام وحذف الواو .

ومعنى الآية : يقول المؤمنون المخلصون عندما أظهر الله نفاق المنافقين : ﴿أَهْلُاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ﴾ يعنون المنافقين الذين حلفوا بالله أنّهم لمعكم على دينكم ،

﴿حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ ، بطل ما أظهروه من الإيمان والأعمال الصالحة ، ﴿فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ﴾ (٥٣) ؛ فصاروا مغبونين في الوزر والعقوبة.

قوله سبحانه وتعالى : ﴿جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ تفسير للقسم بالله تعالى ، فإنّ من يحلف بالله فقد بذل جهد يمينه ، إذ لا يمين أعظم من اليمين بالله ، ولا حرمة أكبر من حرمة الله. قال ابن عباس رضي الله عنه : (فجاء الله بالفتح ونصر الرسول ﷺ ، وجاء أمر الله من عنده بإجلاء بني النضير ، وقتل مقاتلة بني قريظة وسبي ذراريهم) ^(١) ، فندم المنافقون حين ظهر نفاقهم ، وقال المؤمنون : ﴿أَهْؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾.

قوله سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ ؛ قرأ أهل المدينة والشام (يرتد) بدالين ، وفي الآية تهديد لمن لا ثبات له على الإيمان. قال ابن عباس : (هم أسد وغطفان وأناس من كندة ، ارتدّوا بعد وفاة النبي ﷺ في عهد أبي بكر رضي الله عنه).

وكان من المرتدّين فرقة يقال لهم بنو حنيفة باليمامة ، ورئيسهم مسيلمة الكذاب وكان يدّعي النبوة في حياة رسول الله ﷺ في آخر سنة عشر ، وزعم أنّه أشرك مع محمد ﷺ في النبوة ، وكتب إلى النبي ﷺ : من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله ؛ أمّا بعد : فإنّ الأرض نصفها لي ونصفها لك! وبعث بذلك رجلين من أصحابه نخشلا والحكم بن الطفيل ، وكانا من سادات اليمامة ، فقال لهما النبي ﷺ : [أتشهدان أنّ مسيلمة رسول الله؟] قالا : نعم ، فقال : [لو لا أنّ الرّسل لا تقتل لضربت أعناقكما] ، ثمّ أجاب : [من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب ؛ أمّا بعد : فإنّ الأرض لله يورثها من يشاء من عباده ، والعاقبة للمتّقين] ^(٢).

ومرض رسول الله ﷺ وتوفيّ ، وجعل مسيلمة يغلو أمره باليمامة يوما بعد يوم ، فبعث أبو بكر رضي الله عنه خالد بن الوليد في جيش عظيم حتى أهلكه الله على يدي

(١) الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٢١٨.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٣٩٦ و ٤٠٤ ، عن عبد الله بن مسعود. وفي مجمع الزوائد : ج ٥ ص ٣١٤ : كتاب الجهاد : باب النهي عن قتل الرّسل ؛ قال الهيثمي : «رواه أبو داود باختصار ، وأحمد والبخاري وأبو يعلى مطولا ، وإسنادهم حسن».

وحشيّ قاتل حمزة بن عبد المطلب بعد حرب شديدة ، فكان وحشيّ يقول : (قتلت خير الناس في الجاهليّة ، وقتلت شرّ الناس في الإسلام).

ومن المرتدّين أيضا طلحة بن خويلد رئيس بني أسد ، وكان قد ادّعى النبوة أيضا في حياة رسول الله ﷺ ، فقاتله أبو بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله ﷺ ، بعث إليه خالد ابن الوليد ، فقاتله قتالا شديدا ، وهرب طلحة على وجهه نحو الشام ، فلجأ إلى بني حنيفة فأجاروه ، ثم أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه.

وارتدّ أيضا بعد وفاة رسول الله ﷺ كثير من العرب منهم : فزارة ورئيسهم عيينة بن حصين ، وبنو سليم وبنو يربوع ، وطائفة من بني تميم ، ورأسوا عليهم امرأة يقال لها سجاح بنت المنذر ، وادّعت النبوة ثم زوجت نفسها من مسيلمة الكذاب.

وارتدّت كندة ورئيسهم الأشعث بن قيس ، وارتدّت بنو بكر بن وائل بأرض البحرين ، وكفى الله المسلمين أمر هؤلاء المرتدّين ، ونصر دينه على يد أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وأخبار أهل الردّة طويلة مشهورة فلا نطوّل بذكرها الكتاب.

قوله سبحانه وتعالى : ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ ؛ قال عليّ والحسن وقتادة : (هم أبو بكر وأصحابه) ^(١) ، وقال مجاهد : (هم أهل اليمن). وقال عياض بن غنيم : (لما نزلت هذه الآية أوما رسول الله ﷺ إلى أبي موسى الأشعريّ وقال : [هم قوم هذا] ^(٢)). وقال ﷺ : [أتاكم أهل اليمن ، هم ألين قلوبا وأرقّ أفئدة ؛ الإيمان يمان ، والحكمة يمانيّة] ^(٣).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٥٠٠).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٥٠٤) ، وإسناده صحيح. وأخرج الطبراني في الأوسط : ج ٢ ص ٢٣٢ : الحديث (١٤١٤) ، عن جابر قال : سئل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى : ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قال : [هؤلاء قوم من اليمن ، ثمّ من كندة ، ثمّ السكون ثمّ من تجيب]. في مجمع الزوائد : ج ٧ ص ١١ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن». والسكون : قبيلة يمنية تفرّعت من كندة ، وتجب تفرّعت من السكون.

(٣) عن أبي هريرة ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب المغازي : باب قدوم الأشعريين : الحديث (٤٣٨٨). ومسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب تفاضل أهل الإيمان : الحديث (٨٢ / ٥٢ و ٩٠ / ٥٢).

وقال الكلبي : (هم أحياء من اليمن : ألفان من النّجع ، وخمسة آلاف من كعدة وبحيلة ، وثلاثة آلاف من أحياء النّاس ، فقاتلوا الذين ارتدّوا عن الإسلام) وهم الذين أثنى الله عليهم بقوله سبحانه وتعالى : ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ يلينون لهم جانبهم ليس هذا من الهوان ، إنما هو من اللّين والرّفق ، كما في قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَإِخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾^(١).

قوله سبحانه وتعالى : ﴿أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ ؛ أي أشدّاء أقوياء غلظاء على الكافرين ، يغازون الكفار ويغالونهم ، ونظير هذه الآية قوله سبحانه وتعالى : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾^(٢). قال عطاء : ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ كانوا كالوالد لولده ، وكالعبد لسيّده ، أعزّة على الكافرين : كالسّبع على فريسته. وقال السديّ : (معنى قوله : ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ يعني الأنصار)^(٣). وروي أنّ النبي ﷺ سئل عن هذه الآية ، فضرب بيده على عاتق سلمان الفارسيّ فقال : [هذا وذووه] ، ثمّ قال : [لو كان الدّين معلّقاً بالثّرى لناله رجال من أبناء فارس]^(٤).

قوله سبحانه وتعالى : ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ ؛ أي يقاتلون العدوّ في طاعة الله ، ولا يخافون ملامة اللّائمين ، ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ أي ذلك التمكين والتوفيق فضل من الله يكرم به من يشاء من كان

(١) الاسراء / ٢٤ .

(٢) الفتح / ٢٩ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٥١١).

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع : كتاب التفسير : الحديث (٣٢٦٠) عن أبي هريرة ، وقال : «هذا حديث غريب في إسناده مقال» ، والحديث (٣٢٦١) وإسناده ضعيف. وفي صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب فضل فارس : الحديث (٢٣٠ و ٢٣١ / ٢٥٤٦) ؛ عن أبي هريرة قال : «كنا جلوسا عند النّبي ﷺ إذ نزلت عليه سورة الجمعة ، فلمّا قرأ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال رجل : من هؤلاء؟ ...» وذكره. وأخرجه ابن حبان في صحيحه : كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة : الحديث (٧١٢٣) ، وفيه قال عندما تلا قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ ، وإسناده صحيح.

أهلاً لذلك ، ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾ ؛ الفضل والرحمة ، ﴿عَلَيْهِ﴾ (٥٤) ؛ من يصلح للهدى .
 قوله عَجَلٌ : ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ (٥٥) ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في مسلمي أهل الكتاب : عبد الله بن سلام وأصحابه ، قالوا : يا رسول الله ، بيوتنا قاصية ، ولا نجد متحدًا دون هذا المسجد ، وإن قومنا من بني قريظة والتّضير لما رأونا قد آمنّا بالله ورسوله وتركناهم ودينهم ، أظهروا لنا العداوة ، وأقسموا أن لا يناكحونا ولا يواكلونا ولا يخالطونا ، ولا نستطيع أن نجالس أصحابك بعد الموضع .

فبينما هم يشكون على رسول الله ﷺ والنّاس في المسجد يصلّون فيه من قائم وراكم وساجد ، إذا بمسكين يطوف يسأل النّاس ، فدعاه رسول الله ﷺ فأتاه ، فقال له : [أعطاك أحد شيئاً؟] قال : نعم ، قال : [ماذا؟] قال : خاتم فضّة ، قال : [من أعطاكه؟] قال : ذاك الرّجل ، فإذا هو عليّ رضي الله عنه ، قال : [على أيّ حال أعطاكه؟] قال : أعطانيه وهو راكع ، فقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية على عبد الله بن سلام وأصحابه ^(١) .
 وألبسهم بما أبدلهم الله به من ولايته وولاية رسوله وولاية المؤمنين ، ومعنى الآية : إنّما حافظكم وناصركم الله ورسوله والمؤمنون الذين يقيمون الصلاة بحقوقها ويؤتون الزكاة في حال ركوعهم . وفي الآية دليل على إباحة العمل اليسير في الصّلاة ، فلما قرأ رسول الله ﷺ عليهم الآية قال عبد الله بن سلام وأصحابه : (رضينا بالله وبرسوله وبالمؤمنين أولياء).

وروي أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما كان ذات يوم جالسا عند شفير زمزم يقول : قال رسول الله ﷺ ، إذا أقبل رجل متعمّم بعمامة قال : فهلاً ابن عباس لا يقول : قال رسول الله ﷺ ألا قال ذلك الرّجل قال رسول الله ﷺ ؟ فقال ابن عباس : سألتك بالله من أنت؟ فكشف العمامة عن وجهه وقال : أيّها النّاس من عرفني فقد

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ١٠٥ - ١٠٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ...» .

عرفني ، ومن لم يعرفني فأنا جندب بن جنادة البدري ، أنا أبو ذر الغفاري ، سمعت رسول الله ﷺ بهاتين وإلا فصمتا ، ورأيت بهاتين وإلا فعميتا ، يقول على قائد البردة وقاتل الكفرة : [منصور من نصره ، مخدول من خذله].

أما إنّي صليت مع رسول الله ﷺ يوما من الأيام صلاة الظهر ، فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد ، فرفع السائل رأسه إلى السماء وقال : اللهم اشهد أنّي سألت في مسجد رسولك ﷺ يوما من الأيام فلم يعطني أحد ، وكان عليّ راکعاً فأومأ إليه نحوه بخنصره اليمنى وكان فيها خاتم ، فأخذ السائل الخاتم من خنصره وذلك بحضرة النبي ﷺ ، فلمّا فرغ من صلاته رفع رسول الله ﷺ رأسه إلى السماء قال : [اللهم أخي موسى سألك قال : اللهم اشرح لي صدري ، ويسّر لي أمري ، واخْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي ، واجْعَلْ لِي وَزيراً مِنْ أَهْلِي ، هَارُونَ أَخِي ، اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي ، وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي] فأنزلت عليه ﴿سَشَدُّ عَضْدِكَ بِأَخِيكَ وَجَعَلَ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصْلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا﴾^(١) ، اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك ، اللهم فاشرح لي صدري ، ويسّر لي أمري ، واجعل لي وزيراً من أهلي عليّاً اشدد به ظهري].

قال أبو ذر : فما استتم رسول الله ﷺ الكلام حتّى نزل جبريل عليه السلام بهذه الآية ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ . قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ ؛ أي من تخير طاعة الله ورسوله ومحبة المؤمنين ، ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ﴾ ؛ فإن جند الله ، ﴿هُمْ الْعَالِبُونَ﴾ (٥٦). قوله سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءاً وَلَعِباً مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ؛ وذلك أنّ اليهود كانوا إذا قام بلال للأذان يضحكون ، ويستتهزئون ويقولون : قام الغراب لا قام ! وإذا قام المؤمنون للصلاة قالوا : قد قاموا لا قاموا ! وإذا رأوهم ركعاً وسجدوا استهزأوا بهم ، وتغامزوا فيما بينهم تنغيصاً للناس عن الصلاة وعن الداعي إليها.

(١) القصص / ٣٥ .

ومعنى الآية : لا تتخذوا اليهود والنصارى الذين يتخذون ﴿دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً﴾ أي استهزاء وسخرية ، يسخرون منكم إذا أذن مؤذّنكم ، ويضحكون من صلاتكم إذا صليتم. قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَالْكَفَّارَ﴾ ؛ فيه قراءتان : النصب والخفض ، فمن نصبه فمعناه : لا تتخذوا الكفار ، ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ ، وأراد بهم مشركي العرب ، ومن خفضه فمعناه : من الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار. وقوله سبحانه وتعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٥٧) ؛ أي اخشوه في ولاية الكافرين إن كنتم مؤمنين بالله وبرسوله.

قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُواً وَلَعِباً﴾ ؛ أي إذا ناديتم الناس إلى الصلاة بالأذان والإقامة اتَّخذوها سخرية واستهزاء وضحكا وباطلا ، و ﴿ذَلِكَ﴾ ؛ الاستهزاء واللعب ، ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (٥٨) ؛ ثواب الله تعالى في إقامة الصلاة ، ولا عقابه في إضاعته.

وروي : «أنَّ يهوديا كان إذا سمع المؤذّن يقول : (أشهد أنَّ محمداً رسول الله) قال : أحرق الله الكاذب ، فدخل خادمه البيت بنار ، فوقعت شرارة منها في البيت فالتهب ، واحترق اليهودي هو وأهله ، واستجيب دعاؤه على نفسه»^(١).

وفي الآية دليل أنَّ للصلاة أذاناً يدعو به الناس إليها ، ونظير هذا قوله تعالى : ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾^(٢). وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [ثلاثة لا يكثرثون من الحساب ، ولا تفرزعهم الصّيحة ، ولا يحزنهم الفزع الأكبر : حامل القرآن العامل به ، يقدم على الله سيّدا شريفاً ، ومؤذّن أذن سبع سنين لا يأخذ على أذانه طعاماً ، وعبد مملوك أحسن عبادة ربه وأدّى حقّ مولاه]^(٣).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٥٢٨) عن السدي.

(٢) الجمعة / ٩.

(٣) في كنز العمال : الرقم (٤٣٣٠٨) عن ابن عباس. وأخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٩٢٧٦) ، وفي الصغير : الحديث (١١١٦) بلفظ : [ثلاثة لا يهولهم الفزع الأكبر ...] ، وقال : «لم يروه عن بشير بن عاصم إلا عمر بن أبي قيس». وفي مجمع الزوائد : ج ١ ص ٣٢٧ ؛ قال

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [من أذن سنة من نيّة صادقة ، أجلس يوم القيامة على باب الجنّة ، فقليل له : إشفع لمن شئت] ^(١). وعن أبي هريرة رضي الله عنه : قال ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : [من أذن خمس صلوات إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر] ^(٢). وقال رسول الله ﷺ : [المؤدّن المحتسب كالشهيد المتشحّط في دمه ما دام في أذانه ، ويشهد له كلّ رطب ويابس ، فإذا مات لم يدوّد في قبره] ^(٣). قال عمر رضي الله عنه : لو كنت مؤدّناً لكمل أمري ، وما باليت أن لا أتنبص لقيام ولا لصيام ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : [اللهم اغفر للمؤمنين ، اللهم اغفر للمؤدّنين] ^(٤).

قوله عزّ وجلّ : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقُمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلُ﴾ ؛ أي قل يا محمّد : يا أهل الكتاب هل تطعنون علينا إلّا لإيماننا بالله تعالى والقرآن ، ﴿وَأَنْ أَكْثَرُكُمْ فَاسِقُونَ﴾ (٥٩) ؛ أي إنّما كرهتم إيماننا وأنتم تعلمون أنّنا على حقّ ؛ لأنكم فسقتم بأن أقمتهم على دينكم لمحبتكم الرئاسة وكسبكم بها الأموال ، فهل تدرون شيئاً يعاب علينا إلّا هذا؟ فلماذا تطعنون.

. الهيثمي : «رواه الطبراني في الكبير ، وفيه بحر بن كنيز السقا ، وهو ضعيف» ، وقال : «رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الصمد بن عبد العزيز المقرئ ، ذكره ابن حبان في الثقات» . وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء : ج ٩ ص ٣٢٠ .

(١) كنز العمال : النص (٢٠٩٠٧ ز ٢٠٩٣٦) . وفي الفوائد : ص ٢١ ؛ قال الشوكاني : «في إسناده وضّاع» . (٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الصلاة : جماع أبواب الأذان والإقامة : باب الترغيب في الأذان : الحديث (٢٠٧٧) ، وقال : «لا أعرفه إلّا من حديث إبراهيم بن رستم عن حماد» . وفي لسان الميزان : ج ١ ص ٥٦ : الترجمة (١٤٣) ؛ قال ابن حجر : «قال ابن عدي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : كان يرى الإرجاء ، ليس بذلك ، محله الصدق . وروى عثمان الدارمي عن يحيى بن معين : ثقة . وقال ابن أبي حاتم : قال أبي : كان آفته الرأي ، وكان يذكر بفقّه وعبادة ، وكان طاهر ابن الحسن أراد أن يوليه القضاء فامتنع» .

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٢ ص ٣٢٢ : الحديث (١٣٥٥٤) . وفي مجمع الزوائد : ج ٢ ص ٣ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الكبير ، وفيه إبراهيم بن رسم . تقدم في الترجمة السابقة . وهو مختلف فيه في الاحتجاج به ، وفيه من لم تعرف ترجمته» .

(٤) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال : الرقم (٣٢١٥٨ و ٣٢١٦٥) .

وأما قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَأَنْ أَكْثَرُكُمْ فَاسِقُونَ﴾ ، قال بعضهم : أراد بالأكثر كلهم ، وأكثر الشيء يقوم مقام الكل . وقيل : إنما ذكر لفظ الأكثر ؛ لأن الآية خرجت مخرج التلطف للدعاء إلى الإيمان ، وكان في سابق علم الله سبحانه وتعالى أنّ فيهم من يسلم ، وكان في القوم من يطعن بنفسه في دين الإسلام ، وإن كان سكت عن طعن الطاعنين .

قوله سبحانه وتعالى : ﴿قُلْ هَلْ أَنْتُمْ بِشِرِّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ ؛ وذلك أنّ اليهود قالوا للمسلمين : ما نعلم أهل دين أقلّ حظاً منكم في الدنيا ، ونرجو أن تكونوا في الآخرة ! فأنزل الله هذه الآية ؛ أي قل يا محمد لهؤلاء اليهود : هل أخبركم بسوء من الذي قُلتُم جزاء ، ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ ؛ أي أبعده عن رحمته ، وسخط عليه وهم اليهود ، فيكون موضع ﴿مَنْ لَعَنَهُ﴾ رفعا على معنى (هو) ويجوز أن يكون خفصا بدلا من (شر) على معنى : هل أنبئكم بمن لعنه الله .

قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ ؛ أي مسخ بعضهم قردة في زمن داود عليه السلام بدعائه عليهم حين اعتدوا في السبت واستحلّوه ، ومسخ بعضهم خنازير في زمن عيسى عليه السلام بعد أكلهم من المائدة حين كفروا بعد ما رأوا الآيات البيّنة . وروي : أنه لما نزلت هذه الآية قال المسلمون لليهود : (يا إخوة القردة والخنازير) فنكسوا رؤوسهم وفضحهم الله تعالى .

قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ ؛ فيه عشر قراءات ، قرأ العامة (وعبد الطّاغوت) بفتح العين والباء والـدال على الفعل ؛ ومعناها : وجعل منهم من عبد الطّاغوت ؛ أي بالغ في طاعة الشيطان والكهّان ورؤساء المعصية . وقرأ ابن مسعود : (وعبدوا الطّاغوت) أي ومن عبد الطّاغوت ، وقرأ يحيى بن وثّاب وحمزة : بفتح العين وضمّ الباء وكسر التاء من الطّاغوت ، وهو لغة في عبد ، مثل سبع وسبع^(١) . وقرأ أبو جعفر الفراء : (وعبد الطّاغوت) على الفعل المجهول^(٢) ، وقرأ الحسن : (وعبد الطّاغوت) على الواحد .

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٢٣٥ ؛ قال القرطبي : «جعلها اسما على فعل كعصده ، فهو بناء للمبالغة والكثرة ، كيقظ وندس وحذر» . وفي جامع البيان : النص (٩٥٣٤) ، أسنده الطبري عن حمزة عن الأعمش عن يحيى بن وثّاب أنه قرأ : (وعبد الطّاغوت) ، يقول : «وكان حمزة كذلك يقرؤها»

(٢) ذكره الطبري في جامع البيان : النص (٩٥٣٦) .

وقرأ يزيد الأسلمي : (وعابد الطّاغوت) بالألف ، وقرأ ابن عباس : (وعبيد الطّاغوت) بالجمع ، وقرأ أبو واقد الليثي : (وعباد الطّاغوت) مثل كفّار ، وقرأ عون العقيلي وإبان بن ثعلب : (وعبد الطّاغوت) مثل راعع ورّكع ، وقرأ عبيد بن عمير : (أعبد الطّاغوت) مثل كلب وأكلب ، وقرأ الأعمش : (وعبد الطّاغوت) بضمّ العين والباء وكسر التاء من الطّاغوت ^(١). قال الشاعر :

انسب العبد إلى آبائه أسود الجلد من قوم عبد
 قوله سبحانه وتعالى : ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (٦٠) فإن قيل : كيف معنى هذا ليس في الإيمان شرّ وضلال؟ قيل : سمة المشركين شرّ مكانا لا يوجب أن يكون في الإيمان شرّ وتطيّر. قوله سبحانه وتعالى : ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ ^(٦١) ومعلوم أنه لا خير في مستقرّ الكفّار ومنقلبهم ، فلمّا نزلت هذه الآية قال المسلمون ليهود : (يا إخوان القردة والخنازير) فسكتوا وأفحموا ، وفيهم يقول الشاعر :

فلعنّة الله على اليهود إنّ اليهود إخوة القـرود
 قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِذَا جِئْتُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ﴾ ؛ ومعناه : وإذا جاءكم المنافقون من أهل الكتاب قالوا آمنا بك ، ونحن نعرف نعتك وصفتك ، يقول الله : وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به ؛ أي دخلوا عليكم ، وخرجوا من عندكم كافرين في السرّ كما دخلوا خرجوا ، وقوله : ﴿وَهُمْ﴾ للصّلة والتأكيد ، ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ﴾ (٦١) ؛ أي بما كانوا يضمرون في قلوبهم من الكفر والنفاق ، فأعلمكم به وأطلعكم عليه.

قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ ؛ أي وترى يا محمّد كثيرا من اليهود والمنافقين يبادرون في المعصية والاعتداء والظلم ،

(١) في جامع البيان : تفسير الآية ؛ قال الطبري : «ذكر ذلك عن الأعمش ، وكأن من قرأ ذلك كذلك أراد جمع الجمع من العبد ، كأنه جمع العبد عبيدا ، ثم جمع العبيد عبدا ، مثل ثمار وثمر». (٢) الفرقان / ٢٤.

﴿وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ﴾ ؛ وأكل الرِّشوة والحرام في تغيير لأحكام ، ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٦٢) ؛ من المعصية ومجاوزة الحدّ.

قوله سبحانه وتعالى : ﴿لَوْ لَا يَنْهَاهُمْ رَبَّنَا يُتُونَ وَالْأَخْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (٦٣) ؛ معناه : هل ينهاهم العاملون بالعلم والعلماء الذين هم دونهم عن قول الشُّرك والكذب على الله ، وأكل الحرام والرِّشوة في الحكم. قال الحسن : (الرَّبَّانِيُّونَ علماء التَّصَارَى ، والأخبار علماء اليهود). ويقال : هو كَلَّه في اليهود ، وقرأ أبو واقد الليثي : (لو لا ينهاهم الرِّبِّيُّونَ) كقوله تعالى : ﴿وَكَايْنِ مِنْ نَبِيِّ قَاتَل مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾^(١).

وقوله : ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ أي بئس ما يصنع علماءهم من كتمانهم الحقّ ، وتركهم النهي عن المعصية. قال ابن عباس رضي الله عنهما والضحاك : (إنّ هذه الآية أشدّ الآيات في تخويف من ترك الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر)^(٢) ، قال رسول الله ﷺ : [ما من رجل يجاور قوما فيعمل بالمعاصي بين أظهرهم ، فلا يأخذون على يديه ، إلّا أوشك أنّ الله تعالى يعمّمهم منه بعقاب]^(٣).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في فنحاص بن عازوراء اليهوديِّ وأصحابه ، كان الله تعالى قد بسط لهم في الرِّزق ، فكان من أخصب النَّاس ، وأكثرهم خيرا وأموالا ،

(١) آل عمران / ١٤٦.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٥٤٦) عن الضحاك بن مزاحم ، والنص (٩٥٤٧) عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٢ ص ٣٣٢ : الحديث (٢٣٨٤) بهذا اللفظ ، وبألفاظ أخرى في الرقم (٢٣٨٠ - ٢٣٨٥). وأخرج طرقة وألفاظ الأئمة ؛ الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ٣٦١ و ٣٦٣ و ٣٦٤ و ٣٦٦. وأبو داود في السنن : كتاب الملاحم : باب الأمر والنهي : الحديث (٤٣٣٩). وابن ماجه في السنن : في الفتن : باب الأمر بالمعروف : الحديث (٤٠٠٩) من طريق عبد الله بن جرير عن أبيه ، وإسناده حسن. وأخرجه الطبراني من طريق عبد الله بن مسعود في المعجم الكبير : ج ١٠ ص ٢١٥ : الحديث (١٠٥١٢) ، وفي المعجم الأوسط : ج ٤ ص ٤٧٠ : الحديث (٣٠٦١). وفي مجمع الزوائد : ج ٧ ص ٢٦٨ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عبد العزيز بن عبيد الله ، وهو ضعيف».

فلما عصوا الله تعالى في محمد ﷺ وبالغوا في تكذيبه ، كفّ الله عنهم بعض الذي كان بسط عليهم ، فعند ذلك قالوا : يد الله مغلولة^(١) . أي قالوا على سبيل الهزء : إنّ إله محمد الذي أرسله ممسكة يده عنان الرزق لا يبسط علينا كما كان يبسط . وهذا اللفظ في كلام العرب عبارة عن البخل ، كما قال تعالى : ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾^(٢) أي لا تمسكها عن الإنفاق .

قال بعضهم : إنما قال هذه المقالة فنحاص ولم ينهه الآخرون ، ورضوا بقوله فأشركهم الله فيها ، وأرادوا باليد العطاء ، لأن عطاء الناس وبذلهم في الغالب بأيديهم ، فاستعمل الناس اليد في وصف الناس بالجود والبخل . ويقال للبخل : جعد الأنامل ؛ مقبوض الكف ؛ مكفوف الأصابع^(٣) ؛ مغلول اليدين ، قال الشاعر :

كانت خراسان أرضا إذ يزيد بها وكلّ باب من الخيرات مفتوح
فاستبدلت بعده جعدا أنامله كأنما وجهه بالخلّ منضوح
وقوله تعالى : ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ جواب عن كلامهم على طريق المقابلة في الازدواج ؛ أي أمسكت أيديهم عن الإنفاق في الخير ، وجعلوا بخلاء واليهود أبخل الناس ، ولا أمة أبخل منهم . ويقال : معنى ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ أي غلّت إلى أعناقهم في نار جهنم ، ويقال : لا يخرج يهودي من الدنيا إلّا وتصير يده مغلولة إلى عنقه .

قوله تعالى : ﴿وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ أي عذبوا بالجزية ، وطردهوا عن رحمة الله تعالى لقولهم : ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ .

قوله تعالى : ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ ؛ عبارة عن الجود وكثرة العطية لمن يشاء ، كما يقال : فلان بسط اليدين ، وباسط اليدين إذا كان جوادا يعطي يمنة ويسرة ، وعن ابن عباس : (أنّ معناه : بل نعمته ميسورة) ، وأراد نعمة الدين والدنيا ،

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ١١٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أبو الشيخ عن ابن عباس ، وابن جرير عن عكرمة» .

(٢) الإسراء / ٢٩ .

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٢٣٨ : «وكثر الأصابع» ، والكثرة : البخل .

وقيل : نعمته الظاهرة ونعمته الباطنة. وقيل : أراد بالثنية في هذا للمبالغة في صفة النعمة.
قال الأعشى :

يداك يدا مجد فكف مفيدة وكف إذا ما ضنّ بالمال تنفق
وهذا كله لأنّ اليهود قصدوا تبخيل الله ، فحوسبوا على قدر كلامهم.
قوله تعالى : ﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ ؛ دليل على أن المراد بجواب اليهود بيان بسط
النعمة ، وأنّ الله يرزق كيف يشاء بحسب المصالح ، فرمّا كان الصلاح في أن يعتبروا ، وربما
كان في أن يوسع ، ولا يخلو حكمه عن الحكمة.

واعلم أن اليد في اللغة تتصرف على وجوه ؛ منها : الجارحة وهي معروفة ، وتعالى الله
عن الجوارح. ومنها : النعمة كما يقال : لفلان عليّ يد ؛ أي نعمة. ومنها : لقوة كما قال
تعالى : ﴿أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾^(٢).

ومنها : الملك ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النَّكَاحِ﴾^(٣) أي يملكه. ومنها : القدرة
كقوله ﴿بِيَدِي﴾^(٤) أي تولّيت خلقه ، وفائدته التشريف. ومنها التصرف كما يقال : هذه
الدار في يد فلان ؛ أي هو يتصرف فيها بالسكنى والإسكان ، وقد يقال : أسلم فلان على
يد فلان ؛ أي كان سببا في إسلامه.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ ؛ معناه :
ليزيدن القرآن الذي أنزل إليك ، وما فيه من الإسلام ، وحكم الرجم كثيرا من اليهود طغيانا
وكفرا ؛ أي كلّما أنزل عليك شيء من القرآن كفروا به فيزيد كفرهم.

قوله تعالى : ﴿وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ؛ أي جعلناهم
مختلفين في دينهم متباغضين كما قال تعالى : ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾^(٥).

(١) ص / ٤٥ .

(٢) الذاريات / ٤٧ .

(٣) البقرة / ٢٣٧ .

(٤) ص / ٧٥ .

(٥) الحشر / ١٤ .

وقوله تعالى : ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ ؛ أي كلما أجمعوا على قتالكم وأعدّوا ^(١) للحرب ، فرّق الله جمعهم وأطفأ مكرهم وخالف بين كلمتهم. قوله تعالى : ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ ؛ أي يجتهدون في دفع الإسلام ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (٦٤) ؛ أي لا يرضى عمل أهل الفساد.

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ (٦٥) وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ ؛ أي ولو أنّهم عملوا بما في التوراة والإنجيل ، ولم يكتموا ما علموا من ذكر محمد ﷺ فيها ، وعملوا بـ ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ ؛ يعني القرآن الذي أنزل على كافة الناس ، ﴿لَا كُفُلًا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ ؛ أي لو سّعنا عليهم الرزق بإنزال المطر من السماء ، وإخراج النبات من الأرض والشجر والنبات ^(٢). وفي الآية بيان أن التقى سبب لتوسعة الرزق ، واستقامة الأمر في الدنيا والآخرة ، ونظير هذا قوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ ^(٣) وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ ^(٤).

قوله تعالى : ﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ﴾ ؛ أي من أهل الكتاب أمة عادلة ، يعني جماعة عادلة في القول ، وهم الذين أسلموا منهم ، وهم ثمانية وأربعون رجلا : لنجاشي وأصحابه من النصارى ، وبحيرا الراهب وأصحابه ، وسلمان الفارسي وأصحابه ، وعبد الله بن سلام وأصحابه ، وجبر مولى قريش ، ﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَحْمِلُونَ﴾ (٦٦) ؛ أي كثير من أهل الكتاب ساء ما يعملون من كتمان نعت النبي ﷺ وتكذيبه ، وهم : كعب بن الأشرف وأصحابه وسوف تسوؤهم أعمالهم يوم القيامة إذا رأوا وبالها.

(١) في المخطوط : (واغزوا) وهو تصحيف.

(٢) في المخطوط أشار الناسخ إلى احتمال أنها (والثمار) بدل (والنبات) ، وأثبت كما هو في المطبوع.

(٣) الأعراف / ٩٦ .

(٤) الطلاق / ٢ - ٣ .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ ؛ خطاب للنبي ﷺ وأمر له أن يبلغ الناس جميع ما أنزل إليه من ربه من القرآن. قوله تعالى : ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ ؛ معناه : إن لم تبلغ آية مما أنزل إليك ، أو حكما أمرت بتبليغه إليهم ، فكأنك لم تبلغ شيئا من الرسالة ؛ أي يحصل لك الثواب الموعود على تبليغ الرسالة من قبل ، وإن كتمان آية واحدة تحبط ثواب ما بلغ من الرسالة.

يقال : إنّ في هذه الآية دليلا على أن النبي ﷺ كان إذا أمر بشيء خاص تأتى قليلا عن تبليغه حذرا وخوفا أن يتبليه الله ، كما ابتلى قبله إبراهيم بالنار وإسماعيل بالذبح وزكريّا ويحيى بالقتل ، وكان ﷺ عازما على فعل ما أمر به مع خوفه ، فقيل له إن لم تفعل ما أمرت به من دعوتهم إلى الإسلام ، وعبت دينهم فقد بطل جميع ما فعلت من قبل التبليغ ، كأنك لم تبلغ شيئا من الرسالة ، ولهذا قرأ نافع وابن عامر وعاصم : (رسالاته) بلفظ الجمع ، وقد يذكر الواحد ويراد به الجماعة.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ ؛ أمان من الله للنبي ﷺ كيلا يخاف ولا يحذر ، كما روي في الخبر : أنّ رسول الله ﷺ لما دخل المدينة قالت له اليهود : يا محمد إنّنا ذوو عدد وناس ، فإن لم ترجع قابلناك ، وإن رجعت زودناك وأكرمناك. فكان ﷺ يحرسه مائة من المهاجرين والأنصار يبيتون عنده ، ويخرجون معه خوفا من اليهود ، فلما نزل قوله : ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ علم أنّ الله يحفظه من كيد اليهود وغيرهم ، فقال للمهاجرين والأنصار : [انصرفوا إلى رحالكم ، فإنّ الله قد عصمني من اليهود] ، فكان ﷺ عند ذلك يخرج وحده في أول الليل وعند السحر إلى أودية المدينة وحيث ما شاء ، فعصمه الله مع كثرة أعدائه وقلة أعوانه ، فعاش حميدا ومات سعيدا ﷺ (١).

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ١١٨ ؛ قال السيوطي : «وأخرج عبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وأبو نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل ، وابن مردويه عن عائشة قالت : [كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ فأخرج رأسه من القبة وقال : انصرفوا فقد عصمني الله]. ومثله عن أنس رضي الله عنه ، وأخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٩٥٨١).

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ (٦٧) ؛ أي لا يرشدهم إلى دينه وحبّته ، ولا يهديهم إلى طريق الجنة في الآخرة.

قوله تعالى : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ؛ أي لستم على شيء من الدين والثواب إلّا أن تقرّوا بما في التوراة والإنجيل من نعت محمد ﷺ ومبعثه ونبوّته وسائر الأحكام التي فيها ، وتقرّوا بالقرآن الذي أنزل على كافّة الناس من ربهم.

قوله تعالى : ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ ؛ قد ذكرنا تفسيره ، ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (٦٨) ؛ أي ليس عليك إلّا تبليغ الرسالة فلا تحزن عليهم إن كذبوك ؛ أي لا تحزن على هلاكهم إذا أهلكناهم.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٩) ؛ معنى الآية : إنّ الذين آمنوا بالستتهم ولم تؤمن قلوبهم ، والذين مالوا عن الإسلام وسوّوا باليهوديّة ، والذين صبت قلوبهم ، وهم صنف من النصارى يقال لهم السّاجون يخلقون أوساط رؤوسهم.

ويقال : الصّابئ هو الخارج من ملّة فيها أمة عظيمة إلى ملّة فيها شرذمة قليلة.
قوله تعالى : ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ أي من آمن من هذه الفرق بالله وبجميع ما أنزل الله ، والبعث بعد الموت ، وعمل صالحا فيما بينه وبين الله ، فلا خوف عليهم ، حيث يخاف أهل النار ، ولا هم يحزنون حيث يحزن أهل النار.

وأما الرفع في قوله : ﴿وَالصَّابِئُونَ﴾ : قال الكسائي : هو نسق على المضمّر في ﴿هَادُوا﴾ تقديره : هادوهم والصابئون. وقال الخليل وسيبويه والبصريّون قوله : ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ﴾ مرفوع بالابتداء ؛ تقديره : إنّ الذين آمنوا ومن آمن من الذين هادوا والصابئون والنصارى ، من آمن بالله واليوم الآخر. وقيل : إنما رفع لأنه عطف على (الذين) قبل دخول (إن) ؛ لأنه لا يحدث معنى ، كما تقول : زيد قائم ، وإنّ زيدا قائم معناها واحد. وقرأ الحسن : (إنّ الله وملائكته) برفع التاء.

وأما نفي الحزن عن المؤمنين ها هنا ، فقد ذهب بعض المفسرين إلى أنه لا يكون عليهم حزن في الآخرة ولا خوف ، ونظيره قوله تعالى : ﴿ تَنْزِيلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا ﴾^(١).

وقال بعضهم : إنّ المؤمنين يخافون ويحزنون لقوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَرَوْهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ ﴾^(٢) وقوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ، وَأُمُّهُ وَأَبِيهِ ﴾^(٣). قال ﷺ : [أما سمعت :] يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة فقالت عائشة : واسوأناه! فقال ﷺ : [أما سمعت قوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾^(٤)] قالوا : وإنما نفى الله تعالى في هذه الآية الحزن عن المؤمنين ؛ لأن حزنهم لما كان يعرض الزوال ، ولم يكن له بقاء معهم لم يعتد بذلك.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ ؛ أي أخذنا عهد بني إسرائيل على أن يعملوا بما في التوراة والإنجيل ، وكل نبي يبعثه الله إلى قومه فآمنوا به ، فذلك أخذ ميثاقهم ، ﴿ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ رُسُلًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ ﴾ ؛ أي كلما جاءهم رسول بما لا يوافق هواهم ولا ما هم عليه ، ﴿ فَرِيقًا كَذَّبُوا ﴾ ؛ أي كذبوا جماعة من الرسل مثل عيسى ومحمد صلوات الله عليهما ، ﴿ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴾^(٥) (٧٠) ؛ مثل زكريا ويحيى عليهما السلام .

قوله تعالى : ﴿ وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ ؛ أي ظنوا ألا يكون عذابا وعقوبة ، وقيل : ابتلاء بسبب قتلهم الأنبياء وتكذيبهم الرسل . من قرأ (يكون) بالنصب فمعنى (أن يكون) ، ومن قرأ بالرفع فمعناه : (أنه لا يكون) أي فحسبوا أن فعلهم غير فاتن لهم ، ﴿ فَعَمُوا وَصَمُوا ﴾ ؛ عن الحق ؛ أي عملوا معاملة الأعمى

(١) فصلت / ٣٠ .

(٢) الحج / ٢ .

(٣) عبس / ٣٤ . ٣٥ .

(٤) عبس / ٣٧ .

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الرقاق : باب الحشر : الحديث (٦٥٢٧) . ومسلم في الصحيح : كتاب الجنة وصفة نعيمها : باب فناء الدنيا : الحديث (٦٥ / ٢٨٥٩) . والنسائي في السنن الصغرى : كتاب الجنائز : باب البعث : ج ٤ ص ١١٤ . والحديث له طرق مختصرة عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم جميعا .

الذي لا يبصر ، والأصم الذي لا يسمع ، فصاروا كالعمي والصم . ﴿ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ ؛ أي تجاوز عنهم بأن أرسل إليهم محمدا ﷺ يعلمهم أنه قد تاب عليهم إن آمنوا وصدّقوا فلم يؤمن أكثرهم ، ويقال : دانوا بعد ذلك وتابوا من الكفر فقبل الله توبتهم ، فلما بعث الله محمدا ﷺ وجاءهم ما عرفوا كفروا به ، فذلك قوله : ﴿فَعَمُوا وَصَمُوا﴾ أي عموا عن الهدى ، وصموا عن الحق بعد أن ازداد لهم الأمر وضوحا بالنبى ﷺ .

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾ ؛ بدل من الواو في قوله ﴿عَمُوا﴾ كأنه قال : عمي وصم كثير منهم ، وهذا كما يقال : جاءني قومك أكثرهم ، وقوله : ﴿كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾ يقتضي في المرة الثانية أنهم لم يكفروا بأكملهم ، وإنما كفر أكثرهم ، كما قال تعالى : ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَانِئَةٌ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ﴾^(٢) .

ويحكى عن بعض أهل اللغة جواب جمع الفعل متقدما على الاسم ، كما يقال : أكلوني البراغيث ، ويجوز أن يكون ﴿كَثِيرٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف ؛ معناه : العمي والصم كثير منهم .

وقوله : ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ (٧١) ؛ أي بما تعملون من التكذيب ونقض الميثاق وتحريف الكلام .

قوله تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ ؛ نزلت في نصارى نجران السيّد والعاقب ومن معهما ، وهم الماريقويّة ؛ قالوا : إنّ الله هو المسيح بن مريم .

قوله تعالى : ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ ؛ إعلام من الله تعالى أن المسيح دعاهم إلى توحيد الله تعالى ، وأعلمهم

(١) آل عمران / ١١٣ .

(٢) المائدة / ٦٦ .

أَنَّ شَيْئًا ^(١) حاله في أمه مريبوب كحالهم ، وأعلمهم أن من أشرك مع الله شيئا غيره فهو كافر من أهل النار ، فذلك قوله تعالى : ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ أي وحدوه ، فهو خالقي وخالقكم ورازقي ورازقكم . ﴿فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ ؛ أن يدخلها ، ﴿وَمَا أَوَاهُ النَّارُ﴾ ؛ ومصيره في الآخرة النار ، ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٧٢) ؛ أي ما للمشركين من مانع يمنعهم من عذاب الله .

ثم بين الله كفر الفريق الآخر من النصارى ، وهم المرقوشية ، فقال عِجْلٌ : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ ؛ أي أحد ثلاثة : أب ؛ وابن ؛ وروح قدس ، ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا﴾ ؛ أي المنافقون ؛ ﴿عَمَّا يَقُولُونَ﴾ ؛ من مقالته الأولى والثانية ، ﴿لَيَمَسَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ؛ أي ليصيبن الذين أقاموا على مقالة الكفر ، ﴿مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٧٣) ؛ وجيع يخلص وجعه إلى قلوبكم .

قوله تعالى : ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ﴾ ؛ أول هذه الآية استفهام ، ومعناها الأمر ؛ أي توبوا إلى الله عن النصارية ، واستغفروه من هذه المقالة الشنيعة ، ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ ؛ لمن تاب وآمن ، ﴿رَحِيمٌ﴾ (٧٤) ؛ بمن مات على التوبة .

قوله عِجْلٌ : ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ ؛ أي ما المسيح إلا رسول من رسل الله ، فإن إبراء الأكمه والأبرص ، وإتيانه بالمعجزات كما أتى موسى بالمعجزات ؛ أي الآيات ، وكما أتى إبراهيم عليه السلام وغيرهما من الأنبياء ، فلو وجبت عبادة الأنبياء لظهور المعجزات عليه لوجبت عبادة سائر الأنبياء واتخاذهم آلهة بسبب المعجزات ، ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ ؛ أي كثيرة الصدق والتصدق ، وذلك أن جبريل عليه السلام أتاهما فقال لها : إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ ؛ فصدقته ، كما قال تعالى : ﴿وَصَدَقْتَ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا﴾ ^(٢) .

(١) هكذا رسمها الناسخ في المخطوط واضحة .

(٢) التحريم / ١٢ .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ ؛ بيان أنَّهما كانا محدثين محتاجين ، وهذا احتجاج بيِّن على القوم في أنه لم يكن إلهًا ؛ لأنَّ الله تعالى وصفه في الآية بصفات تنافي الألهية ، منها : أنَّه رسول بعد أن لم يكن ، ومنها : أنه كسائر الرسل فيما ظهرت منه وعليه ، ومنها : أنه مولود من أمٍّ ، ومنها : أنَّهما كانا يعيشان بالغذاء كما يعيش سائر الادميين ، وكيف يكون إلهًا من تكون حياته بالحيلة ولا يقيمه إلَّا أكل الطعام.

ومنها ما قالوا : إنَّ أكل الطعام في الآية كناية عن قضاء الحاجة ؛ لأنَّ الذي يأكل الطعام لا بدَّ له من قضاء الحاجة. فكلَّ هذه الصفات دلالة على كونه عبدا مخلوقا مربوبا مستحيلا أن يكون إلهًا قديما ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

قوله تعالى : ﴿انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ ؛ أي انظر يا محمد كيف نبين لهم العلامات في أمر عيسى أن لم يكن إلهًا ولا ابنا له ولا ثالث ثلاثة ، ﴿ثُمَّ انْظُرْ﴾ ؛ يا محمد ، ﴿أَنِّي يُؤْفَكُونَ﴾ (٧٥) ؛ أي من أين يصرفون عن الحق الواضح إلى الباطل.

والإفك : هو الصِّرف ، كلَّ شيء صرفته فهو مأفوك ، تقول : أفكته عنه أفكه إفكا ، ويسمى الكذب إفكا ؛ لأنه يصرف عن الحق.

قوله تعالى : ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُم ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ ؛ أي قل يا محمد لهؤلاء النصارى ومن سلك طريقتهم واتخذ غير الله إلهًا : أتعبدون من دون الله ما لا يقدر على دفع ضرر عنكم ولا جرَّ نفع إليكم ، ﴿وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ﴾ ؛ لمقاتلكم في عيسى عليه السلام وأمه ، ﴿الْعَلِيمُ﴾ (٧٦) ؛ بكم وبعقوبتكم.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ ؛ أي قل لهم يا محمد : لا تتجاوزوا الحدَّ في دينكم إلى غير الحق فتقولوا : هل فعل أحد مثل فعل عيسى؟ وتجعلوا لله ولدا؟ فإنه ليس بحق ، ويقال : هذا خطاب لليهود والنصارى ؛ أي لا ترفعوا عيسى عليه السلام عن درجة النبوة إلى درجة الربوبية ، ولا تحطّوه عن درجته فتقولوا : إنه مولود على غير رشده.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾ ؛ أي لا تتبعوا شهوات أوليائكم ورؤسائكم ، ولا تؤثروا الهوى على البيان والبرهان ، ﴿وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ ؛ من السفلة الذين أطاعوهم ، ﴿وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (٧٧) ؛ وأصرّوا على ضلالتهم عن قصد الطريق.

قوله تعالى : ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ ؛ أي طرد الذين كفروا من بني إسرائيل وبوعدوا من رحمة الله ، ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ﴾ ؛ أي بدعائه عليهم حين اعتدوا في السَّبْت ، فمسخهم الله قردة . ﴿وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ ، أي ولعنوا بدعاء عيسى حين كفروا بعد ذلك بالمائدة فمسخهم الله خنازير ، ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (٧٨) ؛ ذلك اللعن والتعذيب بعصيانهم واستحلالهم المعاصي وقتلهم الأنبياء ﷺ بغير حق.

ثم بين الله تعالى سبب المعصية والكفر ، فقال تعالى : ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ ؛ أي لا ينهى بعضهم بعضا عن قبيح يعملونه ، واصطلحوا على الكفّ عن نهي المنكر ، ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (٧٩) ؛ ودخول اللام في ﴿لَيْسَ﴾ للقسم والتوكيد.

قوله عزّ وجلّ : ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ؛ ترى يا محمد كثيرا من اليهود يوالون مشركي العرب على معاداتك ومحاربتك ، يعني كعب بن الأشرف وأصحابه . وقيل : معناه : ترى كثيرا من المنافقين يتولّون اليهود ، ﴿لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾ ؛ أي بئس ما عملوا لأنفسهم حين ، ﴿أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ ؛ وموضع ﴿أَنْ سَخِطَ﴾ نصب على تأويل بئس الشيء ذلك لأن أكسبهم السخط ، فانتصب (أن) بلام (كي) ، ويجوز أن يكون موضعه رفعا على إضمار (هو) تقديره : هو أن سخط الله عليهم ، ﴿وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ (٨٠) ؛ أي مقيمون دائمون.

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ ؛ معناه : لو كان اليهود يصدّقون بوحدانية الله تعالى ، ﴿وَالنَّبِيِّ﴾ ، ومحمد ﷺ ، ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ﴾ ، أي القرآن الذي أنزل إليه ، ﴿مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ ، ما اتخذوا

كفار قريش وسائر عبدة الأوثان أحباء في العون والتصرة على حرب النبي ﷺ ؛ ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ﴾ ؛ من اليهود ؛ ﴿فَاسْقُون﴾ (٨١) ؛ خارجون عن الطاعة ، ناقضوا العهد.

قوله عز وجل : ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ ؛ أي لتجدن يا محمد أشد الناس عداوة لك وللذين آمنوا اليهود ، وهم يهود بني قريظة وبني النضير وفدك وخيبر ، كانوا أشد اليهود عداوة للنبي ﷺ وللمؤمنين. وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [ما خلا يهوديان بمسلم إلا هما يقتله]^(١). قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ يعني مشركي العرب كانوا في العداوة مثل اليهود.

قوله تعالى : ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ ؛ لم يرد جميع النصارى مع ما هم فيه من عداوة المسلمين ، وتخريب بلادهم وهدم مساجدهم وقتلهم وأسروهم وأخذ مصاحفهم. وإنما نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه. قال ابن عباس وسعيد بن جبير والسدي : (نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه ، وكان النجاشي ملك الحبشة نصرانيا قبل ظهور الإسلام ، ثم أسلم هو وأصحابه)^(٢).

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ١٢٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أبو الشيخ وابن مردويه عن أبي هريرة» ، ولفظه : [ما خلا يهودي بمسلم إلا هم يقتله] ، وفي لفظ : [إلا حدث نفسه يقتله].

وفي الفردوس بمأثور الخطاب : أخرجه الديلمي في النص (٦٣٤٠). وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد : الترجمة (٤٤١١) : ج ٨ ص ٣١٢ : خالد بن زيد أبو الهيثم الأزدي ، وأشار إلى غرابته منه. وفي فيض القدير شرح الجامع الصغير : ج ٥ ص ٤٤٤ : الحديث (٧٩٠٣) ؛ قال السخاوي : «طريق الخطيب أجود» أي أجود من طريق ابن حبان حيث ضعفه. ومن كلام السخاوي في فيض القدير ، وفي المقاصد الحسنة : الحديث (٩٥٧). والعجلوني في كشف الخفا : الحديث (٢٢٠٨) ، يميلون جميعهم من خلال نقولاتهم إلى تصحيح المعنى ، مع أنهم ضعفوه إسنادا ، ويأتون بالشواهد عليه واقعا.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٦١٦ - ٩٦١٨).

قال المفسرون ^(١) : ائتمرت قريش أن يفتنوا المسلمين عن دينهم ، فوثبت كل قبيلة على من فيهم من المسلمين ، يؤذونهم ويعذبونهم فافتتن كثير ، وعصم الله من شاء منهم ، ومنع الله النبي ﷺ بعمه أبي طالب ، فلما رأى رسول الله ﷺ ما بأصحابه ، ولم يقدر على منعهم ولم يؤمر بالجهاد ، أمرهم بالخروج إلى أرض الحبشة ، وقال : [إنّ بها ملكا صالحا لا يظلم ولا يظلم عنده أحد ، فاخرجوا إليه حتّى يجعل الله للمسلمين فرجا] ^(٢) ، وأراد به النجاشي واسمه أصحمة ، وهو بالحبشية عطية ^(٣) ، وإنما النجاشي اسم الملك ، كقولهم : كسرى وقيصر .

فخرج إليه سرّا أحد عشر رجلا وأربع نسوة ، وهم : عثمان بن عفّان وامرأته رقية بنت رسول الله ﷺ ، والزبير ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو حذيفة بن عتبة وامرأته سهلة بنت سهيل ، ومصعب بن عمير ، وأبو سلمة وامرأته أمّ سلمة ، وعثمان بن مظعون ، وعامر بن ربيعة وامرأته ليلى بنت جثمة ، وحاطب بن عمر ، وسهيل بن بيضاء . فخرجوا إلى البحر وأخذوا سفينة بنصف مئقال إلى الحبشة ، وذلك في رجب في السنة الخامسة من عهد رسول الله ﷺ ، وهذه الهجرة الأولى .

ثم خرج جعفر بن أبي طالب وتتابع المسلمون ، وكان جميع من هاجر إلى الحبشة من المسلمين اثنين وثمانين رجلا سوى النساء والصبيان ، فلما علمت قريش بذلك وجهت عمرو بن العاص وصاحبه بالهدايا إلى النجاشي وإلى بطارقه ليردّوهم إليهم ، فعصمهم الله تعالى ، وقد ذكرنا هذه القصّة في سورة آل عمران .

فلما انصرفا خائبين أقام المسلمون هناك بخير دار وأحسن جوار إلى أن هاجر رسول الله ﷺ وعلا أمره ، وذلك في سنة ستّ من الهجرة . كتب رسول الله ﷺ إلى النجاشي على يد عمرو بن أميّة الضمريّ ليزوجه أمّ حبيبة بنت أبي سفيان ، وكانت هاجرت إليه مع زوجها ، فأرسل النجاشي إلى أمّ حبيبة جارية يقال لها برهة ، فأخبرتها

(١) نقله البغوي في معالم التنزيل : ص ٣٩٢ عن المفسرين أيضا .

(٢) الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام : ج ٢ ص ٩٠ .

(٣) في الروض الأنف : ج ٢ ص ٩٠ ؛ قال السهيلي : « واسم هذا النجاشي أصحمة بن أبجر ، وتفسيره : عطية » .

بخطبة رسول الله ﷺ إياها ، فأعطتها أوضاحا لها سرورا بذلك ، وأمرها أن توكل من يزوجهها ، فوكلت خالد بن سعيد بن العاص ، فأنكحها على صداق أوزن بمائة مثقال ، وكان الخاطب لرسول الله ﷺ النجاشي ، وأنفذ الصداق إلى أم حبيبة على يدي برهة ، فلما جاءتها بذلك أعطتها خمسين مثقالا ، فقالت برهة : إن الملك أمرني أن لا آخذ منك شيئا ، فردته إليها ولم تأخذه.

ثم قالت لها برهة : أنا صاحب دهن الملك وبناته ، وقد صدقت بمحمد رسول الله ﷺ وآمنت به ، فحاجتي إليك أن تقرئيه مني السلام ، ثم أمر الملك نساءه أن يبعثن إلى أم حبيبة بما عندهن من عود وعنبر ، وكان رسول الله ﷺ يراه عليها ولا ينكره.

وقالت أم حبيبة : فخرجنا في سفينتين ، وبعث معنا النجاشي الملاحين ، فلما خرجنا من البحر ركبا الظهر إلى المدينة ورسول الله ﷺ بخير ، فخرج من خرج إليه ، فأقمت بالمدينة حتى قدم رسول الله ﷺ فدخلت عليه ، فكان يسألني عن النجاشي فبلغته سلام برهة فردّ ﷺ ، وأنزل الله تعالى : ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً﴾^(١) يعني أبا سفيان ، و (مودّة) : تزويج أم حبيبة. ثم قال رسول الله ﷺ : [لا أدري أيّا بفتح خير أسرّ أم بقدم جعفر]^(٢).

وبعث النجاشي بعد أن قدم جعفر المدينة ابنه أرمي بن أصحمة في ستين راكبا من الحبشة ، وكتب إليه : (يا رسول الله ، إني أشهد أنك رسول الله صادقا ومصدقا ، قد بايعتك وبايعت ابن عمك ، وأسلمت لله رب العالمين ، وقد بعثت إليك ابني ، وإن شئت أن آتيك بنفسي ، فعلت. والسلام عليك يا رسول الله. فركبوا سفينة في إثر جعفر وأصحابه ، فلما بلغوا وسط البحر غرقوا.

وكان جعفر يوم وصل المدينة إلى رسول الله ﷺ وصل في سبعين رجلا منهم اثنان وستون من الحبشة ، وثمانية من أهل الشام منهم بحيرا الراهب ، قرأ عليهم رسول الله ﷺ سورة يس إلى آخرها ، فبكوا حين سمعوا القرآن وآمنوا وقالوا : ما أشبه

(١) الممتحنة / ٧.

(٢) الروض الأنف : ذكر قدوم جعفر : ج ٤ ص ١٠٤.

هذا بما كان أنزل على عيسى عليه السلام ، فأنزل الله تعالى فيهم : ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ ووفد النجاشي الذين قدموا مع جعفر وهم سبعون ^(١).

وقال مقاتل والكلبي : (كانوا أربعين رجلا ، اثنان وثلاثون من الحبشة ، وثمانية من أهل الشام). وقال عطاء : (ثمانون رجلا ، أربعون من أهل نجران ، واثنان وثلاثون من الحبشة ، وثمانية من أهل الروم من أهل الشام) ^(٢).

قال قتادة : (نزلت هذه الآية في النصارى الذين هم متمسكون بشريعة عيسى عليه السلام) يعني أن النصارى كانوا أقل مظاهره للمشركين من اليهود ، فقلوه : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا﴾ على هذا التأويل معناه : وإنّ منهم من إذا سمعوا ، أو منهم قوم إذا سمعوا.

وفي الآية ما يشهد لهذا القول أيضا ؛ لأن الله تعالى وصفهم بقرب مودّتهم للمسلمين ، ولم يصفهم بأنهم يوادّون المسلمين ، ولا يجوز أن يعتقد أحد أنّ في الآية مدحا للنصارى ، وإخبارا أنّهم خير من اليهود إلّا في معنى شدة العداوة ، لأن من أمعن النظر في مقالة اليهود والنصارى علم أن مقالة النصارى أظهر فسادا من مقالة اليهود ، لأنّ اليهود يقرّون بالتوحيد في الجملة ، وإن كانت فيهم مشبهة تنقض القول بالتوحيد بالشبه ، والنصارى لا يكونون مقرّين بالتوحيد بوجه من الوجوه.

قلوه عزّ وجلّ : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا﴾ ؛ معناه : إن قرب مودّة النصارى للمسلمين ، وقلة مظاهرهم للمشركين بأنّ من النصارى قسّيسين ؛ أي علماء وعبّاد أصحاب الصوامع ، ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٨٢) ؛ عن اتباع الحقّ إذا تبين لهم ، والقسّيسين في اللغة مأخوذ من القسّ وهو الشّرّ ، يقال : قسّ فلان الأذى إذا تبعه ، والقسّ : النميمة أيضا. والرهبان : العبّاد أصحاب الصوامع. وقال قطرب :

(١) ذكره البغوي عن المفسرين في معالم التنزيل : ص ٣٩٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٢٥٦ . ٢٥٧ ، نقله عن مقاتل والكلبي ، وذكر البغوي عن عطاء في معالم التنزيل : ص ٣٩٣.

(القسيس : العالم) بلغة الروم ^(١) ، والرهبان : جمع راهب مثل فارس وفرسان وركبان ، وقد يكون رهبان واحد وجمعه رهابين مثل قربان وقرابين. وهو من قول القائل رهب الله أي خافه ^(٢).

قوله عَجَلٌ : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ﴾ ؛ قال ابن عباس : (هم أربعون رجلا قدموا مع جعفر ابن أبي طالب ، واثنان وثلاثون من الحبشة ، وثمانية من الشام ، فلما قرأ عليهم النبي ﷺ القرآن عرفوه ، فرقوا له ففاضت أعينهم ولم يستكبروا أن يدخلوا في دينه).

ومعنى الآية : وإذا سمعوا القرآن ترى الدمع يسيل من أعينهم بمعرفتهم الحق من صفة محمد ﷺ ونعته في كتابهم ، ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا﴾ ؛ أي صدقنا بوحدانيتك وكتابك ورسولك ، ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٨٣) ؛ أي مع من شهد من أنبيائك ومؤمني عبادك بأنك واحد لا إله غيرك ؛ أي اجعلنا في جملتهم.

قال ابن عباس : (فلما رجعوا إلى قومهم لاموهم على الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن وقالوا لهم : تركتم ملة عيسى عليه السلام ودين آبائكم ، فردوا عليهم كما قال الله عَجَلٌ : ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ﴾ (٨٤) ؛ أي نحن نرجو أن يدخلنا ربنا في الآخرة مع صالحى أمة محمد ﷺ).

قوله تعالى : ﴿فَأَنبَأَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا﴾ ؛ أي جازاهم الله بأن أوجب لهم الجنة في الآخرة بقولهم (رَبَّنَا آمَنَّا) ، وقولهم : ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾. ﴿جَنَّاتٍ﴾ ؛ أي بساتين ، ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ؛ تجري من تحت شجرها ومساكنها

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٢٥٧ ؛ قال القرطبي : (والقسيس : العالم ، أصله من قس إذا تتبع الشيء فطلبه) ، وقال : (والقس أيضا : رئيس من رؤساء النصارى في الدين والعلم ، وجمعه قسوس). وقال : (فالقسيسون هم الذين يتبعون العلماء والعباد).

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٢٥٨ ؛ قال القرطبي : (قال أبو عبيد : وقد يكون (رهبان) للواحد والجمع ؛ وقال الفراء : ويجمع (رهبان) إذا كان للمفرد رهبانة ورهابين ، كقربان وقرابين).

وغرفها أنهار الماء والعسل والخمر واللبن ، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٨٥) ؛
أي ذلك الثواب جزاء الموحّدين المخلصين.

قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ أي الذين جحدوا وكذبوا بمحمد ﷺ
والقرآن فماتوا على ذلك ، ف ﴿أُولَئِكَ﴾ ، هم ، ﴿أَصْحَابُ﴾ ، أهل ، ﴿الْجَحِيمِ﴾ (٨٦)
؛ النار الشديدة الوقود.

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ؛ قال المفسرون
: (جلس رسول الله ﷺ يوما ، فذكر النار ووصف القيامة ، فرّق الناس وبكوا ، فاجتمع
جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ وهم أبو بكر ؛ وعمر ؛ وعلي ؛ وعبد الله بن مسعود ؛
وعثمان بن مظعون الجمحي ؛ والمقداد ؛ وعبد الله بن عمر ؛ وأبو ذر ؛ وسالم مولى أبي
حذيفة ؛ وسلمان الفارسي ؛ وعمار بن ياسر ؛ ومعقل بن مصرّف رضي الله عنهم ، توثقوا
في دار عثمان بن مظعون أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ، ويرفضوا الدنيا ، ويسيحوا في
الأرض ، ويحبّوا مذاكيرهم ويعتزلوا النساء ، ولا يأكلوا لحما ولا دسما ، ويلبسوا المسوح. فبلغ
ذلك رسول الله ﷺ فأنزل الله فيهم هذه الآية) (١).

ومعناها : لا تحرموا على أنفسكم طيبات ما أحلّ الله لكم من الطعام والشراب
واللباس والجماع ، ولا تظلموا أنفسكم بقطع المذاكير ، ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ ؛ أي لا تجاوزوا
حدود الله بتحريم حلاله ، فإن محرّم ما أحلّ الله ، كمحلّ ما حرّم الله. قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ
لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٨٧) ؛ أي لا يرضى عمل المعتدين على أنفسهم المتجاوزين حدود الله.
قوله تعالى : ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا﴾ ؛ أي كلوا ممّا رزقكم الله من الطعام
والشراب حلالا أحلّه الله لكم ، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ (٨٨). وقيل : أنّه لما
بلغ رسول الله ﷺ خبرهم ؛ أتى دار عثمان

(١) أسباب النزول للواحدي : ص ١٣٧. وفي لباب النقول في أسباب النزول : ص ٩٧ ؛ قال السيوطي :
«أخرجه ابن عساكر في تاريخه من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس». وأخرجه
الطبري في جامع البيان : النص (٩٦٣٣).

بن مضعون فلم يجده ، فقال لامرأة عثمان بن مضعون . أم حكيم بنت أمية واسمها الخولة وكانت عطارة . : [أحق ما بلغني عن زوجك وأصحابه؟] فكرهت أن تكذب على رسول الله ﷺ ؛ وكرهت أن تبدي خبر زوجها ؛ فقالت : يا رسول الله! إن كان أخبرك عثمان فقد صدق ، فرجع رسول الله ﷺ .

فلما جاء عثمان أخبرته زوجته بذلك ، فعني إلى رسول الله ﷺ ، فسأله النبي ﷺ عن ذلك ، فقال : نعم. فقال ﷺ : [أما أنا ؛ فلم أؤمر بذلك ، إنّ لأنفسكم عليكم حقاً ؛ فصوموا وأفطروا ؛ وقوموا وناموا ، فأنا أقوم وأناام ، وأصوم وأفطر ، وأكل اللحم والدسم ، وآتي النساء ، من رغب عن سنّي فليس منّي].

ثمّ جمع الناس وخطبهم وقال : [ما بال قوم حرّموا النساء والطعام الطيّب والنّوم ، أمّا أنا فلا آمركم أن تكونوا قسيسين أو رهبانا ، فإنّه ليس من ديني ترك اللحم والنساء ، واتخاذ الصوامع ، فإنّ سياحة أمّتي الصّوم ، ورهبانيّتهم الجهاد ، فاعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ، وحجّوا واعتمرُوا وأقيموا الصّلاة وآتوا الزّكاة وصوموا رمضان ، واستقيموا ليستقيم لكم ، فإنّما هلك من كان قبلكم بالتّشديد ، شدّدوا على أنفسهم فشدّد الله عليهم].

وعن سعيد بن المسيّب ؛ قال : جاء عثمان بن مضعون إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله! إنّ نفسي تحدّثني بأن أختصي ، قال : [مهلا يا عثمان! إنّ اختصاء أمّتي الصّيام]. قال : يا رسول الله! إنّ نفسي تحدّثني أن أترهّب في رؤوس الجبال ، قال : [مهلا يا عثمان! فإنّ ترهّب أمّتي الجلوس في المساجد لانتظار الصّلاة].

قال : يا رسول الله! إنّ نفسي تحدّثني أن أخرج من مالي كلّهُ . قال : [مهلا يا عثمان! فإنّ صدقتك يوم بيوم ، وتعفّ بنفسك وعيالك ، وترحم المساكين واليتيم ، فتعطيها أفضل من ذلك]. قال : يا رسول الله! إنّ نفسي تحدّثني أن أطلق امرأتي خولة . قال : [مهلا يا عثمان! فإنّ الهجرة في أمّتي من هجر ما حرّم الله عليه ، أو هاجر إليّ في حياتي ، أو زار قبري بعد وفاتي ، أو مات وله امرأة أو امرأتان أو ثلاث أو أربع].

قال : يا رسول الله! فإن نحيطني أن لا أطلّقها فإنّ نفسي تحدّثني أن لا أغشاها. قال : [مهلا يا عثمان! فإنّ المسلم إذا غشي امرأته أو ما ملكت يمينه فلم يكن له من وقعته تلك ولد ، كان له وصيفة في الجنّة. وإن كان من وقعته تلك ولد ، فمات قبله كان له فرطا وشفيعا يوم القيامة. وإن مات بعده كان له نورا يوم القيامة]

قال : يا رسول الله! نفسي تحدّثني أن لا أكل اللحم. قال : [مهلا يا عثمان! فإنّي أحبّ اللحم وأكله إذا وجدته ، ولو سألت ربي أن يطعمنيه في كلّ يوم لأطعمنيه]. قال : يا رسول الله! فإنّ نفسي تحدّثني أن لا أمسّ الطيّب. قال : [مهلا يا عثمان! فإنّ جبريل عليه السلام أمرني بالطيّب غبّا] ، وقال : [يوم الجمعة لا تركه ، يا عثمان لا ترغب عن سنّي ، فإنّ من رغّب عن سنّي ثمّ مات قبل أن يتوب ، صرفت الملائكة وجهه عن حوضي يوم القيامة]^(١).
عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : [رأيت رسول الله ﷺ يأكل لحم الدجاج ، ورأيتّه يأكل الرطب والبطيخ]^(٢). وعن ابن عبّاس ؛ قال : (كل ما شئت ، والبس ما شئت ما أخطأتك ثنتان : سرف ومخيلة)^(٣). وعن عائشة رضي الله عنها : [أنّ النّبي ﷺ كان يأكل الدجاج والفالودج ، وكان يعجبه الحلواء والعسل]^(٤) ؛

(١) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس : ص ٢١٨ - ٢١٩. ورواه مختصرا عبد الله بن المبارك المرزوي المتوفى (١٨١ هـ) في كتاب الزهد : باب التواضع : ج ٦ ص ٢٩٠ : الحديث (٨٤٥). حقق كتاب الزهد وعلق عليه الأستاذ حبيب الرحمن الأعظمي. دار الكتب العلمية ؛ بيروت - لبنان.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الذبائح : باب لحم الدجاج : الحديث (٥٥١٧) مختصرا. أما حديث أكل البطيخ ؛ فأخرجه الترمذي في الجامع : كتاب الأطعمة : باب ما جاء في أكل البطيخ : الحديث (١٨٤٣) عن عائشة ، وقال : حسن غريب.

(٣) رواه البخاري في الصحيح : كتاب اللباس : باب (١) ، من غير إسناد. وفي الشرح قال ابن حجر : «وصله ابن أبي شيبة في مصنفه».

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الأطعمة : باب الحلوى والعسل : الحديث (٥٤٣١) ، وفي كتاب الأشربة : باب الباذق : الحديث (٥٥٩٩) بلفظ : [كان رسول الله ﷺ يحبّ الحلوى والعسل].

وقال : [إِنَّ الْمُؤْمِنَ حَلَوٌ يَحِبُّ الْحَلَاوَةَ]^(١). وقال : [إِنَّ فِي بَطْنِ الْمُؤْمِنِ زَاوِيَةً لَا يَمْلَأُوهَا إِلَّا الْحَلَاوَةُ]^(٢).

وروي : أن الحسن كان يأكل الفالودج ، فدخل عليه فرقد السبخي ، فقال : (يا فرقد ، ما تقول في هذا؟) قال : لا أكله ولا أحبّ أكله^(٣) ، فأقبل الحسن على من عنده كالمتعجب ؛ فقال : (لعاب التحل ولباب القمح ، وسمن البقر^(٤) أحلّ بعينه لكلّ مسلم)^(٥).

وجاء رجل إلى الحسن فقال له : إنّ لي جاراً لا يأكل الفالودج ، قال : (ولم؟) قال : لا يؤدّي شكره ، قال : (أفیشرب الماء البارد؟) قال : نعم ، قال : (إنّ جارك هذا جاهل ، إنّ نعمة الله عليه في الماء البارد أكثر من نعمته عليه في الفالودج)^(٦).

قوله عزّ وجلّ : ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ ؛ قال ابن عبّاس : (هو أن يحلف الرجل بالله في شيء يرى أنّه كذلك). وقالت عائشة : (هو قول الرجل : لا والله ، وبلى والله ، يصل به كلامه ولا يعقد عليه قلبه). واللغو في اللغة : هو الكلام الساقط الذي لا يعتدّ به.

قوله تعالى : ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمُ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ ؛ أي بما وكّدتُم الأيمان. قرأ أهل الحجاز وحفص وأبو عمرو : (عقدتم) بالتشديد ، وقرأ أهل الكوفة

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان : باب في المطاعم والمشارب : الحديث (٥٩٣٤). وقال : «أورده شيخنا في التاريخ : ترجمة سهل بن بشر بن القاسم ، ومتن الحديث منكر وفي إسناده من هو مجهول».

(٢) لم أجده.

(٣) ذكره في ميزان الاعتدال : ترجمة فرقد السبخي. في الكامل : ج ٧ ص ١٤٠ - ١٤١ ؛ قال ابن عدي : (وكان فرقد السبخي حائكا من نصارى (أرمينية) ... وكان يعد من صالحى أهل (البصرة) وليس هو بكثير الحديث).

(٤) في أصل المخطوط صحف الناسخ ؛ كتب : (لباب البرصع وسمن البقر) والصحيح كما أثبتناه ، وضبطت العبارة على ما قاله الأزهري في تهذيب اللغة : ج ١٥ ص ٢٤٣ ، وابن منظور في لسان العرب : ج ١٢ ص ٢١٥.

(٥) في المخطوط : (أهل بعينه مسلم) وهو تحريف وفيه سقط.

(٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان : باب في تحديد نعم الله : الأثر (٤٥٨٣). وذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٢٦٢.

إلا حفصا : بالتخفيف (عقدتم). ومعناه : أن يحلف الرجل على أمر في المستقبل ليفعله ثم لا يفعله ، أو يحلف أن لا يفعله ثم يفعله. فمن قرأ (عقدتم) بالتشديد فمعناه المبالغة والتأكيد. وفائدته أن يعتقدها في قلبه ، ولو عقدها في أحدهما دون الآخر لم يكن معتقدا ، وهو كالتعظيم.

وكان أبو الحسن الكرخي رحمته الله تعالى يقول : (قراءة التشديد لا تحتل إلا العقد بالقول ، وقراءة التخفيف تحتل عقد القلب ، وهو العزيمة والقصد إلى القول). ويحتل عقد اليمين قولاً ؛ يقال : عقدت على أمر كذا ؛ إذا عزمته عليه.

وقيل : الأصح أن المراد بالعقد القول ؛ لأنه لا خلاف بين الأئمة أن القصد من اليمين لا يتعلق به وجوب الكفارة ، وإن وجوبها متعلق باللفظ دون القصد. ويحتل أن يكون معنى التشديد : أنه متى أعاد اليمين على وجه التكرار ، وهو يريد التكرار لا يلزمه إلا كفارة واحدة.

وقرأ أهل الشام : (عاقدم) بألف وهو من المعاقدة ، وهو أن يحلف الرجل لصاحبه على مسأله ، أو يحلف كل واحد منهما لصاحبه.

قوله تعالى : ﴿فَكَفَّارَتُهُ﴾ ؛ أي كفارة ما عقدتم من الأيمان عند الحنث ، ﴿إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ ؛ أي من أعدل ما تطعمون أهليكم غداء وعشاء لا وكس ولا شطط.

وقيل : معناه : من أوسطه في الشبع ، ولا تفرط في الأكل ، ولا يكون دون المغنى عن الجوع ، فإن أراد أن يطعمهم الطعام أعطى لكل مسكين نصف صاع من حنطة عند أصحابنا ، هكذا روي عن عمر وعلي^(١) وعائشة. وقال الشافعي ومالك : (مدّا بمدّ النبي عليه السلام).
عليه السلام.

والمدّ : رطل وثلاث ، وهكذا روي عن زيد بن ثابت وابن عباس وابن عمرو رضي الله عنهم أجمعين^(٢). وأما غداؤهم وعشاؤهم فلا عبرة بمقدار الطعام ، إلا أن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٦٧٣) عن عمر ، والنص (٩٦٧٤) عن علي.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٦٨٨) بأسانيد عنهم.

يكون فيهم صبي صغير لا يستوفي الأشياء يسيرا فلا يعتد به حينئذ ، وإنما قال : يغديهم ويعشيهم ؛ لأن ذلك أوسط طعام الأهل ؛ لأن أكثر الأكل ثلاث مرات ، وأقله وجبة ، والغالب الأوسط ؛ والأوسط الغالب مرتان. وقال سعيد بن جبير : (يعطي لكل مسكين مدين ؛ مد لطعامه ومد لإدامه) ^(١).

وسئل شريح عن الكفارة ؛ فقال : (الخبز والزيت). فقال له السائل : رأيت إن أطعمت الخبز واللحم ، فقال : (ذلك أرفع طعام أهلك وطعام الناس) ^(٢). وعن ابن مسعود وابن عمرو : (أن أعلا ما بطعام الأهل الخبز واللحم ، والأدون الخبز البحت) ^(٣) بغير إدام ، والأوسط الخبز مع السمن ونحوه).

ظاهر الآية يقتضي أنه إذا أعطى مسكينا واحدا طعام العشرة لا يقع إلا عن الواحد ، إلا أن أصحابنا إنما اختاروا دفع ذلك إلى الواحد في العشرة أيام على أعشار ، والمعنى : لأنه يجوز على الحانث سد عشر خلالات ، ولا فرق بين سد خلة الواحد في عشرة أيام ، وسد خلة العشرة في يوم واحد.

قوله تعالى : ﴿أَوْ كَسَوُتُهُمْ﴾ ؛ قرأ السلمي (أو كسوتهم) بضم الكاف وهما لغتان. ومعنى الآية : أو كسوة عشرة مساكين ، وأدنى ما يجوز في الكسوة ثوب واحد أو رداء أو قميص أو إزار وقباء أو كساء. وأما القلنسوة والخمر والعمامة والسراويل ، فلا تجوز عن الكسوة في ظاهر الرواية.

وروي عن محمد أن السراويل تجزئ لجواز الصلاة فيها للرجل. وعند الشافعي تجوز السراويل والعمامة. وعند سعيد بن المسيب والضحاك : (يجب لكل مسكين ثوبان) ^(٤).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٦٧٦).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٦٦٧).

(٣) في المخطوط : (البحث).

(٤) أخرجه الطبري في البيان : النص (٩٧٢٧).

قوله تعالى : ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ ؛ معناه : أو إعتاق مملوك يستوي فيه الذكر والأنثى ؛ والصغير والكبير . وظاهر اللفظ يقتضي رقبة مسلمة من العاهات ؛ لأن اسم الشخص بكماله ، إلا أنّ الفقهاء اتفقوا أن النقص اليسير لا يمنع جوازها .

ولا يجوز عتق أمّ الولد ، والمعتق بعضه بالإجماع ، وأما المدبّر فالخلاف فيه كالخلاف في بيعه ، وأما المكاتب فيجوز عتقه عن الكفارة إذا لم يؤدّ شيئاً من الكتابة عندنا . وقال الشافعيّ : (لا يجوز) .

ويجوز عندنا عتق الرقبة الكافرة والمؤمنة في كفارة اليمين والظهار ؛ لأن الرقبة مبهمة فيهما ، إلا العبد المرتدّ ؛ فإنه لا يجوز ؛ لأنه غير محقون الدم . وقال الشافعيّ : (لا يجوز قياساً على كفارة القتل) .

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ ؛ معناه : إذا لم يكن له فضل عن كسبه وثياب بدنه وما يقتات به في منزله مقدار ما يطعم عشرة مساكين أو يكسوهم ويعتق رقبة ، فعليه صيام ثلاثة أيام . وظاهر الآية : يقتضي أنه يجزئ في الصيام التفريق ، وهو قول مالك والشافعيّ . وفي قراءة ابن مسعود وأبي بن كعب : (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) ^(١) . وعن ابن عباس ومجاهد وإبراهيم وقتادة وطاووس ؛ أنّهم قالوا : (هي متتابعات) .

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ ؛ أي ذلك الذي ذكرت لكم ، وأمرتكم به كفارة أيمانكم إذا حلفتم . وقوله تعالى : ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ ؛ أي احفظوها من الحنث ، وهذا إذا لم يقع اليمين على منع واجب أو فعل معصية ، أما إذا كان اليمين على منع واجب أو فعل معصية ، فعلى الحالف أن يحنث نفسه ويكفر عن يمينه . ويقال : معناه : ﴿احْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ راعوا ألفاظ أيمانكم ليعلم الرجل ما حلف عليه فيكفره إذا حنث . ويقال : معناه : لا تحلفوا ، كما قال الشاعر ^(٢) :

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٧٥٣ . ٩٧٥٦) عن عبد الله بن مسعود ، والنص (٩٧٥٠) عن أبي بن كعب .

(٢) البيت لكثير عزة (٤٠ . ١٠٥ هـ) . ينظر : لسان العرب : مادة (ألا) .

قليل الألايا حافظ ليمينه إذا بدرت منه الألية برت
والتأويل الأول أقرب إلى ظاهر الآية ؛ لأن الإنسان لا يؤمر بحفظ شيء معدوم ، لا
يقال لمن لا مال له : احفظ مالك.

وقوله تعالى : ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٨٩) ؛ أي هكذا يبين
الله لكم أمره ونهيته كما بين كفارة اليمين ؛ لكي تشكروا إنعامه وبيانه.
قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ﴾ ؛
الميسر : هو القمار كله. والأنصاب : هي الأحجار ؛ كانوا ينصبونها ويعبدونها. والأزلام :
هي الأزلام التي كانوا يخيلونها عند المعزم على المسير.

نهى الله عن هذه الأشياء ، وحرّمها بأبلغ أسباب التحريم ؛ لأنه تعالى سمّاها كلها
رجسا ، والرجس : هو الشيء المستقذر النجس ، الذي يرتفع «في القبح» ^(١) ، ذكره بالفتح
؛ يقال : رجس الرجل يرجس ، ورجس يرجس. والرجس بفتح الراء : شدة الصوت ، ورعد
رجاس إذا كان شديد الصوت. وسميت هذه المعاصي رجسا ؛ لوجوب اجتنابها كما يجب
اجتناب الشيء المستقذر.

قوله عز وجل : ﴿مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانَ﴾ ؛ أي من تزينه ؛ لأنه هو الداعي إليه والمرغب
فيه والمرن له في قلوب فاعليه. وقوله تعالى : ﴿فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٩٠) ؛ أمر
باجتنابه وهو تركه باطنا ، وظاهر الأمر على الوجوب. وروي عن عثمان بن عفان رضي الله
عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : [إن الله تعالى لا يجمع الخمر والإيمان في قلب مؤمن
أبدا] ^(٢). وقال ﷺ : [مدمن الخمر كعابد الوثن ، ومن شرب الخمر في الدنيا ولم يتب منها
، حرّمها في الآخرة] ^(٣).

(١) ما بين «سقط من المخطوط. في تهذيب اللغة : ج ١٠ ص ٣٠٧ ؛ قال الأزهري :

(والرجز بفتح الراء : شدة الصوت ، فكأن الرجس : العمل الذي يقبح ذكره ويرتفع في القبح).

(٢) أخرجه ابن حبان في موارد الضمان : الحديث (١٣٧٥). وفي الإحسان : كتاب الأشربة : الحديث

(٥٣٤٨) بإسناد ضعيف عن عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ. قال الشيخ شعيب : «إسناده ضعيف
والصواب وقفه كما قال الدارقطني».

(٣) أخرج شطره الأول ابن أبي شيبة في المصنف : كتاب الأشربة : في الخمر وما جاء فيها : الحديث

وقال ﷺ : [من شرب الخمر في الدنيا سقاه الله من سمّ الأسود ، وسمّ العقارب ، إذا شربه تساقط لحم وجهه في الإناء قبل أن يشربها ، فإذا شربها يفسخ لحمه بالجيفة ، يتأذى به أهل الموقف. ومن مات قبل أن يتوب من شرب الخمر كان حقاً على الله أن يسقيه بكل جرعة شربها في الدنيا شربة من صديد أهل جهنم] (١).

وقال ﷺ : [لعن الله الخمر وساقيتها ؛ وشاربها ؛ وبائعها ؛ ومبتاعها ؛ وعاصرها ؛ ومعتصرها ؛ وحاملها ؛ والحمولة إليه ؛ وأكل ثمنها] (٢). وقال ﷺ : [اجتنبوا الخمر ، فإنها مفتاح كل شر] (٣). وقال ﷺ : [من شرب الخمر بعد أن حرّمها الله على لسانه ، فليس له أن يزوّج إذا خطب ، ولا يصدّق إذا حدّث ، ولا يشفع إذا شفع ، ولا يؤتمن على أمانة ؛ فمن ائتمنه على أمانة فاستهلكها فحقّ على الله تعالى أن لا يخلف عليه] (٤).

قوله عزّ وجلّ : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ ؛ وذلك أنّ من شرب الخمر وسكر زال عقله وارتكب القبائح ، وربّما عرّيد على جلسائه ، فيؤدّي ذلك إلى العداوة والبغضاء ، وكذلك القمار يؤدّي إلى ذلك. قال قتادة : (كان الرجل يقامر غيره على ماله وأهله ، فيقمره ويبقى حزينا سلبا ، فيكسبه العداوة والبغضاء لذهاب ماله عنه بغير عوض ولا منّة) (٥).

. (٢٤٠٦٠) عن أبي هريرة. وابن ماجة في السنن : كتاب الأشربة : الحديث (٣٣٧٥) وإسناده حسن إن شاء الله.

(١) أخرجه الطبراني مختصرا في المعجم الكبير : الحديث (٧٨٥٢).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک : كتاب الأشربة : حرمت الخمر : الحديث (٧٣١٠) ، وقال : حديث صحيح الإسناد.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط : الحديث (٨٨٤) مختصرا عن عبد الله بن معقل. وأخرجه بلفظه الحاكم في المستدرک : كتاب الأشربة : باب اجتناب الخمر : الحديث (٧٣١٣) عن ابن عباس ؛ وقال : صحيح الإسناد.

(٤) في كنز العمال : الحديث (١٣٢٣١) قال الهندي : أخرجه ابن النجار عن علي.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٧٦٩).

قوله تعالى : ﴿وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ ؛ أي يريد الشيطان أن يصرفكم عن طاعة الله وعن الصلوات الخمس على ما هو معلوم في العادة من أحوال أهل الشراب والقمار.

قوله تعالى : ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ (٩١) ؛ معناه : انتهوا عنهما ، وهذا نهي بالطف الوجه ؛ ليكون أدعى إلى تنهاكما ، كما قال تعالى : ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١) معناه : أسلموا. فلما نزلت هذه الآية قالوا : (انتبهينا يا رب). فأنزل الله تعالى هذه الآية :

قوله تعالى : ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا﴾ ؛ أي أطيعوا الله والرسول في ترك جميع المعاصي عموماً ، واحذروا شرب الخمر وتحليلها وسائر المعاصي ، ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾ ؛ أي أعرضتم عن طاعة الله وطاعة الرسول ، ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (٩٢) ؛ أي تبليغ الرسالة عن الله بأوامره ونواهيه بلغة تعرفونها. وأما التوفيق والخذلان والثواب والعقاب ، فإلى الله عَزَّجَلَّ .

فلما نزل تحريم الخمر والميسر قال الصحابة : (يا رسول الله! فكيف ياخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر؟) حتى قال المهاجرون : (يا رسول الله! قتل أصحابنا يوم بدر وماتوا فيما بين بدر وأحد وهم يشربون الخمر ؛ فما حال من مات منهم؟) ^(٢) فأنزل الله قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ ؛ أي فيما شربوا من الخمر ، ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا﴾ ؛ الشرك ، ﴿وَأَمِنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا﴾ ؛ وصدقوا واجتنبوا الخمر والميسر بعد تحريمها ، ﴿وَأَمِنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا﴾ ؛ ما حرم الله كله ، ﴿وَأَحْسَنُوا﴾ .

وقيل : معناه : (ليس على الذين آمنوا بالله ورسوله . وعملوا الصالحات) يعني الطاعات ﴿جُنَاحٌ﴾ أي حرج ومأثم ﴿فِيمَا طَعِمُوا﴾ من الحرام وشربوا من الخمر قبل

(١) هود / ١٤ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٧٧٠) عن ابن عباس ، والنص (٩٧٧٢) عن البراء ، وينظر النصوص (٩٧٧٣ - ٩٧٧٨) .

تحريمها ، وقبل العلم بتحريمها إذا ما اجتنبوا الكفر والشرك وسائر المعاصي فيما مضى ،
﴿وَأْمَنُوا﴾ أي وصدقوا بمحمد ﷺ والقرآن ﴿وَعَمِلُوا﴾ الطاعات ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا﴾ شرب الخمر
بعد التحريم ﴿وَأْمَنُوا﴾ أي أقرّوا بتحريمها ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا﴾ أي ثم داوموا على ذلك
وضمّوا إلى ذلك الإحسان في العمل.

وقيل : أراد بالاتقاء الأول : اتقاء جميع المعاصي فيما مضى ، وأراد بالثاني : اتقاء
المعاصي في المستقبل ، وأراد بالثالث : اتقاء ظلم العباد في المعاملات. وقيل : أراد بقوله :
﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ إذا ما اجتنبوا شرب الخمر بعد تحريمها وصدقوا بتحريمها ، ﴿ثُمَّ
اتَّقَوْا﴾ سائر المعاصي ، وأقرّوا بتحريم ما يحدث تحريمه من بعد مجابته ، ثم جمعوا بين اتقاء
المعاصي وإحسان العمل والإحسان إلى الناس. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٩٣)
؛ أي يرضى عمل الذين يفعلون الأفعال الحسنة ، ويجتنبون قبائحها.

وروي عن ابن عبد الرحمن السلمي أنه قال : (شرب نفر من أهل بدر الخمر وعليهم
يومئذ يزيد بن أبي سفيان ، وقالوا : هي لنا حلال! وتأولوا قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ
آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ إلى آخر الآية. وكتب يزيد بذلك إلى عمر رضي
الله عنه ، فكتب عمر : ابعثهم إليّ من قبل أن يفسدوا من معك ، فبعثهم إليه ، فلما قدموا
، جمع عمر رضي الله عنه جماعة «من الصحابة» فقال لهم : ما ترون فيهم؟ قالوا : إنهم افترؤا
على الله ، وشرعوا في دينه ما لم يأذن ؛ فاضرب أعناقهم. وكان في القوم عليّ كرم الله وجهه
وهو ساكت ، فقال له عمر : ما ترى؟ قال : أرى أن تستتيبهم ، فإن تابوا فاضربوهم ثمانين
جلدة ، وإن لم يتوبوا فاضرب أعناقهم. فاستتابهم فتابوا ، فضربهم ثمانين وأرسلهم^(١).
وروي : (أنّ قوما شهدوا عند عمر رضي الله عنه على قدامة بن مضعون أنّه شرب
الخمر ، فأراد عمر أن يجلده ؛ فقال قدامة : ليس لك ذلك ؛ لأنّ الله تعالى يقول :

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : كتاب الأشربة : باب من حدّ من أصحاب النبي ﷺ : الحديث
(١٧٠٧٦) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة. والبيهقي من طريق في السنن الكبرى : كتاب الأشربة : الأثر
(١٨٠٠٧) عن محمد بن سيرين.

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا﴾ وقرأ الآية. فقال عمر رضي الله عنه : إنك أخطأت التأويل يا قدامة ؛ لو اتقيت الله ما شربت). وفي بعض الروايات : (لو اتقيت الله لا جتنب ما حرم عليك. ثم أمر بإقامة الحد عليه) (١).

وإنما لم يحكموا بكفر قدامة ولم يستتبيوه ؛ لأنه كان يتأول الآية على الحال الذي هو فيها ، ووجود الصفة التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية مكفرة لذنوبه ، وأنه لا يستحق العقوبة على شربها مع اعتقاده بتحريمها ، وإن إحسانه كفر سيئاته ، فردت الصحابة عليه هذا التأويل ، فأقيم عليه الحد.

قوله عجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبِئْسَ مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ﴾ ؛ أي ليعاملتكم الله معاملة المختبر ليجازيكم على ما يظهر منكم. قوله تعالى : ﴿بَشِيرٍ مِّنَ الصَّيْدِ﴾ ؛ اختلفوا فيه ؛ فقال بعضهم : (من) ها هنا للتبويض ، وأراد بذلك صيد البرّ دون صيد البحر ، وصيد الإحرام دون الإحلال.

وقال بعضهم : (من) ها هنا للجنس كقوله تعالى : ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ (٢) معناه : اجتنبوا الرّجس الذي هو وثن. وقال بعضهم : أراد بقوله : ﴿بَشِيرٍ مِّنَ الصَّيْدِ﴾ بما يكون من جزاء الصيد وإن لم يكن صيدا كالبيض والفرخ والريش ، والآية شاملة لجميع هذه المعاني.

قوله تعالى : ﴿تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ ؛ أي تأخذونه بأيديكم من فراخ الطير وصغار الوحش والبيض ، وما تصيبه رماحكم من كبار الصيد التي لا تصاد باليد. قوله تعالى : ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ ؛ أي ليميز الله من يخافه ممن لا يخافه في السرّ بينه وبين الله تعالى.

قوله تعالى : ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ ؛ أي من تجاوز الحدّ في أخذ صيد البرّ مع الإحرام ، وأخذ الصيد في الحرم بعد البيان له والنهي عنه ، ﴿فَلَهُ﴾

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : الأثر (١٧٠٧٦). وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٢٩٨ ؛ قال : «ذكره الحميدي عن أبي بكر البرقاني عن ابن عباس».

(٢) الحج / ٣٠.

عَذَابٌ أَلِيمٌ (٩٤) ؛ يعني التعزير والكفارة في الدنيا ؛ يفرق الضرب على أعضائه كلها ما خلا الوجه والرأس والفرج ، فيضرب ضربا وجيعا ويؤمر بالكفارة ، ويكون هذا المتعدي مأخوذا بعذاب الآخرة إن مات قبل التوبة.

قوله **عَزَّ وَجَلَّ** : **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾** ؛ روي أن هاتين الآيتين نزلتا بالحديبية ، وكان أصحاب رسول الله ﷺ محرمين ، وكان الصيد من الوحش والطير يغشى رحالهم. وفي قوله : **﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾** وجهان ؛ أحدهما : وأنتم محرمون بحج أو عمرة ، والثاني : وأنتم داخلون في الحرم.

وقوله تعالى : **﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ﴾** دليل على أن كل ما يقتله المحرم من الصيد لا يكون ملكا ؛ لأن الله تعالى سمى ذلك قتلا ، ولا يجوز أكل المقتول وإنما يجوز أكل المذبوح على شرط الذكاة.

والصيد في اللغة : اسم لكل ممتنع متوحش ، فلا يفرق الحكم في وجوب الحل بين المأكول منه وبين غيره ، إلا أنه روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم : الحية ؛ والعقرب ؛ والغراب ؛ والفأرة ؛ والكلب العقور]^(١). وأراد بالكلب العقور : الذئب على ما ورد في بعض الروايات^(٢).

قوله تعالى : **﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾** ؛ روي أنه نزل في كعب بن عمرو^(٣) ؛ عرض له حمار وحش فطعنه برمح فقتله ، ولم يكن علم بنزول التحريم.

(١) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب المناسك : باب ما يقتل المحرم من الدواب : الحديث (١٨٤٨). والترمذي في الجامع : أبواب الحج : باب ما يقتل المحرم من الدواب : الحديث (٨٣٧٤) عن عائشة ، والحديث (٨٣٧٥) عن ابن عمر.

(٢) عن عبد الله بن سيلان أنه سأل أبا هريرة عن الكلب العقور ؛ فقال : «هو الأسد». أخرجه عبد الرزاق في المصنف : الأثر (٨٣٧٨).

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٣٠٢ ؛ قال القرطبي : (وروي أن أبا اليسر - واسمه عمرو بن مالك الأنصاري - كان محرما عام الحديبية بعمرة فقتل حمار وحش فنزلت فيه). وفي تهذيب التهذيب : ج ٦ ص ٥٧٧ : الرقم (٥٨٤٠) ؛ قال ابن حجر : (كعب بن عمرو بن عباد الأنصاري السلمي : أبو اليسر ، روى عن النبي ﷺ ... فكان من آخر الصحابة موتا).

واختلفوا في صفة العمل الموجب للجزاء والكفارة في قتل الصيد ، فقال الأكثرون من أهل العلم : سواء قتل المحرم الصيد عمداً أو خطأ فعليه الجزاء ، وجعلوا فائدة تخصيص العمل بالذكر في هذه الآية ما في نسخها بقوله : ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ ؛ لأن المخطئ لا يجوز أن يلحقه الوعيد ^(١).

والقول الثاني : ما روي عن قتادة وطاووس وعطاء ؛ أنهم قالوا : (لا شيء على الخاطئ) وهو رواية عن ابن عباس.

والقول الثالث : وهو قول مجاهد والحسن : (أن المراد به إذا قتله ناسياً لإحرامه ، وحصل القتل عمداً) ^(٢). وهذا القول يقتضي أن غير العائد الذاهر لإحرامه لا يؤمر بالكفارة ، ولكن الله يعاقبه في الآخرة على ما فعله. وعلى هذا التأويل قالوا : إن معنى قوله : ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ أي عاد إلى هذا الفعل من بعد العلم بالنهي ، كان عقوبته النعمة ينتقم الله منه.

وقال آخرون : هو القتل عمداً وهو ذاكراً لإحرامه ، فحكم عليه في العمد والخطأ الكفارة والجزاء ، وهو اختيار الشافعي. وقال الزهري : (نزل القرآن بالعمد ، وجرت السنة بالخطأ) ^(٣). وقال ابن عباس : (إن قتله عمداً سئل : هل قتل قبله شيئاً من الصيد؟ فإن قال : نعم ؛ لم يحكم عليه ، ويقال له : اذهب ، فينتقم الله منه ، وإن قال : لم أقتل قبله شيئاً ، حكم عليه ، فإن عاد إلى قتل الصيد ثانياً وهو محرم بعد ما حكم ، ولم يحكم عليه ثانياً ، وبملاً بطنه وظهره ضرباً وجيعاً) ^(٤). وعندنا إذا عاد حكم عليه ثانياً ، وعليه الجمهور.

وقال بعضهم : إذا قتله عمداً وهو ذاكراً لإحرامه ، فلا حكم عليه ، وأمره إلى الله تعالى ؛ لأنه أعظم من أن يكون له كفارة. والقول الأول أصح هذه الأقاويل كلها ؛ لأن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٧٨٧) عن عطاء ، والنص (٩٧٨٨) عن طاووس ، والنص (٩٧٩٠) عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النصوص (٩٧٨٢) والنص (٩٧٨٤) عن الحسن.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٧٨٩).

(٤) بمعناه أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٨٦٥ و ٩٨٦٦).

سائر جنائيات الإحرام لا تختلف بين المعذور وغير المعذور ، وإنَّ الله تعالى أحلَّ للمحرم والمريض حلق الرأس على الأذى ، وأوجب عليه الفدية.

قوله تعالى : ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ نَوَّه أهل الكوفة ، ورفعوا ال ﴿مِثْلُ﴾ على البدل من الجزاء ، كأنه فسّر الجزاء ؛ أي فعلية جزاء مثل الصيد المقتول من النعم . وقرأ الباقر بالإضافة ، ومعناه : عليه أن يجزي بمثل المقتول ؛ أي يشتري بقيمته من النعم فيذبح . وقد تجوز إضافة الشيء إلى نفسه كما يقال : ثوب جزوبات جديد ^(١) ، ويوم الجمعة . ويحتمل أن يكون معناه : عليه جزاء مثل النعم المقتول ، ومثل النعم المقتول : قيمته من جهة الحكم ، ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿هَدْيًا﴾ ؛ منصوب على الحال ؛ أي يحكممان بقدر أن يهدي . وقوله تعالى : ﴿بَالِغِ الْكَعْبَةِ﴾ ؛ لفظه لفظ المعرفة ومعناه التّكرة ، كأنه قال : بالغا الكعبة ، إلا أن التنوين حذف استخفافا ، وكُتِيَ بالكعبة عن الحرم ؛ لأن حرمة لأجل الكعبة . وفي ذكر بلوغ الكعبة بيان اختصاص من هذا الجزاء بالحرم ، وأنه لا يجوز ذبحه إلا فيه . ومعنى قوله تعالى : ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ أي فعلى القاتل الفداء مثل المقتول من النعم .

والنعم في اللغة : من الإبل والبقر والغنم ، فإذا انفردت الإبل قيل : إنّها نعم ، وإذا انفردت البقر والغنم لم تسمّ نعما .

واختلف أهل العلم في كيفية الجزاء ، فقال أبو حنيفة وأبو يوسف : (ينظر الحكمان العدلان من أهل المعرفة إلى الصّيد المقتول ، فيقومانه حيّا في ذلك المكان وذلك الزّمان ، فإذا عرفت القيمة خيّر القاتل ، فإن شاء اشترى بتلك القيمة هديا من النعم فذبحه في الحرم ، وإن شاء اشترى بها طعاما فأطعمه مساكين الحرم وغيرهم ؛ كلّ مسكين نصف صاع من برّ ، أو صاع من تمر أو شعير كما في

(١) هكذا رودت في المخطوط بوضوح تام .

الكفّارات. وإن شاء صام مكان كلّ صاع من برّ نصف يوم ، وإن لم يبلغ قيمة الصيد إطعام مسكين ، صام يوما كاملا إذا اختار الصّوم ؛ لأنّ الصّوم ممّا لا تبغيض فيه).

وقال محمد والشافعيّ : (إن كان للصيد المقتول مثل من النّعم من جهة الخلقة ، كان على القاتل التّظير في الخلقة ؛ فيجب عليه في التّعامّة بدنة ؛ وفي بقر الوحش بقرة ؛ وفي الظّي شاة ؛ وفي الغزال عنز ؛ وفي الأرنب عناق ؛ وفي اليربوع جفرة. وإن لم يكن للصيد مثل من جهة الخلقة ، كان عليه قيمته). وعن محمّد الخيار في هذا إلى الحكمين دون التعيين ، وهو قول مالك ^(١).

قوله تعالى : ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ أي يحكم بالجزاء فقيهان عدلان ينظران إلى أشبه الأشياء به ، فيحكمان به.

وروي عن قبيصة بن جابر قال : (خرجنا حجّاجا ، وكنا إذا صلّينا الغداة أوقدنا نارا ، وأحلنا بشيء ونتحدّث ، فبينما نحن ذات يوم إذ سنح لنا ظبي ، فابتدرته ورميته بحجر فأصبت حشاه ، فوكب درعه فمات ، فلما قدمنا مكّة سألنا عمر رضي الله عنه وكان حاجّا ، وكان عبد الرّحمن بن عوف جالسا عنده ، فسألته عن ذلك فقال لعبد الرّحمن : ما ترى؟ قال : عليه شاة ، قال : وأنا أرى ذلك ، قال : فاذهب فاهد شاة. قال : فخرجت إلى صاحبي فقلت : إنّ أمير المؤمنين لم يدر ما يقول حتّى سأل غيره ، قال : فلم يفجأنا إلّا عمر ومعه الدّرة ، فعلاّني بالدّرة ، قال : أتقتل في الحرم وتغمض الفتوى؟! قال الله تعالى : ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ فأنا عمر ، وهذا عبد الرّحمن ^(٢).

قوله تعالى : ﴿أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ﴾ ؛ فيه قراءتان ؛ أحدهما : الرفع والتنوين في ﴿كَفَّارَةٌ﴾ ، والرفع في ﴿طَعَامُ﴾ من غير تنوين. والأخرى : الرفع في (كفّارة) بغير تنوين ، والخفض في (طعام) على الإضافة.

(١) في معالم التنزيل : ص ٣٩٨ ؛ قال البغوي : (قال مالك : إن لم يخرج المثل يقوم الصيد ثم يجعل القيمة طعاما فيتصدق به ، أو يصوم).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٨٠٨) وما بعده. وفي الدر المنثور : ج ٣ ص ١٩١ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه...» وذكره.

قوله تعالى : ﴿أَوْ عَذَلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾ ؛ أي ليدوق عقوبة صنعه. والوبال : تقبّل الشيء في المكروه ، مأخوذ من الوبيل ، يقال : طعام وبيل ؛ وماء وبيل ؛ إذا كانا ثقيلين ، قال الله تعالى : ﴿فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾^(١) أي ثقيلا شديدا.

قوله تعالى : ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ ؛ أي تجاوز الله عما مضى من قتل الصيد قبل التحريم. قوله تعالى : ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ ؛ أي من عاد إلى قتل الصيد بعد العلم بالتحريم متعمدا لقتله يعذّبه الله في الآخرة ويعاقبه على فعله. وأصل الانتقام : الانتصار والانتصاف ، وإذا أضيف إلى الله تعالى أريد به المعاقبة والمجازاة. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ (٩٥) ؛ أي منيع بالنقمة ينتقم ممن عصاه.

قوله عزّ وجلّ : ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ ؛ أي أحلّ لكم اصطياد ما في البحر ، ﴿وَوَطَعَامُهُ﴾ ؛ أي ما لفظه البحر وحسر عنه الماء ، وهذا قول أبي بكر^(٢) وعمر وأبي هريرة^(٣). وقال بعضهم : ﴿طَعَامُهُ﴾ هو الملح ؛ وهو قول سعيد بن جبير وعكرمة والنخعي وقتادة.

وقوله تعالى : ﴿مَتَاعًا لَكُمْ﴾ ؛ أي منفعة لكم. وهو مصدر مؤكّد للكلام ؛ أي تمتّعوا بمتاعا لكم. وقوله تعالى : ﴿وَاللَّسِّيَّارَةَ﴾ ؛ أي ومنفعة للمارة في السفر. قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في قوم من بني مدلج ، كانوا أهل صيد البحر ، أتوا رسول الله ﷺ وقالوا : إنّنا نصطاد في البحر ، وربّما يعلو البحر وربّما مدّ البحر ، فيعلو الماء كلّ شيء ، ثمّ يرجع ويبقى السمك بالأرض ، ويذهب الماء عنه فنصيبه مدّا ، فحلال لنا أكله أم لا؟ فأنزّل الله تعالى هذه الآية).

(١) المزمل / ١٦ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٨٨٩) عن ابن عباس رضي الله عنهم جميعا ؛ قال : «خطب أبو بكر الناس فقال : أحلّ لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم ، وطعامه : ما قذف» ، والنص (٩٨٧٧).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٨٩٠) وفيه اتفاق عمر وأبي هريرة في الفتوى.

قوله تعالى : ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ ؛ أي وحرم عليكم اصطياد ما في البرّ. ويقال : عين صيد البر ما دتمت محرمين ، ولا خلاف في الاصطياد أنه حرام على المحرم في البرّ ، فأما عين الصيد فإن صاده حلال بأمر المحرم أو بإعانتة أو دلالتة وإشارته حرم على المحرم تناوله ، وإن صاده حلال بغير أمر المحرم حلّ للمحرم تناوله كما روي في حديث أبي قتادة ؛ قال : (كنت في رهط من المحرمين وأنا حلال ، فبصرت بحمار وحش فقلت : ناولني الرّمح ، فأبوا ، فأخذته وأتيت الصيّد ، فسألوا رسول الله ﷺ عن أكله فقال : [هل أعنتم؟ هل أشرت؟ هل دللت؟] فقالوا : لا ؛ فقال : [إذا فكلوا]^(١).

قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (٩٦) ؛ أي اتقوا الله في أخذ الصيّد في الإحرام الذي إلى موضع جزائه تبعثون.

قوله عزّ وجلّ : ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ ؛ أي جعل الله الكعبة أمنا للناس ، بها يقومون ويأمنون ، وذلك أنّ الرجل كان إذا أصاب ذنبا في الجاهليّة والإسلام ، أو قتل قتيلا لجأ إلى الحرم فأمن بذلك ، وكانت الكعبة قواما لمعايشهم وعمادا لهم في أمر دينهم ودنياهم ؛ لما يحصل في ذلك من الحجّ والعمرة والتجارات ، وما يجيء إلى الحرم من ثمرات كلّ شيء.

وقيل : معنى قوله : ﴿قِيَامًا لِلنَّاسِ﴾ أي قبلة لهم ، أمروا أن يقوموا في الصلاة متوجّهين إليها. قوله تعالى : ﴿وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ أي جعل الشهر الحرام أمنا أيضا ، كانوا إذا دخل الشهر الحرام لم يقتلوا فيه أحدا حتى يمضي.

قوله تعالى : ﴿وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ﴾ ؛ جعل الهدي الذي يهدى إلى البيت أمنا للرفقة ، وجعل القلائد أمنا ، والقلائد البدن من البقر والإبل كانوا يقلّدونها بنعل أو خفّ ، وربّما كانوا يقلّدون رواحلهم إذا رجعوا من مكّة من لقاء شجر الحرم فيأمنون

(١) أخرجه البخاري بمعناه في الصحيح : كتاب الصيد : باب إذا صاد الحلال : الحديث (١٨٢١) ، وباب إذا الحرمون صيدا : الحديث (١٨٢٢). ومسلم في الصحيح : كتاب الحج : باب تحريم الصيد : الحديث (٩٥ و ٦٤ / ١١٩٦).

بذلك ، وكان أهل الجاهلية يأكل الواحد منهم القضيبي والشجر من الجوع وهو يرى الهدى والقلائد فلا يتعرّض له تعظيماً له.

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٩٧) ؛ معناه : ذلك أمر الجاهلية دليل أنه تعالى يعلم ما في السموات وما في الأرض وما فيه صلاح الخلق إذ جعل في أعظم الأوقات فساداً يؤمن به ، وشرع الحج وفيه مصالح الخلق على نحو ما تقدّم.

قوله تعالى : ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ ؛ لمن استحلّ ما حرّم الله ، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٩٨) ؛ لمن تاب. قوله تعالى : ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ ؛ أي ما على محمد ﷺ إلا تبليغ الرسالة في أمر الثواب والعقاب ، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ ؛ أي ما تظهرون من القول والعمل ، ﴿وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ ؛ وليس على محمد طلب سرائركم ، ولا يعلم السرائر إلا الله عزّ وجلّ .

قوله تعالى : ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ ؛ أي قل يا محمد : لا يستوي الحلال والحرام ، ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ ؛ ولو أعجبك كثرة الحرام ، فمثقال حبة من الحلال أرجح عند الله من جبال الدنيا من حرام.

وقيل : معناه : ولا يستوي الكافر والمؤمن ولو أعجبك كثرة الكافر ، والعدل والفاسق وإن كان في الفساق كثرة ، ولا يبارك في الحرام وإنما يبارك في الحلال ، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٠٠) ؛ أي اخشوا عذاب الله في أخذ الحرام يا ذوي العقول ، لكي تفوزوا بالنجاة والسّعادات في الآخرة.

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ ؛ قال ابن عباس رضي الله عنهما : (لما نزل قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾^(١) قام رجل من بني أسيد فقال : يا رسول الله أفني كلّ عام؟

(١) آل عمران / ٩٧ .

فوجد من قول ذلك الرجل وجدا شديدا ، ثم قال له : [ما كان يؤمنك أن أقول : نعم ، فيجب عليكم في كل عام فلا تطيقوه ، فإن لم تفعلوه كفرتم ، ذروني ما تركتكم] (١). وفي بعض الروايات : أن النبي ﷺ قام خطيبا ، فسأله الناس عن أشياء ، فقال : [لا تسألوني عن شيء إلا حدّثتكم به] ، فأكثروا عليه السؤال حتى سأله رجل عن الحجّ : أي كل عام؟ فسكت النبي ﷺ فأعاد الرجل عليه ثالثا ، فقال ﷺ : [لو قلت لكم : نعم ، لوجبت ولما استطعتم] فقام رجل آخر فقال : أي الجنة أنا أم في النار؟! فاشتد ذلك على رسول الله ﷺ حتى تغيّر لونه ، فقال عمر : رضينا بالله ربّا وبالإسلام ديننا وبك نبيا ، نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسول الله ﷺ ، فسرى عن النبي ﷺ الغضب (٢). وروي : أن رجلا قال يا رسول الله أين أبي؟ فقال : [في النار] ، فقام عمر رضي الله عنه وقال : رضينا بالله ربّا وبالإسلام ديننا وبمحمد نبيا وبالقرآن إماما ، إنّ يا رسول الله حديثو عهد بالجاهليّة فاعف عَنّا عفا الله عنك ، فسكن غضبه (٣). وروي : أن رجلا من قريش يقال له عبد الله بن حذافة ، وكان يطعن في نسبه إذا لاحى ؛ أي يدعى لغير أبيه ، فقال : يا رسول الله من أبي؟ قال : [أبوك حذافة]. قال الزهريّ : فقالت أمّه : ما رأيت ولدا أعق منك قط! أكنت تأمن أن تكون أمك قارفت ما قارف «نساء» أهل الجاهليّة ، فيفضحها على رؤوس الناس (٤). وفي رواية أخرى : أنّه لما قال له : [أبوك حذافة] ، قال : يا رسول الله أي فلان ، قال : [إنّك ولد الزّانية ، وإنّ الذي ولدت على فراشه كان كثير المال ،

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٩٩٨٢) وإسناده ضعيف.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٩٧٨ و ٩٩٧٩). وأصله أخرجه البخاري في الصحيح ، ومسلم في الفضائل.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٩٧٧).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٩٧٣). والبخاري في الصحيح : تفسير سورة المائدة : باب (١٢).

فتعرضت أمك لحذافة فجامعها فاشتملت بك] فأنزل الله هذه الآية (١).

ومعناها : يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله لا تسألوا النبي ﷺ عن أشياء إن أظهر لكم جوابها ساءكم ، ذلك ﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ ؛ وإن تسألوا عنها عند نزول القرآن أظهر لكم جوابا ، ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾ ؛ أي عن مسألتكم لم يؤاخذكم بالبحث عنها. ويقال : أراد بالعفو الستر عليهم ، ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (١٠١) ؛ أي متجاوز عن العباد ، حلیم عن الجهال لا يعجل عليهم بالعقوبة.

قوله عز وجل : ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾ (١٠٢) ؛ أي قد سأل نحو هذه المسائل من قبلكم ، قال ابن عباس : (كانت بنو إسرائيل يسألون أنبياءهم عن أشياء لم تكتب عليهم ولم يؤمروا بها ، فإذا بينوا لهم حكمها لم يفعلوا ، فعذبهم الله وأهلكهم بسبب ذلك ، كما سأل قوم عيسى المائدة ثم كفروا ، وسأل قوم صالح الناقة ثم عقروها وكفروا) (٢).

قوله تعالى : ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ ؛ أي لم يجعل الله ما يقوله كفار قريش من تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي ، ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ ؛ ولكنهم هم الذين جعلوا من ذات أنفسهم ، واختلقوا على الله بأنه حرم هذه الأشياء ، ﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (١٠٣) وهم السفلة والعوام لا يعقلون ، بل يقلدون رؤساءهم فيما يقولون.

وأما تفسير البحيرة : كانت الناقة إذا نتجت خمسة أبطن نظروا ، فإن كان البطن الخامس ذكرا ذبحوه لأهنتهم ، وكان لحمه للرجال من سدنة أهنتهم ومن أبناء السبيل دون النساء ، وإن مات قبل الذبح أكله الرجال والنساء ، وإن كان الخامس أنثى نحروا أذنها ؛ أي شقوها شقاً واسعاً وهي البحيرة : لا تركب ولا تذبح ولا تطرد من ماء ولا أكل ، وألبانها ومنافعها للرجال من السدنة وأبناء السبيل دون النساء حتى تموت ، فإذا ماتت اشترك فيها الرجال والنساء.

(١) ربما هو ما رواه السدي ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٩٧٦) وإسناده مرسل.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٩٨٩).

وأما السَّائِبَةُ : فكان إذا قدم الرجل من سفر أو برئ من مرض أو بنى بناء ، سيَّب شيئاً من إناث الأنعام وسلَّمها إلى سدنة آلهتهم ، فيطعمون منه أبناء السَّبيل من ألبانها وأسماؤها إلا النساء ، فإنَّهم كانوا لا يطعمونهن منها شيئاً حتى تموت ، فإذا ماتت أكلها الرجال والنساء جميعاً.

وأما الوصيَّة : فهي من الغنم كانت الشاة إذا نتجت سبعة أبطن ، فإن كان البطن السَّابع ذكراً ذبحوه لآلهتهم ، وإن كانت أنثى صنعوا بها ما يصنعون بالأنثى من البحيرة ، وإن كان ذكراً وأنثى قالوا : إنَّها وصلت أخاها ، فلم تذبح الذكر لمكانه منها ، وكان منافعهما للرجال دون النساء من السدنة وأبناء السَّبيل إلى أن يموت واحد منهما فيشترك فيه الرجال والنساء.

وأما الحامي : فهو الفحل إذا ركب ولد ولده قالوا : قد حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى حتى يموت ، فيأكله الرجال والنساء.

وقد روي عن زيد بن أسلم عن رسول الله ﷺ أنه قال : [إني لأعرف أول من سيَّب السَّوائِب ، وأول من غيَّر عهد إبراهيم خليل الله] ، قالوا : من هو يا رسول الله؟ قال : [عمرو بن لحي ، ولقد رأيته يجرّ قصبه في النَّار يؤذي أهل النَّار بريح قصبه. وإني لأعرف أول من بحر البحائر] ، قالوا : من هو؟ قال : [رجل من بني مدلب ، كانت له ناقتان فجذع أذنيهما وحرَّم ألبانها ، ثم شربه بعد ذلك ، ولقد رأيته في النَّار يعصَّانه بأفواههما ويخبطانه بأخفافهما]^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لأكثرهم الخزاعي : [رأيت عمرو ابن لحي يجرّ قصبه في النَّار ، فما رأيت من رجل أشبه برجل منه بك ولا بك منه ، وهو أول من غيَّر دين إبراهيم عليه السلام] ، ونصب الأوثان ، وبحر البحيرة ، وسيَّب السَّائِبة ، ووصل الوصيَّة ، وحمى الحامي ، ولقد رأيته في النَّار يؤذي أهل النَّار بريح قصبه] ، قال أكثرهم : يا رسول الله أضرّني شبهه؟ فقال : [إنك مؤمن وهو كافر]^(٢).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٩٩٩٦) بإسناد مرسل.

(٢) أخرجه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٣٣٧. والطبري في جامع البيان : النص (٩٩٩٤) ، والحاكم في المستدرک ؛ وقال : صحيح على شرط مسلم.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ ؛ معناه : إذا قيل لأهل مكة هلمّوا إلى تحليل وتحريم ما أنزل الله في كتابه وبينه الرسول في سننه ، قالوا : يكفينا ما وجدنا عليه آباءنا من الدين والسنّة ، يقول الله تعالى : ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ ؛ من الدين والسنّة ، ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (١٠٤) ؛ الطريق المستقيم.

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ ؛ أي الزموا أنفسكم واحفظوها كما يقال : عليك زيدا ، فتنصب زيدا على الإغراء بمعنى : الزم زيدا ، كأنّه تعالى قال : عليكم أيّها المؤمنون بإصلاح أنفسكم ، ومتابعة سنّة نبيكم ، فإنكم إذا فعلتم ذلك لا يضرّكم ضلالة من ضلّ من أهل مكة إذ هديتم أنتم ، ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ ؛ في الآخرة ، ﴿جَمِيعًا﴾ ؛ البرّ والفاجر ، والمؤمن والكافر ، ﴿فَيُنَبِّئُكُمْ﴾ ؛ فيجزّيكم ؛ ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (١٠٥) ؛ من خير أو شرّ.

وروي عن السلف في تأويل هذه الآية أحاديث مختلفة الظواهر ، وهي متفقة في المعنى ، فمنها ما روي عن أبي بكر رضي الله عنه قال على المنبر : أيّها النّاس ، إنّني أراكم تتأولون هذه الآية : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ وإنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : [ما من قوم يعمل بين أظهرهم بالمعاصي فلم يغيروها إلّا يوشك أن يعصمهم الله بعقابه] (١). وعن أبي أمامة قال : سألت أبا ثعلبة الخشني عن هذه الآية فقال : لقد سألت عنها خبيرا ، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال لي : [يا أبا ثعلبة ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ، فإذا رأيت دنيا مؤثرة وشخا مطاعا ، وإعجاب كلّ ذي رأي برأيه ، فعليك بنفسك ، فإنّ من بعدكم أيام الصّبر ، والصّابر فيها كالقابض على الجمر ،

(١) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٢١٥ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد عن جرير البجلي ، وذكره بمعناه». وأخرجه عبد الرزاق في المصنف : الحديث (٢٠٧٢٣).

والصبر فيها كالقبض على الجمر ، والمتمسك فيها بمنى الذي أنتم عليه له كأجر خمسين عاملاً منكم^(١).

ففي هذه الأخبار دليل على أنّ فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يسقط إلا عند العجز عن ذلك. كما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [إذا رأى أحدكم منكراً واستطاع أن يغيّره فليغيّره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان]^(٢).

وحكي : أنه لما مات الحجاج قال الحسن رضي الله عنه : (اللهم أنت أمته فاقطع عنا سنته ، فإنه أتاناً أخيفش أعيمش ، يمدّ بيد قصيرة ، والله ما عرق فيها في سبيل الله عنان ، يرجل جمته ويتبختر في مشيته ، ويصعد المنبر فيهدر حتى تفوته الصلاة ، لا من الله يتقي ولا من الناس يستحي ، فوجه الله عزّ وجلّ ، وتحتة مائة ألف أو يزيدون ، لا يقول له قائل : الصلاة أيها الرجل. ثم جعل الحسن يقول : هيهات ، والله حال دون ذلك السيف والسطوط)^(٣). وفي هذا الخبر دليل أن السلف كانوا معذورين في ذلك الوقت في ترك الإنكار باليد واللسان.

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في ثلاثة نفر ، خرجوا من المدينة إلى الشام لتجارة ، أحدهم : عدي بن بداء ، والآخر عامر بن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٠٠٢٢). وفي الدر المنثور : ج ٣ ص ٢١٥ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الترمذي وصححه وابن ماجه وابن جرير والبيهقي في معجمه وابن المنذر وابن حاتم والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب) واللفظ للطبري في جامع البيان.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب كون النهي عن المنكر من الإيمان : الحديث (٧٨ / ٤٩). وأبو داود في السنن : كتاب الصلاة : الحديث (١١٤٠). وابن ماجه في السنن : كتاب إقامة الصلاة : باب ما جاء في صلاة العبد : الحديث (١٢٧٥) ، وفيه : [من رأى منكراً فاستطاع ...].

(٣) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ١٦ ص ٣٣٩ : تفسير الآية (١٢) من سورة الحجرات : المسألة التاسعة.

أوس الدَّارِيّ ، وهما نصرانيّان ، والثَّالث بديل بن ورقاء ^(١) مولى عمرو بن العاص ، وكان مسلماً مهاجراً ، فحضر بديل بن ورقاء الوفاة وكان مسلماً ، فأوصى إلى صاحبيه ، وأمرهما أن يدفعوا متاعه إلى أهله إذا رجعا ، فمات بديل ففتشوا متاعه ، وأخذوا منه إناء من فضّة منقوشاً بالذهب كان فيه ثلاثمائة مثقال.

فلَمَّا قدما المدينة وسلّما المتاع إلى أهله ، وجد أهله كتاباً في درج الثَّياب فيه أسماء الأمتعة ، قالوا لهما : هل باع صاحبكما شيئاً من متاعه؟ قالوا : لا ، فهل طال مرضه فأنفق شيئاً؟ قالوا : لا ، إنّما مرض حين قدم البلد ، فلم يلبث أن مات. فقال لهما عمرو بن العاص والمطلّب ابن أبي وداعة : فإنّا وجدنا في متاعه صحيفة فيها تسمية متاعه ، وفيها إناء منقوش مموّه بالذهب فيه ثلاثمائة مثقال. قالوا : ما ندري ، إنّما أوصى إلينا بشيء وأمرنا أن ندفعه إليكم فدفعناه. فرفعوهما إلى رسول الله ﷺ وذكروا ذلك له ، فأنزل الله هذه الآية ^(٢). ومعناها : يا أيّها الذين آمنوا شهادة الحال الذي بينكم إذا حضر أحدكم الموت فأراد الوصيّة شهادة اثنين ذوي عدل منكم ؛ أي من أهل دينكم. وهذه جملة تأمّة تتناول حكم الشّهادة على الوصيّة في الحضر والسفر.

قوله تعالى : ﴿أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ ؛ مقتد بالسّفر خاصّة ، معناه : أو آخران من غير أهل دينكم ، ﴿إِنْ أَنْتُمْ صَرَرْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ إن أنتم سافرتم في الأرض ، ﴿فَأَصَابَتْكُمْ﴾ ؛ في السّفر ، ﴿مُصِيبَةُ الْمَوْتِ﴾ ؛ ولم يكن يحضركم مسلمون.

قوله تعالى : ﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾ ؛ أي تقفونهما وهما النصرانيّان ، والمراد بقوله : ﴿بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾ بعد صلاة العصر كان النبي ﷺ يقضي بعد صلاة العصر وهو وقت اجتماع الناس ، وأهل الكتاب يعظّمونه ، ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ﴾

(١) ويسمى أيضاً بديل بن أبي مريم.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع : كتاب التفسير : الحديث (٣٠٥٩) من رواية محمد بن السائب الكلبي (أبو النضر) وضعفه ، وفي الحديث (٣٠٦٠) قال : حسن غريب. والبخاري في التاريخ الكبير : ج ١ ص ٢٨٥ : الترجمة (٦٧٦). والحديث أخرجه أهل التفسير بألفاظ طويلة ومختصرة ، ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٣٤٦.

إِنْ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا ۖ أَيُّ الشَّاهِدَانِ النِّصْرَانِيَّانِ يَحْلِفَانِ بِاللَّهِ إِذَا ادَّعَىٰ عَلَيْهِمَا وَرَثَةٌ الْمَيِّتِ بِسَبَبِ شَأْنِهِمْ فِي جَنَائِيهِمَا ، ويقولان في اليمين : لا نشترى بهذا القول الذي نقوله بأنا دفعنا المال جميعه إليكم عرضا يسيرا من الدنيا ، ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ ۖ أَيُّ وَإِنْ كَانَ الْمَيِّتُ ذَا قَرَابَةٍ مِنَّا فِي الرَّحِمِ ۖ أَيُّ لَمْ نَحْنِ فِي التَّرَكَةِ لِقَرَابَتِهِ مِنَّا. روي أنه كان بين الميت المسلم وبين هذين النصرانيين قرابة في الرحم ، ومعنى قوله : ﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾ أَيُّ شَكِكْتُمْ.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ﴾ ۖ أَيُّ ويقولون في اليمين : ولا نكتم شهادة الله ، ﴿إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثَمِينَ﴾ (١٠٦) ۖ أَيُّ العاصين إن كتمانها كما قال تعالى في آية أخرى ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾^(١).

وإنما أضاف الشهادة إلى الله تعالى تعظيما لها وتحويلا لأمرها ، وقرأ بعضهم : (شهادة الله) بتنوين (شهادة) ونصب اسم (الله) على معنى : لا نكتم لله شهادة ، وقرأ الشعبي : (شهادة الله) بتنوين (شهادة) ، وخفض الهاء من اسم (الله) موصولا على القسم ، تقديره : إي والله.

وقرأ أبو جعفر (شهادة) بالتنوين (الله) بقطع الألف وكسر الهاء على معنى : ولا نكتم شهادة الله ، بالاستفهام وكسر الهاء فجعل الاستفهام عوضا عن حرف القسم.

قال ابن عباس : (فلما نزلت هذه الآية ، صلى رسول الله ﷺ صلاة العصر وحلفهما بعد الصلاة عند المنبر بالذي لا إله إلا هو أهما لم يختانا . يخونا . شيئا مما دفع إليهما بديل ، فحلفا ، فحلفي عليه الصلاة والسلام سيبلهما . فمكثنا بعد ذلك ما شاء الله ثم ظهر الإناء ، فبلغ الورثة ذلك ، فسألوا الذي بيده الإناء فقال : اشتريته من تميم وعدي)^(٢).

(١) البقرة / ٢٨٣ .

(٢) ألفاظ الحديث مخرجة في كتب التفسير ؛ ينظر : الدر المنثور : ج ٣ ص ٢٢٠ . ٢٢٦ .

قيل : إنه لما طالت المدّة أظهرها الإناء ولم يبيعه ، فقال لهما الورثة : إنّما حلفتما فما بال الإناء معكما؟ فقالا : إنّنا كنّا اشتريناه منه ولم يكن لنا بيّنة ، فكرهنا أن نقرّ به لكم فتأخّذوه. فاختصموا إلى رسول الله ﷺ ، فأنزل الله تعالى قوله تعالى : ﴿فَإِنْ عُنِيَ عَلَى أَكْثَرِ اسْتَحْقَاقٍ ثُمَّ فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولِيَانِ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ﴾.

معناه : فإن اطلع على أن الوصيّين استوجبا ذنبا بالخيانة واليمين الفاجرة حيث قالوا : إنّ الميت لم يبع شيئا من متاعه ، ثم قالوا بعد ظهور الإناء في أيديهما أنّهما ابتاعاه منه ، فأخران من أولياء الميت وهما عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة ، يقومان مقام النصرانيّين الخائنين في اليمين ، فيحلفان بالله ، ﴿لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ﴾ ؛ بأنّ الإناء لصاحبنا ، وأنّهما لا يعلمان بأن الميت باعه في حياته ، ﴿مِنْ شَهَادَتَيْمَا﴾ ؛ أي عدل وأحقّ بالقبول من شهادة النصرانيّين ، ﴿وَمَا اعْتَدَيْنَا﴾ ؛ فيما ادّعينا وحلفنا ، ﴿إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (١٠٧) ؛ على أنفسنا لو اعتدينا.

وقوله : ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولِيَانِ﴾ راجع إلى قوله ﴿فَأَخْرَانِ﴾ ، و ﴿الأُولِيَانِ﴾ بدل من ﴿فَأَخْرَانِ﴾ كأنه قال : وآخران من الذين استحقّ عليهم الوصية ، وهم ورثة الميت وأولياؤه ، وهما الأوليان بالميت. ويقال : الأوليان باليمين يقومان مقام النصرانيّين في اليمين ،

ويقال : معنى ﴿اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ﴾ أي استحقّ فيهم الإثم وهم الورثة ، استحقّ النصرانيّان الإثم بسببهم ، وقد تقام على مقام (في) ، كما في قوله تعالى : ﴿وَلَأَصْلَبَنَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّحْلِ﴾^(١). واحد الأوليان : الولي ، والجمع : الأولون ، والأنثى الولياء ، والجمع الوليات والولي^(٢).

وقرأ الحسن وحفص : (من الذين استحقّ عليهم) بفتح التاء والحاء ؛ أي وجب عليهم الإثم ، ثم قال ﴿الأُولِيَانِ﴾ راجع إلى قوله ﴿فَأَخْرَانِ﴾ الأوليان ، ولم يرتفع

(١) طه / ٧١.

(٢) في معاني القرآن وإعرابه : ج ٢ ص ١٧٥ ؛ قال الزجاج : (وهذا موضع من أصعب ما في القرآن في الإعراب).

بالاستحقاق. وقرأ الباقر (استحق) بضم التاء وكسر الحاء على المجهول ، يعني الذين استحق فيهم ولأجلهم الإثم وهم ورثة الميت ، استحق الخالفان بسببهم وفيهم الإثم. وقرأ الحسن : (من الذين استحق عليهم الأولان) (١).

قوله تعالى : ﴿لَشَهِدَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِادَتَيْهِمَا﴾ أي يميننا من يمينهما ، ونظيره ﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ﴾ (٢) أراد الأيمان.

فلما نزلت هذه الآية حلف رسول الله ﷺ عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة ، فحلفا فدفعا المتاع إلى أولياء الميت. قال ابن عباس : (فذكرت هذه الآية لتميم بعد ما أسلم فقال : صدق الله وبلغ رسوله ، أنا أخذت الإناء ، فأتوب إلى الله وأستغفره) (٣).

وإنما نقلت اليمين إلى الأولياء ؛ لأن الوصيين صحَّ عليهما الإناء ، ثم ادعيا أئهما ابتاعاه ، وكذلك إذا ادعى رجل على رجل مالا ، فأقر المدعى عليه بذلك ، وادعى أنه قضاة ، فالقول قول صاحب المال مع يمينه ، وكذلك إذا ادعى سلعة في يد رجل فاعترف بذلك ، ثم ادعى أنه اشتراها من المدعي أو وهبه منه المدعي.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : (عن تميم الداري قال : بعنا الإناء بألف درهم ، فاقسمناه أنا وعدي ، فلما أسلمت تأثمت من ذلك بعد ما حلفت كاذبا ، فأتيت أولياء الميت فأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها ، فأتوا به إلى النبي ﷺ فسألهم البيعة ، فلم يكن لهم بيعة ، فأمر الأولياء أن يحلفوا ، فحلفوا ، فأخذت الخمسمائة من عدي ورددت أنا الخمسمائة) (٤).

فذلك قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ أَذَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا﴾ ؛ أي ذلك لكم أقرب إلى أن تقوم شهود الوصية على وجهها ، ﴿أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ﴾

(١) ينظر : جامع البيان : النص (١٠٠٩٢).

(٢) النور / ٦.

(٣) جزء من أثر طويل عن عكرمة ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٠٠٩٣).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٠٠٩٢).

بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ؛ وأقرب إلّا أن يخافوا أن تردّ عليهم أيمانهم بعد أيمان المسلمين ، ويقال : أن يردّ الأيمان إلى المدّعين المسلمين بعد أيمان المدعى عليهم الكفار .

قوله تعالى : **﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾** ؛ أي اخشوه أن تحلفوا أيماناً كاذبة أو تخونوا أمانة ، **﴿وَأَسْمِعُوا﴾** ؛ أي أقبلوا الموعظة ، **﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾** (١٠٨) ؛ أي لا يصلح أمر الخائنين عن طاعة الله .

روي عن مجاهد أنه أخذ بظاهر الآية وقال : (إذا مات المؤمن في السفر ، ولا يحضره إلّا كافر ، إن أشهدهما على ذلك ، فإن رضي ورثته بذلك ، وإلّا حلف الشاهدان أنّهما صادقان ، فإن ظهرا أنّهما خانا ، حلف اثنان من الورثة ، وأبطلت أيمان الشاهدين) (١) . وعن هذا قال شريح : (لا تجوز شهادة اليهودي والنصراني على المسلم إلّا في السفر ، ولا يجوز في السفر إلّا على الوصيّة) (٢) .

وذهب أكثر الفقهاء إلى أنّ شهادة الكافر لا تقبل على المسلم بوجه من الوجوه ؛ لأنه روي أنّ آية الدّين من آخر ما نزل من القرآن ، وتلك الآية تقتضي جواز نسخ شهادة الكافر على المسلمين لا محالة ؛ لأن قوله تعالى : **﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾** (٣) يتناول المؤمنين ؛ لأن الخطاب في تلك الآية يوجّه إليهم باسم الإيمان وهو قوله تعالى : **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾** .

قوله تعالى : **﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾** ؛ يعني يوم القيامة ، ونصب **﴿يَوْمَ﴾** على إضمار اذكروا واحذروا ، ويحتمل أنه انتصب بقوله **﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾** ، والسؤال للرسول لتوبيخ للذين أرسلوا إليهم ، كما في قوله تعالى **﴿وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ﴾** (٤) إنما تسأل الموءودة لتوبيخ قاتلها .

وأما قول الرسل : **﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾** ، فقال ابن عباس والحسن والسدي ومجاهد : (إنّ هذا الجواب إنّما يكون في بعض مواطن القيامة ، وذلك عند زفرة جهنّم ، وجثو

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٠٠٩٦) ، ومعناه عن ابن عباس : الأثر (١٠١٠٣) .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٠٠٩٩) بمعناه .

(٣) البقرة / ٢٨٢ .

(٤) التكوير / ٨ .

الأمم على الركب ، لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا قال : نفسي نفسي ، فعند ذلك تطير القلوب من أماكنها ، فتقول الرسل من شدة هول المسألة وهول الموطن : لا علم لنا ^(١) ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ (١٠٩) ؛ ترجع إليهم عقولهم ، فيشهدون على قومهم أنهم بلغوهم الرسالة ، وأن قومهم كيف ردوا عليهم.

فإن قيل : كيف يصحّ ذهول العقل مع قوله تعالى ﴿لَا يَجْزُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ ^(٢) قيل : إن الفزع الأكبر دخولهم جهنم. وعن ابن عباس : (أنّ معنى : لا علم لنا ؛ أي لا علم لنا إلا ما علمتنا ، فحذف الاستثناء. وقيل : معناه : لا علم لنا بتفصيل الأمور.

قوله تعالى : ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ادْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى الدِّينِ﴾ ؛ معناه : واذكروا أيها المؤمنون (إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى) ، ويجوز أن يكون عطفا على قوله : ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾ تقديره : إذ يقول الله : يا عيسى بن مريم ، إلا أنه ذكره بلفظ الماضي لتقديم ذكر الوقت.

ومعنى الآية : أظهر منّي عليك بالنبوة وعلى أمك بأن طهرتها واصطفيتها على نساء العالمين ؛ ليكون حجة على من كفر وادّعاك إلهاً ، فيكون ذلك حسرة وندامة عليهم يومئذ. والفائدة في ذكر أمه : أنّ الناس تكلموا فيها كما تكلموا فيه.

ثم عدّ الله نعمة نعمة : ﴿إِذْ أَيْدَتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ ؛ أعتك وقربتك بجبريل الطاهر حين حاولت بني إسرائيل قتلك ، ويقال : أيدتك به في الحجة في كلّ أحوالك.

وقوله تعالى : ﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ انتصب ﴿ابْنَ مَرْيَمَ﴾ لأنه منادى مضاف ؛ أي يا عيسى يا ابن مريم ، قوله تعالى : ﴿ادْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾ معناه : اذكر نعمتي ، لفظة واحدة ومعناها الجمع ، كقوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ ^(٣) أي نعم الله ، لأنّ العدد لا يقع على الواحد.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٠١٤) عن ابن عباس ، والنص (١٠١٠) عن السدي ، والنص (١٠١١) عن الحسن ، والنص (١٠١٢-١٠١٣).

(٢) الأنبياء / ١٠٣.

(٣) إبراهيم / ٣٤.

قوله تعالى : ﴿تَكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ ؛ أي تكلم الناس في حجر أمك في حال صغرك ، وتخطبهم كهلا بعد ثلاثين سنة ، على صفة واحدة واحدا واحدا ، وذلك من أعظم الآيات.

ويقال : أراد بالمهد الذي يربى فيه الطفل حين قال لهم وهو في المهد : ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾^(١). قال الكلبي : (مكث في رسالته بعد ثلاثين سنة ثلاثين شهرا ، ثم رفعه الله إليه) ، وقيل : ثلاث سنين ، ثم رفع إلى السماء وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة. قوله تعالى : ﴿وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ ؛ أي علّمتك كتب الأنبياء قبلك والفهم ، ويقال : أراد بالكتاب الخطّ بالقلم ، وأراد بالحكمة كلّ صواب منهم من قول أو فعل.

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي﴾ ؛ معناه : إذ تصوّر من الطين كشبه الخفاش بأمرى ، ﴿فَتَنْفُخُ فِيهَا﴾ ؛ أي في الهيئة ، ﴿فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي﴾ ؛ يطير بين السماء والأرض بأمر الله ، ويكون النفخ كنفخ الرّاقى.

قوله تعالى : ﴿وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي﴾ ؛ الأكمه : الذي ولد أعمى ، والأبرص : الذي لا تعالجه الأطباء ، وهو الذي إذا غرز الإبرة لا يخرج منه الدّم.

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي﴾ ؛ أي الموتى تخرجهم من قبورهم أحياء بإرادتي ، والمراد بالإذن أنّ الله تعالى كان يأذن له في المسألة والدّعاء ، فيقع ذلك عن الله.

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ﴾ ؛ معناه وإذ صنعت (صرفت) أولاد يعقوب عنك حين همّوا بقتلك ، ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ ؛ أي بالمعجزات الدّالة على رسالتك ، ﴿فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا﴾ ؛ أي ما هذا

(١) مريم / ٣٠.

الذي يرينا عيسى ، ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (١١٠) ؛ سحر ظاهر. ومن قرأ (ساحر مبين) أراد به عيسى عليه السلام .

قوله عز وجل : ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾ ؛ معناه : وإذ ألهمت الحواريين وهم خواص عيسى ، وألقيت في قلوبهم : أن صدّقوا بتوحيدي وبرسولي ، ﴿قَالُوا آمَنَّا﴾ ؛ وصدّقنا ، ﴿وَأَشْهَدُ﴾ ؛ يا عيسى ، ﴿بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (١١١) ؛ أي مخلصون بالعبادة والتوحيد.

قوله عز وجل : ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُمْئِنِينَ﴾ (١١٢) ؛ كأنه قال : اذكر نعمتي عليك إذ قال الحواريون.

وقوله تعالى : ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾. قرأ الكسائي (هل يستطيع ربك) بالتاء بإدغام ونصب الباء من ربك ، أي هل تقدر أن تسأل ربك؟.

وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : (كان الحواريون أعلم بالله من أن يقولوا : هل يستطيع ربك؟) ^(١) وفيه ثلاثة أقوال :

أحدهم : أنّ هذا السؤال كان في ابتداء أمرهم قبل أن تستحكم معرفتهم بالله تعالى ولذلك أنكر عليهم عيسى عليه السلام فقال : ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُمْئِنِينَ﴾ لأنه لم يستكمل إيمانهم في ذلك الوقت.

والقول الثاني : أنّ معناه : هل يفعل ذلك كما يقول الرجل لآخر : هل يستطيع أن تقوم معي في أمر كذا؟ أي هل أنت فاعله؟

والقول الثالث : أنّ معناه : هل يستجيب لك ربك؟ وهل يطيعك إن سألته؟ كما تقول : استجاب بمعنى أجاب.

والحواريون : خواص أصحاب عيسى عليه السلام . قال الحسن : (كانوا قصّارين) وقال مجاهد : (كانوا صيّادين) وقيل : كانوا ملاحين. وقال قتادة : (الحواريون : الوزراء) وقال عكرمة : (هم الأصفياء) وكانوا اثني عشر رجلا.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٠١٧).

قوله تعالى : ﴿قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ ؛ أي قال الحواريون : نريد بما سألتناك أن نأكل من المائدة ، وتسكن قلوبنا بما جئتنا به من المعجزات ، ﴿وَنَعْلَمَ أَنَّ قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ ؛ بأنك رسول الله ، وقيل : صدقتنا في دعائك ، وفيما دعوتنا من كفاية الله تعالى إيانا ، ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا﴾ ؛ على المائدة ؛ ﴿مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ (١١٣) ؛ إذا رجعنا إلى قومنا.

قوله تعالى : ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا﴾ ؛ أي قال عيسى : يا الله ، إلا أنه أقيم الميم في آخره مقام النداء في أوله ، وقوله : ﴿أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ أي طعاما ، ﴿تَكُونُ لَنَا عِيداً﴾ أي نتخذ اليوم الذي تنزل فيه المائدة يوم سرور لأزماننا ولمن يكون خلفنا. وروي : (أن نزول المائدة كان في يوم الأحد ، فاتخذت التصاري ذلك اليوم عيداً). وقرأ زيد ابن ثابت : (لأولنا وآخرنا).

وقوله تعالى : ﴿وَأَيَّةٌ مِنْكَ﴾ ؛ أي تكون المائدة دلالة وحجة لمن آمن على من كفر ، ﴿وَأَرْزُقْنَا﴾ ؛ أي اجعل ذلك رزقا لنا ، وقيل : ارزقنا الشكر عليه ، ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ (١١٤) ؛ وأنت أفضل المعطين والموفقين.

قوله تعالى : ﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أي قال الله : يا عيسى إني منزل المائدة عليكم. قرأ أهل المدينة والشام وقتادة وعاصم : (منزلها) بالتشديد ؛ لأنها نزلت مرارا ، والتفعيل يدل على التكرير مرة بعد مرة كقوله تعالى ﴿وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾^(١). وقرأ الباقون بالتخفيف كقوله : (أنزل علينا).

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (١١٥) ؛ أي فمن يكفر بعد نزول المائدة ، وقيل : بعد ما أكل من المائدة ، فإنني أعذبه بجنس من العذاب لا أعذب أحدا من عالمي زمانهم بذلك العذاب ، وهو أن جعل الله من كفر منهم بعد نزول المائدة خنازير. وقيل : أراد بهذا عذاب الآخرة ، كما روي عن ابن عمر أنه قال (أشد الناس عذابا يوم القيامة ثلاثة : المنافقون ، ومن

(١) الاسراء / ١٠٦ .

كفر من أصحاب المائدة ، وآل فرعون) (١).

وروي عن ابن عباس في سبب نزول المائدة : (أن عيسى كان إذا خرج اتبعه خمسة آلاف رجل أو أكثر من أصحابه الذين يقتدون به ، وأهل الزمانة والمرضى والبطارة ، فسلك بهم ذات يوم القفار ، ففني طعامهم وجاعوا جوعا شديدا ، فأعلم الناس تلاميذه الحواريين قالوا : إن كان صاحبكم حقا فليدع ربّه ينزل علينا مائدة من السماء ، فكلّمه في ذلك رجل من الحواريين يقال له : شمعون الصّقّار ، فقال : قل لهم يتّقوا الله ولا يسألوا لأنفسهم البلاء ، فإنّهم إن كفروا بعد نزولها عاقبهم الله. فأخبرهم شمعون بذلك ، فقالوا : ﴿نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَنَطْمِئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتُنَا﴾.

فقام عيسى عليه السلام فصلّى ركعتين ، فأوحى الله إليه : ﴿إِنِّي مُنْزِلُهَا عَلَيْكُمْ ، فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ ، ثم أنزل الله مائدة من السماء فوقها مندبل ، والناس ينظرون إليها وعيسى يبكي ، حتّى استقرّت المائدة بين يدي عيسى وهو يقول : اللهم اجعلها رحمة ، ثمّ كشف المندبل وقال : بسم الله ، فإذا على المائدة سمكة مشوية لا شوك فيها ، والودك يسيل منها ، والخلّ عند رأسها ، والملح عند ذنبها ، وعليها أربعة أرغفة ، وعليها البقول إلّا الكرّاث . قال عطية : (كان في السمكة طعم كلّ شيء). فقال لهم عيسى : كلوا من رزق ربكم ، فأكلوا منها ، ورجعت المائدة كما كانت ، فلما فرغ القوم إلى قرارهم ، وبشّروا هذا الحديث لسائر الناس ، ضحك من لم يشهد ، وقال : ويحكم! إنّه قد سحر أعينكم وأخذ بقلوبكم. فمن أراد الله به الخير ثبتّه على الصّبر ، ومن أراد فتنته رجع إلى كفره ، فلعنهم عيسى فباتوا ليلتهم ، ثمّ أصبحوا خنازير ينظر الناس إليهم ، الذكر ذكر والأنثى أنثى ويلعنوهم ، فمكثوا كذلك ثلاثة أيّام ثمّ هلكوا ، ولم يتوالدوا ولا طعموا ولا شربوا) (٢).

(١) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز : ص ٥٩٨ . والبغوي في معالم التنزيل : ص ٤٠٨ . والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٣٦٩ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٣٦٩ . وفي الدر المنثور : ج ٣ ص ٢٣٢ . ٢٣٤ ؛ قال : «أخرجه الحكيم الترمذي في نوادره وابن أبي الشيخ في العظمة وأبو بكر الشافعي في فوائده المعروفة بالغيلانيات . وذكره بمعناه».

وقال بعضهم : لما دعا عيسى ربّه أن ينزل عليهم مائدة من السّماء ، أقبلت الملائكة بمائدة يحملونها ، عليها سبعة أرغفة وسبعة أحوات حتى وضعوها بين أيديهم ، فأكل منها آخرهم كما أكل أوّلهم.

وقال الكلبيّ : (دعا عيسى عليه السلام شمعون الصّقّار ، وكان أفضل الحواريّين ، فقال : هل معك طعام؟ قال : نعم ؛ معي سمكتان وسبعة أرغفة ، قال : عليّ بها ، فقطّعها عيسى قطعاً صغاراً ، ثمّ قال : اقعدوا وتراققوا رفقة ، كلّ رفقة عشرة ، ثمّ قام عيسى فدعا الله فاستجاب له ، وأنزل فيه البركة ، فصار خبزاً صحاحاً وسمكاً صحاحاً ، ثمّ قال : كلوا بسم الله ، فجعل الطّعام يكثر حتّى بلغ ركبهم ، فأكلوا كلّهم وفضل شيء كثير .

وكان النّاس يومئذ خمسة آلاف وثيقتاً ، فقال النّاس جميعاً : نشهد أنّك عبد الله ورسوله . ثمّ سأله مرّة أخرى ، فدعا عيسى فأنزل الله خبزاً وسمكاً وخمسة أرغفة وسمكتين ، فصنع بها ما صنع بالمرّة الأولى ، فلمّا رجعوا إلى بيوتهم ونشروا هذا الحديث ، ضحك منهم من لم يعاين ذلك ، وقالوا لهم : إنّما سحر أعينكم ، فمنهم من ثبتته الله تعالى على بصيرته ، ومنهم من رجع إلى كفره ، فمسخوا خنازير^(١) .

وعن سلمان الفارسيّ رضي الله عنه قال : (لما سألت الحواريّون عيسى أن ينزل عليهم مائدة ، لبس صوفاً وبكى ؛ وقال : اللهمّ أنزل علينا مائدة من السّماء ، وارزقنا عليها طعاماً نأكله وأنت خير الرّازقين ، فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين ، غمامة من فوقها ، وغمامة من تحتها ، وهم ينظرون إليها منقضة تهوي حتّى نزلت بين أيديهم .

فبكى عيسى وصلى وقال : اللهمّ اجعلني من الشّاكرين ، واليهود ينظرون إليها لم يروا مثله قط ، ولم يجدوا ريحاً أطيب من ريحه . فقام عيسى فتوضّأ وصلى ركعتين صلاة طويلة ، وبكى كثيراً .

وكشف المنديل عنها وقال : بسم الله خير الرّازقين ، فإذا هي سمكة طويلة مشويّة ليس عليها فلوسها^(٢) ولا شوك فيها ، تسيل سيلاً من الدّسم ، وعند رأسها

(١) ينظر : الباب في علوم الكتاب للحنبلي : ج ٧ ص ٦٣٦ .

(٢) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٢٣٣ : «ليس عليها بواسير» .

ملح وعند ذنبها خلّ ، وحولها من ألوان البقول ما خلا الكراث ، وإذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون ، وعلى الآخر غسل ، وعلى الثالث بيض ، وعلى الرابع خبز ، وعلى الخامس قديد.

فقال شمعون : يا روح الله آمن طعام الدّنيا هذا أم من طعام الآخرة ، فقالوا : لا من طعام الدّنيا ولا من طعام الآخرة ، ولكنّه شيء أنشأه الله بقدرته العالية ، فكلوا ممّا سألتكم بمددكم ربّكم ويزيدكم من فضله ، فقالوا : يا رسول الله لو أريتنا آية أخرى؟

فقال عيسى عليه السلام : يا سمكة احيي بإذن الله ، فاضطربت السمكة وعاد عليها فلوسها وشوكها ، ففرعوا من ذلك. فقال : ما لكم تسألون أشياء فإذا أعطيتموها كرهتموها؟ ما أخوفني عليكم أن تعذبوا ، يا سمكة عودي كما كنت بإذن الله تعالى ، فعادت مشوية كما كانت.

فقالوا : يا روح الله كن أنت أوّل من يأكل منها ثمّ نأكل نحن ، فقال : معاذ الله أن أكل منها ، ولكن يأكل منها من سألتها. فخافوا أن يأكلوا منها ، فدعا عيسى أهل الفاقة والمرضى وأهل البرص والجذام والمقعدين والمبتلين ، فقال : كلوا من رزق الله لكم المهناً ولغيركم البلاء ، فأكلوا منها فصدر عنها ألف وثلاثمائة من رجل وامرأة وفقير وزمن وأبرص ومبتلى كلّهم شبعان يتجشّأ.

ثمّ نظر عيسى إلى السمكة فإذا هي كهياتها ، وطارت الملائكة بالمائدة صعدا وهم ينظرون إليها حتّى توارت عنهم ، فلم يأكل يومئذ منهم زمن إلّا صحّ ، ولا مريض إلّا برئ ، ولا مبتلى إلّا عوفي ، ولا فقير إلّا استغنى ولم يزل غنيّا حتّى يموت ، وندم من لم يأكل منها من الحواريين.

وكانت إذا نزلت اجتمع الأغنياء والفقراء والضعفاء والكبار والصغار والرّجال والنساء ، يزدحمون عليها ، فلمّا رأى ذلك عيسى جعلها نوبة بينهم ، فلبثت أربعين صباحا تنزل صباحا ، فلا تزال منصوبة يأكلون منها حتّى إذا فاء الفياء طارت صعدا وهم ينظرون ، وكانت تنزل يوما ولا تنزل يوما ، يعني كانت تنزل غبّا كناقاة صالح عليه السلام ، فأوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام : اجعل مائدتي ورزقي للفقراء دون

الأغنياء ، فعظم ذلك على الأغنياء حتى شكوا وشكّوا الناس فيها ، وقالوا : ترون المائدة حقا نزلت من السماء؟!!

فقال لهم عيسى عليه السلام : هل كنتم بعذاب الله تعالى ، فأوحى الله إليه : أي شرطت على المكذّبين شرطا أنّ من كفر بعد نزولها عذّبه عذابا لا أعدّبه أحدا من العالمين. فقال عيسى : إن تعدّ بهم فإنّهم عبادك ، وإن تغفر لهم فإنّك أنت العزيز الحكيم.

فمسح الله منهم ثلاثمائة وثلاثة وثلاثون رجلا ، باتوا من ليلتهم على فرشهم مع نسائهم ، فأصبحوا في ديارهم خنازير يسعون في الطرقات والكناسات ، ويأكلون العذرة ، فلمّا رأى الناس ذلك فزعوا إلى عيسى عليه السلام ، وبكى على المسوخين أهلهم ، فلمّا أبصرت الخنازير عيسى عليه السلام بكّت وجعلت تطيف بعيسى ، وجعل عيسى يدعوهم بأسمائهم واحدا واحدا ، فيكون ويشيرون برؤوسهم ولا يقدرّون على الكلام ، فعاشوا ثلاثة أيّام وهلكوا^(١).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِهْنِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ؛ أول هذه الآية معطوف على قوله : ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ادْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾ ويمحور أن يكون عائدا على ما تقدّم من قوله : ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾ كأنه قال : إذ يقول الله يوم القيامة ، وفي آخر السورة ما يدلّ على هذا ، وهو قوله تعالى : ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ وذكر اللفظ على صيغة الماضي ؛ لتحقيق أمره كأنه قد وقع وشوهد ، ونظيره ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾^(٢) وقوله : ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ﴾^(٣) أي سيقول.

وقال السديّ وقطرب : (إنّ الله تعالى قال لعيسى عليه السلام هذا القول حين رفعه) ، واحتجّا بقوله : ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ، ولا خلاف أنّ الله لا يغفر لمشرك مات على شركه ، وإنما معنى الآية : وإن تغفر لهم بتوبتهم.

(١) أخرجه الشيخ الأصبهاني في كتاب العظمة : ذكر المائدة وصفتها : ص ٣٦٣ : الحديث (١ / ١٠١١) مع تغاير في بعض الألفاظ.

(٢) الأعراف / ٤٤ .

(٣) إبراهيم / ٢٢ .

وقال أكثر المفسرين : إنما يقول الله تعالى هذه المقالة يوم القيامة ، بدليل ما ذكرنا من قوله : ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾ ، ﴿يَوْمَ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ ، فإن قالوا (إذ) للماضي ، قلنا قد تكون بمعنى (إذا) كقوله : ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فِرْعَوْنُ فَلَا فُتُورَ﴾^(١) أي إذا فزعوا .

قوله تعالى : ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ يعني أأنت قلت لهم في الدنيا : ﴿اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِهْنَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾؟ فإن قيل : ما وجه سؤال الله تعالى لعيسى مع علمه بأنه لم يقل؟ قيل : ذلك توبيخ لقوم عيسى وتحذير لهم عن هذه المقالة . وقيل : أراد الله بذلك أن يقرّ عيسى بالعبودية على نفسه ، فيظهر منه تكذيبهم بذلك ، فيكون حجة عليهم .

قال أبو روق وميسرة : (إذ قال الله لعيسى عليه السلام) : ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِهْنَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾؟ ارتعدت مفاصله ، وانفجرت من كل شعرة من جسده عين من الدم^(٢) .

ثم يقول عيسى عليه السلام مجيباً الله عز وجل : ﴿قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ ؛ أي تنزيها لك يا رب ، ما ينبغي لي أن أدعي شيئاً لست بجدير له ، ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾ ؛ عندي وما في ضميري ، وما كان مئّي في الدنيا ، ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ ؛ غيبك ، ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ (١١٦) ؛ لا يعلم الغيب أحد غيرك . وقيل : معناه : تعلم ما أريد ، ولا أعلم ما تريد ، ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ أي ما كان وما يكون .

وأما ذكر النفس في قوله : ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ فعلى من أوجه الكلام : بأن الغيب من الله تعالى في حكم الضمير من الآدميين ، والنفس في كلام العرب على ضروب ؛ تذكر ويراد بها ذات الشيء ، كما يقال : جاءني زيد نفسه ؛ أي ذاته ، وقتل فلان نفسه ، وأهلك فلان نفسه ، ويراد بذلك الذات بكمالها . وتذكر ويراد بها الروح ،

(١) سبأ / ٥١ .

(٢) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٣٧٥ ، بلفظ قريب منه . وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٠١٤٧) عن ميسرة . وفي الدر المنثور : ج ٣ ص ٢٣٨ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ» .

كما يقال : خرجت نفس فلان ؛ أي روحه . وتذكر ويراد بها ما في القلب ، كما يقال : أضمر فلان ما في نفسه كذا وكذا .

فإذا احتمل اللفظ هذه الوجوه كلّها وجب حمل الآية على أصحّ الوجوه ؛ لقيام الدّلالة على وجوب تنزيه صفات الله تعالى عما لا يجوز . ولو كانت النفس لا تستعمل إلّا في أمر كائن في غيره لوجب في قوله تعالى : ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾^(١) أن يقال : إن النفس نفسا ، فإذا بطل ذلك صحّ أن المراد به الجملة والذات ، كأنه قال : يوم يأتي كلّ أحد يجادل عن نفسه ، فكان المراد بقوله : ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ جملة الأمر ، وحقيقة ما عند الله تعالى .

فإن قيل : ليس في التّصاري من اتخذ مريم إلها فما معنى هذا القول؟ قيل : إن لم يكن فيهم من يقول هذا القول اليوم ، فلا بدّ أن يكون فيهم من قال ذلك ؛ لأن هذه الآية تدلّ على أنّهم قد قالوا ذلك ، وتصديق لكتاب الله تعالى أوجب من التصديق لنقل ناقل . قوله عزّ وجلّ : ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ ؛ أي ما قلت لهم شيئا إلّا القول الذي أمرتني به ، ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ ؛ أي وحدوه وأطيعوه ، ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ ؛ معناه : فلما قبضتني إليك من بينهم ، ورفعتني إلى السّماء كنت أنت الحفيظ عليهم ، ﴿وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (١١٧) ؛ من مقالتي ومقاتلهم ، مطّلع عالم مشاهد .

وذهب بعض المفسرين إلى أن معنى قوله : ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ أمّتي ، وقالوا : إنّ عيسى ليس بحيّ في السّماء . إلّا أنّ القول الأول أشهر ، ويحتمل أنّ الله تعالى أماته ، ثمّ أحياه ورفعاه إلى السّماء .

وقال الحسن : (الوفاة في كتاب الله تعالى على ثلاثة أوجه : وفاة الموت كقوله تعالى ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾^(٢) ، ووفاة النّوم كقوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي

(١) النحل / ١١١ .

(٢) الزمر / ٤٢ .

يَتَوَفَّأَكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ^(١) أي ينيمكم ، ووفاء الرفع كقوله : ﴿يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ خُذْ زِينَتَكَ وَاصْلُحْ لَنَا صَلَاتَكَ أَلَمْ تَكُنْ مِنَ الْغَاثِينَ﴾^(٢).

قوله تعالى : ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ ؛ قرأ الحسن : (عبدك) ، قيل : معناه التبعية ؛ أي إن تعذب الذين أقاموا على الكفر فإنهم عبادك ، ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ؛ للذين أسلموا وتابوا ، ﴿فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١١٨) ؛ لأنه قال : ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ ، وما قلت لهم ، وفيهم المسلمون والمشركون ، فقوله : ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ﴾ راجع إلى الكافرين ، وقوله : ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ راجع إلى المؤمنين.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في معنى هذه الآية : (وإن تعذبهم على هذه المقالة التي أجزموها فإنهم عبادك ، وإن يتوبوا فتغفر لهم)^(٣). قوله : ﴿فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أي المنيع في مغفرتك لهم لا يمنعك أحد مما تريد ، الحكيم في أمرك.

فإن قيل : ظاهر الآية يقتضي سؤال المغفرة للكفار ، والله لا يغفر أن يشرك به ، فما معنى هذا السؤال؟ قيل : يحتمل أنه لم يكن في كتابه : إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويحتمل أن يكون معناه : إن تغفر لهم كذبهم الذي قالوا عليّ.

وقيل : إن عيسى علم أنه منهم من آمن ، ومنهم من أقام على الكفر ، فكأنه قال : إن تعذب الكفار منهم فإنهم عبادك ، وأنت القادر عليهم ، وإن تغفر لمن تاب منهم فذلك تفضل منك ؛ لأنه كان لك أن لا تفعل ذلك بهم بعد عظيم فريتهم عليك ، وكان هذا القول من عيسى عليه السلام على وجه الخضوع والانقياد والاستسلام على معنى أنك أنت المالك والقادر على كل شيء ، فلذلك قال : فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ، ولو كان قال : فإنك أنت الغفور الرحيم ، لأوهم الدعاء بطلب المغفرة والرحمة.

(١) الأنعام / ٦٠.

(٢) آل عمران / ٥٥.

(٣) في الدر المنثور : ج ٣ ص ٢٤١ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أبو الشيخ ، وذكره بمعناه».

وروي : أنه لما نزلت هذه الآية ، أحيا رسول الله ﷺ ليلته بها ، وكان بها يقوم وبها يقعد وبها يسجد ، ثم قال : [أمتي أمتي يا رب] ، فنزل عليه جبريل فقال : إن الله تعالى يقرؤك السلام ويقول لك : [إننا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك]^(١).

قوله عز وجل : ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ ؛ من قرأ (يوم) بالرفع فمعناه : قال الله لعيسى عليه السلام هذا يوم ينفع النبيين صدقهم بتبليغ الرسالة ، والمؤمنين إيمانهم الذي هو صدق في الدنيا والآخرة ، ولا ينفع الكفار صدقهم في الآخرة.

ومن قرأ (يوم) بالنصب فعلى الظرف ، على معنى : قال الله لعيسى هذا القول الذي تقدم ذكره في يوم ينفع الصادقين صدقهم. وقال الكلبي : (معنى الآية : قال الله : هذا يوم ينفع المؤمنين إيمانهم) ، وقيل : ينفع الصادقين في الدنيا صدقهم وفي الآخرة. وقرأ الأعمش (هذا يوم) بالتنوين.

قوله تعالى : ﴿هُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ؛ أي بساتين تجري من تحت شجرها وغرفها الأنهار ، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ ؛ أي إلى الأبد ، ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ ؛ بإيمانهم وطاعتهم ، ﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾ ؛ بإكرامهم في الجنة النجاة الوافرة. وحقيقة الفوز نيل المراد. قوله عز وجل : ﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾ أي بما أكرمهم به من الثواب ، ﴿ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (١١٩) ؛ أي ذلك الثواب والخلود في الجنة النجاة الوافرة ، وحقيقة الفوز نيل المراد.

قوله عز وجل : ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ ؛ أي لله خزائن السموات والأرض ، وما فيهن من الخلق ، يعطي من شاء ما شاء ، ويغفر لمن يشاء ، ويعذب من يشاء ، ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٢٠) ؛ مما يريد بعباده من المغفرة والعذاب قادر. والغرض من هذه الآية نفى الربوبية عن عيسى عليه السلام ، وبيان أن الله تعالى هو المستحق للعبادة دون غيره ، فإنه هو القادر على كل شيء من الجزاء ؛ ترغيبا في الطاعة ؛ وتحذيرا عن المعصية.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب دعاء النبي ﷺ لأمته : الحديث (٣٤٦ / ٢٠٢).

وعن أبيّ بن كعب ، عن رسول الله ﷺ أنّه قال : [من قرأ سورة المائدة أعطي من الأجر بعدد كلّ يهوديّ ونصرانيّ يتنفس في الدّنيا عشر حسنات ، ومحي عنه عشر سيّئات ، ورفع له عشر درجات] ^(١).

آخر تفسير سورة (المائدة) والحمد لله رب العالمين

آخر المجلد الثاني

من التفسير الكبير للإمام الطبراني

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من حديث أبي بن كعب.

فهرس المجلد الثاني

سورة آل عمران

الآيات	الصفحة
١٦ - ١	٥
٣٨ - ١٨	٢٥
٥٩ - ٣٩	٤٥
٩٤ - ٦٠	٦٣
١٢٢ - ٩٥	٩٠
١٥١ - ١٢٢	١٢١
٢٠٠ - ١٥٢	١٤٥

سورة النساء

الآيات	الصفحة
١٥ - ١	١٨٢
٣٤ - ١٦	٢٠٥
٥٧ - ٣٥	٢١٤
٨٩ - ٥٨	٢٥٤
١٠٦ - ٩٠	٢٧٤
١٣٥ - ١٠٧	٢٩٦
١٧٦ - ١٣٦	٣١٥

سورة المائدة

الآيات	الصفحة
١٢ - ١	٣٤١
٤٠ - ١٣	٣٧٠
٥٩ - ٤١	٣٩٥
٨٩ - ٦١	٤١٩
١٢٠ - ٩٠	٤٤٥